

السياسة الشرعية

تأليف

الشيخ المُجاهد

أبي بكر محمد بن عبد الله السيف

رَحِمَهُ اللهُ



الطبعة الثانية

١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م

ترجمة المؤلف

- هو أبو عمر: محمد بن عبدالله بن سيف الجابر آل بوعينين، وترجع عائلته آل بوعينين إلى قبيلة بني تميم، وهي من أشهر القبائل العربية.

(البدايات)

- ولد أبو عمر رحمه الله عام ١٣٩٠ في بلدة القيصومة، شمالي بلاد الحرمين، وعاش فيها قرابة العقدين من الزمان، وكان من صغره هادئ الطباع محبوباً عند معارفه.
- بدأت علاقة الشيخ بالجهاد في سنة ١٤١٠، حين بلغ العشرين من عمره؛ حيث سافر إلى أفغانستان للإعداد للجهاد، ومكث هناك ستة أشهر، ثم رجع إلى بلده، ثم عاد مرة أخرى إلى أفغانستان ومكث عاماً وزيادة في جبهة (لوقر)، استغلها بالدعوة إلى الله وإقامة الدروس، مع جهاده ورباطه في الثغور.
- بعد عودته من سفره واصل الشيخ ارتباطه بالجهاد عن طريق جمع التبرعات، ثم قرر الشيخ رحمه الله أن يعمق تحصيله العلمي؛ فالتحق بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالقصيم، واتصل بالشيخ محمد بن عثيمين في حلقاته العلمية، ومكث كذلك حتى تخرجه من الجامعة.
- كانت قضية الجهاد حاضرة معه، وفور تخرجه من الجامعة التحق بركب المجاهدين، وذلك في ربيع الآخر عام ١٤١٧ حيث ألقى عصا الترحال في بلاد الشيشان، وكان ذلك إبان الحرب الأولى وقبيل انسحاب الروس منها بثلاثة أشهر.

(مرحلة الشيشان)

- حين وصول أبي عمر إلى الشيشان انخرط في معسكرات التدريب، ولم يكن معروفاً آنذاك لرغبته في أن يكون في غمار الناس، ولم يكن ممن يشهر نفسه، حتى رآه بعض قيادات المجاهدين فعرف به ونبه على فضله.
- وبعد توقف الحرب، طفق الشيخ أبو عمر يقيم الدروس، ويركز على التعليم والتربية، وله تعليقات على كاتب طريق المهجرتين ومدارج السالكين لابن القيم، وحمل عن كاهل القيادة حملاً ثقيلاً في هذا الباب.
- في هذه المرحلة أراد الرئيس الشيشاني سليم خان بانديريف رحمه الله أن يطبق الشريعة الإسلامية، وتمت المراسلات بينه وبين الشيخ أبي عمر عن طريق مندوب الرئيس الخاص وبعض المشايخ الشيشانيين؛ وهم ممن رأوا الشيخ أبا عمر وعلموا فضله، فلما ظهر لأبي عمر جدية الرئيس في ذلك طلب مقابله.

- تمت المقابلة في رجب ١٤١٧ بحضور أحد القادة والمشايخ الشيشانيين، وجرى حديث مطول عن ضرورة إقامة الشريعة، والانتقال إلى خطوات عملية تفصيلية، وتتبع اللقاءات بعد ذلك، ووقف الشيخ أبو عمر معه وقفة قوية، ودعمه مادياً ومعنوياً، وكان يؤكد دائماً أن هذا هو ثمره الجهاد في سبيل الله.
- وكان من آثار ذلك أن أصدر الرئيس سليم خان عدة مراسيم؛ كمرسوم تأسيس المحاكم الشرعية، وجهاز الحسبة المسمى حرس الشريعة، ومراسيم أخرى لتنظيم التعليم والمساجد وغيرها.

(في عمق السياسة الشرعية)

- تفاعل الشيخ أبو عمر مع هذه الخطوات الكبرى، ونذر وقته لها، فأسس الشيخ معهد القضاء الشرعي، ومعهد حرس الشريعة، وكان يعد القضاة ويعلمهم ويدارهم في أقضية الناس، ويباشر القضاء أيضاً، وتخرج على يديه ثلة من القضاة وطلبة العلم، وأسس فيما بعد معهد الإمام الشافعي، ثم أسس فيما بعد جمعية الهدى الخيرية التي تعنى بالفقراء والأرامل والأيتام، بالإضافة إلى أعمال الدعوة والمساجد والتعليم، والتي طبع عن طريقها مئات الآلاف من النسخ باللغتين الروسية والشيشانية، وكان هذا دافعاً كبيراً للشيخ أبي عمر في التعمق في السياسة الشرعية، والدخول بها من الأطر التأصيلية إلى معايشة الواقع.
- وظهرت آثار القيام بالشريعة في حياة الناس، فأمنوا على أموالهم وأعراضهم، وبنيت المساجد وكثر المصلون، وانتشرت حلق التعليم ومنع الفساد في بلد كانت تأكله الفوضى والعصابات والجهالة.
- وكان وقته رحمه الله موزعاً بين التعليم، والإفتاء، والقضاء، والتأليف، والخطابة، والمشاركة في سياسة الدولة المسلمة، و المساندة لصف المجاهدين، والتعبد لله تعالى بالذكر والقيام.
- واستمر الشيخ أبو عمر في عمله، مع ما عصفت به من شدائد يقتضيها الطريق، وهي على شدتها أتاحت للشيخ معايشة للسياسة الشرعية في شقها السلمي، وفي بناء الدولة، حتى قامت مرة ثانية.
- وقيام الحرب الشيشانية الثانية انخرط الشيخ أبو عمر في صفوف المجاهدين، بل في مقدمتهم، وكان مركزاً للمشورة والإفتاء، مما أتاح للشيخ معايشة جديدة للسياسة الشرعية شقها الجهادي.
- طفق الشيخ يحرص على الجهاد ودفع الصائل، وكتب العلماء والمحسنين والمسلمين في العالم لدعم الجهاد، وكانت له عناية خاصة بجمع الكلمة وتأليف القلوب، فكان أحد المؤسسين وأبرز الداعمين لمجلس الشورى العسكري للمجاهدين في الشيشان، وظل متنقلاً مع المجاهدين في مختلف تضاريس الشيشان مذكراً ومثبئاً، ومرجعاً لهم في استفتاءاتهم، ومقاتلاً في صفوفهم.

(من حياة الشيخ العلمية)

- حرص الشيخ أبو عمر على توثيق صلواته بالعالم الإسلامي، وبعلماء الأمة الكبار، سواء في نقل الصورة الحقيقية لهم، أو مشاورتهم في نوازل المسائل، وكان ذلك على قدر من التوقير والخلق؛ ولم يكن ممن يهاجم العلماء أو يغض من شأنهم ولو اختلف معهم، وكان همزة الوصل بين المجاهدين في الشيشان وعلماء كثيرين، خاصة علماء الجزيرة العربية، والشيخ ابن عثيمين خصوصاً.

- تميز الشيخ أبو عمر بالحرص على اتباع القرآن والسنة، علماً وعملاً ويظهر من كتاباته كثرة استشاداته بهما، مع عمق الاستدلال، وقد عرف حرصه على منهج السلف ومن سار على مسيرهم، وكان كثير الإيراد لكلام شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم رحم الله الجميع.
- كان رحمه الله في حياته - كما كان في أول عمره - على قدر كبير من الخلق، والعفة، والحياء، وحفظ اللسان، وعلى جانب كبير من العبادة، ومداومة الذكر، وكان رغم أعبائه وامتلاء وقته من أهل قيام الليل، وتميز رحمه الله بالذكاء والفراسة، والشخصية القوية المهابة عند الجميع، على تواضع وحلم وصبر وطول بال، وتآني في الفتوى وتأمل في القرارات، وكان كثير الصمت، هادئ الطبع، سهل المعاشرة، مع ماله من عزيمة وإصرار، وجد في العمل.
- كانت للشيخ عناية خاصة بالجوانب الإعلامية، حيث أصدر عددا من الصحف في أنحاء الشيشان، وأسس إذاعة لبث البرامج النافعة، وسعى في إطلاق قناة تلفزيونية على مستوى القوقاز.
- كان للشيخ أثر ظاهر في ترشيد الجهاد وتوعية المجاهدين، والارتباط بمنهج السلف الصالح في العقيدة والأخلاق والسلوك، ساهم في توازن الجهاد الشيشاني، وحفظه من غوائل الغلو والانحراف الفكري.
- جمع رحمه الله العلم والعمل، وجاهد بنفسه وماله ولسانه وقلمه، وأصيب في مواجهات كثيرة مع العدو، في مواضع كثيرة في جسمه، ألزمته الفراش في بعض المرات، وقد شارك في مسيرة "شاتوي" في حالة عصبية من البرد ووعورة الطريق والحصار والقصف، مع معاناة الجرحى والمرضى، وجرت محاولات لاغتياله نجا منها، وهو يطلب الشهادة في مظانها حتى ظفر بها - نحسبه كذلك -.

خاتمة

- قتل رحمه الله في شهر شوال عام ١٤٣٦، بعد مواجهة مع العدو، مقبلاً غير مدبر، تقبله الله في الشهداء.
- ويعد كتابه "السياسة الشرعية" من آخر ما كتب، وقد جعله بمثابة الوصية بعد موته، بعد تجربة ناضجة في العلم والعمل، وفي السياسة الشرعية سلمها وحررها، وفي القلب بين الجندي والقيادة، ختمها بتوقيع من حبر دمه.
- رحم الله أبا عمر، وتقبله في الشهداء، ونفع بهذا الكتاب مؤلفه وقارئه وناشره، والحمد لله رب العالمين.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير المرسلين وإمام المجاهدين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد:

فهذا الكتاب في السياسة الشرعية التي يجب على المسلمين أن يتمسكوا بها، وألا يجيدوا عنها إلى ما انتحله وافتره الكافرون المفترون من السياسات والأنظمة والقوانين والأحكام التي أكثرت في الأرض الفساد، وارتفع بسببها صوت الكفر والإلحاد، وقد ازداد خطرها واستطار شرها في هذه السنوات مع الحملة الصليبية العالمية المتحالفة مع اليهود والمشركين والمرتدين لمحاربة الإسلام والمسلمين.

وقد تصدرت هذه الحملة وتولت كبرها، رأس الشر في هذه الحملة الولايات المتحدة التي أجلبت بجنودها وأسلحتها وضجيج إعلامها على الأمة الإسلامية، وغزتها في فعر دارها في أفغانستان والعراق، ونشرت قواعدها في دول الخليج وفي باكستان وغيرها، وسارع إلى موالاتها، والدخول في حلفها، والقتال في صفها، والإيمان بفتنتها- المسماة بالديمقراطية- المارقون المرتدون والمنافقون الذين قال الله تعالى عنهم وهو أحكم الحاكمين: **{يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ. فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَحْشَىٰ أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُضْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ}** وقال تعالى: **{وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُوا الْفِتْنَةَ لَاتَّوَّهَا وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا}**، وكثير من المرتدين والمنافقين في زماننا قبل أن تدخل البلاد من أقطارها، وتقتحم من حدودها، قد استجابوا لفتنة الديمقراطية، واثتمروا بأمر راعيها الولايات المتحدة.

وقد قام لجهاد هؤلاء الصليبيين وحلفائهم، وتصدى لمدافعهم ومقارعتهم، المجاهدون طلائع الخلافة الإسلامية، وجنود الله في الأرض، الطائفة الناجية المنصورة المجاهدة التي قال عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق، ظاهرين إلى يوم القيامة"** أخرجه مسلم.

وعن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **"لن يبرح هذا الدين قائما، يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة"** أخرجه مسلم.

وعن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون على الحق، ظاهرين على من ناوهم إلى يوم القيامة"** أخرجه مسلم.

و عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة". قال: "فينزل عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم، فيقول أميرهم: تعال صل لنا. فيقول: لا. إن بعضكم على بعض أمراء. تكرمة الله هذه الأمة". أخرجه مسلم.

وعن عقبه بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله، قاهرين لعدوهم، لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة وهم على ذلك" أخرجه مسلم، فكسروا شوكة الغزاة الصليبيين، ومزقوا بفضل الله حلفهم وشتتوا جمعهم، وألحقوا الهزائم المتوالية في أعنى دولة من دول العالم وأشدها تمردا وكفرا، وحربا لله ورسوله صلى الله عليه وسلم، فحاق مكر الصليبيين بهم، ودارت الدائرة عليهم، وفشلت أهدافهم ومخططاتهم، وجاءت النتائج على عكس ماكانوا يظنون ويتمنون ويريدون، فقد ازدادت والله الحمد قوة المجاهدين الذين جددوا في نفوس المسلمين معاني الجهاد والاستشهاد والعزة والشجاعة والصدق، حيث تجددت فريضة الجهاد في الأمة تجديدا لم يسبق مثله منذ أزمان، وأقبل الكثير من المسلمين على دينهم الذي هو مصدر عزهم وقوتهم ورفعتهم بعد أن تساقطت الشعارات اللادينية (العلمانية) في المنطقة، كما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه "إننا كنا أذل قوم فأعزنا الله بالإسلام، فمهما نطلب العز بغير ما أعزنا الله به أذلنا الله" رواه الحاكم.

و يئس الصليبيون وحلفاؤهم من رد المسلمين الصادقين عن دينهم، وأصبح حالهم كحال سلفهم من الكفار، الذين قال الله تعالى عنهم: {الْيَوْمَ يَنْسَى الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا يُخَشَوُهُمْ وَالْإِشْرَاقُ لِلْيَوْمِ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا}.

و المجاهدون الذين يسيرون بصدق وثبات على طريق الجهاد، لتكون كلمة الله هي العليا، ويحكم الإسلام في الأرض، ويشرق نور الخلافة الإسلامية من جديد، عليهم ألا يقتصروا في حذرهم على الكفار المحاربين والمرتدين الديمقراطيين الذين يسعون لإزالة الإسلام، وتحكيم الكفر المسمى بالديمقراطية في بلاد المسلمين، بل عليهم أن يحدروا أيضا من بعض من ينتسبون إلى العلم الشرعي الذين يخلطون الحق بالباطل، وقد قال تعالى: {وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}، وهذا الخلط واللبس من صفات اليهود، ومن تشبه بهم من أهل العلم في هذه الأمة الإسلامية ممن يرفعون شعارات إسلامية، ويتصدرون للفتوى والإرشاد، ثم يخلطون ما عندهم من الحق بالدعوة إلى الباطل كالدعوة إلى الكفر المسمى بالديمقراطية بحجة المصلحة الوطنية أو غيرها.

و تكمن خطورة هذا الصنف في مكانة بعضهم عند بعض عوام المسلمين، وربما كان من بينهم من يدعون إلى قتال المحتلين، ولكنهم قد زلوا في فتنة الديمقراطية التي ضل فيها كثير من الناس كما ضل الكثير من الناس في عبادة الأصنام كما قال تعالى: **{ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ. رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّونَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ }**.

إن الواجب على كل مسلم فضلا عما تصدر للفتوى وانتسب للدعوة الإسلامية أن يأمر بما أمر الله به من الإيمان، ولا يأمر بالكفر كدعوة المسلمين وحشهم على القبول بالديمقراطية، وقد قال تعالى: **{ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ }**، فالنبي صلى الله عليه وسلم لا يأمر المسلمين بالكفر كاتخاذ بعضهم بعضا أربابا من دون الله، وكذلك من تصدر للفتوى وتبليغ أحكام الله، لا يأمر إلا بما أمر الله به ورسوله صلى الله عليه وسلم، ولا ينهى إلا عما نهى الله عنه ورسوله صلى الله عليه وسلم، وأعظم ما أمر الله به ورسوله صلى الله عليه وسلم توحيد الله، وإفراده بالعبادة، ومنها الحكم والتشريع، وأعظم ما نهى الله عنه ورسوله صلى الله عليه وسلم الشرك، ومنه التحاكم إلى الديمقراطية وقوانينها وبرلماناتها، وقد روى ابن عباس رضي الله عنهما كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل ولفظه "بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين وإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين **{ قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون }**" أخرج البخاري ومسلم، وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج في قوله **{ ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله }** قال: "لا يطيع بعضنا بعضا في معصية الله" وهي كقوله تعالى: **{ اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ }**، وقد كانوا أربابا لهم حين اتخذوهم مشرعين، يحلون لهم الحرام ويحرمون عليهم الحلال، فهذا هو دأب اليهود والنصارى من القديم إلى يومنا هذا أن يتخذ بعضهم بعضا أربابا مشرعين من دون الله، وإن اختلفت المسميات والصور، وهذا من الشرك الذي دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنكروا شرك الديمقراطية، ويدعوا عظيم الروم في زماننا إلى تركه، ولكن انعكس الأمر عند بعض المنتسبين للعلم فاستجابوا لفتنة الديمقراطية التي يروج لها ويدعوا لها "عظيم الروم" وحلفاؤه.

فهذا أحد الأمثلة الكثيرة على خلط الحق بالباطل، وما قد شاب السياسة الشرعية، وخلط بها من السياسات الجائرة التي أخذت من الأنظمة الكفرية كالديمقراطية وغيرها ثم نسبت إلى السياسة الشرعية كذبا وزورا. ولهذا فالواجب على أهل العلم أن يبينوا السياسة الشرعية، وأن يميزوا بينها وبين ما خلط بها من الباطل ويحذروا منه، وأن يعتنوا بالكتابة الحادة في السياسة الشرعية، وأن يدرسوها في حلق العلم كغيرها من العلوم الشرعية. و هذا الكتاب قد كتب للمجاهدين الصادقين الجادين في جهادهم وسعيهم لإقامة دين الله في الأرض في العراق وأفغانستان وفلسطين والشيشان وغيرها، وقد تضمن قواعد كلية وأصولا وأحكاما عامة في السياسة الشرعية مع

التفصيل في عدد من المواضع، فما كان فيه من حق فهو من الله تعالى وحده، وما كان فيه من خطأ مما يخالف الكتاب والسنة فأنا راجع عنه في دنيائي وبعد وفاتي.

كتبه

أبو عمر محمد بن عبد الله السيف.

باب: الحكم لله تبارك وتعالى

إن الحكم والتشريع من خصائص الألوهية، ومن نازع الله تعالى في الحكم والتشريع فقد تجاوز حد العبودية، ورام الألوهية، فهو طاغوت، وكلمة طاغوت مشتقة من الطغيان وهو مجاوزة الحد، وكل من آمن بهذا الطاغوت، واتخذة حكماً ومشرعاً، فقد اتخذها ربا، وعبدته من دون الله تعالى، كما قال تعالى: {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ}، وقد روى الإمام أحمد، والترمذي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه، أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي عنق عدي صليب من فضة، فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية: {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ} قال: فقلت، إنهم لم يعبدوهم، فقال: **"بلى إنهم حرموا عليهم الحلال، وأحلوا لهم الحرام، فاتبعوهم فذلك عبادتهم إياهم"**، وأخرج ابن جرير بإسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال **"لم يأمرهم أن يسجدوا لهم، ولكن أمرهم بمعصية الله، فأطاعوهم، فسامهم الله بذلك أرباباً"**.
 وأخرج ابن جرير بإسناده عن حذيفة رضي الله عنه أنه قال **"أما إنهم لم يكونوا يصومون لهم، ولا يصلون لهم، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئاً أحله الله لهم حرموه، فتلك كانت ربوبيتهم"**.
 وأخرج ابن جرير بإسناده عن أبي البخترى رحمه الله قال **"انطلقوا إلى حلال الله فجعلوه حراماً، وانطلقوا إلى حرام الله فجعلوه حلالاً، فأطاعوهم في ذلك، فجعل الله طاعتهم عبادتهم، ولو قالوا لهم: اعبدونا. لم يفعلوا"**.
 وأخرج ابن جرير بإسناده عن أبي العالية أنه قال: **"قالوا: ما أمرنا به ائتمرنا، وما نأمننا عنا انتهينا لقولهم: وهم يجدون في كتاب الله ما أمرنا به وما نأمننا به، فاستنصحو الرجال، ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم"**. وهذه الآية كقوله تعالى: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ}، وقد أخرج ابن جرير وغيره عن ابن جريج في قوله تعالى: {وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ شَيْئاً} قال **"لا يطع بعضنا بعضاً في معصية الله"**.

فكانت عبادتهم لهم باتباعهم في التشريع، وهو التحريم والتحليل، وقد قرن الله تعالى من اتخذ الأحرار والرهبان أرباباً مشرعين، بمن اتخذ المسيح عليه السلام ربا، فكما أن من عبد المسيح، فقد اتخذ ربا، وكفر بالله العظيم، فكذلك من اتخذ غير الله مشرعاً، فقد اتخذ ربا وعبدته من دون الله، وكفر كفرًا يخرج من الملة.

والآية الكريمة تشير إلى أن الشرك في التشريع، والتحاكم إلى غير الله، من سجايا اليهود والنصارى القديمة، التي لا تزال باقية، ولكن زادوا صوراً وأشكالاً جديدة من التحاكم إلى غير الله تعالى، كالتحاكم إلى قوانينهم، ومحاكمهم الكفرية، وإلى برلماناتهم، وهيئاتهم المحلية والدولية كهيئة الأمم المتحدة، وغيرها من الصور والأشكال، التي تجتمع في حقيقة واحدة، وهي رجوعهم إليها في الحكم والتشريع، وأنها أصبحت أرباباً تعبد من دون الله تعالى.
 فمن تحاكم إلى غير الله تعالى، واتخذ غير الله حكماً ومشرعاً، فقد أشرك بالله شركاً أكبر يخرج من ارتكبه من الإسلام، كما قال تعالى: {وَلَا يُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا}، وفي قراءة: {وَلَا تُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا}، بصيغة النهي

عن الإشراك بالله تعالى في الحكم والتشريع، وهذه الآية كقوله تعالى: **{ وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا }**، فالشرك في التشريع والتحاكم هو من الشرك في العبادة، فإن التحاكم من العبادة، كما قال تعالى: **{ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ }**.

وقال تبارك وتعالى: **{ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ }**، أي إذا أطعتم المشركين في حل أكل الميتة **{ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ }**، فتأمل هذه الآية، فقد حكم الله تعالى عليهم بأنهم مشركون إذا أطاعوا المشركين في مسألة واحدة، فكيف بمن تحاكم إلى غير الله كالقوانين، أو الهيئات، أو غيرها، في جميع شؤون الحياة أو بعضها، وكيف بمن اتخذ نفسه مشرعا، وحكم القوانين الوضعية في البلاد، وألزم الناس بها، وحماها ودافع عنها بجنده وإعلامه، فإذا حكم الله تعالى على من أطاع المشركين في مسألة واحدة بالشرك، فالحكم على الحكام المبدلين لشرع الله بالكفر والشرك، والخروج من الإسلام من باب أولى.

وهذه المسألة من مسائل الإجماع، والأدلة عليها واضحة وصریحة، ولا يتعمى عنها إلا من أعمى الله بصيرته وصرفه عن الحق، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله "والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه، وحرّم الحلال المجمع عليه، أو بدل الشرع المجمع عليه، كان كافرا مرتدا باتفاق الفقهاء"⁽¹⁾.

و قال الإمام ابن كثير رحمه الله " فمن ترك الشرع المحكم المنزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء، وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر، فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمها عليه، من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين "⁽²⁾

وتأمل الآيات التي تصف من أطاع الشيطان واتبع تشريعه بأنه قد أشرك بالله، وعبد الشيطان من دون الله، كقوله تعالى: **{ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ }**.
وقوله تعالى: **{ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَبْنَى آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ. وَأَنْ أَعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ }**.

وأخبر تعالى عن إبراهيم عليه السلام أنه قال لأبيه: **{ يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا }**.
وقال تبارك وتعالى: **{ وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقُّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِحِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِحِي إِيَّيْ كَفَرْتُمْ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ }**، فتبرأ الشيطان من المشركين وشركهم وبين الشيطان أن شركهم وعبادتهم له كانت بطاعتهم لدعوته، كما قال تعالى مبينا قول الشيطان لأتباعه: **{ وَمَا كَانَ }**

(1) مجموع الفتاوى.

(2) البداية والنهاية.

لِي عَلَيْكُمْ مِّن سُلْطَانٍ إِلَّا أَن دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تُلْمُونِي وَلَوْ مَوَّأَ أَنفُسَكُمْ مَّا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلِ}.

وقال تعالى: {وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ}، أي جعل المشركون الشياطين شركاء لله في العبادة، وعبادتهم لهم إنما هي في الطاعة والتشريع، والله تعالى هو خالقهم، وهو تبارك وتعالى الذي له الحكم والتشريع، فكيف يشرك معه غيره في الحكم والتشريع، وقال تعالى: {وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا. إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا. إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنثَانًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا. لَّعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا. وَلَاضِلُّنَّهُمْ وَأُضِلُّنَّهُمْ وَلَا يُغْنِيهِمْ وَلَا يُغْنِيهِمْ فَلَيبَسْتَكُفْرًا أَذَانًا الْأَنْعَامِ وَلَا مَرْتَهُمْ فَليَعْبُرُوا خَلْقَ اللَّهِ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا}.

فقوله تبارك وتعالى: {وَأَن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا} أي إن يعبدون إلا شيطاناً مريداً، لأنهم إذا عبدوا الأوثان التي يسمونها بتسمية الإنثاء، فقد عبدوا الشيطان في نفس الأمر، لأن الشيطان هو الذي حسن لهم هذا الشرك وأمرهم به، فعبادتهم للشيطان كانت بطاعته واتباع تشريعه، فدللت الآية على أن من اتخذ غير الله مشرعاً وحكماً، فقد عبده من دون الله.

وقال تعالى: {وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاءَهُمْ}، فسامهم الله تعالى شركاء، لأنهم أطاعوهم في قتل أولادهم، وانقادوا لتشريعهم.

وقال تعالى: {وَيَوْمَ يُخْشَرُهُمْ جَمِيعًا تَمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهْلُوا لِي إِنَّا كَانُوا يَعْبُدُونَ. قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِن دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ}، فنزهت الملائكة الله تعالى عن الشريك، وتبرأت من المشركين وشركهم، وذكرت أن الشياطين كانوا يعبدون الجن أي الشياطين الذين أمرهم بعبادة الملائكة وغيرهم، فكانت عبادتهم للشياطين بطاعتهم لهم في الشرك، فهم مؤمنون بالشياطين، ومصدقون لهم، ومنقادون لتشريعهم، كما قال تعالى: {بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ}، فدل على أن من اتخذ غير الله مشرعاً، فقد آمن به ربا، وعبده من دون الله، ولا فرق بين من أطاع الشيطان واتخذ مشرعاً، وبين من اتخذ القوانين، والبرلمانات، أو هيئة الأمم، أو غيرها مرجعاً في الحكم والتشريع، فالجميع قد صرفوا العبادة لغير الله، فهم مشركون خارجون عن الإسلام.

وقال تعالى: {أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ}، فسمى تبارك وتعالى المشرعين شركاء، فكل من اتخذ غير الله مشرعاً، فقد أشركه في العبادة.

وقال تعالى: {إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُجْلُونَ عَامًا وَيُجْرِمُونَ عَامًا لِيُؤْطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُجْلُوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنَ لَهُمْ سُوءَ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ}، فبين تعالى أن الكفار الذين يجلون ما حرم الله، قد ازدادوا كفرًا على كفرهم الأصلي، والزيادة في الكفر كفر.

وقال تعالى: {وَمَنْ لَّمْ يَخُكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ}، وقال تعالى: {وَمَنْ لَّمْ يَخُكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ}، وقال تعالى: {وَمَنْ لَّمْ يَخُكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ}، وألفاظ الكفر، والظلم، والفسق تأتي في الكتاب والسنة، ويراد بها في مواطن الكفر الأكبر، والظلم الأكبر، والفسق الأكبر، وكلها مما يخرج من الملة، وتأتي في مواطن، ويراد بها الكفر الأصغر، والظلم الأصغر، والفسق الأصغر، وهي لا تخرج من الملة.

فإذا كان الحاكم لا يحكم بما أنزل الله، وقد بدل شرع الله، وسن القوانين الكفرية، وتحاكم إلى غير الله تعالى، فهذا كفره، وظلمه، وفسقه، مما يخرج من الملة، وأما الكفر دون كفر، أو الكفر الأصغر الذي لا يخرج من الملة، فهو الحكم في قضية معينة بغير ما أنزل الله، لقرابة، أو لرشوة، أو لهوى، كالحاكم المسلم الذي يحكم بالإسلام في جميع شؤون الحياة، ولا يتحاكم لغير شرع الله من القوانين، أو الهيئات أو غيرها، ولكنه حكم في قضية معينة بغير ما أنزل الله، ولم يسن قانوناً لهذه القضية، أو غيرها، ولم يستحل هذا الجور في الحكم الذي ارتكبه، وإنما حمله هو على ترك الحكم بما أنزل الله في هذه القضية المعينة، فهذا قد ارتكب كفراً أصغر لا يخرج من الملة.

وقال تعالى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا. أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا. وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا. فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ تُمْ جَاءُوكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا}، فجعل الله تعالى الرد إلى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم عند التنازع شرطاً في الإيمان، وذكر كلمة {شَيْءٍ} وهي نكرة في سياق الشرط، فتعم كل ما تنازع فيه المتنازعون في جميع شؤون الحياة، وبين تعالى أن التحاكم إلى كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، هو خير في الدنيا والآخرة، وأحسن عاقبة في الدنيا والآخرة، ثم قال تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ}، وهي صيغة تعجب من حال المنافقين وتناقضهم، فهم يزعمون الإيمان بما أنزل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما أنزل من قبله، ثم يخالفون هذا الزعم بإرادتهم التحاكم إلى الطاغوت، فهذا تناقض ونقض لما يدعون من الإيمان، كقوله تعالى في الآية الأخرى: {وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ}، فإن الإيمان يقتضي التحاكم إلى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم والكفر بالطاغوت وليس التحاكم إليه، ولهذا قال تعالى: {وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا}، وإنما ضلوا هذا الضلال البعيد لشركهم وكفرهم بالله تعالى، كما قال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا}.

والطاغوت مشتق من الطغيان، قال الإمام ابن جرير رحمه الله في تعريفه: "والصواب من القول عندي في الطاغوت أنه كل ذي طغيان على الله، فيعبد من دونه، إما يقهر منه لمن عبده، وإما بطاعة ممن عبده له، إنسانا كان ذلك المعبود، أو شيطانا، أو وثنا، أو كائنا ما كان من شيء" (1).

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله "والطاغوت كل ما تجاوز به العبد حده، من معبود، أو متبوع، أو مطاع، فطاغوت كل قوم، من يتحاكمون إليه غير الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، أو يعبدونه من دون الله، أو يتبعونه على غير بصيرة من الله، أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة لله. فهذه طواغيت العالم إذا تأملت، وتأملت أحوال الناس معها، رأيت أكثرهم أعرض عن عبادة الله إلى عبادة الطاغوت، وعن التحاكم إلى الله وإلى الرسول صلى الله عليه وسلم إلى التحاكم إلى الطاغوت، وعن طاعته ومتابعة رسوله صلى الله عليه وسلم إلى الطاغوت ومتابعته" (1)، فالإيمان لا يتحقق إلا بالكفر بالطاغوت، كما قال تعالى: {فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى}، والعروة الوثقى هي الإسلام، وشهادة أن لا إله إلا الله، والشهادة: نفي وإثبات، والنفي هو "لا إله" وهو الكفر بالطاغوت، والإثبات "إلا الله" وهو الإيمان بالله تعالى، فدل على أن من لم يكفر بالطاغوت كالديمقراطية، أو الهيئات والبرلمانات التشريعية، أو غيرها من الطواغيت، أنه لم يؤمن بالله ولم يحقق شهادة أن لا إله إلا الله، ثم قال تعالى: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا} أي يعرضون إعراضا عن التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ثم قال تعالى: {فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا}، أي فكيف إذا حلت بهم مصيبة بسبب ذنوبهم، وإعراضهم عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، {ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا}، أي إن أردنا إلا الإحسان والتوفيق بين الإسلام والأنظمة المخالفة له، والإيمان يقتضي الكفر بالأنظمة المخالفة للإسلام، وليس التوفيق والجمع بينها وبين الإسلام، وهذا كحال من يسعى من الأفراد أو الأحزاب إلى التوفيق بين الإسلام وبين الديمقراطية أو غيرها من الطواغيت.

وقال تبارك وتعالى: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا}، فنفي الإيمان عمن لم يتحاكم إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، وأكد النفي بتكرار أداة النفي وبالقسم، ولم يقتصر على مجرد التحاكم بل ضم إليه انتفاء الحرج من الحكم والانقياد والتسليم له، وقد ذكر البخاري عن الإمام محمد بن شهاب الزهري رحمه الله أنه قال "من الله الرسالة، ومن الرسول البلاغ، وعلينا التسليم".

وقال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آذَنُوا عَلَى آذَانِهِمْ مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمَلَى لَهُمْ. ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرَهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ. فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ

(1) جامع البيان

(1) إعلام الموقعين

يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَذْبَارَهُمْ. ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ}، فهؤلاء ارتدوا عن الإسلام لقولهم "سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ" فإذا كفر هؤلاء بمجرد الوعد بالطاعة سرا وإن لم يفعلوا، فكيف بمن أطاعهم واستجاب لهم، وحكم قوانينهم في بلاد المسلمين، وحماها، وألزم الناس بها، وتحاكم إلى هيئاتهم، ومحاكمهم، وبدل أحكام الله وغير مناهج التعليم طلبا لمرضاقتهم، فلا شك أن رده من باب أولى.

وقال تبارك وتعالى: {إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُعْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِ اللَّهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ}، فالله تعالى هو خالق كل شيء، وهو رب كل شيء ومليكه، وله تبارك وتعالى الأمر وحده لا شريك له، فكما أن له الخلق، فكذلك له الأمر والتشريع، وهو تبارك وتعالى خالق العباد، وهو أعلم بما فيه صلاحهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "فإنه سبحانه له الخلق والأمر، فكما لا يخلق غيره لا يأمر غيره" (1).

وقال تعالى: {وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ. فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ. لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}، قال العلامة الشنقيطي في كلام قيم له عند هذه الآيات "اعلم أن الله جل وعلا بين في آيات كثيرة صفات من يستحق أن يكون الحكم له، فعلى كل عاقل أن يتأمل الصفات المذكورة التي سنوضحها الآن إن شاء الله، ويقابلها مع صفات البشر المشرعين للقوانين الوضعية فينظر هل تنطبق عليهم صفات من له التشريع؟! سبحان الله وتعالى عن ذلك، فإن كانت تنطبق عليهم ولن تكون فليتبع تشريعهم، وإن ظهر يقيناً أنهم أحقر وأخس وأذل وأصغر من ذلك فليقف بهم عند حدهم، ولا يجاوزهم بهم إلى مقام الربوبية، سبحانه وتعالى أن يكون له شريك في عبادته أو حكمه أو ملكه.

فمن الآيات القرآنية التي أوضح بها تعالى صفات من له الحكم والتشريع قوله هنا {وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ} ثم قال مبيناً صفات من له الحكم {ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}

فهل في الكفرة الفجرة المشرعين للنظم الشيطانية من يستحق أن يوصف بأنه الرب الذي تفوض إليه الأمور ويتوكل عليه، وأنه فاطر السماوات والأرض، أي خالقتها ومخترعها على غير مثال سابق، وأنه هو الذي خلق البشر أزواجاً، وخلق لهم أزواج الأنعام المذكورة في قوله تعالى {ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ} وأنه {لَيْسَ

(1) مجموع الفتاوى

كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} وأنه {لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ} وأنه {هُوَ الَّذِي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ} أي يضيقه على من يشاء {وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}

فعليكم أيها المسلمون أن تتفهموا صفات من يستحق أن يشرع ويحلل ويجرم ولا تقبلوا تشريعاً من كافر خسيس حقير جاهل.

ونظير هذه الآية الكريمة قوله تعالى {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} فقوله فيها {فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ} كقوله في هذه {فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ}

وقد عجب نبيه صلى الله عليه وسلم بعد قوله {فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ} من الذين يدعون الإيمان مع أنهم يريدون المحاكمة إلى من لم يتصف بصفات من له الحكم المعبر عنه في الآية بالطاغوت، وكل تحاكم إلى غير شرع الله فهو تحاكم إلى الطاغوت، وذلك في قوله تعالى: {أَمْ تَرَى إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا}.

فالكفر بالطاغوت الذي صرح الله بأنه أمرهم به في هذه الآية شرط في الإيمان، كما بينه تعالى في قوله: {فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى}، فيفهم منه أن من لم يكفر بالطاغوت لم يستمسك بالعروة الوثقى ومن لم يستمسك بها فهو مترد مع الهالكين.

ومن الآيات الدالة على ذلك قوله تعالى: {لَهُ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَبْصَرَ بِهِ وَاسْمِعَ مَا لَهُمْ مِّنْ دُونِهِ مِنْ وَليٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا}

فهل في الكفرة الفجرة المشرعين من يستحق أن يوصف بأن له غيب السماوات والأرض، وأن يباليغ في سمعه وبصره لإحاطة سمعه بكل المسموعات وبصره بكل المبصرات، وأنه ليس لأحد دونه من ولي. سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً.

ومن الآيات الدالة على ذلك قوله تعالى: {وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ}

فهل في الكفرة الفجرة المشرعين من يستحق أن يوصف بأنه الإله الواحد، وأن كل شيء هالك إلا وجهه وأن الخلائق يرجعون إليه.

تبارك ربنا وتعاضم وتقدس أن يوصف أحسن خلقه بصفاته.

ومن الآيات الدالة على ذلك قوله تعالى: {ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكُ بِهِ تُؤْمِنُونَ فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ}، فهل في الكفرة الفجرة المشرعين النظم الشيطانية من يستحق أن يوصف في أعظم كتاب سماوي بأنه العلي الكبير.

سبحانك ربنا وتعاليت عن كل ما لا يليق بكمالك وجلالك.

ومن الآيات الدالة على ذلك قوله تعالى: {قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُم بِضِيَاءٍ أَفَلَا تَسْمَعُونَ. قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ النَّهَارَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ

اللَّهُ يَأْتِيكُمْ بَلِيلٍ تَسْكُنُونَ فِيهِ أَفَلَا تُبْصِرُونَ. وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَسْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ
وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}، فهل في مشرعي القوانين الوضعية من يستحق أن يوصف بأن له الحمد في الأولى والآخرة،
وأنه هو الذي يصرف الليل والنهار مبيناً بذلك كمال قدرته وعظمة إنعامه على خلقه.

سبحان خالق السماوات والأرض جل وعلا أن يكون له شريك في حكمه أو عبادته أو ملكه.
ومن الآيات الدالة على ذلك قوله تعالى: {إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ
النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ}، فهل في أولئك من يستحق أن يوصف بأنه هو الإله المعبود وحده، وأن عبادته وحده هي
الدين القيم.

سبحان الله وتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً.
ومنها قوله تعالى: {إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ}، فهل فيهم من يستحق أن يتوكل
عليه وتفوض الأمور إليه.

ومنها قوله تعالى: {وَأَنَّ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ
إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ
وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ}.

فهل في أولئك المشرعين من يستحق أن يوصف بأن حكمه بما أنزل الله وأنه مخالف لاتباع الهوى، وأن من تولى
عنه أصابه الله ببعض ذنوبه، لأن الذنوب لا يؤخذ بجميعها إلا في الآخرة، وأنه لا حكم أحسن من حكمه لقوم
يوقنون.

سبحان ربنا وتعالى عن كل ما لا يليق بكماله وجلاله.
ومنها قوله تعالى: {إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ يَقْضُ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ}، فهل فيهم من يستحق أن يوصف بأنه
يقض الحق وأنه خير الفاصلين.

ومنها قوله تعالى: {أَفَعَيِّرَ اللَّهُ أَبْغَى حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ
يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا}، فهل في أولئك
المذكورين من يستحق أن يوصف بأنه هو الذي أنزل هذا الكتاب مفصلاً، الذي يشهد أهل الكتاب أنه منزل من
ربك بالحق، وبأنه تمت كلماته صدقاً وعدلاً، أي صدقاً في الأخبار وعدلاً في الأحكام، وأنه لا مبدل لكلماته
وهو السميع العليم. سبحان ربنا ما أعظمه وما أجل شأنه.

ومنها قوله تعالى: {قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ ءَأَلَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ
تَفْتَرُونَ}، فهل في أولئك المذكورين من يستحق أن يوصف بأنه هو الذي ينزل الرزق للخلائق وأنه لا يمكن أن
يكون تحليل ولا تحريم إلا بإذنه، لأن من الضروري أن من خلق الرزق وأنزله هو الذي له التصرف فيه بالتحليل
والتحريم. سبحان جل وعلا أن يكون له شريك في التحليل والتحريم...

ومنها قوله تعالى: {وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتُفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ}، فقد أوضحت الآية أن المشرعين غير ما شرعه الله إنما تصف ألسنتهم الكذب لأجل أن يفتروه على الله، وأنهم لا يفلحون، وأنهم يمتعون قليلاً، ثم يعذبون العذاب الأليم، وذلك واضح في بعد صفاتهم من صفات من له أن يحلل ويحرم.

ومنها قوله تعالى: {قُلْ هَلْ أَسْأَلُكُمْ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا فإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدُ مَعَهُمْ}، فقوله: {هَلْ أَسْأَلُكُمْ} صيغة تعجيز، فهم عاجزون عن بيان مستند التحريم، وذلك واضح في أن غير الله لا يتصف بصفات التحليل ولا التحريم، ولما كان التشريع وجميع الأحكام شرعية كانت أو كونية قدرية من خصائص الربوبية، كما دلت عليه الآيات المذكورة كان كل من اتبع تشريعاً غير تشريع الله قد اتخذ ذلك المشرع ربا وأشركه مع الله⁽¹⁾.

(1) أضواء البيان

باب: خيرية الأمة الإسلامية

لقد جعل الله تبارك وتعالى الأمة الإسلامية أمة وسطاً، أي عدلاً خياراً، كما قال تعالى: **{ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا }**، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "يجيء نوح وأمته، فيقول الله تعالى: هل بلغت فيقول: نعم أي رب، فيقول لأمته: هل بلغكم فيقولون: لا ما جاءنا من نبي، فيقول لنوح: من يشهد لك؟ فيقول: محمد صلى الله عليه وسلم وأمته، فنشهد أنه قد بلغ، وهو قوله جل ذكره: **{ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ }**. والوسط العدل" أخرجه البخاري وغيره.

وجعل الله تعالى أهلها خير الناس للناس نفعا ودعوة ونصيحة للخلق وأمر بالمعروف، ونهيا عن المنكر، فحققوا الإيمان في أنفسهم ودعوا الناس إليه، وإنما نالوا هذه الخيرية باتصافهم بشرطها، وهو الإيمان، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما قال تعالى: **{ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ }**، وعن معاوية بن حيدة رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم في قوله **{ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ }** قال "إنكم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله" أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه. وقال أبو هريرة رضي الله عنه في هذه الآية: "خير الناس للناس، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام" رواه البخاري.

و عن محمد بن علي أنه سمع علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"أعطيت ما لم يعط أحدا من الأنبياء"** فقلنا: يا رسول الله ما هو قال **"نصرت بالرعب، وأعطيت مفاتيح الأرض، وسميت أحمد، وجعلت تراب لي طهور، وجعلت أمتي خير الأمم"** أخرجه أحمد.

و قد بين الله تعالى أن اليهود والنصارى والمشركين، هم شر من خلق الله تعالى ويرا، وأن الذين آمنوا وعملوا الصالحات هم خير الخليقة، فقال تعالى: **{ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ. إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ }**.

فهذا حكم الله تعالى في الكافرين من اليهود والنصارى والمشركين بأنهم شر الخليقة، وإن ادعوا في إعلامهم الخيرية فهي دعوى زائفة، كدعوى إمامهم الشيطان الذي أخبر الله تعالى عنه أنه قال: **{ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ }**.

لقد اجتبى الله تعالى الأمة الإسلامية لحمل رسالة الإسلام وتبليغها وجهاد أعدائها، فقال تعالى: **{ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِثْلَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ }**، أي جاهدوا الكافرين حق الجهاد بأنفسكم، وأموالكم، وألستكم، فإن الله تعالى اجتباكم واصطفاكم لدينه، وحمل رسالته، ومحاربة أعدائه وجهادهم، وفضلكم على جميع الأمم،

وخصكم بأكمل الشرائع، وبأفضل المرسلين عليهم جميعا صلوات الله وسلامه، فيا له من تشريف ما أعظمه، ومنزلة ما أعلاها وأرفعها، أن يجتبي ويصطفى الخالق العظيم تبارك وتعالى عبده الضعيف، ويخصه بنعمة الهداية، ويمن عليه بسعادة الدنيا والآخرة، ويختاره لعبوديته، وحمل رسالته، ومجاهدة أعدائه، ويجعله من جنوده في الأرض الذين يذودون عن دينه، ويعلون كلمته، فأبي تكريم أعظم من هذا التكريم، وأي رفعة أعظم من هذه الرفعة.

وقال تعالى: {ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بإذن الله ذلك هو الفضل الكبير}، وهم هذه الأمة التي اصطفاها الله تعالى لوراثة الكتاب علما وعملا، فمنهم ظالم لنفسه بالمعاصي التي لا تصل إلى الكفر، فعنده أصل الإيمان ومحبة الإسلام وأهله وموالاتهم، فهو وارث للكتاب بحسبه، ومنهم المقتصد المقتصر على فعل الواجبات وترك المحرمات، ومنهم السابق بالخيرات الذي يفعل الواجبات والمستحبات، ويترك المحرمات، والمكروهات، وفضول المباحات، فهم وإن تفاوتوا في إيمانهم، ووراثتهم للكتاب، إلا أن الجميع مشتركون كل بحسبه في نصرته الدين، وحمل الرسالة، وجهاد أعداء الله، وهذا أمر ينبغي التفتن والتنبه له في سياسة الدولة الإسلامية، وهو ضرورة إشعار جميع المسلمين، من الظالمين لأنفسهم، والمقتصدين، والسابقين بالخيرات، باشتراكهم في حمل الرسالة، وبناء دولة الإسلام وتقويتها، فكل منهم على ثغر، وإن تفاوتت مسؤولياتهم وأعمالهم.

قال الأوزاعي رحمه الله: كان يقال: "ما من مسلم إلا وهو قائم على ثغرة من ثغور الإسلام، فمن استطاع ألا يؤتى الإسلام من ثغرتة فليفعل"⁽¹⁾.

فالظالم لنفسه وإن كان لا يولى في الولايات العامة التي تشترط لها العدالة، إلا أن الواجب على ولاة الأمر أن يوفرأ له من العمل ما يناسب ما عنده من القدرة والاحتصاص، فمن الخطأ إشعار الظالم لنفسه بأنه ليس من حاملي رسالة هذا الدين والمدافعين عنه، فإن هذا سوف يحصر حمل بناء الدولة وتقويتها على فئة قليلة من الصالحين، كما أن الأعداء المتربصين بدولة الإسلام، قد يستغلون هذا التباعد بين ولاة الأمر وبين من ظلموا أنفسهم ببعض الذنوب، فيسعون إلى استمالتهم إليهم، وإبعادهم عن نصرته دولة الإسلام.

(1) السنة للمروزي.

باب: الشكر على النصر

وعد الله تعالى عباده المؤمنين إن حققوا الإيمان والعمل الصالح أن ينصرهم على أعدائهم، وأن يمكن لهم في الأرض فقال تعالى: {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ}، فالصحابه رضي الله عنهم حققوا الإيمان التام والعمل الصالح التام، فحصل لهم التمكين التام في الأرض، وعندما نقص إيمان من بعدهم، ونقصت أعمالهم الصالحة نقص تمكينهم بحسب ما نقص من إيمانهم وأعمالهم الصالحة.

و الله تعالى عليم بنوايا العباد، وما تنطوي عليه قلوبهم، وهو عالم بما هم فاعلون لو مكن لهم في الأرض، فإذا علم الله تعالى من عباده الصديق في نصره دينه، وإقامة شريعته، في حاضرهم ومستقبلهم نصرهم على أعدائهم، ومكن لهم في الأرض، كما قال الله تبارك وتعالى: {وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ. الَّذِينَ إِذْ مَكَتَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ غَاقِبَةُ الْأُمُورِ}.

والله تعالى يبتلي العباد بالسرء والضراء، كما قال تبارك وتعالى: {وَبَلَوْنَا هُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ} أي بالنعم والمصائب، وقال تبارك وتعالى: {وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِنَّا تُرْجِعُونَ}، والمؤمن يتقي الله تعالى في جميع أحواله فيشكر عند السراء، ويصبر عند المصيبة، كما قال صلى الله عليه وسلم: "عجباً لأمر المؤمن، إن أمره كله له خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر، فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر، فكان خيراً له" رواه مسلم

وقال تعالى: {مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ. لَّكَيْلًا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ}، قال العلامة السعدي رحمه الله: "ويقول تعالى مخبراً عن عموم قضائه وقدره: {مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ}، ولهذا شامل لعموم المصائب التي تصيب الخلق، من خير وشر، فكلها قد كتب في اللوح المحفوظ صغيرها وكبيرها، ولهذا أمر عظيم لا تحيط به العقول، بل تذهل عنه أفئدة أولي الأبواب، ولكنه على الله يسير، وأخبر الله عباده بذلك لأجل أن تتقرر هذه القاعدة عندهم، وبينوا عليها ما أصابهم من الخير والشر، فلا يأسوا ويجزنوا على ما فاتهم، مما طمحت له أنفسهم، وتشوفوا إليه لعلمهم أن ذلك مكتوب في اللوح المحفوظ، لا بد من نفوذه ووقوعه، فلا سبيل إلى دفعه، ولا يفرحوا بما آتاهم الله، فرح بطر وأشر، لعلمهم أنهم ما أدركوه بحولهم وقوتهم، وإنما أدركوه بفضل الله ومنه، فيشتغلوا بشكر من أولى النعم، ودفع النقم، ولهذا قال: {وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ

مُحْتَالٍ فَخُورٍ} أي: متكبر فظ، معجب بنفسه، فخور بنعم الله، ينسبها إلى نفسه، وتطغيه وتلهيه كما قال تعالى: {وَإِذَا أَدْفَنَاهُ رَحْمَةً مِّنَّا قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ بَلِ هِيَ فِتْنَةٌ} (1).

وقال تعالى: {وَلَيْسَ أَدْفَنَاهُ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنهُ إِنَّهُ لَكَيْفُوسٌ كَفُورٌ. وَلَيْسَ أَدْفَنَاهُ نِعْمَاءً بَعْدَ ضِرَاءٍ مَسْتَنَّةٍ لَيَقُولَنَّ دَهَبَ السَّيِّئَاتِ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرِحَ فَخُورٌ. إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ} والمراد بالإنسان في الآية جنس الإنسان، كقوله تعالى: {وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ} وقد وصفه الله تعالى بصفتين: اليأس من رحمة الله إذا أصابته مصيبة بعد نعمة، وبالفرح والفخر وترك الشكر إذا ذاق نعمة بعد ضراء أصابته. ثم استثنى الذين آمنوا وعملوا الصالحات، قال الإمام ابن كثير رحمه الله: "يخبر تعالى عن الإنسان وما فيه من الصفات الذميمة إلا من رحم الله من عباده المؤمنين أنه إذا أصابته شدة بعد نعمة حصل له اليأس وقنوط من الخير بالنسبة إلى المستقبل وكفر وجحود لماضي الحال، كأنه لم ير خيراً ولم يرج بعد ذلك فرجاً، وهكذا إذا أصابته نعمة بعد نقمة {لَيَقُولَنَّ دَهَبَ السَّيِّئَاتِ عَنِّي} أي يقول ما ينالني بعد هذا ضيم ولا سوء {إِنَّهُ لَفَرِحَ فَخُورٌ} أي فرح بما في يده بطرف فخور على غيره، قال تعالى: {إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا} أي على الشدائد والمكاره {وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} أي في الرخاء والعافية {أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ} أي بما يصيبهم من الضراء {وَأَجْرٌ كَبِيرٌ} بما أسلفوه في زمن الرخاء" (1)، وخلاف الصبر عند الضراء، والشكر على السراء، أن يظهر العبد الجزع وعدم الصبر عند المصيبة كالنياحة على الميت، وشقّ الجيوب، ولطم الحدود، وأن يقابل نعمة الله بمعصيته كالفخر، والبطر، وإظهار المعازف أو غيرها من المعاصي، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة: مزمار عند نعمة، وردة عند المصيبة" رواه البزار.

فنعمة النصر على الأعداء، وتمكين المجاهدين في الأرض، من أعظم النعم التي تستوجب الشكر من المجاهدين، بالاستقامة على طاعة الله، وتقواه في جميع سياسات الدولة الداخلية والخارجية، وقد قال تعالى: {يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ. وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ. وَادْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}. وقال تعالى: {وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}. وقال تعالى: {وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ أَخْرَجَكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ وَيَدُبُّونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ. وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ}.

(1) تيسير الكريم الرحمن

(1) تفسير القرآن العظيم

و قال تعالى: { قَالَ عَسَىٰ رُؤُوسُكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوُّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ } . وقال صلى الله عليه وسلم: "إنكم منصورون ومصيبون ومفتوح لكم، فمن أدرك ذلك منكم فليتقي الله وليأمر بالمعروف ولينهى عن المنكر، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" رواه الترمذي وأحمد، فقوله صلى الله عليه وآله وسلم "إنكم منصورون" أي على أعدائكم "ومصيبون" أي للغنائم "ومفتوح لكم" أي تفتح لكم البلاد، وأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أدرك ذلك أن يتقي الله وأن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وعن الهيثم بن مالك الطائي قال: سمعت النعمان بن بشير يقول على المنبر قال: "إن للشيطان مصالي وفخوخا، وإن مصالي الشيطان وفخوخه البطر بأنعم الله، والفخر بعطاء الله، والكبرياء على عباد الله، واتباع الهوى في غير ذات الله" رواه البخاري في الأدب المفرد.

فشكر الله تعالى على النصر بتقواه، وتحكيم شرع الله في جميع شؤون الحياة، فإن هذا هو الغاية التي شرع الجهاد لأجلها، كما قال تعالى: { وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلَّهُ لِلَّهِ } ، وليحذر المجاهد أن يقابل نعمة النصر بالكبر على الناس، والإعجاب بالنفس، والفخر والبطر، وطلب العلو في الأرض، أو غيرها من المعاصي، وقد قال كعب بن زهير في وصف المهاجرين رضي الله عنهم:

لا يفرحون إذا نالت سيوفهم *** قوما وليسوا مجازيعا إذا نيلوا

وقال حسّان بن ثابت رضي الله عنه في وصف الأنصار رضي الله عنهم:

لا فخر إن هم أصابوا من عدوهم *** وإن أصيبوا فلا حور ولا هلع

فالشكر سبب لدوام النعم وزيادةها، وأما الكفر بالنعم فهو سبب لزوالها، وحلول العقوبات، وانقلاب الأحوال، وتبدل الأمن خوفاً، وقد قال الله تبارك وتعالى: { ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُعَيَّرًا نُّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُعَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ } .

وقال تعالى: { وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَدَّاهَا اللَّهُ لِيَاسٍ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ } .

وقال تعالى: { وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضُرَّعُونَ } . ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَوْا وَقَالُوا قَدْ مَسَّ آبَاءَنَا الضَّرَّاءُ وَالسَّرَّاءُ فَأَخَذْنَاهُمْ بَعْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ . وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ . أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ . أَوْ آمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يُلْعَبُونَ . أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ } .

باب: السياسة

السياسة الشرعية هي العمل لإقامة دين الله في الأرض، وإصلاح أحوال الناس في أمور دينهم حتى تكون كلمة الله هي العليا، ويقام العدل بين الناس، وتحكم شريعة الإسلام في جميع شؤون الحياة، وإصلاح أحوال الناس في أمور دنياهم، وتدبير شؤون معاشهم، وقد قال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا. يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا }

وقال تبارك وتعالى: { يٰۤاَيُّوۤدُ اِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِى الْاَرْضِ فَاَحْكُمۡ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوٰى فَيُضِلَّكَ عَنۡ سَبِيْلِ اللّٰهِ اِنَّ الَّذِيۡنَ يَضِلُّوۡنَ عَنۡ سَبِيْلِ اللّٰهِ هُمۡ عَدٰۤاِبٌ شَدِيۡدٌۢ بِمَا نَسُوۡا يَوْمَ الْحِسَابِ }، قال الإمام ابن كثير رحمه الله: "هذه وصية من الله عز وجل لولاة الأمور أن يحكموا بين الناس بالحق المنزل من عنده تبارك وتعالى، ولا يعدلوا عنه فيضلوا عن سبيل الله، وقد تواعد تبارك وتعالى من ضل عن سبيله وتناسى يوم الحساب بالوعيد الأكيد والعذاب الشديد" (1).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "المقصود الواجب بالولايات إصلاح دين الخلق، الذي إذا فاتهم خسروا خسارنا مبينا، ولم ينفعهم ما نعموا به في الدنيا، وإصلاح ما لا يقوم الدين إلا به من أمر دنياهم" وقال أيضا: "جميع الولايات في الإسلام مقصودها أن يكون الدين كله لله، وأن تكون كلمة الله هي العليا، فإن الله سبحانه وتعالى إنما خلق الخلق لذلك، وبه أنزل الكتب، وبه أرسل الرسل، وعليه جاهد الرسول والمؤمنون. قال الله تعالى: { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } وقال تعالى: { وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ } وقال تعالى: { وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ } وقد أخبر عن جميع المرسلين أن كلاً منهم يقول لقومه: { اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ }" (1).

فتحقيق عبودية الله تعالى، وتحكيم شرع الله في الأرض، وإقامة دولة الإسلام، هو الغاية التي خلق الله الخلق لأجلها، وهو مقصود الجهاد في سبيل الله، وهو الهدف السياسي الذي يجاهد لأجله المجاهدون، ويذبل فيه الدماء الصادقون الاستشهاديون، كما قال تعالى: { وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ }، وعن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعاً،

(1) تفسير القرآن العظيم

(1) مجموع الفتاوى

وَيُقَاتِلُ حِمِيَّةً وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، أَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةً اللَّهُ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ" مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

فالإسلام دين كامل، ونظام شامل للحياة، لا يقيمه إلا الأقوياء الصادقون المجاهدون، فهو لا يقبل التمييع أو الهزل أو الضعف، وإنما جاء ليؤخذ بقوة وجد وصدق، وعندما يأخذه الصادقون بقوة حينها فقط يمكن لهم في الأرض، ويكونون أهلاً لحمل الرسالة والأمانة.

وأما المهازيل المهزومون الذين استحوذ عليهم الرعب من أعدائهم، وكبتهم شهواتهم ورغباتهم، وقعدوا عن الجهاد، وعوقوا وبَطَّؤوا غيرهم عنه، فهيهات أن يقيم هؤلاء وأمثالهم دولة الإسلام، فإن سنن الله تعالى لا تتبدل، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.

إن القوة ملازمة لأخذ هذا الدين، وحمل الرسالة، قبل التمكين في الأرض وبعد التمكين، قال تعالى: {لِيُحَيِّيَ خُذِ أَلْكِتَابِ بِقُوَّةٍ}، وعن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أريت كأني أنزع بدلوك بكرة على قلبك، فجاء أبو بكر فنزع ذنوباً أو ذنوبين فنزع نزعاً ضعيفاً والله تبارك وتعالى يغفر له ثم جاء عمر فاستقى فاستحالت غرباً فلم أر عبقرياً من الناس يفري فريه حتى روى الناس وضربوا العطن" متفق عليه، وفي رواية لمسلم "فلم أر نزع رجل قط أقوى منه حتى تولى الناس والحوض ملآن يتفجر"، وقوله: "يفري فريه" قال إبراهيم الحري رحمه الله: "لم أر أحداً يقدر أن يعمل عمله"⁽¹⁾، وهو يدل على حسن سياسته للرعية، ومناصحته لهم، وتدبيره لشؤونهم، والقوة في ذلك، قال الإمام الشافعي رحمه الله: قوله: "وفي نزع ضعف" يعنى قصر مدته، وعجلة موته، وشغله بالحرب لأهل الردة عن الافتتاح والتزيد الذي بلغه عمر في طول مدته، وقوله في عمر: "فاستحالت في يده غرباً" والغرب الدلو العظيم الذي إنما تنزعه الدابة أو الزرنوق، ولا ينزعه الرجل بيده، لطول مدته وتزيده في الإسلام لم يزل يعظم أمره ومناصحته للمسلمين كما يمنح الدلو العظيم"⁽²⁾ وقال ابن رجب رحمه الله "وهذا إشارة إلى أن عمر لم يمت حتى وضع الأمور في مواضعها، واستقامت الأمور، وذلك لطول مدته وتفرغه للحوادث، واهتمامه بها بخلاف مدة أبي بكر فإنها كانت قصيرة، وكان مشغولاً فيها بالفتوح وبعث البعث للقتال"⁽¹⁾.

فقد كان عمر رضي الله عنه قويا صارما في أمر الله تعالى، لا يخاف في الله لومة لائم، فقوى دعائم الخلافة الراشدة، وفتح بلاد الفرس والشام التي كانت بأيدي الروم وغيرها، وردع أهل النفاق والزيغ، وحاسب الأمراء حتى أصبحت سياسته الراشدة مرجعاً في السياسة الشرعية يرجع إليها، ويتأسى بها السياسيون المسلمون من بعده، وقد قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه " ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر " رواه البخاري، وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله

(1) السنة للحلال

(2) كتاب الأم

(1) جامع العلوم والحكم

عليه وسلم قال: "اللهم أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك: بأبي جهل أو بعمر بن الخطاب" قال: "وكان أحبهما إليه عمر" رواه الترمذي، وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "اللهم أعز الإسلام بعمر بن الخطاب خاصة" رواه الحاكم.

السياسة وأسباب التمكين والمنافع والمصالح الدنيوية:

السياسة الشرعية لا تعطل المنافع الدنيوية، التي هي من وسائل إعداد القوة، وبناء الدولة الإسلامية، والتي منها ما هو من ضرورات الناس وحاجاتهم، وقد قال الله تعالى: {وَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ. أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ}، قال الإمام ابن كثير رحمه الله: "الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية ودار رحبة وزوجة حسنة ورزق واسع وعلم نافع وعمل صالح ومركب هنيئ وثناء جميل. وأما الحسنة في الآخرة فأعلى ذلك دخول الجنة وتوابعه من الأمن من الفزع الأكبر في العرصات وتيسير الحساب" (1).

وأما السياسة التي تبتغي الدنيا وتمتعها فقط، وتعرض عن الآخرة فهي سياسة الكافرين، الذين قال الله تعالى عنهم: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُنْحَسُونَ. أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ}، وقال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ. أُولَئِكَ مَاؤَاهُمُ النَّارُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ}، وقال تعالى: {وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ. يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ} وقال تعالى: {فَأَعْرَضَ عَنْ مَّن تَوَلَّىٰ عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا. ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِّنَ الْعِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَن اهْتَدَىٰ}.

وتأمل كيف قرن الله تعالى بين تمكين ذي القرنين في الأرض وبين الأسباب التي أعطاها إياه، فقال تعالى: {إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَآتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا}، والسبب هو ما يتوصل به إلى نيل الغرض والمقصود، فاتاه الله من كل شيء ما يتوصل به إلى أغراضه وأهدافه من تقوية سلطانه، وإقامة العدل والنظام في الأرض، ومنها الأسباب التي غلب بها الأعداء وفتح بها البلاد وكف بها المفسدين في الأرض، ومنها الأسباب التي مكنته من العمران والبناء، والانتقال إلى مشرق الأرض ومغربها، وغيرها من الأسباب.

والأسباب التي يتسبب بها إلى تقوية الدولة وتثبيت دعائمها واطراد التنمية والإبداع فيها، تكون بالعلم والتخصص فإن العلم من أعظم الأسباب الموصلة إلى تقوية الدولة في جميع المجالات الصناعية والتقنية والطبية وغيرها، وتكون بالقدرة والاستطاعة بإعداد الجنود وتوفير الصناع والعمال والمزارعين وغيرهم، ومن الأسباب الآلات والأجهزة والأموال وغيرها مما يتوصل به إلى الأغراض والمقاصد.

(1) تفسير القرآن العظيم

فالمسلم يتخذ الأسباب طاعة لله تعالى ويتوكل على الله، وقد قال تعالى: {وَلِلَّهِ عَیْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأُمُورُ كُلُّهُ فَاَعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِعَافٍ لِّمَنَّا تَعْمَلُونَ} فجمع الله تعالى في الآية بين العبادة ومنها اتخاذ الأسباب والتوكل وقال تعالى: {وَأَذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا. رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا}، وقال تعالى: {وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ}، وقال صلى الله عليه وسلم: "أحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز" رواه مسلم، وعن عمرو بن أمية قال: قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم: أرسل ناقتي وأتوكل؟ قال: "اعقلها وتوكل" رواه ابن حبان، وعند الطبراني والحاكم في المستدرک بلفظ: "بل قيدها وتوكل"، وأما تعطيل أسباب بناء الدولة ووسائل القوة فهو من الجهل والضلال عن هدي القرآن وسنة خير المرسلين عليه الصلاة والسلام.

و الآية تعم كل سبب مشروع يوصل إلى المقاصد الشرعية العظيمة، فإن الأمة مأمورة بتحصيله والتوصل به إلى إقامة دولة الإسلام في الأرض وتقويتها، وحمل رسالة الإسلام وإبلاغها للعالم، والجهاد في سبيل الله وغيرها من المقاصد الشرعية.

السياسة العادلة:

السياسة العادلة هي جزء من شرع الله تعالى، وأما السياسة الظالمة فليست من شرع الله تعالى، بل شرع الله تعالى جاء بإنكارها وإزالتها كغيرها من المنكرات والمحرمات.

وقد قال صلى الله عليه وسلم: "كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك النبي خلفه النبي، وإنه لا نبي بعدي، وستكون خلفاء فتكثر"، قالوا: فما تأمرنا؟ قال: "فوا ببيعة الأول فالأول، وأعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم" متفق عليه، فولاة الأمر في الأمة يخلفون رسول الله صلى الله عليه وسلم في سياسة الأمة السياسة العادلة، وعن عبد خير قال: قام علي رضي الله عنه على المنبر فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر، فعمل بعمله، وسار بسيرته حتى قبضه الله على ذلك، ثم استخلف عمر فعمل بعملهما وسار بسيرتهما، حتى قبضه الله على ذلك" رواه أحمد، وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وولاية الأمور فينا هم خلفاء الرسول قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح: "إن بني إسرائيل كان تسوسهم الأنبياء كلما هلك النبي قام النبي، وأنه لا نبي بعدي، وسيكون خلفاء ويكثرون" قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله قال: "أوفوا ببيعة الأول فالأول، وأدوا لهم الذي لهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم"، وقال أيضا: "العلماء ورثة الأنبياء"، وروي عنه أنه قال: "وددت أني قد رأيت

خلفائي " قالوا: ومن خلفاءك قال: **"الذين يحيون سنتي يعلمونها الناس"** فهؤلاء ولاية الأمور بعده، وهم الأمراء والعلماء⁽¹⁾.

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: " أي أنهم كانوا إذا ظهر فيهم فساد بعث الله لهم نبيا يقيم لهم أمرهم، وينزل ما غيّروا من أحكام الدولة. وفيه إشارة إلى أنه لا بد للرعية من قائم بأمرها يحملها على الطريق الحسنة وينصف المظلوم من الظالم"⁽²⁾.

وعن طارق بن شهاب عن رافع بن عمرو الطائي قال: "بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص على جيش ذات السلاسل، وبعث معه في ذلك الجيش أبا بكر وعمر رضي الله عنهما وسراة أصحابه، فانطلقوا حتى نزلوا جبل طي، فقال عمرو: انظروا إلى رجل دليل بالطريق. فقالوا: ما نعلمه إلا رافع بن عمرو، فإنه كان ربيلا في الجاهلية، فسألت طارقا: ما الربيل؟ قال: اللص الذي يغزو القوم وحده فيسرق، قال رافع: فلما قضينا غزاتنا وانتهيت إلى المكان الذي كنا خرجنا منه توهمت أبا بكر رضي الله عنه فأتيته، فقلت: يا صاحب الخلال إني توهمتك من بين أصحابك فأتيتني بشيء إذا حفظته كنت مثلكم، فقال: أتخفظ أصابعك الخمس؟ قلت: نعم. قال: تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، وتقيم الصلوات الخمس، وتؤتي الزكاة إن كان لك، وتحج البيت، وتصوم رمضان حفظت؟ قلت: نعم، قال: وأخرى لا تؤمن على اثنين، قلت: هل تكون الإمرة إلا فيكم أهل بدر؟ قال: يوشك أن تفشو حتى تبلغك ومن هو دونك، إن الله عز وجل لما بعث نبيه صلى الله عليه وسلم دخل الناس في الإسلام فمنهم من دخل فهداه الله، ومنهم من أكرهه السيف فهم عواد الله وجيران الله في خفارة الله، إن الرجل إذا كان أميرا فتظالم الناس بينهم فلم يأخذ لبعضهم من بعض انتقم الله منه إن الرجل لتؤخذ شاة جاره فيظل ناتئ عضلته غضبا لجاره والله من وراء جاره، قال رافع: فمكثت سنة، ثم إن أبا بكر استخلف فركبت إليه، فقلت: أنا رافع كنت لقيتك يوم كذا وكذا مكان كذا وكذا، قال: عرفت. قلت: كنت نهيته عن الإمارة ثم ركبت بأعظم من ذلك أمة محمد صلى الله عليه وسلم، قال: نعم فمن لم يقم فيهم بكتاب الله فعليه بهلة الله يعني لعنة الله " رواه الطبراني، وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: " ومن له ذوق في الشريعة واطلاع على كمالها وتضمنها لغاية مصالح العباد في المعاش والمعاد، ومجيئها بغاية العدل الذي يسع الخلائق، وأنه لا عدل فوق عدلها ولا مصلحة فوق ما تضمنته من المصالح، تبين له أن السياسة العادلة جزء من أجزائها وفرع من فروعها، وأن من أحاط علما بمقاصدها ووضعها، وحسن فهمه فيها لم يحتاج معها إلى سياسة غيرها البتة، فإن السياسة نوعان: سياسة ظالمة فالشريعة تحرمها، وسياسة عادلة تخرج الحق من الظالم الفاجر، فهي من الشريعة، علمها من علمها وجهلها من جهلها"⁽¹⁾.

(1) مجموع الفتاوى

(2) فتح الباري

(1) الطرق الحكيمة.

وقال أيضا: " فلا يقال: إن السياسة العادلة مخالفة لما نطق به الشرع، بل هي موافقة لما جاء به، بل هي جزء من أجزائها، ونحن نسميها سياسة تبعا لمصطلحهم، وإنما هي عدل الله ورسوله" (2) و قال أيضا: " وتقسيم بعضهم طرق الحكم إلى شريعة وسياسة كتقسيم غيرهم الدين إلى شريعة وحقيقة، وتقسيم آخرين الدين إلى عقل ونقل، وكل ذلك تقسيم باطل، بل السياسة والحقيقة والطريقة والعقل كل ذلك ينقسم إلى قسمين: صحيح وفاسد فالصحيح قسم من أقسام الشريعة لا قسيم لها، والباطل ضدها ومنافيتها، وهذا الأصل من أهم الأصول وأنفعها وهو مبني على حرف واحد، وهو عموم رسالته صلى الله عليه وسلم بالنسبة إلى كل ما يحتاج إليه العباد في معارفهم وعلومهم وأعمالهم، وأنه لم يحوج أمته إلى أحد بعده، وإنما حاجتهم إلى من يبلغهم عنه ما جاء به، فرسالته عمومان محفوظ لا يتطرق إليهما تخصيص، عموم بالنسبة إلى المرسل إليهم، وعموم بالنسبة إلى كل ما يحتاج إليه من بعث إليه في أصول الدين وفروعه، فرسالته كافية شافية عامة لا تحوج إلى سواها، ولا يتم الإيمان به إلا بإثبات عموم رسالته في هذا وهذا، فلا يخرج أحد من المكلفين عن رسالته، ولا يخرج نوع من أنواع الحق الذي تحتاج إليه الأمة في علومها وأعمالها عما جاء به" (3).

فإن الله تعالى أنزل الكتاب والميزان ليقوم الناس بالحق والعدل، كما قال تعالى: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيُقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ} فجعل الله تعالى المقصود من إرسال الرسل، وإنزال الكتب قيام الناس بالعدل في حق الله وحقوق العباد، فالقرآن والميزان وهو العدل وما يعرف به العدل متلازمان، فكل ما جاء به شرع الله فهو حق وعدل، وكل ما خرج عن شرع الله وخالفه من سياسات أو أحكام أو غيرها فهو ظلم وجور، وقد قال الله تعالى: {وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} فكل حكم غير حكم الله تعالى فهو ظلم وكفر، وكل من حكم بين الناس بغير شرع الله تبارك وتعالى فهو كافر ظالم قد حكم بالظلم، ولو ادّعه عدلا.

(2) المرجع السابق.

(3) إعلام الموقعين.

باب: الاعتصام بالكتاب والسنة

لا يصح إيمان العباد إلا بالاعتصام بالكتاب والسنة، والتحاكم إليهما في جميع الأقوال والأعمال والسياسات، فإن سياسة الدولة كغيرها من شؤون الحياة الحكم فيها لشرع الله تعالى، ولا يجوز اتباع غير شرع الله في شيء منها، كاتباع الأهواء والاستحسانات العقلية، أو اتباع أنظمة الكفار وقوانينهم أو غيرها، فإن هذا من الشرك بالله تعالى في الحكم والتشريع، وقد قال الله تبارك وتعالى: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا }**.

وقال تعالى: **{ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ }**، وقد أخرج ابن جرير وغيره عن ابن مسعود في قوله تعالى: **{ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا }** قال: "حبل الله القرآن"، فأمر تعالى بالاعتصام بكتابه والاجتماع على ذلك، ونهى عن التفرق والاختلاف الذي منشأه من اتباع الأهواء والبدع والشهوات، وعن أبي شريح الخزاعي قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال "أبشروا، أليس تشهدون أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟"، قالوا: بلى قال: "إن هذا القرآن سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم فتمسكوا به، فإنكم لن تضلوا ولن تهلكوا بعده أبدا" رواه الطبراني في الكبير، وقد نهي الله تعالى عباده أن يتفرقوا كما تفرقوا واختلف الذين من قبلهم من الأمم الماضية اتباعا لأهوائهم، من بعد ما جاءهم البينات الموجبة لمدايتهم واجتماعهم، فقال تبارك وتعالى: **{ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ. يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ. وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَبِحَمَّةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ }**، وقد أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: "كالذين تفرقوا واختلفوا" قال: أمر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والفرقة وأخبرهم أنما هلك من كان قبلكم بالمرء والخصومات في دين الله ". وأخرج ابن جرير عن الربيع في قوله: **{ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا }** قال: "هم أهل الكتاب نهي الله أهل الإسلام أن يتفرقوا ويختلفوا، كما تفرقوا واختلف أهل الكتاب".

وأخرج عبد بن حميد عن الحسن " قال: كيف يصنع أهل هذه الأهواء الخبيثة بهذه الآية في آل عمران **{ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ }** قال: نبذوها وربُّ الكعبة وراء ظهورهم ".

وقوله تعالى: {يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ} أي تبيض وجوه أهل الإيمان، وتسود وجوه أهل الكفر وأهل البدعة والفرقة. وقد أخرج ابن أبي حاتم وغيره عن ابن عباس في قوله تعالى: {يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ} قال: "تبيض وجوه أهل السنة والجماعة، وتسود وجوه أهل البدعة والضلالة".

وقال تعالى: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ بِه لَعَلَّكُمْ تُتَّقُونَ}، وقد أخرج الإمام أحمد وغيره عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: "خط رسول الله صلى الله عليه وسلم خطأ بيده، ثم قال: "هذا سبيل الله مستقيماً" ثم خط خطوطاً عن يمين ذلك الخط وعن شماله، ثم قال: "وهذه السبل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه"، ثم قرأ: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ} ".

وأخرج عبد بن حميد وأبو الشيخ عن قتادة في قوله تعالى {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ} قال "اعلموا إنما السبيل سبيل واحد، جماعه الهدى ومصيره الجنة، وأن إبليس اشترع سبلاً متفرقة، جماعها الضلالة ومصيرها النار".

وأخرج عبد بن حميد وغيره عن مجاهد في قوله تعالى: {وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ} قال: البدع والشبهات"، وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس: {وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ} قال: "الضلالات"، فوحد الله تعالى سبيل الحق، وعدد سبل الضلالة في الآية لكثرتها، كما وحد الله تعالى النور وعدد الظلمات في قوله تعالى: {اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولِيَاءُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ} فصراط الله تعالى المستقيم واحد وهو دين الإسلام، وأما طرق الشيطان فهي كثيرة ومتعددة، وهي التي تشعبت بأكثر الناس، وأخذت بهم إلى أنواع الكفر وصنوف الانحراف.

وقد أمر الله تعالى عباده بإقامة الدين وعدم التفرق فيه، فقال تبارك وتعالى: {شَرَعَ لَكُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ}.

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الأمة سوف تفترق، وبين سبيل النجاة عند الافتراق والاختلاف، كما في حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لقد تركتكم على مثل البيضاء ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك" رواه ابن أبي عاصم في كتاب السنة، وعنه رضي الله عنه قال: وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة بليغة وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله كأنها موعظة مودع فأوصنا، قال: "أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد حبشي، وأنه من يمش على غير ما وصيتم به فليس منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة" رواه أبو داود والترمذي، وقد روى عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "افتترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة فواحدة في الجنة وسبعون في النار، وافتترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة فإحدى وسبعون في النار وواحدة في الجنة، والذي نفس محمد بيده لفتترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة واحدة في الجنة وثلثان وسبعون في النار" قيل: يا

رسول الله من هم؟ قال: "الجماعة" رواه ابن ماجه، وفي رواية عبد الله بن عمرو: قالوا: ومن هي يا رسول الله؟ قال: "ما أنا عليه وأصحابي" رواه الترمذي، فيبين صلى الله عليه وسلم أن الطائفة الناجية هي التي تكون على مثل ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم، وهو التمسك بالقرآن والسنة علما وعملا والاجتماع عليهما، وقد قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْتَمَرُونَ﴾ وقال صلى الله عليه وسلم: "خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون وتظهر فيهم السمن" رواه البخاري ومسلم.

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "من كان منكم مستتاً فليستن بمن قد مات فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة، أولئك أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا أفضل هذه الأمة: أبرها قلوبا، وأعمقها علما، وأقلها تكلفا، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم في آثارهم، وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم ودينهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم"، وقال أيضا رضي الله عنه: "إن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد صلى الله عليه وسلم خير قلوب العباد فاصطفاه لنفسه فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون عن دينه، فما رأى المسلمون حسنا، فهو عند الله حسنا وما رأوا سيئا فهو عند الله سيء" رواه الإمام أحمد.

وأخرج ابن أبي حاتم عن مالك قال: كان عمر بن عبد العزيز يقول: "سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاه الأمر من بعده سننا الأخذ بها تصديق لكتاب الله واستكمال لطاعة الله وقوة على دين الله، ليس لأحد تغييرها ولا تبديلها ولا النظر فيما خالفها، من اقتدى بها مهتد ومن استنصر بها منصور، ومن خالفها اتبع غير سبيل المؤمنين وولاه الله ما تولى وصلاه جهنم وساءت مصيرا"، وولاه الأمر في هذا الأثر هم الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم، قال الإمام الشاطبي رحمه الله: "وكان يعجبهم فإنه كلام مختصر جمع أصولا حسنة من السنة، منها ما نحن فيه، لأن قوله ليس لأحد تغييرها ولا تبديلها ولا النظر في شيء من خالفها. قطع لمادة الابتداع جملة، وقوله: "من عمل بها مهتد" إلى آخر الكلام مدح لمتبع السنة وذم لمن خالفها بالدليل الدال على ذلك، وهو قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ ومنها ما سنه وولاه الأمر من بعد النبي صلى الله عليه وسلم فهو سنة ولا بدعة فيه ألبتة، وإن لم يعلم في كتاب الله ولا سنة نبيه صلى الله عليه وسلم نص عليه على الخصوص، فقد جاء ما يدل عليه في الجملة، وذلك نص حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه، حيث قال فيه: "فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين والمهتدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور" فقرن عليه السلام كما ترى سنة الخلفاء الراشدين بسنته، وأن من اتبع سنته اتبع سنتهم، وأن المحدثات خلاف ذلك ليست منها في شيء، لأنهم رضي الله عنهم فيما سنوه، إما متبعون لسنة نبيهم عليه السلام نفسها، وإما متبعون لما فهموا من سنته صلى الله عليه وسلم في الجملة والتفصيل على وجه يخفى على غيرهم مثله لا زائد على ذلك... ومن الأصول المضمنة في أثر

عمر بن عبد العزيز أن سنة ولاة الأمر وعملهم تفسير لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم لقوله: الأخذ بها تصديق لكتاب الله، واستكمال لطاعة الله، وقوة على دين الله، وهو أصل مقرر في غير هذا الموضوع، فقد جمع كلام عمر بن عبد العزيز رحمه الله أصولاً حسنة وفوائد مهمة⁽¹⁾.

قال ابن أبي العز رحمة الله: " السنة طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم، والجماعة جماعة المسلمين، وهم الصحابة والتابعون لهم بإحسان إلى يوم الدين، فاتباعهم هدى وخلافهم ضلال، قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم: **{قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ}** وقال: **{وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا}**"⁽²⁾.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن الصحابة رضي الله عنهم: " ولهذا كان معرفة أقوالهم في العلم والدين وأعمالهم خير وأنفع من معرفة أقوال المتأخرين وأعمالهم في جميع علوم الدين وأعماله: كالتفسير وأصول الدين وفروعه والزهد والعبادة والأخلاق والجهاد وغير ذلك، فإنهم أفضل ممن بعدهم، كما دل عليه الكتاب والسنة، فالاعتداء بهم خير من الاعتداء بمن بعدهم، ومعرفة إجماعهم ونزاعهم في العلم والدين خير وأنفع من معرفة ما يذكر من إجماع غيرهم ونزاعهم، وذلك أن إجماعهم لا يكون إلا معصوماً، وإذا تنازعا فالحق لا يخرج عنهم فيمكن طلب الحق في بعض أقوالهم، ولا يحكم بخطأ قول من أقوالهم حتى يعرف دلالة الكتاب والسنة على خلافه قال تعالى: **{أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا}**"⁽¹⁾

ومن جرت به الأهواء وارتكب البدع وأعرض عن الكتاب والسنة فإن عمله مردود عليه، فإن الله تعالى لا يقبل من الأعمال إلا ما توفر فيه شرطان: أولهما إخلاص النية لله تعالى، والثاني متابعة النبي صلى الله عليه وسلم، كما قال صلى الله عليه وسلم: **"من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"** متفق عليه، وفي رواية لمسلم: **"من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد"** وقال صلى الله عليه وسلم: **"فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة"** رواه مسلم، وقد قال تعالى: **{الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا}**، فقد أكمل الله تعالى هذا الدين، فمن ابتدع في دين الله وأحدث من العبادات ما لم ينزل الله تعالى به سلطاناً فقد رد هذه الآية الكريمة، قال الإمام الشاطبي رحمه الله: "إن الله تعالى أنزل الشريعة على رسوله صلى الله عليه وسلم فيها تبيان كل شيء يحتاج إليه الخلق في تكاليفهم التي أمروا بها وتعبدهم التي طوقوها في أعناقهم، ولم يمت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كمل الدين بشهادة الله تعالى بذلك، حيث قال: **{الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ}** فكل من زعم أنه بقي من الدين شيء لم يكمل فقد كذب بقوله: **{الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ}**... لكن المراد كلياً فلم يبق للدين قاعدة يحتاج

(1) الاعتصام

(2) شرح العقيدة الطحاوية

(1) مجموع الفتاوى

إليها في الضرورات والحاجيات أو التكميليات إلا وقد بينت غاية البيان. نعم يبقى تنزيل الجزئيات على تلك الكليات موكولا إلى نظر المجتهد، فإن قاعدة الاجتهاد أيضا ثابتة في الكتاب والسنة، فلا بد من إعمالها ولا يسع تركها⁽²⁾.

لقد تمسك الصحابة بكتاب الله تعالى وتأسوا برسول الله صلى الله عليه وسلم، حيث اجتمعت همهم على اتباع القرآن، والتخلق بأخلاقه، والافتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان خلقه القرآن، ولم تشب علومهم، وتشتت همهم، وتصرفهم عن القرآن، وتشغلهم عن الجهاد، ما أحدثه من جاء بعدهم من البدع والأهواء، والاستحسانات العقلية، والأقيسة الفاسدة، والفلسفة، والمنطق، وقد قال الله تبارك وتعالى: **{ أَتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ }**، وقال تعالى: **{ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ }**، وقد أخرج ابن جرير وغيره عن ابن عباس في قوله: **{ حَقَّ تِلَاوَتِهِ }** قال "يحللون حلاله، ويحرمونه حرامه، ولا يحرفونه عن مواضعه".

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن ابن مسعود قال في قوله: **{ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ }** قال: "أي يحل حلاله ويحرم حرامه، و يقرأ ه كما أنزل، ولا يحرف الكلم عن مواضعه، ولا يتأول منه شيء غير تأويله".

وأخرج ابن جرير عن مجاهد في قوله تعالى: **{ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ }** قال: " يتبعونه حق اتباعه".

و أخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم في قوله تعالى: **{ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ }** قال: " يتكلمون به كما أنزل ولا يكتمون".

وعن القاسم بن معوّف الشيباني قال: سمعت ابن عمر يقول: لقد لبثنا برهة من الدهر وأحدنا ليؤتى الإيمان قبل القرآن، تنزل السورة على محمد صلى الله عليه وسلم فتعلم حلالها وحرامها وأمرها وزجرها، وما ينبغي أن يوقف عنده منها، كما يتعلم أحدكم السورة، ولقد رأيت رجلا يؤتى أحدهم القرآن قبل الإيمان، يقرأ ما بين فاتحته إلى خاتمته ما يعرف حلاله ولا حرامه ولا أمره ولا زاجره، ولا ما ينبغي أن يقف عنده منه، وينثره نثر الدقل⁽¹⁾.

وعن جندب بن عبد الله قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن فتيان، فتعلمنا الإيمان قبل أن نتعلم القرآن، ثم تعلمنا القرآن فزدنا به إيمانا⁽²⁾.

و قال الحسن: " من أحب أن يعلم ما هو فليعرض نفسه على القرآن"⁽³⁾.

وقال ابن جرير حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا جرير، عن عطاء، عن أبي عبد الرحمن، قال: "حدثنا الذين كانوا يقرئونا أنهم كانوا يستقرئون من النبي صلى الله عليه وسلم، فكانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يخلفوها حتى يعملوا بما فيها من العمل، فتعلمنا القرآن والعمل جميعا".

(2) الاعتصام

(1) الإيمان لابن مندة

(2) رواه ابن ماجه وابن مندة في الإيمان

(3) كتاب الزهد لابن المبارك

وقال ابن جرير حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق المروزي، قال: سمعت أبي يعقوب يقول: حدثنا الحسين بن واقد، قال: حدثنا الاعمش، عن شقيق، عن ابن مسعود، قال: "كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن"، فتأمل قوله رضي الله عنه "حتى يعرف معانيهن والعمل بهن" وهو يبين منهج الصحابة رضي الله عنهم في تلقي القرآن، فقد كانوا يتدبرون آياته، ويتقادون لأوامره وينتهون عما نهي عنه، وبهذا حصل لهم التمكين في الأرض والنصر على أعدائهم، وهذه الهداية في التلقي هي التي خالفهم بها كثير من الخلف، وهذه المخالفة في التلقي عند الكثير من الخلف هي السبب الحقيقي في تنكب الكثير عن التمسك بالكتاب والسنة علما وعملا في السياسة وغيرها، وإبطائهم عن الجهاد في سبيل الله، وهي السبب الحقيقي وراء ظاهرة غياب من تحصل بهم الكفاية من أهل العلم عن مواطن الجهاد ومنازلة الأعداء، وإعراض بعض أهل العلم عن تبليغ الرسالة كاملة والصدع بكلمة الحق.

لقد أوجب الله تعالى على عباده أن يقرأوا سورة الفاتحة في كل ركعة، وقد تضمنت سؤال الله تعالى الهداية إلى الصراط المستقيم، وهو الطريق الواضح الذي لا عوج فيه، لضرورة العباد إلى هداية الله وتوفيقه في جميع الأحوال والأوقات وفي كل قول وعمل.

وسؤال الهداية يتضمن التوفيق إلى الحق والثبات عليه، وأن يزيد الله تعالى عبده هداية وتوفيقا، وأن يهديه إلى العلم بتفاصيل الأحكام وجزئياتها، وأن يهديه للعمل بالعلم، فإن العبد قد يفوته الكثير من العلم والعمل، وقد يتمكن من التعلم، ولكنه يحتاج إلى هداية الله له بالعمل بالعلم.

فالصراط المستقيم هو دين الإسلام، وهو طريق الذين أنعم الله عليهم، الذين عملوا بالعلم والمواظب من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين، كما قال الله تعالى: **{وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا. وَإِذَا لَا تَأْتِيَانَهُمْ مِّنْ لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا. وَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا.. وَمَن يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصّٰدِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصّٰلِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا. ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَٰلِمًا}**.

ثم يسأل المصلي ربه ألا يجعله من المغضوب عليهم ولا الضالين، وهؤلاء هم الزائغون عن صراط الله المستقيم، فالمغضوب عليهم هم الذين علموا ولم يعملوا كاليهود ومن فسق وزاغ من علماء الأمة، والضالون الذين عملوا بلا علم كالنصارى ومن ابتدع وضل من عباد الأمة.

فتضمنت فاتحة الكتاب التي يقرأها المسلم في كل ركعة المنهاج السياسي لكل مسلم، وهذه مسألة عظيمة عليها مدار الهداية.

فبينت فاتحة الكتاب أن الهداية في جميع الأمور السياسية وغيرها تكون باتباع المسلم لكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم والعمل بهما، فإن التلقي في السياسة وغيرها من غير الكتاب والسنة ضلال وخروج عن الصراط المستقيم، كنسبة بعض علماء السوء لسياسات الملوك الجائرة للإسلام، أو تلقف بعض المفتونين ما افتراه الكفار

المفترون من السياسات والأنظمة كالديمقراطية وغيرها ثم ينسبونها إلى الإسلام ويحتجون لذلك بالحجج الواهية ويتبعون الآيات المتشابهات طلبا للفتنة والصد عن سبيل الله تعالى.

فهداية المسلم إلى الصراط المستقيم في السياسة وغيرها أن يتلقى العلم من الكتاب والسنة وأن يعمل بعلمه، فإذا علم مثلا أن الجهاد فرض وأن الله تعالى أوجب جهاد الغزاة المعتدين، فعليه أن يعمل بعلمه ويجاهد في سبيل الله، حتى يكون من المهتمدين الصادقين.

و فاتحة الكتاب فيها تحذير للمسلم من مسلكين جائرين في السياسة وغيرها وأولهما: هو مسلك المغضوب عليهم، وهم الذين علموا ولم يعملوا: كاليهود، ومن سلك سبيلهم، وانتهج نهجهم من عوام الأمة، أو من علماء السوء، الذين كتموا الحق وناصروا الطواغيت، والثاني: هو مسلك الضالين الذين عملوا على غير علم: كالنصارى ومن ضل من عباد الأمة.

وقد تضمنت سورة الفاتحة التحذير من الديمقراطية وغيرها من السياسات الجائرة التي افتراها المغضوب عليهم اليهود والضالون النصارى، فإن من سبلهم القديمة الجائرة أن يتخذ بعضهم بعضا أربابا من دون الله تعالى، كما قال تعالى: { اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ } فقد اتخذوهم أربابا حين اتبعوهم في التحليل والتحريم وهو التشريع، وهذا الكفر القاسم لا يزالون يعمهون فيه ويهيمنون في ظلماته، وقد زادوا في هذه الأزمان صورا وأشكالا للطواغيت المشرعين من هيئات وبرلمانات وغيرها.

فمن سلك طريق الكفر المسمى بالديمقراطية وهو يقرأ في الصلاة بفاتحة الكتاب فهو زائف جاهل ضال عما تضمنته فاتحة الكتاب من الهداية بالتمسك بالإسلام علما وعملا، ومجانبة سبيل المغضوب عليهم والضالين من اليهود والنصارى ونحوهم.

باب: العقل

لقد أرسل الله تعالى الرسل عليهم الصلاة والسلام بالكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط، وهو العدل والحق، كما قال الله تعالى: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيُقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ}، فجعل تعالى المقصود من إرسال الرسل وإنزال الكتب أن يقوم الناس بالقسط وهو العدل في حقوق الله وحقوق العباد، وجعل الله تعالى الكتاب والميزان متلازمين كما في هذه الآية وكما في قوله تعالى: {اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ}، وقال تعالى: {وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ. أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ} أي ووضع العدل لتكون أحوال الخلق كلها قائمة بالعدل والحق، والميزان هو العدل وما يعرف به العدل كالأقيسة الصحيحة، والعلل والحكم الشرعية، والميزان المعروف ونحوه، والفطر والعقول السليمة فإن الله تعالى فطر العباد على توحيده تبارك وتعالى كما قال الله تعالى: {فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ} فأمر تعالى بأن يسد وجهه وقصده لهذا الدين الذي هو فطرة الله تعالى التي فطر الناس عليها، وقوله تعالى: {لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ} أي لا تغيروا الناس عن فطرتهم التي فطرهم الله عليها، فيكون خبرا بمعنى الطلب، وقيل: المعنى أن الله تعالى خلق العباد، وسوى بينهم في الفطرة، ولا اختلاف بينهم في أصل الفطرة، وإنما تفسد الفطرة بما يطرأ عليها من الكفر والانحراف، كما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء؟" ثم يقول {فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ} رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري، أي تلد البهيمة بهيمة جمعاء، وهي التي لا نقص في خلقها، فلا يحس فيها من جدعاء وهي مقطوعة الأذن، والمعنى أن أهلها هم الذين غيروا خلقها بجدع أذنها، وكذلك المولود يولد وقد فطر على معرفة التوحيد، ولكن أبواه يغيرانه عن فطرته، وقال صلى الله عليه وسلم: "قال الله عز وجل: إني خلقت عبادي حنفاء فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم" رواه مسلم.

وقال تعالى: {أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ} فالمؤمن على إيمان وهدى من ربه، ويتبع هذا الإيمان ويوافقه ولا يخالفه شاهد من الله وهو القرآن.

وقال الله تبارك وتعالى: {اللَّهُ نُورٌ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَىٰ نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}، قال الإمام ابن القيم

رحمه الله " والمصباح هو نور الإيمان في قلبه، والشجرة المباركة هي شجرة الوحي المتضمنة للهدى ودين الحق، وهي مادة المصباح التي يتقد منها، والنور على النور نور الفطرة الصحيحة والإدراك الصحيح، ونور الوحي والكتاب، فينضاف أحد النورين إلى الآخر، فيزداد العبد نوراً على نور، ولهذا يكاد ينطق بالحق والحكمة قبل أن يسمع ما فيه بالأثر، ثم يبلغه الأثر بمثل ما وقع في قلبه ونطق به، فيتفق عنده شاهد العقل والشرع والفطرة والوحي، فيريه عقله وفطرته وذوقه الذي جاء به الرسول هو الحق، لا يتعارض عنده العقل والنقل ألبتة، بل يتصادقان ويتوافقان، فهذا علامة النور على النور، عكس من تلاطمت في قلبه أمواج الشبه الباطلة، والخيالات الفاسدة من الظنون الجهليات التي يسميها أهلها القواطع العقلية، فهي في صدره {أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ جَبِّيٍّ يَعْتِشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكِدْ يَرَاهَا وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ} (1).

فالقلب السليم الباقي على فطرته يطمئن إلى الحق، ويصدقه ويؤمن به، وينكر الكذب والباطل ولا يطمئن إليه، بل يحدث له ريبة وقلقا لمخالفته لفطرته السليمة، وقد قال صلى الله عليه وسلم "البر حسن الخلق والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس" رواه مسلم.

وعن أبي ثعلبة الخشني قال: قلت: يا رسول الله أخبرني ما يحل لي وما يحرم علي قال: "البر ما سكنت إليه النفس واطمأن إليه القلب، والإثم ما لم تسكن إليه النفس ولم يطمئن إليه القلب، وإن أفتاك المفتون" رواه أحمد.

وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم: ما الإثم؟ قال: "إذا حاك في نفسك شيء فدعه" قال: فما الإيمان؟ قال: "إذا ساءت كسيئتك وسرتك حسنتك فأنت مؤمن" رواه أحمد.

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: "الإثم حواز القلوب" وفي رواية "حواز الصدور" وفي رواية "ما كان من نظرة للشيطان فيها مطمع والإثم حواز القلوب" رواه الطبراني، قال ابن رجب رحمه الله: "وهذا يدل على أن الله فطر عباده على معرفة الحق، والسكون إليه وقبوله، وركز في الطباع محبة ذلك والنفور من ضده... ولهذا سمى الله ما أمر به معروفاً وما نهى عنه منكراً، فقال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ} وقال تعالى في صفة الرسول صلى الله عليه وسلم: {وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ} وأخبر أن قلوب المؤمنين تطمئن بذكره، فالقلب الذي دخله نور الإيمان، وانشرح به وانفسح، يسكن للحق ويطمئن إليه ويقبله، وينفر عن الباطل ويكرهه ولا يقبله" (1).

وعن عبد الملك بن سعيد بن سويد عن أبي حميد وعن أبي أسيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم، وتلين له أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم قريب فأنا أولاكم به، وإذا

(1) اجتماع الجيوش الإسلامية

(1) جامع العلوم والحكم

سمعت الحديث عني تنكره قلوبكم، وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم بعيد فأنا أبعدهم منه" رواه أحمد، قال ابن كثير: إسناده صحيح.

ضعف الانسان في إدراكه ومعرفته بالمصالح:

فالله تعالى هو الذي خلق الخلق، وهو أعلم بما يصلحهم في دنياهم وآخرتهم، كما قال تعالى: {الَّذِي يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَعْلَمُ سِرَّهُ} خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ}.

وقال تعالى: {أَلَمْ نَعْلَمْ أَمَّ اللَّهُ}، وقال تعالى: {كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}، فأني لهذا الإنسان الضعيف من كل وجه أن يدرك مصلحته بنفسه، وأن يحيط بما فيه نفعه على وجه الكمال والتمام، فإن الإنسان ضعيف ظلوم جهول، كما قال الله تبارك وتعالى: {إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا}، ولو خلني بين الناس وبين أنفسهم وتقديراتهم واستحساناتهم لأهلكوا أنفسهم، ولأوردوها موارد الشقاء والضلال، فإن الناس ضعفاء في علومهم وإدراكهم، بل لا يعلمون حقيقة الأرواح التي في أبدانهم، كما قال الله تبارك وتعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا} ولكن هذا المخلوق الضعيف الذي خلقه الله من نطفة إذا كفر جاهر بكفره، وخاصم ربه وعارض أحكامه بأقيسته وأدلته العقلية الفاسدة، كما قال الله تبارك وتعالى: {قَاتِلِ الْإِنْسَانَ مَا أَكْفَرَهُ. مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ. مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَرَهُ. ثُمَّ السَّبِيلَ يَسَّرَهُ. ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ. ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْشَرَهُ. كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَا أَمَرَهُ}، وقال تعالى: {أَوَلَمْ يَرَ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ. وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ. قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ} فهذا الكافر استدل بعقله الفاسد على إنكار البعث بتشبيهه قدرة الخالق بقدرة المخلوق، قال الإمام ابن جرير رحمه الله: "فتأويل الكلام إذن: أو لم ير هذا الإنسان الذي يقول: {مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ} أنا خلقناه من نطفة فسويناها خلقا سويا، فإذا هو خصيمٌ. يقول: فإذا هو ذو خصومة لربه، يخاصمه فيما قال له ربه إني فاعل، وذلك إخبار الله إياه أنه محيي خلقه بعد مماتهم، فيقول: مَنْ يُحْيِي هذه العظام وهي رميم؟ إنكارا منه لقدرة الله على إحيائها وقوله: مُبِينٌ يقول: يبين لمن سمع خصومته وقيله ذلك أنه مخاصم ربه الذي خلقه. وقوله: {وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ} يقول: ومثل لنا شها بقوله: {مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ} إذ كان لا يقدر على إحياء ذلك أحد، يقول: فجعلنا كمن لا يقدر على إحياء ذلك من الخلق {وَنَسِيَ خَلْقَهُ} يقول: ونسي خلقنا إياه كيف خلقناه، وأنه لم يكن إلا نطفة، فجعلناها خلقا سويا ناطقا، يقول: فلم يفكر في خلقنا، فيعلم أن من خلقه من نطفه حتى صار بشرا سويا ناطقا متصرفا، لا يعجز أن يعيد الأموات أحياء، والعظام الرميم بشرا كهيئتهم التي كانوا بها قبل الفناء"⁽¹⁾.

(1) جامع البيان

وإذا تأمل المسلم الكثير من شبه المجادلين بالباطل وجدها من هذا الضرب، فإن اعتراضاتهم وشبههم وأقيستهم الفاسدة قائمة على تشبيه صفات الخالق بصفات المخلوق كصفة العلم أو القدرة أو القوّة أو غيرها من الصفات، وأحياناً يسوون المخلوق بالخالق في العبادة، فيجعلون ما هو حق لله تعالى لغيره من الخلق، كما قال تعالى: **{ تَأَلَّهْ إِنَّ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ. إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ }** قال الإمام ابن كثير رحمه الله: " أي أن نجعل أمركم مطاعاً كما يطاع أمر رب العالمين وعبادناكم مع رب العالمين ⁽¹⁾، فسوّوا طواغيتهم بالله تعالى في المحبة، و التعظيم، والعبادة، والطاعة كالديمقراطيين وغيرهم من اللادينين (العلمانيين) الذي يجعلون التشريع والطاعة للمخلوق. فكثير من شبه المجادلين بالباطل قائمة على تشبيه المخلوق بالخالق تبارك وتعالى بالصفات، أو تسوية المخلوق بالخالق في العبادة.

و هذا التشبيه الضال والحيرة التي تاه فيها هؤلاء الحيارى إنما هي بسبب كفرهم وجهلهم برحم تبارك وتعالى، فلم يقدروا الله حقّ قدره، ولم يعظّموه حقّ تعظيمه، بل شبّهوه وسوّوه بخلقه تعالى الله عما يظن الظالمون علواً كبيراً، وقد قال تعالى: **{ مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَاراً وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَاراً }**، وقد أخرج سعيد بن منصور وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: **{ مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَاراً }** قال: " لا تعلمون الله عظمة".

وقال تعالى: **{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاستَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَاباً وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسئَلُهمُ الذُّبَابُ شَيْئاً لَّا يَسْتَفِيدُوهُ مِنْهُ ضَعْفَ الطَّالِبِ وَالْمُطَّلُوبِ. مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَعَزِيزٌ عَزِيزٌ }**

وقال تعالى: **{ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ }** فمن جهل صفات الله تبارك وتعالى وأشرك معه غيره لم يقدّره حقّ قدره، وكذلك لم يقدّر الله حق قدره من ظن أن الله تعالى خلق الجن والإنس عبثاً، وأنه يتركهم سدى لا يرسل إليهم رسلاً يدعوهم إلى عبودية الله وتحكيم شريعته، كما قال الله تبارك وتعالى: **{ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُوراً وَهُدًى لِلنَّاسِ لِيَجْزِيَ قَرَاتِهِمْ فَتَبَدُّونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيراً وَعَلَّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ }**.

وقال تعالى: **{ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثاً وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ. فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ }**.

وقال تعالى: **{ أَلَيْسَ الْإِنْسَانُ أَنْ يُشْرَكَ سُدًى. أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِّن مَّيِّ يُمْنَى. ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فسوى. فَجَعَلَ مِنْهُ الرُّوحَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى. أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى }**

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: في قول تعالى: **{ أَلَيْسَ الْإِنْسَانُ أَنْ يُشْرَكَ سُدًى }** قال الشافعي رحمه الله: مهمل لا يؤمر ولا ينهى، وقال غيره: لا يجزى بالخير والشر، ولا يثاب ولا يعاقب، والقولان متلازمان، فالشافعي ذكر

(1) تفسير القرآن العظيم

سبب الجزاء والثواب والعقاب، وهو الأمر والنهي، والآخر ذكر غاية الأمر والنهي، وهو الثواب والعقاب، ثم تأمل قوله تعالى بعد ذلك: **{ أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِّن مَّنِيٍّ يُمْنِيٍّ ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّىٰ }** فمن لم يتركه وهو نطفة سدى، بل قلب النطفة، وصرفها حتى صارت أكمل مما هي وهي العلقة، ثم قلب العلقة حتى صارت أكمل مما هي حتى خلقها، فسوى خلقها فدبرها بتصريفه وحكمته في أطوار كمالاتها، حتى انتهى كمالها بشرا سويا، فكيف يتركه سدى لا يسوقه إلى غاية كماله الذي خلق له، فإذا تأمل العاقل البصير أحوال النطفة من مبدئها إلى منتهاها دلته على المعاد والنبوت، كما تدله على إثبات الصانع وتوحيده وصفات كماله، فكما تدل أحوال النطفة من مبدئها إلى غايتها على كمال قدرة فاطر الإنسان وبارئه، فكذلك تدل على كمال حكمته وعلمه ومملكه، وأنه الملك الحق المتعالي عن أن يخلقها عبثا ويتركها سدى بعد كمال خلقها، وتأمل كيف لما زعم أعداؤه الكافرون أنه لم يأمرهم ولم ينههم على السنة رسله، وأنه لا يبعثهم للثواب والعقاب كيف كان هذا الزعم منهم قولا بأن خلق السماوات والأرض باطل، فقال تعالى: **{ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ }**، فلما ظن أعداؤه أنه لم يرسل إليهم رسولا، ولم يجعل لهم أجلا للقاءه كان ذلك ظنا منهم أنه خلق خلقه باطلا، ولهذا أثنى تعالى على عباده المتفكرين في مخلوقاته بأن أوصلهم فكرهم فيها إلى شهادتهم بأنه تعالى لم يخلقها باطلا، وأنهم لما علموا ذلك وشهدوا به علموا أن خلقها يستلزم أمره ونهيه، وثوابه وعقابه، فذكروا في دعائهم هذين الأمرين، فقالوا: **{ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ }** (1)

اقتران العنت والفساد بالأهواء:

قال الله تعالى: **{ وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ. فَضَلَّأَ مِّنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ }**، أي لو يطيعكم فيما ترونه بأرائكم وتقولونه باجتهادكم لهلكتم وشقيتم، والعنت هو المشقة والشدة والإثم والهلاك، ولكن الله منَّ عليكم وحفظكم وعصمكم من أن ينالكم العنت بأن حبيب إليكم الإيمان بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم وحسنه في قلوبكم وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان، ولهذا فأنتم لا تقدمون بين يدي الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وتطيعون رسول الله صلى الله عليه وسلم وتتبعونه، ولو لم تفعلوا واتبعت آراءكم المخالفة للكتاب والسنة لنالكم العنت، وقد أخرج الترمذي وغيره عن أبي نضرة قال: قرأ أبو سعيد الخدري **{ وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ }** قال هذا نبيكم صلى الله عليه وسلم يوحى إليه وخيار أمتكم لو أطاعهم في كثير من الأمر لعنتوا فكيف بكم اليوم".

(1) بدائع الفوائد ت. العمران ص ١٥٩٥ . ١٥٩٧

وقوله "خيار أمتكم" يعني الصحابة رضي الله عنهم، وقوله "فكيف بكم اليوم" أي كيف يكون حالكم لو أخذ بأرائكم واجتهاداتكم المخالفة للقرآن والسنة وخطابه موجه للتابعين، فإذا كان العنت والهلاك والشقاء سوف يلحق بالصحابة رضي الله عنهم إذا قدموا آراءهم على الكتاب والسنة فكيف يكون الحال في زماننا الذي فشت فيه الآراء والأهواء والأفكار المضللة.

وما تعانيه الأمة من شدة وعنت وضعف وتراجع في الصناعة ووسائل وأدوات القوة، هو بسبب الإعراض عن الحكم بما أنزل الله، وانحراف الأنظمة الحاكمة مع أمواج الردة العاتية التي تحتاح العالم الإسلامي من ديمقراطية واشتراكية وغيرها، فإن التقدم في الصناعة والإبداع في المجال التقني والكشوفات العلمية ليس حكرا على الكفار في الغرب أو الشرق، فالمسلمون قادرون بإذن الله تعالى على المنافسة في هذه المجالات والإبداع فيها كفرض من فروض الكفاية ووسيلة من وسائل القوة والتمكين، إلا أن الحقيقة الواقعة أن الإسلام ليس له دولة ممكنة مستقرة في وقتنا هذا، فإن الإبداع في المجال الصناعي والتقني لا بد له من الإرادة الصادقة الجادة، والأفق الحضاري، حيث يتطلع المسلم إلى أن تكون الأمة الإسلامية في صدارة الأمم ومقدمتها، إلا أن الأنظمة اللادينية "العلمانية" الجاثمة على صدر الأمة ترسخ الشعور بالإحباط، والتبعية للأعداء، وضعف الإرادة، وتسعى لتغيب التطلع إلى الأفق الحضاري والحافز المشجع على الإبداع، وتضع العراقيل وتوحد الأبواب أمام أصحاب الإبداع والاختراع.

إن الدول الكافرة الصناعية تتنافس فيما بينها لشعور كل منها بالانتماء الخاص والمستقل عن الدول الكافرة الأخرى، ولهذا لا ترضى كل دولة منها أن تكون تابعة للأخرى، بل تتنافس معها في مجال الصناعات والإنتاج والاقتصاد وغيرها، ولهذا توصلوا إلى ما توصلوا إليه من صناعات وغيرها، وأما الأنظمة العلمانية المتخلفة المسيطرة على الحكم في بلاد المسلمين فتتولى حماية الولايات المتحدة من أي منافسة اقتصادية أو صناعية قد يقوم بها المسلمون، وترسخ هذه الأنظمة عند الشعوب المقهورة الشعور بالإحباط والتبعية للصليبيين فكريا وعسكريا واقتصاديا.

و من مكر الصليبيين وعملائهم ومن أساليبهم المضللة أن يشيعوا بين المسلمين بأن السبب في تراجعهم في المجال الصناعي والتقني وغيره هو تمسكهم بدين الإسلام، وهؤلاء المجرمون المفترون يعلمون جيدا أن الإسلام ليس له دولة قائمة وممكنة في الأرض، ولكنهم يسعون إلى تراجع المسلمين تراجعاً عاماً، بتراجعهم أولاً عن دينهم وأخلاقهم، وما يتبع ذلك من تراجع وتخلف في المجالات الصناعية والتقنية والطبية وغيرها، فالسبب الحقيقي في تراجع المسلمين في التقدم الصناعي والتقني هو ابتعاد الكثيرين منهم عن دينهم وقعودهم عن الجهاد في سبيل الله، مما مكن الأعداء أن يتداعوا على الأمة من كل صوب، فينهبوا خيراتها ويتصرفوا في شؤونها في حملات صليبية حاكمة تحت غطاء الاستعمار فيما مضى، واليوم تحت غطاء مكافحة الإرهاب، وأن ينصبوا عملاءهم حكاما على بلاد المسلمين أو حراسا على المسلمين حتى لا ينهضوا من كبوتهم أو أن يشكلوا خطرا على الغزاة الناهبين في فلسطين أو العراق أو أفغانستان أو غيرها.

و مثل الآية المتقدمة قول الله تبارك وتعالى: **{وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ}**، والآية تدل على أن الله تعالى هو الخالق وهو أعلم بما فيه صلاح العباد واستقامة أمورهم فله تبارك وتعالى الخلق والأمر، ولو اتبع الحق أهواء المخلوقين لفسدت السماوات والأرض. وتدل الآية على أن السماوات والأرض إنما تقوم على الحق، وأما الأهواء المضطربة المختلفة فلو اتبعها الحق لاختل نظام العالم، وعمه الفساد والفوضى والاضطراب.

وفيها أن المخلوقين ضعفاء في عقولهم وإدراكهم فلا يعلمون بعواقب الأمور، ولا يحيطون بمصالحهم، فلو اتبع الحق أهواءهم لانفرت نظام العالم وخرج عن الصلاح.

وفيها أن الشريعة جاءت بعبودية الله تعالى وإصلاح العباد، ونهت عن اتباع الأهواء حتى يكون الناس عبادا لله تعالى، ولو انعكس الأمر واتبع الحق أهواء الناس لترك الإسلام، وخرج الناس من عبودية الله تعالى، وعمهم الفساد والضلال.

وفيها أن الإصلاح إنما هو باتباع الحق، وأما اتباع الأهواء فهو إفساد في الأرض، ولو ادعاه المفسدون إصلاحا، وسموا أنفسهم بالمصلحين أو الإصلاحيين كالمنافيين الذين قال الله تعالى عنهم: **{وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ. أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ}**.

وفيها أن إصلاح الرعية والإحسان إليهم لا يكون باتباع أهوائهم، فإن الحق لو اتبع أهواءهم لاضطربت الدولة واختل نظامها وعمها الفساد.

و فيها أن الحق لو اتبع أهواء الصليبيين الأمريكان وعملائهم من المرتدين والمنافقين لفسد الناس فسادا عظيما، بانسلاخهم من الإيمان، وولوجهم في ظلمات الكفر المسمى بالديمقراطية، واستعباد بعضهم لبعض، حيث يصبح بعضهم أربابا يشرعون لعبيدهم المنقادين لهم، فيخطون مستقبل حياتهم، ويسيروا شؤونهم بأهوائهم في جميع مناحي الحياة، ويشرعون ويحكمون في دمائهم وأموالهم وأعراضهم، والجموع المستعبدة المستغفلة قد غرر بها من خلال أقوال الشياطين المزخرفة بأن السلطة لها والقرار بأيديها، وهي في حقيقة الأمر تسير وتساق ويتلاعب بها من قبل أئمة الكفر الذين يملكون المال والإعلام، والديمقراطية كفر أكبر وردة جامحة على أي حال سواء كان الحكم للشعب كما يزعمون أو كان لأئمة الكفر كما هو الواقع، فالتشريع والتحاكم عبودية وخضوع لا يكون إلا لله تعالى، فمن جعل التشريع لغير الله تعالى كالبرلمان أو الشعب أو هيئة من الهيئات فقد عبدها من دون الله وخضع لها، فلا فرق بين من رضي بالصنم الأمريكي المسمى بالديمقراطية واتبعه، وبين من عبد صنما من الأصنام كالكالات أو العزى أو غيرها، فكلاهما قد صرف العبادة لغير الله تعالى.

و لو اتبع الحق أهواء الأمريكان وعملائهم لشاع الفساد والانحطاط الأخلاقي والخنوثة بين الناس، فبدعوى الحرية الأمريكية تستباح الفواحش كالزنا واللواط والسحاق وما يسمونه بزواج المثليين، وبدعوى الحرية يشيع في المجتمع أبناء الزنا وتختلط الأنساب وتتفكك الأسرة والمجتمع، وبدعوى الحرية تنسلخ الأمة من خلقها وعفتها وحيائها، وبدعوى الحرية تنزع المرأة حجابها التي كرمها الله به وصانها وحفظها به من العيون الخائنة وأذى الفساق وسكاري

الشهوة وحب الفاحشة، وقد قال الله تعالى: {يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلًّا لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ} أي يعرفن بأئمن عفيفات فلا يؤذين من مرضى القلوب.

ولو اتبع الحق أهواء الأمريكان وعملائهم في المنطقة وتخلت الأمة عن دينها، وعن عقيدة الولاء والبراء، وعن الجهاد في سبيل الله تعالى، لاستعبدها الصليبيون، وسلخوها من عزها وكرامتها، وأذلوا أهلها وساموهم أنواع العذاب من قتل وانتهاك للأعراض وتعذيب وحبس في السجون والمعتقلات، واستباحوا أرضهم وخيراتهم ونفطهم، ونصبوا عملاءهم حكاما على بلاد المسلمين بالوكالة عنهم من خلال الصنيعة الغربية المسماة بالديمقراطية، كالعملاء الذين نصبوهم حكاما في أفغانستان والعراق وفلسطين وغيرها، وقد قال الله وهو أصدق القائلين: {وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ}، وقال تعالى: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ}، وقال تعالى: {قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ}. وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتِلْهُمْ اللَّهُ أَلَيْسَ يُؤْفَكُونَ. اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ. يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ. هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ}.

استحسان العقول واتباع الأهواء:

فالكفار وأنصارهم من المرتدين والمنافقين يعارضون أحكام الله تبارك وتعالى بما تستحسنه عقولهم وتهواه أنفسهم وتزيته لهم شياطينهم، كما قال الله تبارك وتعالى: {أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ}.

وقال تعالى: {أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكَيْلًا أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا} وقد أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله تعالى: {أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ} قال: "لا يهوى شيئا إلا تبعه"، وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن قتادة {أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ} قال: "كلما هوى شيئا ركبه، وكلما اشتهى شيئا أتاه، لا يحجزه عن ذلك ورع ولا تقوى"، وأخرج عبد بن حميد عن الحسن أنه قيل له: في أهل القبلة شرك؟ فقال: نعم المنافق مشرك، إن المشرك يسجد للشمس والقمر من دون الله، وإن المنافق عبد هواه، ثم تلا هذه الآية {أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكَيْلًا}.

وقال تعالى: {أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ}.

وقال تعالى: { وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُفِضَ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ . وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهُتَدُونَ } .

وقال تعالى: { وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ } .

وقال تعالى: { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ . أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ } .

وقال تعالى: { قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا . الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا } .

وقال تعالى: { أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ كَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوهُ أَهْوَاءَهُمْ } ،

و غيرها من الآيات التي تدلُّ على أن ما تمواه الأنفس وتستحسنه العقول ليس هو الميزان الذي يرجع إليه في معرفة الحسن والقبيح، فإن العقول إذا فسدت وانحرفت عن فطرتها ترى الحق باطلا والباطل حقا، وتستحسن ما فيه ضررها: كالكفر والمعاصي، وتكره ما فيه نفعها وصلاحتها: كالإيمان والاستقامة على طاعة الله تعالى .

فالإفساد في الأرض مثلا عند الأمريكان وحلفائهم إصلاحا، وشيوع الفواحش بأنواعها، والانحطاط الأخلاقي الذي لم تصل إليه البهائم هو عندهم نشر للحرية، والتلفظ بكلمات الكفر والفجور بجميع صورها وأشكالها هو عندهم من حرية الكلمة، والتسلط على بلاد المسلمين، ونهب خيراتها ونفطها، واستعباد أهلها وانتهاك حرمتهم، يسمونه تحريرا للبلاد وأهلها، فقد انقلبت في عقولهم الشيطانية كل القيم والموازين والأخلاق الشرعية العادلة، فهم شياطين، هذه حقيقتهم وطبيعتهم، فالشيطنة سحيتهم، والتمرد على عبودية الله تعالى وصفهم، إلا أن قبحهم وإجرامهم يغطون عليه بالبت الإعلامي الكثيف الضاغط على الأمة، وبزخرفة الأقوال والشعارات، وانتقاء الكلمات المموهة المزينة، وبالثرثرة والجدل بالباطل الذي لا يكمل ليلا ولا نهارا، وقد قال تعالى عن الكافرين الصادين عن سبيله الذين يبعونها مائلة معوجة: { وَنَادَىٰ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَن لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ . الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ } .

وقال تعالى: { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أُولَٰئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَىٰ رَبِّهِمْ وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ . الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ } .

وقال تعالى: { الرَّكِيbَاتُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ . اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَوَيْلٌ لِلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ . الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ } .

وقال تعالى: { قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ وَمَا اللَّهُ بِعَافٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ . وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَنْ يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ } .



وقال تعالى: {الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَا لَهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ}.

فالصليبيون وحلفاؤهم الذين تغيرت فطرتهم، وفسدت عقولهم، يجادلون بالباطل ليصدوا الناس عن الحق، ويروجون لكفرهم وباطلهم بالكلام المزخرف المموّه، ويشيرون الأكاذيب والشبه الباطلة حول الحق وأهله، وقد سخروا إمكانياتهم وطاقاتهم، وما تحمله عقولهم من صنوف الكيد والمكر، لمحاربة دين الإسلام، والسعي لتبديل أصوله وأحكامه، كتبديل الحكم بما أنزل الله تعالى، وعقيدة الولاء والبراء، والجهاد في سبيل الله، وغيرها من شعائر الإسلام، ويطاهروهم في ذلك الحكام العملاء من خلال تغيير المناهج الدراسية، وتغيير الخطاب الديني بحسب تعبيرهم، والسعي لتجريد المرأة من حجابها وحيائها وخلقها، ومن خلال فتاوى علماء السوء المضللة، ومن خلال بث الضلال والفساد في وسائل الإعلام، ومن خلال قوة السلاح وسفك الدماء، وغيرها من أساليب المكر والإفساد التي يجرها ويوجهها وحي الشيطان وتزيينه، وقد قال الله تبارك وتعالى: {وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ}.

وقال تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ. وَلِتَصْغَىٰ إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُّقْتَرِفُونَ}.

وقال تعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ. كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَن تَوَلَّاهُ فَإِنَّهُ يَضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ}.

وقال تعالى: {أَلَمْ تَرَ أَنَا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا}.

وقال تعالى: {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِم بَطْرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ. وَإِذْ زَيْنُّهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَاهُمْ وَقَالَ لَّا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌّ لَّكُمْ}.

وقال تعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنبِئٍ. ثَابِتٍ عِطْفِهِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنُذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ}.

وقال تعالى: {وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ وَاتَّخَذُوا آيَاتِي وَمَا أُنذِرُوا هُزُوًا}.

وقال تعالى {وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِن كُلِّ مَثَلٍ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا}.

وقال تعالى: {مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَعْرُزُكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلَادِ. كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَالْأَحْزَابُ مِن بَعْدِهِمْ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ}.

وقال تعالى: {الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبٍ مُّتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ}، أي أن الله تعالى يمقت أشد المقت الذين يجادلون بلا حجة جاءتهم من الله تعالى، وكذلك المؤمنون ييغضون المجادلين بغير حجة من الله تعالى.

وقال تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِعَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُمْ بِبَالِغِيهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ }، أي ما في صدور هؤلاء الكفار إلا تكبر على الحق وأهله، ولن يبلغوا ما يريدون من دفع الحق، وغلبة الباطل، فإن الله ناصر دينه ومعل كلمته، فاستعد بالله من حال هؤلاء أو من شر هؤلاء.

ومن أعظم الناس جدلاً وخصومة بالباطل، المنافقون الذين فسدت عقولهم وفطرتهم، وأصبح الفساد في الأرض عندهم إصلاحاً، كما قال تعالى: { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نُحَسِّنُ مُصْلِحُونَ. أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ }.

وقال تعالى: { وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ. وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَاسِدَ. وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُنَا جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ }، أي يظهر من الأقوال ما يعجب السامع { وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ } أي يظهر الإسلام وبارز الله تعالى بما في قلبه من الكفر والنفاق، وقيل: إنه يحلف و يشهد الله أن ما قاله موافق لما في قلبه، والألد: هو الأعوج الشديد في الخصومة، وهذا هو حال المنافق الذي لا يستقيم في حال مخاصمته ولا يرجع للحق، بل يكذب في أقواله ويفجر في خصومته، ويدعي الحق باطلاً والباطل حقاً، كما قال صلى الله عليه وسلم: "آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر" رواه البخاري ومسلم، وقال صلى الله عليه وسلم "أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم" رواه مسلم.

فأهل الردة وأهل النفاق قد استبدلوا التحاكم إلى الكتاب والسنة بالتحاكم إلى عقولهم الفاسدة والفاصلة، وأهوائهم واستحساناتهم، حيث جعلوا عقولهم الفاسدة طاغوتاً، يرجعون إليه عند التنازع والخلاف، وأصبح دأبهم في أقوالهم وكتابتهم وفي وسائل إعلامهم رد كلام الله تعالى بما تستحسنه عقولهم، والمجاهرة بالكفر والنفاق والظعن في دين الله تعالى، قال حذيفة رضي الله تعالى عنه " إن المنافقين اليوم شر منهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، كانوا يومئذ يسرون واليوم يجهرون " رواه البخاري، وقال رضي الله عنه " إنما كان النفاق على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فأما اليوم فإنما هو الكفر بعد الإيمان " رواه البخاري.

فإن هؤلاء الذين يدعون في وسائل الإعلام وغيرها إلى الرد عند التنازع إلى عقولهم الفاسدة واستحساناتهم هم من جنس المكذبين بالرسول عليهم الصلاة والسلام، فيقال لهم أولاً: إن الإسلام قد فطر الله تعالى العباد عليه، فلا يتعارض مع العقول السليمة، وقد تقدم الكلام في هذا، ويقال ثانياً: إن معارضتكم لأحكام الإسلام باستحساناتكم العقلية الفاسدة ينافي ما تزعمونه من الإيمان بكلام الله تبارك وتعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم، كما قال تعالى: { وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ }، وقال تعالى: { أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا. وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا }، والتحاكم إلى عقول الناس تحاكم إلى الطاغوت.

فحقيقة هؤلاء أنهم من جنس المكذبين بالرسول عليهم الصلاة والسلام، وقد ذكر الله تعالى في كتابه اعتراضات المكذبين باستحساناتهم وعقولهم الفاسدة علي أخبار الله تعالى وأحكامه، كقوله تعالى: { وَقَالُوا مَا هَذَا الرَّسُولُ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا }، وقوله تعالى: { سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَاهُمْ عَن قِبَلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلِ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ }، وقوله تعالى: { وَقَالُوا لَوْلَا نَزَلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ عَظِيمٍ }، وقوله تعالى: { وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ. قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ }، وقوله تعالى: { دَرَبِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا. وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا. وَبَيَّنَّ شُهُودًا. وَمَهَّدْتُ لَهُ تَمْهِيدًا. ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ. كَلَّا إِنَّهُ كَانَ لَا يَأْتِنَا عِينًا. سَأَرْهُقُهُ صَعُودًا. إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ. فَقَتَلَ كَيْفَ قَدَّرَ. ثُمَّ قَتَلَ كَيْفَ قَدَّرَ. ثُمَّ نَظَرَ. ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ. ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ. فَقَالَ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَى. إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ. سَأُصْلِيهِ سَقَرَ. وَمَا أَدْرَاكَ مَا سَقَرٌ. لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ. لَوَاحَةٌ لِلْبَشَرِ. عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ }، وقوله تعالى: { الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ }، وقوله تعالى: { وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكَرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ }، والآيات في هذا كثيرة.

ومن المنافقين من تظاهروا بهيئة الصالحين، وانتسبوا إلى الدعوة الإسلامية، ليهدموا الإسلام من الداخل بحججهم العقلية التي يردون بها نصوص الكتاب والسنة من علماء السوء أو ممن يسمون بالعصرانيين وغيرهم، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أخوف ما أخاف عليكم بعدي كل منافق عليم اللسان" رواه الطبراني في الكبير والبخاري.

و عن عمر رضي الله عنه قال: " حذرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كل منافق عليم اللسان" رواه أحمد وغيره. وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل" ثم تلا هذه الآية { مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِيمُونَ } رواه أحمد والترمذي وابن ماجه. وعن إسحاق بن عيسى قال: قال مالك بن أنس: "كلما جاءنا رجل أجدل من رجل تركنا ما نزل به جبريل على محمد صلى الله عليه وسلم لجدله" اعتقاد أهل السنة للالكائي، وعن ابن الطباع قال: جاء رجل إلى مالك بن أنس فسأله، فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا، فقال: أ رأيت لو كان كذا، قال مالك: { لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْتَلْلُونَ مِنْكُمْ لِيُؤَادُوا فَيُحَادِرُوا الَّذِينَ يُحَادِرُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } قال: فقال مالك: "أو كلما جاء رجل أجدل من الآخر رد ما أنزل جبريل على محمد صلى الله عليه وسلم" (1).

(1) اعتقاد أهل السنة للالكائي.

وعن زياد بن حدير قال: قال لي عمر رضي الله عنه: هل تعرف من يهدم الإسلام، قلت: لا، قال يهدمه زلة عالم، وجدال المنافق بالكتاب، وحكم الأئمة المضلين" رواه الدارمي في السنن وابن المبارك في الزهد. فبين رضي الله عنه أن الإسلام يهدمه زلة عالم، وهو العالم صحيح الاعتقاد يزل في مسألة من المسائل، وقوله " وجدال المنافق بالكتاب " فإن المنافق لا يؤمن بالقرآن، وإنما يجادل بالقرآن دفعا للمخالف، وليس طلبا للهداية واتباعا للقرآن، واستدلالة بالقرآن إما بتحريف الآيات عن معانيها، أو باتباع المتشابه، كما هو حال أهل الزيغ الذين قال الله عنهم: **{ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ }**، فالمنافق يتبع المتشابه طلبا للفتنة، وأهل العلم والإيمان يردون المتشابه إلى المحكم لمعرفة معناه، قال الإمام ابن كثير رحمه الله: "يخبر تعالى أن في القرآن آيات محكمات، هن أم الكتاب، أي بينات واضحات الدلالة لا التباس فيها على أحد من الناس، ومنه آيات آخر فيها اشتباه في الدلالة على كثير من الناس أو بعضهم، فمن رد ما اشتبه عليه إلى الواضح منه، وحكم محكمه على متشابهه عنده فقد اهتدى، ومن عكس انعكس، ولهذا قال تعالى: **{ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ }** أي أصله الذي يرجع إليه عند الاشتباه **{ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ }** أي تحمل دلالتها موافقة المحكم، وقد تحمل شيئاً آخر من حيث اللفظ والتركيب لا من حيث المراد... وهو الذي نص عليه محمد بن إسحاق بن يسار رحمه الله، حيث قال: منه آيات محكمات فيهن حجة الرب، وعصمة العباد، ودفع الخصوم والباطل، ليس لهن تصريح ولا تحريف عما وضعن عليه، قال: والمتشابهات في الصدق ليس لهن تصريح وتحريف وتأويل، ابتلى الله فيهن العباد، كما ابتلاهم في الحلال والحرام ألا يصرفن إلى الباطل ولا يحرفن عن الحق، ولهذا قال تعالى: **{ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ }** أي ضلال وخروج عن الحق إلى الباطل **{ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ }** أي إنما يأخذون منه بالمتشابه الذي يمكنهم أن يحرفوه إلى مقاصدهم الفاسدة وينزلوه عليها لاحتمال لفظه لما يصرفونه. فأما المحكم فلا نصيب لهم فيه، لأنه دامغ لهم وحجة عليهم، ولهذا قال الله تعالى: **{ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ }** أي الإضلال لأتباعهم إبهاماً لهم أنهم يحتجون على بدعتهم بالقرآن وهو حجة عليهم لا لهم، كما لو احتج النصارى بأن القرآن قد نطق بأن عيسى هو روح الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه وتركوا الاحتجاج بقوله: **{ إِنَّ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ }** وبقوله: **{ إِنَّ مَثَلُ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ }** وغير ذلك من الآيات المحكمة المصرحة بأنه خلق من مخلوقات الله وعبد ورسول من رسل الله. وقوله تعالى: **{ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ }** أي تحريفه على ما يريدون... وقوله إخباراً عنهم أنهم: **{ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ }**، أي بالمتشابه، **{ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا }** أي الجميع من المحكم، والمتشابه حق وصدق، وكل واحد منهما يصدق الآخر ويشهد له، لأن الجميع من عند الله وليس شيء من عند الله بمختلف ولا متضاد، كقوله: **{ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْعَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا }**، ولهذا

قال تعالى: { وَمَا يَدْرَأُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ } أي إنما يفهم ويعقل ويتدبر المعاني على وجهها أولو العقول السليمة والفهوم المستقيمة⁽¹⁾.

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم: { هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ } قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم"، وقال الإمام ابن جرير رحمه الله في قوله تعالى: { ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ } : "معناه: إرادة الشبهات واللبس. فمعنى الكلام إذا: فأما الذين في قلوبهم ميل عن الحقِّ وَحَيْفٌ عنه، فيتبعون من آي الكتاب ما تشابهت ألفاظه، واحتمل صرفه في وجوه التأويلات، باحتماله المعاني المختلفة إرادة اللبس على نفسه وعلى غيره، احتجاجاً به على باطله الذي مال إليه قلبه دون الحقِّ الذي أبانه الله، فأوضحه بالمحكّمات من آي كتابه. وهذه الآية وإن كانت نزلت فيمن ذكرنا أنها نزلت فيه من أهل الشرك، فإنه معنيّ بها كل مبتدع في دين الله بدعة، فمال قلبه إليها، تأويلاً منه لبعض متشابه آي القرآن، ثم حاج به وجادل به أهل الحقِّ، وعدل عن الواضح من أدلة آيه المحكّمات إرادة منه بذلك اللبس على أهل الحقِّ من المؤمنين، وطلباً لعلم تأويل ما تشابه عليه من ذلك كائناً من كان، وأيِّ أصناف البدعة كان من أهل النصرانية كان أو اليهودية أو الجوسية، أو كان سبئياً، أو حرورياً، أو قدرياً، أو جهمياً"⁽¹⁾.

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في الخوارج: "يؤمنون بمحكمه ويهلكون عند متشابهه"، وقد عزر عمر رضي الله عنه بالضرب صبيغ بن عسل لأنه كان يسأل عن متشابه القرآن، وأمر ألا يجالس. وقول عمر رضي الله عنه "وحكم الأئمة المضلين" أي الأمراء من أهل الضلال، الذين إذا استولوا على البلاد أفسدوا فيها، وأضلوا الناس، وصدوهم عن الإسلام، قال ابن أبي العزحني رحمه الله: "فالمملوك الجائرة يعترضون على الشريعة بالسياسات الجائرة ويعارضونها بها، ويقدمونها على حكم الله ورسوله، وأحبار السوء وهم العلماء الخارجون عن الشريعة بأرائهم وأقيستهم الفاسدة المتضمنة تحليل ما حرم الله ورسوله وتحريم ما أباحه الله، واعتبار ما ألغاه وإلغاء ما اعتبره، وإطلاق ما قيده وتقييد ما أطلقه، ونحو ذلك، والرهبان وهم جهال المتصوفة المعترضون على حقائق الإيمان والشرع بالأذواق والمواجيد والخيالات والكشوفات الباطلة الشيطانية المتضمنة شرع دين لم يأذن به الله، وإبطال دينه الذي شرعه على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم، والتعوض عن حقائق الإيمان بخداع الشيطان وحطوط النفس"⁽¹⁾.

(1) تفسير القرآن العظيم

(1) جامع البيان

(1) شرح العقيدة الطحاوية

وأما المؤمنون بالله تبارك وتعالى، الذين يؤمنون بأن الله تعالى {وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا}، وأنه {أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ}، وأنه {خَيْرُ الْحَاكِمِينَ}، وأنه تبارك وتعالى {خَيْرُ الْفَاصِلِينَ}، وأنه {أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ}، وأن أحكامه تبارك وتعالى مشتملة على العلم والحكمة والرحمة والعدل، فلا يعارضون أحكامه بأرائهم وعقولهم القاصرة، أو بشبهة أو شهوة، بل ينقادون لأمر الله ظاهرا وباطنا، ويقولون كما أخبر الله تعالى عنهم: {وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ}، وقال تعالى: {إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ}.

فإن أحكام الله تعالى كلها حق وعدل، وما خالفها فهو كفر وظلم، وقد قال تعالى: (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ}، وقال تعالى: {صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ}، وقال تعالى: {إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا}، فالقرآن يهدي للتي هي أقوم وأعدل وأصوب في جميع الأقوال والأعمال والسياسات وشؤون الحياة، ومن ظن ولو في مسألة واحدة أن في أحكام الله تعالى حيف فقد كفر بالله تعالى، وقد قال تعالى: {وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ. وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ. وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ. أَلِئِنْ قُلُوهُمْ مَّرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} فمن أوصاف المنافقين الذين نفى الله تعالى عنهم الإيمان في هذه الآيات ظنهم الحيف في حكم الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم.

ضلال وحيرة الكفار والمنافقين:

أرشد الله تعالى عباده إلى تدبر القرآن فقال تعالى {أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا}، وبين تعالى أن القرآن ليس فيه تناقض وتفاوت وتعارض، لأنه من عند الله تبارك وتعالى، ولو كان من عند غير الله كما يزعم المشركون المفترون لوجدوا فيه تناقضا واختلافا كثيرا. فالقرآن لا تتناقض ولا تتعارض أحكامه وأخباره، فأحكامه كلها عدل، وأخباره كلها صدق، فهي مطابقة للواقع، ولا يزيداها مرور الأوقات والاكتشافات العلمية إلا تصديقا، وبعكس ذلك من يكذب في أخباره، ويتكلم بمجرد الخرص والظن، فإن ما افتراه لا بد أن يظهر وينجلي لتناقضه ومصادمته للواقع. والآية تدل على أن الباطل كثير الاختلاف والتشعب، وهذا دليل على فساده وضلال أهله وحيرتهم، ولهذا يفرد الله تعالى سبيله إذا ذكره في كتابه ويعدد سبل الضلالة لكثرتها واختلافها.

فكل من كذب بالحق فهو في ضلال وحيرة واضطراب، كما قال تعالى: {بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَّرِيجٍ}، أي مختلف وملتبس ومضطرب، وكما قال تعالى: {إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ. يُؤْفِكُ عَنْهُ مِنَ الْأَنْكِ}، وقال تعالى: {قُلْ أَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرُدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَىٰ أَتَيْنَا قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَأَمْرًا لَّنُسَلِّمَ لِرَبِّ

الْعَالَمِينَ} وقال تعالى عن المنافقين: {مُذَبِّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا}، قال الإمام ابن كثير رحمه الله: "يعني المنافقين محيرين بين الإيمان والكفر، فلا هم مع المؤمنين ظاهراً وباطناً ولا مع الكافرين ظاهراً وباطناً، بل ظواهرهم مع المؤمنين وبواطنهم مع الكافرين، ومنهم من يعتريه الشك، فتارة يميل إلى هؤلاء وتارة يميل إلى أولئك"⁽¹⁾، وقال تعالى: {يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا} أي وقفوا حائرين، فهؤلاء الحيارى الضلال لا يعقلون، وفي تيههم يتخبطون، والعجب أنهم يدعون لأنفسهم العقل والذكاء، وهم في ظلمات الكفر والشك حائرون، فلا يميزون الحق من الباطل، فالحسن ما تستحسنه عقولهم، والقيح ما تستقبحه عقولهم المتناقضة المختلفة، ولا يبصر العبد الحقائق، وينجلي له الحق من الباطل، ويخرج من تيه الظلمات إلا بنور الوحي، ولا يجي بعد أن كان ميتا بسبب كفره إلا بالإيمان، كما قال تعالى: {أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}، قال ابن جرير: حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس {أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ} يعني من كان كافرا فهديناه {وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ} يعني بالنور القرآن من صدق به وعمل به {كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ} يعني بالظلمات الكفر والضلالة"، وأخرج عبد بن حميد وغيره عن قتادة في قوله: {أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ} قال "هذا المؤمن معه من الله بينة، وبها يعمل، وبها يأخذ، وإليها ينتهي، وهو كتاب الله {كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا} قال: مثل الكافر في ضلالته متحير فيها متسكع فيها، لا يجد منها مخرجا ولا منفذا"، وقال تعالى: {أَفَمَنْ يَمْشِي مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِ أَهْدَىٰ أَمَّنْ يَمْشِي سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ}، وقال تعالى: {اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولِيَاءُ لَهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ} وغيرها من الآيات.

لقد خلق الله تعالى للكفار والمنافقين السمع ليسمعوا به آياته تبارك وتعالى والمواعظ، وخلق لهم الأبصار ليصروا بها آياته، وخلق لهم أفتدة ليعقلوا بها ما فيه صلاحهم ونفعهم، ولكنهم لم يستعملوا ما أعطاهم الله تعالى في طاعته، وإنما استعملوها في الجحد بآيات الله، كما قال تعالى: {وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي مَا كُنَّا فِيهِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ سَمْعًا وَأَبْصَارًا وَأَفْئِدَةً فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَارُهُمْ وَلَا أَفْئِدَتُهُمْ مِّنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَحَاقَ بِهِ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ}، فدللت الآية على أن الكفار من النصارى واليهود وغيرهم من سائر الملل الكافرة والمرتدين والمنافقين الذين يجحدون بآيات الله تعالى أنهم لم ينتفعوا بما جعل الله لهم من السمع والأبصار والأفتدة، وقال تعالى: {وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَهُمْ أَذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلَّغْنَا لَكُمُ الْوَعْدَ لَئِن كُنْتُمْ تُعْقِلُونَ}، وقال تعالى: {أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا. أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلَّغْنَا لَكُمُ الْوَعْدَ لَئِن كُنْتُمْ تُعْقِلُونَ}،

(1) تفسير القرآن العظيم

وقال تعالى: {أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونُ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ}، وقال تعالى: {وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بُكُمْ عُمِّي فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ}، وقال تعالى: {وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ}، فدللت الآيات على أن الكفار والمرتدين والمنافقين الذين يعارضون الكتاب والسنة بعقولهم الفاسدة أنهم لا يعقلون، وأن عقولهم الفاسدة قد ارتكست بهم حتى أصبحوا أضل من الأنعام، ودلت على أن الأمر ليس كما يزعمون من كونهم من أولي العقول والأفهام، بل هم أهل أهواء قد اتخذوا أهواءهم إلها يعبدونه من دون الله تعالى .

باب: مزايا الشريعة ومقاصدها

تتميز الشريعة الإسلامية بمزايا تختلف فيها اختلافا كاملا عن جميع القوانين والأنظمة التي هي من تشريع البشر، ومن هذه المزايا:

أولا: أن الشريعة الإسلامية من عند الله تعالى:

فالقرآن كلام الله أنزله الله تعالى، وفيه علمه تبارك وتعالى، كما قال الله تعالى: **{لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا}**، قال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن الحسين ثنا الحسن بن سهل الجعفري وعبد الله بن المبارك، قالوا: حدثنا عمران بن عيينة حدثنا عطاء ابن السائب قال: أقرأني أبو عبد الرحمن السلمي القرآن، وكان إذا قرأ عليه أحدنا القرآن قال: قد أخذت علم الله، فليس أحد اليوم أفضل منك إلا بعمل، ثم قرأ: **{أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا}**.

وقال تعالى: **{فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَنْزَلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَنَّ لَآ إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ}**.

وهو تبارك وتعالى خالق الخلق، وهو أعلم بما فيه صلاحهم وطهارتهم واستقامة أحوالهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة، وقد قال الله تعالى: **{أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ}**، وقال تعالى: **{قُلْ أَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمْ اللَّهُ}**، وقال تعالى: **{كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}**، وقال تعالى: **{هَأَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجِحْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}**، وقال تعالى: **{وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَمْ زَكَاةٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}**، وقال تعالى: **{هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى}**، فالله تعالى قد أحاط بكل شيء علما، ولا يحيط الخلق بشيء من علمه إلا بما شاء أن يعلمهم، قال تعالى: **{قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا}**، وقال تعالى: **{وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ}**، وقال تعالى: **{قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لَّكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا}**، وقال تعالى: **{وَلَوْ أَنَّ فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمْدُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}**، وفي قصة موسى عليه السلام مع الخضر " جاء عصفور فوق على حرف السفينة فنقر في البحر نقرة، فقال له الخضر: ما علمي وعلمك من علم الله إلا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر " أخرجه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

وأما الناس فهم ضعفاء في علومهم وإدراكهم، بل هم لا يعلمون حقيقة الأرواح التي في أبدانهم، كما قال تعالى: **{وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا}**، قال الإمام ابن كثير رحمه الله: "أي وما أطلعكم من علمه إلا على القليل، فإنه لا يحيط أحد بشيء من علمه إلا بما شاء تبارك وتعالى، والمعنى أن علمكم في علم الله قليل، وهذا الذي تسألون عنه من أمر الروح مما استأثر به تعالى ولم يطلعكم عليه، كما أنه لم يطلعكم إلا على القليل من علمه تعالى" (1).

و أما القوانين الوضعية فهي ناقصة وقاصرة لنقص وقصور عقول البشر عن الإحاطة بمصالحهم، مع ما تشتمل عليه هذه القوانين من الكفر، والأهواء، والشهوات، والضلالات، والعصبية لفئة أو قوم، والجهل، لصدورها ممن اتصف بهذه الأوصاف واصطبغ بها.

ثانيا: تحقيق العبودية لله تعالى وتركية النفوس وطهارتها:

إن الشريعة الإسلامية جاءت لتحقيق عبودية الله وتركية النفوس وصلاحتها، وطهارتها من الشرك والفواحش ومساوىء الأخلاق، قال الله تعالى: **{وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ}**، وقال تعالى: **{لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ}**، وقال صلى الله عليه وسلم: "إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق" رواه أحمد.

وقد أمر الله بالصلاة وبين أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، فقال تعالى: **{وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ}**، و أمر بركة المال وبين أن فيها طهارة لهم وتركية لنفوسهم، فقال تعالى: **{خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا}**، وأمر الله بالحجاب، وبين أن فيه طهارة للقلوب، فقال تعالى: **{وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ}**، وأمر الله تعالى بغض البصر وحفظ الفرج، وبين أن ذلك أزكى للنفوس، فقال تعالى: **{قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَنْبِصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ}**، وأمر الله تعالى بالوضوء عند القيام إلى الصلاة، وبالغسل من الجنابة، والتيمم إذا عدم الماء، وبين أنه لم يشرع ذلك للتضييق عليهم، وإنما أمرهم بذلك ليطهرهم وليتم نعمته عليهم، ولعلمهم أن يشكروا الله تعالى على نعمه، فقال تعالى: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}**.

(1) تفسير القرآن العظيم

و أما القوانين الوضعية فلا تعول على طهارة النفوس وزكاتها، وليس من أهدافها صلاح المجتمع واستقامته وطهارته من المنكرات، بل تحمي هذه القوانين أنواع الكفر، والفسوق، والانحطاط الأخلاقي، مما جعل المجتمعات التي تتحاكم إليها تعاني من شيوع الكفر والرذيلة والفواحش، و من تفكك الأسرة والمجتمع.

فالقوانين الوضعية قائمة على الكفر بالله والإعراض عن دينه، ولهذا فليس من أهدافها استقامة العباد على طاعة الله تعالى وتزكيتهم، بل غايتها واحدة وهي تحصيل المتعة بأنواعها والأكل، كما قال تعالى: **{وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَمْتَحُونُ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ}**.

والتمتع عام فيشمل جميع أنواع التمتع: كالتمتع بالأموال، واللباس، والمركب، والبيت، والتمتع بارتكاب الفواحش والمعاصي، ومن صور التمتع تمتع حكامهم الطغاة بالعلو في الأرض، واحتلال بلاد الآخرين، ونهب خيراتهم، وغيرها الكثير من صور التمتع التي جاءت قوانينهم وأنظمتهم الوضعية بتحصيلها، وتمييزها، وحمايتها من التهديدات والمنغصات.

ومن الأمثلة على انحطاط قوانينهم الوضعية في أهدافها أن هذه القوانين لا تحمي الضرورات الخمس التي جاء الإسلام بحفظها، وهي: الدين والعرض والنفس والمال والعقل.

فلا يحافظون على الدين والعرض والعقل، لأن المحافظة عليها تعني أن يحال بينهم وبين كفرهم وشهواتهم، و أما ضرورتا النفس والمال فهم لا يحافظون عليها المحافظة العادلة التي جاء بها الإسلام، وإنما يجمعون هاتين الضرورتين حماية ضالة ناقصة بما يتوافق مع رفاهيتهم وشهواتهم وتمتعهم في حياتهم الدنيا، ويسنون لذلك القوانين الجائرة.

وأما الإسلام فقد جاء بالمحافظة على هذه الضرورات الخمس التي لا صلاح للعباد ولا سعادة لهم في الدنيا والآخرة إلا بالمحافظة عليها، فشرع الله تعالى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد في سبيل الله، وحد الردة وغيرها من الأحكام لحفظ ضرورة الدين، وشرع سبحانه وتعالى حد الزنى والقذف للمحافظة على الأعراض، بل جاءت الشريعة بتحريم جميع الوسائل الموصلة والمقربة إلى الزنى كالنظر إلى النساء الأجنبية، والخلو بالأجنبية، وسفر المرأة وحدها، ومس المرأة الأجنبية، واحتلال النساء بالرجال، والتبرج والسفور كما قال تعالى: **{قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ}**.

وقال تعالى: **{يَأْيُهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً}**.

وقال تعالى: **{وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى}**.

وقال عمر رضي الله عنه في قوله تعالى: **{فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ}** قال: "جاءت تمشي على استحياء قائلة بثوبها على وجهها ليست بسلفع من النساء، ولاجة خراجة" رواه ابن أبي حاتم. قال ابن كثير، هذا إسناد صحيح، والسلفع من النساء السليطة الجريئة.

وقال صلى الله عليه وسلم لعلي: **"يا علي لا تتبع النظرة النظرة، فإن لك الأولى، وليست لك الآخرة"** رواه

الترمذي وأبو داود.



وَعَنْ جَرِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَظَرِ الْفَجَاءَةِ فَقَالَ: "اصْرِفْ بَصَرَكَ" رواه مسلم.

و عن عقبه بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إياكم والدخول على النساء" فقال رجل من الأنصار: رأيت الحمو؟ قال: "الحمو الموت". رواه البخاري ومسلم.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا يَخْلُونَنَّ أَحَدُكُمْ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ" متفقٌ عليه .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول "لا يخلون رجلٌ بامرأةٍ إلا ومعها ذو محرم، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم" فقال له رجلٌ: يا رسول الله إن امرأتي خرجت حاجَةً، وإني اكتسبتُ في غزوةٍ كذاً وكذاً قال "انطلق فحج مع امرأتك" متفقٌ عليه.

وقال صلى الله عليه وسلم "لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمسه امرأة لا تحل له" رواه الطبراني والبيهقي.

وعن علي رضي الله عنه قال "ألا تستحيون أو تغارون؟ فإنه بلغني أن نساءكم يخرجن في الأسواق يزاحمن العلوج" رواه أحمد.

وقال صلى الله عليه وسلم "المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان" رواه الترمذي وغيره.
وقال رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا" رواه مسلم، فإذا كان هذا الوعيد العظيم على التبرج والتمايل في المشي فكيف بالتمايل فيما هو أعظم فتنة كتمايل النساء بالرقص أمام الرجال في الأعراس وغيرها.
وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ "إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوةٌ حُلُوةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا. فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ. فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النَّسَاءَ. فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ" رواه مسلم.

كما جاءت الشريعة بالترغيب في النكاح لما يحصل فيه من غض البصر وحفظ الفرج، فقال صلى الله عليه وسلم: "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء" رواه البخاري ومسلم.

ولحفظ النفس جاءت الشريعة بجرمة اعتداء المسلم على نفسه أو على أنفس الآخرين، ولهذا شرع الله تعالى القصاص في الأنفس والجراح والأطراف.

ولحفظ المال جاءت الشريعة بجرمة الإسراف والتبذير وإضاعة المال، كما جاءت بجرمة الاعتداء على أموال الآخرين وعقوبة المعتدين بحد الحرابة، أو بحد السرقة، أو التعزير بحسب نوع العدوان.

ولحفظ العقل جاءت الشريعة بتحريم الخمر، وإقامة الحد على من شربها، وجاءت بتحريم كل ما يسكر ويفتر كالمخدرات.

ثالثا: تقوى الله في السر والعلن:

جاءت الشريعة الإسلامية باستقامة المؤمنين، وتقواهم لله في السر والعلن، حيث يراقب المؤمن ربه في حركاته وسكناته وفي سره وجهره، وقد قال الله تعالى: { وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ }، وقال تعالى: { قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ }، وقال تعالى: { أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ }، وقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ" رواه الترمذي، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاث كفارات، وثلاث درجات، وثلاث منجيات، وثلاث مهلكات، فأما الكفارات فإسباغ الوضوء على السبرات، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، ونقل الأقدام إلى الجماعات، وأما الدرجات: فإطعام الطعام، وإفشاء السلام، والصلاة بالليل والناس نيام، وأما المنجيات: فالعدل في الغضب والرضى، والقصد في الفقر والغنى، وخشية الله في السر والعلانية، وأما المهلكات: فشح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه" رواه البزار واللفظ له والبيهقي وغيرهما، وكان من دعائه صلى الله عليه وسلم: "أسألك خشيتك في الغيب والشهادة"، وقال صلى الله عليه وسلم: "لأعلمن أقواما من أمتي يأتون يوم القيامة بحسنات أمثال جبال تهامة بيضاء، فيجعلها الله عز وجل هباء منثورا" قال ثوبان: يا رسول الله صفهم لنا، جلهم لنا، ألا نكون منهم ونحن لا نعلم، قال: "أما إنهم إخوانكم ومن جلدتكم ويأخذون من الليل كما تأخذون ولكنهم أقوام إذا خلوا بمحارم الله انتهكوها" رواه ابن ماجه.

و من ضعف إيمانه، ورق خوفه من عذاب الله، وارتكب المحرمات ولم يردعه الإيمان، فيردع ويكف بالحدود والعقوبات الشرعية، وقد قال تعالى: { وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ وَأَجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا }، وقد أخرج الحاكم وصححه والبيهقي في الدلائل عن قتادة رضي الله عنه في قوله: { وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ } الآية قال: أخرجه الله من مكة { مَخْرَجَ صِدْقٍ } وأدخله المدينة { مُدْخَلَ صِدْقٍ } قال: وعلم نبي الله صلى الله عليه وسلم أنه لا طاقة له بهذا الأمر إلا بسلطان، فسأل سلطانا نصيرا لكتاب الله تعالى وحدوده وفرائضه وإقامة كتاب الله تعالى، فإن السلطان عزة من الله تعالى جعلها بين عباده، ولولا ذلك لغار بعضهم على بعض، وأكل شديدهم ضعيفهم"، وأخرج الإمام ابن جرير عن الحسن، في قول الله عز وجل:

{وَأَجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا} " يُوعِده لِيَنْزِعَنَّ مُلْكَ فَارِسَ، وَعَزَّ فَارِسَ، وَلِيَجْعَلَنَّهُ لَهُ، وَعَزَّ الرُّومَ، وَمُلْكَ الرُّومَ، وَلِيَجْعَلَنَّهُ لَهُ "، وقال الإمام ابن جرير " ذلك أمر من الله تعالى نبيه بالرغبة إليه في أن يؤتیه سلطانا نصيرا له على من بغاه وكاده، وحاول منعه من إقامته فرائض الله في نفسه وعباده"⁽¹⁾، وقال ابن كثير رحمه الله: " واختار ابن جرير قول الحسن وقتادة، وهو الأرجح، لأنه لا بد مع الحق من قهر لمن عاداه وناوأه"⁽²⁾.

وقال تعالى: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ}، فمن لم يقومه الكتاب قوم بالحديد، وقال تعالى: (وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ)، وقال أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه " إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن"، فجمعت الشريعة بين الردع بالقرآن والردع بالسلطان، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله " ولكن في بعض فوائد العقوبات المشروعة في الدنيا ضبط العوام، كما قال عثمان بن عفان رضي الله عنه " إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن"، فإن من يكن من المنافقين والفجار فإنه ينزجر بما يشاهده من العقوبات وينضبط عن انتهاك الحرمات"⁽³⁾.

و أما القوانين الوضعية فيتظاهر أتباعها بالتمسك بها علنا، وأما في السر والخفاء فيخالفونها، ويحتالون بأنواع الحيل على تجاوزها، ولهذا عمت الجريمة والفساد في مجتمعاتهم، ولم تستطع قوانينهم وتقنياتهم الحديثة تحقيق الأمن لهم، وردع المجرمين.

رابعا: أن الشريعة جاءت بما فيه سعادة العباد في الدنيا والآخرة:

فالشريعة جاءت بما فيه سعادة العباد وفلاحهم في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْشَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}، وقال تعالى: {وَكَايْنٍ مِّنْ نَّبِيِّ قَاتَلْ مَعَهُ رَيْثِيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ. وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ. فَآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ}، فإن القلوب فطرت على عبودية الله والاطمئنان بذكره، وإذا ابتعدت القلوب عن عبودية الله، استولت عليه الشياطين، وأحاطت بها الهوموم والظنك في الدنيا، ثم مصير أصحابها إلى الشقاء في الآخرة، كما قال تعالى: {وَمَنْ يَعِشْ عَنِ الذِّكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ. وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ}، وقال تعالى: {الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ}، وقال تعالى: {قَالَ أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي

(1) جامع البيان

(2) تفسير القرآن العظيم

(3) مجموع الفتاوى

هُدَى فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى. وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى. قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيراً. قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتْهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى. وَكَذَلِكَ نُحْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنِ بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى}، وقد أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال " تضمن الله لمن قرأ القرآن، واتبع ما فيه أن لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة، ثم تلا هذه الآية: {فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى} "

خامساً: موافقة الشريعة للفطرة:

من مزايا الشريعة الإسلامية موافقتها للفطرة، فهي لا تتعارض مع الفطرة السليمة، ما دام أن الإنسان باق على أصل فطرته ولم تتغير فطرته ولم تنحرف، وأما إذا تغيرت فطرته بسبب المؤثرات المحيطة به ففي هذه الحالة يعارض بعقله الفاسد الشريعة ويخالفها وينفر منها، وقد قال تعالى: {فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ. كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنْفِرَةٌ. فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ} فهذا الإعراض، والنفور، والفرار عن الحق هو بسبب تغير الفطرة عن أصل خلقتها، وقد قال تعالى: {فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ}، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء"، ثم يقول {فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ} رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

فإن النفوس فطرت على الطمأنينة بالحق ومعرفته، كما في حديث الثَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال "الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ" رواه مسلم. وعن وابصة بن معبد رضي الله عنه قال: أتيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال "جئت تسأل عن البرِّ" قلت: نعم، فقال "استفت قلبك، البرُّ: ما أطمأنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب، والإثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك" رواه أحمد، والدارمي، وعن الحسن بن علي رضي الله عنهما، قال: حفظت من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك" رواه الترمذي وغيره، وفي رواية للترمذي وغيره "فإن الصدق طمأنينة، وإن الكذب ريبة"، قال ابن رجب رحمه الله "ومعنى هذا الحديث يرجع إلى الوقوف عند الشبهات واتقائها فإن الحلال المحض لا يحصل لمؤمن في قلبه منه ريب، والريب بمعنى القلق والاضطراب بل تسكن إليه النفس ويطمئن به القلب وأما المشتبهات فيحصل بها للقلوب القلق والاضطراب الموجب للشك" وقال "وقوله في الرواية الأخرى إن الصدق طمأنينة والكذب ريبة. يشير إلى أنه لا ينبغي الاعتماد على قول كل قائل، كما قال في حديث وابصة: وإن أفتاك الناس وأفتوك. وإنما يعتمد على قول من يقول الصدق وعلامة الصدق أن تطمئن به القلوب، وعلامة الكذب أن تحصل به الريبة، فلا تسكن القلوب

إليه بل تنفر منه" (1)، وقال أبو داود: حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أن أبا إدريس الخولاني عائد الله أخبره أن يزيد بن عميرة وكان من أصحاب معاذ بن جبل أخبره قال: كان لا يجلس مجلسا للذكر حين يجلس إلا قال: الله حكم قسط، هلك المرتابون. فقال معاذ بن جبل يوما: إن من ورائكم فتناء، يكثُر فيها المال، ويفتح فيها القرآن، حتى يأخذهُ المؤمن والمنافق، والرجل والمرأة، والصغير والكبير، والعبد والحر، فيوشك قائل أن يقول: ما للناس لا يتبعوني؟ وقد قرأت القرآن ما هم بمتبعي حتى أبتدع لهم غيره، فإياكم وما ابتدع، فإن ما ابتدع ضلالة، وأحذركم زيغة الحكيم، فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم، وقد يقول المنافق كلمة الحق قال: قلت لمعاذ: ما يدريني رحمك الله أن الحكيم قد يقول كلمة الضلالة، وأن المنافق قد يقول كلمة الحق؟ قال: بلى اجتنب من كلام الحكيم المشتهرات، التي يقال لها ما هذه؟ ولا يثنيك ذلك عنه، فإنه لعله أن يراجع، وتلق الحق إذا سمعته، فإن على الحق نورا"، قال أبو داود "قال معمر عن الزهري في هذا ولا يثنيك ذلك عنه مكان يثنيك. وقال صالح بن كيسان عن الزهري في هذا المشبهات مكان المشتهرات، وقال لا يثنيك، كما قال عقيل، وقال ابن إسحاق عن الزهري قال: بلى ما تشابه عليك من قول الحكيم حتى تقول ما أراد بهذه الكلمة"، فقله رضي الله عنه "الله حكم قسط، هلك المرتابون" أي حكم عادل، هلك الشاكون، وقوله: "ويفتح فيها القرآن" أي يشيع فيها إقراء كتاب الله حتى يقرأه المؤمن والمنافق، والرجل والمرأة، والكبير والصغير، والعبد والحر، وقوله: "فيوشك قائل أن يقول ما للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن ما هم بمتبعي حتى أبتدع لهم غيره، فإياكم وما ابتدع فإن ما ابتدع ضلالة" وهذا كحال من يخالف القرآن وابتدع في دين الله فاصدا بذلك كثرة الأتباع، والتفاف الناس حوله، وهذا الانحراف عن صراط الله المستقيم كثيرا ما يقع في مثله بعض الدعاة إلى الله بحجة مصلحة الدعوة، والتفاف الناس حولهم، وقوله رضي الله عنه: "وأحذركم زيغة الحكيم، فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم، وقد يقول المنافق كلمة الحق. قال: قلت لمعاذ: ما يدريني رحمك الله أن الحكيم قد يقول كلمة الضلالة، وأن المنافق قد يقول كلمة الحق؟ قال: بلى اجتنب من كلام الحكيم المشتهرات، التي يقال لها ما هذه، ولا يثنيك ذلك عنه، فإنه لعله أن يراجع وتلق الحق إذا سمعته، فإن على الحق نورا" يدل على أن النفوس فطرت على معرفة الحق، فإن على الحق نورا، فإذا زل العالم وجاء بما ينكر من القول ويشتهبه على سامعيه حتى يقال: ماذا يريد بهذا القول؟ فإن هذا العالم لا يتابع في زلته، وأما كلمة الحق فيؤخذ بها، ولو كان قائلها منافقا.

وأما القوانين الوضعية التي هي من وحي الشياطين، كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لِيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾، فهي مناقضة للفترة السوية، ولا تقبل بهذه القوانين، وتميل إليها إلا النفوس التي فسدت فطرتها، وكفرت بخالقها.

(1) جامع العلوم والحكم

سادسا: كمال الشريعة الإسلامية وشمولها ووفائها بجميع الأحكام والأقضية في كل زمان ومكان:

لقد جاءت الشريعة الإسلامية بالنصوص والقواعد العامة والأحكام الكلية، التي تندرج فيها جميع الحوادث والنوازل الطارئة إلى يوم القيامة، وقد الله تعالى: **{ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا }**، قال الإمام الشاطبي رحمه الله: "إن الله تعالى أنزل الشريعة على رسوله صلى الله عليه وسلم فيها تبيان كل شيء، يحتاج إليه الخلق في تكاليفهم التي أمروا بها، وتعبداً لهم التي طوقوها في أعناقهم، ولم يمت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كمل الدين بشهادة الله تعالى بذلك، حيث قال تعالى: **{ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا }**، فكل من زعم أنه بقي في الدين شيء لم يكمل فقد كذب بقوله: **{ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ }**... ولكن المراد كلياتها فلم يبق للدين قاعدة يحتاج إليها في الضروريات والحاجيات أو التكميليات إلا وقد بينت غاية البيان. نعم يبقى تنزيل الجزئيات على تلك الكليات موكولا إلى نظر المجتهد، فإن قاعدة الاجتهاد أيضا ثابتة في الكتاب والسنة، فلا بد من إعمالها ولا يسع تركها"⁽¹⁾، وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: "تركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما طائر يقلب جناحيه في الهواء إلا وهو يذكرنا منه علما قال فقال صلى الله عليه وسلم "ما بقي شيء يقرب من الجنة ويباعد من النار إلا وقد بين لكم" رواه الطبراني في الكبير. وقال تعالى: **{ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ. إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُم لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ }**، أخرج ابن جرير عن مجاهد في قوله تعالى **{ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ }** قال: "مما أحل لهم وحرم عليهم" وفي رواية: "ما أمر به وما نهى عنه"، وقال العلامة السعدي رحمه الله: "وقوله: **{ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ }** في أصول الدين وفروعه، وفي أحكام الدارين، وكل ما يحتاج إليه العباد، فهو مبين فيه أتم تبين، بألفاظ واضحة، ومعان جلية، حتى إنه تعالى يثني فيه الأمور الكبار، التي يحتاج القلب لمروها عليه كل وقت، وإعادتها في كل ساعة، ويعيدها، ويديها بألفاظ مختلفة وأدلة متنوعة، لتستقر في القلوب فتشمر من الخير والبر، بحسب ثبوتها في القلب. وحتى إنه تعالى يجمع في اللفظ القليل الواضح، معاني كثيرة، يكون اللفظ لها، كالقاعدة والأساس. واعتبر هذا بالآية التي بعد هذه الآية، وما فيها من أنواع الأوامر والنواهي، التي لا تحصى. فلما كان هذا القرآن تبيانا لكل شيء، صار حجة الله على العباد كلهم. فانقطعت به حجة الظالمين، وانتفع به المسلمون، فصار هدى لهم، يهتدون به إلى أمر دينهم ودنياهم، ورحمة ينالون به كل خير في الدنيا والآخرة... فالعدل الذي أمر الله به، يشمل العدل في حقه، وفي حق عباده. فالعدل في ذلك، أداء الحقوق كاملة موفورة، بأن يؤدي العبد ما أوجب الله عليه من الحقوق المالية والبدنية، والمركبة منهما، في حقه، وحق عباده. ويعامل الخلق بالعدل التام، فيؤدي كل وال ما عليه تحت ولايته، سواء في ذلك ولاية الإمامة الكبرى، وولاية القضاء، ونواب الخليفة، ونواب القاضي، والعدل هو: ما فرضه الله عليهم في كتابه، وعلى لسان رسوله، وأمرهم بسلوكه، ومن العدل في المعاملات، أن تعاملهم في عقود البيع

(1) الاعتصام

والشراء وسائر المعاضات، بإيفاء جميع ما عليك، فلا تبخس لهم حقاً، ولا تغشهم، ولا تخدعهم وتظلمهم فالعدل واجب، والإحسان فضيلة مستحبة، وذلك كنفع الناس، بالمال والبدن، والعلم، وغير ذلك من أنواع النفع، حتى يدخل فيه الإحسان إلى الحيوان البهيم المأكول، وغيره. وخص الله إيتاء ذوي القربى . وإن كان داخلاً في العموم . لتأكد حقهم، وتعين صلتهم وبرهم، والحرص على ذلك. ويدخل في ذلك جميع الأقارب: قريبهم، وبعيدهم، لكن كل من كان أقرب، كان أحق بالبر، وقوله: {وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ} وهو: كل ذنب عظيم، استفحشته الشرائع والفطر، كالشرك بالله، والقتل بغير حق، والزنا، والسرقه، والعجب، والكبر، واحتقار الخلق، وغير ذلك من الفواحش. ويدخل في المنكر، كل ذنب ومعصية تتعلق بحق الله تعالى. وبالبغي، كل عدوان على الخلق، في الدماء، والأموال، والأعراض، فصارت هذه الآية جامعة لجميع المأمورات والمنهيات، لم يبق شيء، إلا دخل فيها، فهذه قاعدة ترجع إليها سائر الجزئيات. فكل مسألة مشتملة على عدل، أو إحسان، أو إيتاء ذي القربى، فهي مما أمر الله به. وكل مسألة مشتملة على فحشاء أو منكر، أو بغي، فهي مما نهى الله عنه. وبها يعلم حسن ما أمر الله به، وقبح ما نهى عنه. وبها يعتبر ما عند الناس من الأقوال، وترد إليها سائر الأحوال، فتبارك من جعل من كلامه: الهدى، والشفاء، والنور، والفرقان بين جميع الأشياء" (تيسير الكريم الرحمن).

وقال تعالى: {فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ}، وقال صلى الله عليه وسلم "الخيال ثلاثة: هي لرجل وزر، وهي لرجل ستر، وهي لرجل أجر، فأما التي هي له وزر فرجل ربطها رياءً وفخراً ونواءً على أهل الإسلام، فهي له وزر، وأما التي هي له ستر، فرجل ربطها في سبيل الله، ثم لم ينس حق الله في ظهورها، ولا رقابها، فهي له ستر، وأما التي هي له أجر، فرجل ربطها في سبيل الله لأهل الإسلام في مرج، أو روضة، فما أكلت من ذلك المرح أو الروضة من شيء إلا كتبت له عدد ما أكلت حسنات، وكتب له عدد أزواتها وأبوالها حسنات، ولا تقطع طولها فاستنتت شرفاً أو شرفين إلا كتبت الله له عدد آثارها، وأزواتها حسنات، ولا مر بها صاحبها على نهر فشربت منه، ولا يريد أن يسقيها إلا كتبت الله له عدد ما شربت حسنات". قيل: يا رسول الله فالحمير؟ قال: "ما أنزل علي في الحمير شيء إلا هذه الآية الفأدة الجامعة: {فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره} " متفق عليه وهذا لفظ مسلم، قال الإمام ابن القيم رحمه الله: "فقد بين الله سبحانه على لسان رسوله بكلامه وكلام رسوله جميع ما أمر به، وجميع ما نهى عنه، وجميع ما أحله، وجميع ما حرمه، وجميع ما عفا عنه، وبهذا يكون دينه كاملاً، كما قال تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا} ولكن قد يقصر فهم أكثر الناس عن فهم ما دلت عليه النصوص وعن وجه الدلالة وموقعها وتفاوت الأمة في مراتب الفهم عن الله ورسوله لا يحصيه إلا الله، ولو كانت الأفهام متساوية لتساوت أقدام العلماء في العلم، ولما خص سبحانه سليمان بفهم الحكومة في الحرث، وقد أثنى عليه وعلى داود بالعلم والحكم، وقد قال عمر لأبي موسى في كتابه إليه: الفهم الفهم فيما أدلي إليك. وقال علي: إلا فهما يؤتیه الله عبدا في كتابه وقال أبو سعيد: كان أبو بكر أعلمنا برسول الله صلى الله عليه وسلم، ودعا النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عباس أن يفقهه في الدين ويعلمه التأويل،

وقال: "إفانه صلى الله عليه وسلم يأتي بالكلمة الجامعة، وهي قاعدة عامة وقضية كلية، تجمع أنواعاً وأفراداً، وتدلل دالتين دلالة طرد ودلالة عكس. وهذا كما سئل صلى الله عليه وسلم عن أنواع من الأشربة كالبتع والمزر، وكان قد أوتي جوامع الكلم فقال: "كل مسكر حرام"، و"كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد"، و"كل قرض جر نفعا فهو ربا"، و"كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل"، و"كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه"، و"كل أحد أحق بماله من ولده ووالده والناس أجمعين"، و"كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة"، و"كل معروف صدقة" وسمى النبي صلى الله عليه وسلم هذه الآية جامعة فاذة {فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره} ومن هذا قوله تعالى: {يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحُمُرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} فدخل في الخمر كل مسكر جامداً كان أو مائعاً من العنب أو من غيره، ودخل في الميسر كل أكل مال بالباطل، وكل عمل محرم، يوقع في العداوة والبغضاء، ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة، ودخل في قوله: {قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ} كل يمين منعقدة، ودخل في قوله: {يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ} كل طيب من المطاعم والمشارب والملابس والفروج، ودخل في قوله: {وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا} {فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ} ما لا تحصى أفراداً من الجنايات وعقوباتها حتى اللطمة والضربة والكسعة، كما فهم الصحابة ودخل في قوله: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} تحريم كل فاحشة ظاهرة وباطنة، وكل ظلم وعدوان في مال أو نفس أو عرض وكل شرك بالله وإن دق في قول أو عمل أو إرادة... وكل قول على الله لم يأت به نص عنه ولا عن رسوله في تحريم أو تحليل أو إيجاب أو إسقاط أو خبر عنه باسم أو صفة نفيًا أو إثباتًا أو خبراً عن فعله، فالقول عليه بلا علم حرام في أفعاله وصفاته ودينه، ودخل في قوله {وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ} وجوبه في كل جرح يمكن القصاص منه، وليس هذا تخصيصاً، بل هو مفهوم من قوله {قِصَاصٌ} وهو المماثلة، ودخل في قوله {وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ} وجوب نفقة الطفل وكسوته ونفقة مرضعته على كل وارث قريب أو بعيد، ودخل في قوله {وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ} جميع الحقوق التي للمرأة وعليها⁽¹⁾.

فقد أوتي صلى الله عليه وسلم جوامع الكلم، واختصر له الكلام اختصاراً، فعن أبي موسى رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذاً إلى اليمن فقال: "ادعوا الناس وبشرا ولا تنفروا ويسرا ولا تعسروا وتطاوعوا ولا تختلفوا" قال: فقلت: يا رسول الله أفتنا في شرايين كنا نصنعهما باليمن: البتع، وهو من العسل ينبذ حتى يشتد. والمزر وهو من الذرة والشعير ينبذ حتى يشتد؟ قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أعطي جوامع الكلم بخواتمه فقال: "أنهى عن كل مسكر، أسكر عن الصلاة" رواه البخاري ومسلم، وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "بعثت بجوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وبيننا أنا نائم رأيتني أتيت

(1) إعلام الموقعين

بمفاتيح خزائن الأرض، فوضعت في يدي" قال أبو هريرة: فقد ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم تتشولونها رواه البخاري ومسلم، وقال الإمام البخاري: "بلغني أن جوامع الكلم أن الله يجمع له الأمور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الأمر الواحد أو الاثنين"، وقال ابن رجب رحمه الله: "جوامع الكلم التي خص بها النبي صلى الله عليه وسلم نوعان: أحدهما ما هو في القرآن: كقوله تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } قال الحسن: لم تترك هذه الآية خيرا إلا أمرت به، ولا شرا إلا نعت عنه. والثاني: ما هو في كلامه صلى الله عليه وسلم، وهو منتشر موجود في السنن المأثورة عنه صلى الله عليه وسلم" (1)، ومن الأمثلة على ذلك قوله تعالى: { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ }، وقوله تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ }، وقوله تعالى { وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ }، وقوله تعالى { وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ }، وقوله تعالى { وَالْعَصْرِ. إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ. إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ }، قال الشافعي رحمه الله: لو تدبر الناس هذه السورة لوسعتهم، وقوله تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُؤًا مَا عَنِتُّمْ قَد بَدَتْ الْأَبْغَضَاءُ مِنْ أَقْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ }، وقوله صلى الله عليه وسلم: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى"، وقوله: "لا ضرر ولا ضرار"، وقوله: "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك" وقوله: "من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه"، وقوله: "إن الله كتب الإحسان على كل شيء"، وقوله: "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم"، وقوله: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه"، وقوله: "اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن"، وقوله: "أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد حبشي، وأنه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا. فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة"، وقوله: "إن الله تجاوز عن أمي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه"، وقوله: "من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها، وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجرهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء"، وقوله: "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان"، وغيرها.

(1) جامع العلوم والحكم

باب: العدل

لقد جعل الله تعالى الكتاب والميزان متلازمين، فكل ما جاء به الشرع فهو موافق للميزان، وكل ما خالف الشرع فهو مخالف للميزان، والميزان هو العدل وما يعرف به العدل، كما قال تعالى: (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ)، فالعدل في حق الله وفي حق العباد هو المقصود من إرسال الرسل وإنزال الكتب، وقال تعالى: {وَمَن لَّمْ يَخُضْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ}، فالآية تدل على أن كل ما خالف شرع الله فهو ظلم وجور ولو سماه أهلها عدلا، قال الإمام ابن القيم رحمه الله: "إن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث، فليست من الشريعة، وإن أدخلت فيها بالتأويل، فالشريعة عدل الله بين عباده، ورحمته بين خلقه، وظله في أرضه، وحكمته الدالة عليه، وعلى صدق رسوله صلى الله عليه وسلم أتم دلالة وأصدقها"⁽¹⁾، وقال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ}، وقال تعالى: {وَتَمَّتْ كَلِمَةَ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} أي صدقا في الأخبار وعدلا في الأحكام، وقال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ}، وقال تعالى: {وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ}، وقال تعالى: {إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ}، أي أصوب وأعدل في العقائد والأحكام وفي جميع الأمور والأحوال والسياسات، فمن اهتدى بالقرآن وتحاكم إليه من الولاية وغيرهم فهم أقوم الناس وأعدلهم، وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا}، أي كونوا قوامين بالقسط، وهو العدل في جميع أقوالكم وأعمالكم في حق الله تعالى وفي حقوق العباد، ثم نهي الله تعالى عما يصد عن العدل وهو اتباع الهوى فقال {فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا

(1) إعلام الموقعين

أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} واللي: هو تحريف الكلام ومجانبة الحق فيه، والإعراض: هو الامتناع عن القيام بالعدل في الحكم أو الشهادة بكتمتها وتركها، قال الإمام ابن كثير رحمه الله: "يأمر تعالى عباده المؤمنين أن يكونوا قوامين بالقسط أي بالعدل، فلا يعدلوا عنه يميناً ولا شمالاً، ولا تأخذهم في الله لومة لائم ولا يصرفهم عنه صارف، وأن يكونوا متعاونين متساعدين متعاضدين متناصرين فيه، وقوله: {شَهَدَاءَ لِلَّهِ} كما قال: {وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ} أي ليكن أداؤها ابتغاء وجه الله، فحينئذ تكون صحيحة عادلة حقاً خالية من التحريف والتبديل والكتمان، ولهذا قال: {وَلَوْ عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ} أي اشهد الحق ولو عاد ضررها عليك، وإذا سئلت عن الأمر فقل الحق فيه ولو عادت مضرتك عليك، فإن الله سيجعل لمن أطاعه فرجاً ومخرجاً من كل أمر يضيق عليه. وقوله: {أُولَئِكَ الَّذِينَ وَاللَّذِينَ الْأَقْرَبِينَ} أي وإن كانت الشهادة على والديك وقربتك فلا تراهم فيها، بل اشهد بالحق وإن عاد ضررها عليهم، فإن الحق حاكم على كل أحد، وقوله: {إِنْ يَكُنْ عَنِّيَ أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا} أي لا ترعاه لغناه ولا تشفق عليه لفقره، الله يتولاهما، بل هو أولى بهما منك، وأعلم بما فيه صلاحهما. وقوله: {فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا} أي فلا يحملنكم الهوى والعصبية وبغض الناس إليكم على ترك العدل في أموركم وشؤونكم، بل الزموا العدل على أي حال كان... وقوله: {وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ نَعَرَضُوا} قال مجاهد وغير واحد من السلف: تلوا، أي تحرفوا الشهادة وتغيروها، واللي: هو التحريف وتعمد الكذب، قال تعالى: {وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُؤُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ} الآية، والإعراض هو كتمان الشهادة وتركها، قال تعالى: {وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ إِثْمٌ قَلْبُهُ} وقال النبي صلى الله عليه وسلم "خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها" ولهذا توعدهم الله بقوله: {فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} أي وسيجازيكم بذلك⁽¹⁾.

وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ}، ففي هذه الآية يأمر الله تعالى عباده بأن يقوموا بالحق قياماً لله وحده شاهدين بالقسط، وقاصدين للعدل مع الصديق والعدو، ولا يحملنهم بغض قوم وعداوتهم ولو كانوا كفاراً على ترك العدل، بل عليهم أن يلزموا العدل ويتمسكوا به ولو مع الأعداء، فإن العدل أقرب إلى تقوى الله تعالى، وقد قال تعالى في العدل مع الكفار من أهل الكتاب: {وَأْمُرْتَ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ}، وعن جابر بن عبد الله أنه قال "أفأء الله عز وجل خير على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كانوا، وجعلها بينه وبينهم، فبعث عبد الله بن رواحة فخرصها عليهم، ثم قال لهم: يا معشر اليهود أنتم أبغض الخلق إلي، قتلتم أنبياء الله عز وجل، وكذبتكم على الله، وليس يحملني بغضي إياكم على أن أحيف عليكم، قد حرصت عشرين ألف وسق من تمر، فإن شئتم فلکم، وإن أبيتم فلي. فقالوا: بهذا قامت السماوات والأرض"، رواه أحمد. وعن سعيد بن المسيب "أن مسلماً ويهودياً اختصما إلى عمر رضي الله عنه فرأى الحق لليهودي ففضى له عمر به" رواه مالك، وعن أنس "أن رجلاً من أهل مصر أتى عمر بن الخطاب فقال: يا أمير المؤمنين

(1) تفسير القرآن العظيم

عائذ بك من الظلم. قال: عدت معاذاً. قال: سأبقت ابن عمرو بن العاص فسبقته، فجعل يضربني بالسوط، ويقول: أنا ابن الأكرمين. فكتب عمر إلى عمرو يأمره بالقدوم ويقدم بابنه معه فقدم، فقال عمر: أين المصري خذ السوط فاضرب. فجعل يضربه بالسوط، ويقول عمر: اضرب ابن الأكرمين. قال أنس: فضرب فوالله لقد ضربه ونحن نحب ضربه. فما أفلح عنه حتى تمنينا أنه يرفع عنه... فقال عمر لعمرو: مذكم تعبدتم الناس وقد ولدتم أمهاتهم أحراراً؟! قال: يا أمير المؤمنين لم أعلم ولم يأتي⁽¹⁾، وروى أبو نعيم في "الحلية" أن علياً رضي الله عنه خصم يهودياً في درع عند شريح القاضي ففضى بالدرع لليهودي، فلما رأى اليهودي هذا العدل أقر أن الدرع لأمر المؤمنين رضي الله عنه وأسلم، وسيأتي لفظه في باب الآخر.

وقال تعالى: { إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيماً وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً. وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّاناً أَثِيماً. يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطاً. هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً }، لما أمر الله تعالى بالحكم بالكتاب بين الناس نهى عن ضده من الظلم والجور بالمخاصمة على الخائنين والذنب عنهم، ولو كان الذي وقعت عليه الخيانة والظلم كافراً معاهداً، قال ابن جرير رحمه الله "يقول: ولا تكن لمن خان مسلماً أو معاهداً في نفسه أو ماله، خصيماً تحاصم عنه، وتدفع عنه من طالبه بحقه الذي خانه فيه"⁽¹⁾، والآيات تدل على حرمة النياحة عن الظالمين في خصومتهم، والجدال عنهم فيما ارتكبه من خيانات، لدفع التهمة عنهم أو دفع ما يترتب على خياناتهم من العقوبات الشرعية، ومثلهم الدعاة إلى البدع والضلال وأهل الباطل جميعاً، فلا تجوز المخاصمة عنهم، أو الذنب عن باطلهم.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا لِلَّهِ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَجُلٌ مَعَلَّقٌ قَلْبُهُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ" متفقٌ عليه.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ: الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وُؤُوا" رواه مسلم، وقال صلى الله عليه وآله وسلم: "إِنَّ الْمُقْسِطِينَ فِي اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ بِمَا أَقْسَطُوا فِي الدُّنْيَا" رواه النسائي وغيره.

(1) ابن عبد الحكم

(1) جامع البيان

و قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " **أهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مفسط موقق، ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم، وعفيف متعفف ذو عيال** " رواه مسلم، وقال صلى الله عليه وسلم: " **إنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به، فإن أمر بتقوى الله عز وجل وعدل كان له بذلك أجر، وإن يأمر بغيره كان عليه منه** " رواه البخاري ومسلم، قال الإمام النووي رحمه الله: " **قوله صلى الله عليه وسلم: "الإمام جنة" أي كالستر لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين، ويمنع الناس بعضهم من بعض، ويحمي بيضة الإسلام، ويتقيه الناس ويخافون سطوته، ومعنى "يقاتل من ورائه" أي يقاتل معه الكفار والبعثة والخوارج وسائر أهل الفساد والظلم مطلقاً** " (1).

وقال صلى الله عليه وسلم: " **كيف تقدس أمة لا يؤخذ من شديدتهم لضعفهم** " رواه ابن حبان، وقال صلى الله عليه وسلم: " **إذا حكمتهم فاعدلوا وإذا قلتهم فأحسنوا فإن الله عز وجل محسن يحب المحسنين** " رواه الطبراني في الأوسط، وقال صلى الله عليه وسلم: " **ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولاً لا يفكه إلا العدل** " رواه أحمد، وقال صلى الله عليه وسلم: " **ثلاثة لا يرد الله دعاءهم: الذكر الله كثيراً، ودعوة المظلوم، والإمام المفسط** " رواه البيهقي في شعب الإيمان، وقال صلى الله عليه وسلم: " **إن شئتم أنبأتكم عن الإمارة، وما هي؟ أولها ملامة، وثانيها ندامة، وثالثها عذاب يوم القيامة إلا من عدل** " رواه الطبراني، وعن سعيد بن عمرو بن العاص عن معاوية قال: " **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "توضؤوا" قال فلما توضأ نظر إلي فقال: "يا معاوية إن وليت أمراً فاتق الله واعدل" قال: فما زلت أظن أني مبتلى بعمل لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى وليت** " رواه أحمد وأبو يعلى واللفظ له، وقال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: " **ويل لذيان من في الأرض من ديان من في السماء يوم يلقونه إلا من أمر بالعدل وقضى بالحق، ولم يقض على هوى، ولا على قرابة، ولا على رغب، ولا رهب، وجعل كتاب الله مرآة بين عينيه** " (1)

وقال صلى الله عليه وسلم في تحريم الظلم: " **اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح، فإن الشح أهلك من كان قبلكم، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم** " رواه مسلم، وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " **إن الله ليُملي للظالم إذا أخذه لم يفله، ثم قرأ: {وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ} متفق عليه، وعن معاوية رضي الله عنه قال: **بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال "إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لذلك، فأبأك وكرائم أموالهم. واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب" متفق عليه، وعن أبي بكره نعيم بن الحارث رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم****

(1) شرح النووي على صحيح مسلم

(1) كتاب الزهد لابن أبي عاصم

قال: "إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ: السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ: ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ الَّذِي بَيْنَ جُمَادِي وَشَعْبَانَ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟" قلنا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قال: "أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟" قلنا: بلى: قال: "فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟" قلنا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ. قال: "فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟" قلنا: بلى: قال: "فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟" قلنا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ. قال: "أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟" قلنا: بلى. قال: "فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مِنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ" ثم قال: "أَلَا هَلْ بَلَغْتُ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ" قلنا: نَعَمْ، قال: "اللَّهُمَّ اشْهَدْ" متفقٌ عليه، وقال صلى الله عليه وسلم: "رجلان ما تنالهما شفاعتي، إمام ظلوم غشوم، وآخر غال في الدين مارق منه" رواه ابن أبي عاصم في السنة، وقال صلى الله عليه وسلم: "أربعة يبغضهم الله: البياع الحلاف، والفقير المختال، والشيخ الزاني، والإمام الجائر" رواه النسائي، وقال صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة لا يدخلون الجنة: الشيخ الزاني، والإمام الكذاب، والعائل المزهو" رواه البزار، وقال صلى الله عليه وسلم: "أخاف على أمتي من بعدي ثلاثا: حيف الأئمة، وإيماننا بالنجوم، وتكذيبنا بالقدر" رواه ابن عساكر، وقال صلى الله عليه وسلم: "أشد الناس عذابا يوم القيامة إمام جائر" رواه أبو يعلى وغيره.

وأخرج ابن أبي حاتم عن عائشة قالت: "كتب أبي في وصيته سطرين: بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أوصى به أبو بكر بن أبي قحافة عند خروجه من الدنيا حين يؤمن الكافر ويتقي الفاجر ويصدق الكاذب، اني أستخلفت عليكم عمر بن الخطاب، فإن يعدل فذلك ظني به ورجائي فيه، وإن يجر ويبدل فلا أعلم الغيب { وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ } .

باب: الحضارة

إن الحضارة الحقة هي الحضارة التي تنشأ لتحقيق الغاية التي خلق لأجلها الإنس والجن، وهي عبادة الله وحده لا شريك له، كما قال تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ}، وقال تعالى: {قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ}، وقال تعالى عمن ظن أن الله تعالى خلق الخلق عبثاً وباطلاً، ولم يخلقهم لعبادته: {وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ. أَمْ يُجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ يُجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ}.

و العبادة في الإسلام لا تعني الرهبانية، والانقطاع عن إعمار الأرض، والاستفادة من خيراتها، واكتشاف منافعها وكنوزها، فإن الانقطاع عن المصالح والمنافع الدنيوية لا يتوافق مع الإسلام، الذي جاء لتكون كلمة الله هي العليا، وتقام دولة الإسلام، ويحكم الإسلام في جميع شؤون الحياة، ويجاهد في سبيل الله، وتعد العدة اللازمة، ويقام العدل بين الناس، ويتولى ولاية الأمور سياسة الرعية، ورعاية شؤونهم، وتأدية حقوقهم، والإحسان إليهم، وقد قال تعالى: {هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ}، وقال تعالى: {وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ}، وقال تعالى: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِّن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ}.

فإن إعداد القوة، وصناعة أنواع الأسلحة، واستخدام وسائل الإعلام الحديثة، وتصنيعها لإبلاغ الدعوة وإرشاد الناس، والتصدي لإعلام الأعداء المفسد، وتوفير جميع ما تحتاجه البلاد في المجال التقني والصناعي وغيرها مما يساهم في بناء الدولة الإسلامية، وتقويتها، وقيادتها للبشرية، كل هذا من الواجبات الشرعية، التي لا يسع المسلمين تركها، فإن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

كما أن العلوم الدنيوية النافعة: كالطب، والصناعة، والزراعة وغيرها، هي من فروض الكفاية التي يجب على الدولة الإسلامية أن تقوم بها، وتؤهل من الرعية من يقوم بهذا الفرض.

و أما الكفار فقد أعرضوا عن الغاية التي خلقهم الله لأجلها، وهي عبادته وحده لا شريك له، وانصرفت أذهانهم وهمهم إلى التمتع بالدنيا، وتحصيل شهواتها، واستفرغوا في هذا قدراتهم وطاقتهم، وبنوا على هذا حياتهم ودولهم وسياساتهم، واقتصرت على هذا علومهم، وقد قال تعالى: {وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ. يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ}، أخرج ابن جرير وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: "يعني معاشهم متى يغرسون ومتى يزرعون ومتى يحصدون؟"، وأخرج ابن جرير وغيره عنه أنه قال: "يعرفون عمران الدنيا

وهم في أمر الآخرة جهال"، وأخرج ابن جرير وغيره عن قتادة في قوله **{يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا}** قال: "يعلمون تجارتها وحرفتها وبيعها"، وأخرج ابن أبي حاتم وغيره عن الحسن في الآية قال: "يلبغ من حذق أحدهم بأمر دنياه أنه يقلب الدرهم على ظفره، فيخبرك بوزنه، وما يحسن يصلي"، وقال ابن كثير رحمه الله "أي أكثر الناس ليس لهم علم إلا بالدنيا وأكسابها وشؤونها وما فيها، فهم حذاق أذكيا في تحصيلها ووجوه مكاسبها، وهم غافلون عما ينفعهم في الدار الآخرة، كأن أحدهم مغفل لا ذهن له ولا فكرة"⁽¹⁾.

وقال تعالى: **{فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن دِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا. ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِّنَ الْعِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَن اهْتَدَىٰ}**، قال الزجاج: "إنما يعلمون ما يحتاجون إليه في معاشهم وقد نبذوا أمر الآخرة"، وقال الإمام ابن كثير رحمه الله: "أي أعرض عن الذي أعرض عن الحق واهجره. وقوله: **{وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا}** أي وإنما أكثر همهم ومبلغ علمه الدنيا، فذاك هو غاية ما لا خير فيه، ولهذا قال تعالى: **{ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِّنَ الْعِلْمِ}** أي طلب الدنيا والسعي لها هو غاية ما وصلوا إليه... وفي الدعاء المأثور: «اللهم لا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا مبلغ علمنا"⁽¹⁾، وقال صلى الله عليه وسلم: **"إن الله يبغض كل جعظري جواظ، سخاب في الأسواق، جيفة بالليل، حمار بالنهار، عالم بالدنيا، جاهل بالآخرة"** رواه البيهقي، وقال صلى الله عليه وسلم: **"إن الله تعالى يبغض كل عالم بالدنيا جاهل بالآخرة"** رواه الحاكم في تاريخه، فالأساس الذي تقوم عليه حياة الكفار، وما تهدف إليه سياساتهم وقوانينهم، هو توفير الأكل، وحصول التمتع بأنواعه: كالتمتع بالمال واللباس والمركب والمسكن والتمتع بارتكاب الفواحش كفاحشة الزنا وغيرها، والتمتع بسائر المحرمات كمشاهدة الأفلام المحرمة واستماع المعازف وغيرها، والتمتع باللغو واللعب، وتمتع حكاهم الظلمة بالعلو في الأرض، والتسلط على الآخرين ونهب خيراتهم، والانشغال بصناعة وإنتاج أدوات المتعة والترفيه، وقد قال الله تبارك وتعالى: **{وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ}**، فيتمتعون المتاع القليل المليء بالمنغصات، والمحشو بالرزايا والعقوبات، ثم مصيرهم إلى جهنم وبئس المصير، كما قال تعالى: **{لَا يَغُرَّتْكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ. مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَاؤُهُمْ جَهَنَّمَ وَيَسُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ}**، وقال تعالى: **{وَالَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ. مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَاؤُهُمْ جَهَنَّمَ وَيَسُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ}** وقال تعالى: **{وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَاداً لِّضِلَّالٍ عَن سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ}** وقال تعالى: **{وَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَّاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ أَفْلا تَعْقِلُونَ. أَفَمَن وَعَدْنَاهُ وَعَدَاً حَسَنًا فَهُوَ لَاقِيهِ كَمَن مَّتَّعْنَاهُ مَتَّاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ هُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْمُحْضَرِينَ}**، وقال تعالى: **{وَمَن كَفَرَ فَلَا يَحْزُنكَ كُفْرُهُ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ. مُتَّعُهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَىٰ عَذَابٍ غَلِيظٍ}**، وقال تعالى: **{لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ}**، وقال تعالى: **{دَرَّهْمٌ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهَهُمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ}** أي

(1) تفسير القرآن العظيم

(1) تفسير القرآن العظيم

يلهمهم ويشغلهم ظنهم بطول الأعمار، وتحقق الحاجات والرغبات والشهوات، وأن مستقبلهم خال من المنغصات والعقوبات، كل هذا يشغلهم عن الإيمان والتوبة.

فمن تأمل حال الكفار فلا يجد أهدافهم وسياساتهم وقوانينهم تخرج عن هذين المقصدين الأكل والتمتع بأنواعه، التي تشترك وتتساوى فيها معهم الأنعام السارحة، بل هم أضل منها كما قال تعالى: {أَرَأَيْتَ مَنْ أَخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكَيْلًا. أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا}، قال الإمام ابن كثير رحمه الله: "أي هم أسوأ حالاً من الأنعام السارحة، فإن تلك تعقل ما خلقت له، وهؤلاء خلقوا لعبادة الله وحده لا شريك له، وهم يعبدون غيره ويشركون به مع قيام الحجة عليهم وإرسال الرسل إليهم"⁽¹⁾، وقال تعالى: {وَلَقَدْ دَرَأْنَا لِحَظْمِهِمْ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَهُمْ أَادَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ}، وقال تعالى: {إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ}.

وبهذا يتبين أن حياة الكفار التي تشبه حياة الأنعام بل هي أسوأ، لا يمكن أن تسمى حضارة وتقدم، بل هي تخلف وتأخر عن الاستقامة والصالح والطهارة والعفة، وانحطاط في الغايات والعقائد والأخلاق، فقد أتقنوا صناعة الحديد والآلات، وشيدوا المصانع والعمارات، ولكنهم غفلوا عن بناء الإنسان والأسرة والمجتمع، ولهذا أصبحت مجتمعاتهم تعاني الضلال العقائدي والانحراف الأخلاقي، والتفكك الأسري، والضعف، والأمراض النفسية، والجسدية، والجريمة والمخدرات، يقول سيد قطب رحمه الله في كتابه القيم معالم في الطريق "الإسلام لا يعرف إلا نوعين اثنين من المجتمعات... مجتمع إسلامي، ومجتمع جاهلي "المجتمع الإسلامي" هو المجتمع الذي يطبق فيه الإسلام.. عقيدة وعبادة، وشريعة ونظاماً وخلقاً وسلوكاً.. و"المجتمع الجاهلي" هو المجتمع الذي لا يطبق فيه الإسلام، ولا تحكمه عقيدته وتصوراته، وقيمه وموازنه، ونظامه وشرائعه، وخلقته وسلوكه..

ليس المجتمع الإسلامي هو الذي يضم ناساً ممن يسمون أنفسهم "مسلمين"، بينما شريعة الإسلام ليست هي قانون هذا المجتمع، وإن صلى وصام وحج البيت الحرام! وليس المجتمع الإسلامي هو الذي يبتدع لنفسه إسلاماً من عند نفسه - غير ما قرره الله سبحانه، وفصله رسوله صلى الله عليه وسلم، ويسميه مثلاً "الإسلام المتطور"!

و"المجتمع الجاهلي" قد يتمثل في صور شتى - كلها جاهلية - قد يتمثل في صورة مجتمع ينكر وجود الله تعالى، ويفسر التاريخ تفسيراً مادياً جديلاً، ويطبق ما يسميه "الاشتراكية العلمية" نظاماً وقد يتمثل في مجتمع لا ينكر وجود الله تعالى، ولكن يجعل له ملكوت السماوات، ويعزله عن ملكوت الأرض، فلا يطبق شريعته في نظام الحياة، ولا يحكم قيمه التي جعلها هو قيماً ثابتة في حياة البشر، ويبيح للناس أن يعبدوا الله في المساجد، ولكنه يجرم عليهم أن يطالبوا بتحكيم شريعة الله في حياتهم، وهو بذلك ينكر أو يعطل ألوهية الله في الأرض، التي ينص

(1) تفسير القرآن العظيم

عليها قوله تعالى { وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ } ومن ثم لا يكون هذا المجتمع في دين الله الذي يحدده قوله: { إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ } ..

وبذلك يكون مجتمعاً جاهلياً، ولو أقر بوجود الله سبحانه ولو ترك الناس يقدمون الشعائر لله، في المساجد. " المجتمع الإسلامي " - بصفته تلك - هو وحده " المجتمع المتحضر "، والمجتمعات الجاهلية - بكل صورها المتعددة - مجتمعات متخلفة! ولا بد من إيضاح لهذه الحقيقة الكبيرة.

حين تكون الحاكمة العليا في مجتمع الله وحده - متمثلة في سيادة الشريعة الإلهية - تكون هذه هي الصورة الوحيدة التي يتحرر فيها البشر تحراً كاملاً وحقيقياً من العبودية للبشر.. وتكون هذه هي " الحضارة الإنسانية " لأن حضارة الإنسان تقتضي قاعدة أساسية من التحرر الحقيقي الكامل للإنسان، ومن الكرامة المطلقة لكل فرد في المجتمع.. ولا حرية - في الحقيقة - ولا كرامة للإنسان - ممثلاً في كل فرد من أفراد - في مجتمع بعضه أرباب يشرعون وبعضه عبيد يطيعون! ولا بد أن نبادر فنبيّن أن التشريع لا ينحصر فقط في الأحكام القانونية - كما هو المفهوم الضيق في الأذهان اليوم لكلمة الشريعة - فالتصورات والمناهج، والقيم والموازن، والعادات والتقاليد.. كلها تشريع يخضع الأفراد لضغطه. وحين يصنع الناس - بعضهم لبعض - هذه الضغوط، ويخضع لها البعض الآخر منهم في مجتمع، لا يكون هذا المجتمع متحرراً، إنما هو مجتمع بعضه أرباب وبعضه عبيد - كما أسلفنا - وهو - من ثم - مجتمع متخلف.. أو بالمصطلح الإسلامي.. " مجتمع جاهلي "!

والمجتمع الإسلامي هو وحده المجتمع الذي يهيمن عليه إله واحد، ويخرج فيه الناس من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده. وبذلك يتحررون التحرر الحقيقي الكامل، الذي تركز إليه حضارة الإنسان، وحين تكون آصرة التجمع الأساسية في مجتمع هي العقيدة والتصور والفكرة ومنهج الحياة، ويكون هذا كله صادراً من إله واحد، تتمثل فيه السيادة العليا للبشر، وليس صادراً من أرباب أرضية تتمثل فيها عبودية البشر للبشر.. يكون ذلك التجمع ممثلاً لأعلى ما في " الإنسان " من خصائص.. خصائص الروح والفكر.. فأما حين تكون آصرة التجمع في مجتمع هي الجنس واللون والقوم والأرض... وما إلى ذلك من الروابط، فظاهر أن الجنس واللون والقوم والأرض لا تمثل الخصائص العليا للإنسان.. فالإنسان يبقى إنساناً بعد الجنس واللون والقوم والأرض، ولكنه لا يبقى إنساناً بعد الروح والفكر! ثم هو يملك - بمحض إرادته الحرة - أن يغير عقيدته وتصوره وفكره ومنهج حياته، ولكنه لا يملك أن يغير لونه ولا جنسه، كما أنه لا يملك أن يحدد مولده في قوم ولا في أرض.. فالمجتمع الذي يتجمع فيه الناس على أمر يتعلق بإرادتهم الحرة واختيارهم الذاتي هو المجتمع المتحضر.. أما المجتمع الذي يتجمع فيه الناس على أمر خارج عن إرادتهم الإنسانية فهو المجتمع المتخلف.. أو بالمصطلح الإسلامي.. هو " المجتمع الجاهلي "! والمجتمع الإسلامي وحده هو المجتمع الذي تمثل فيه العقيدة رابطة التجمع الأساسية، والذي تعتبر فيه العقيدة هي الجنسية التي تجمع بين الأسود والأبيض والأصفر والعربي والرومي والفارسي والحبشي وسائر أجناس الأرض في أمة واحدة، ربما الله، وعبوديتها له وحده، والكرام فيها هو الأتقي، والكل فيها أنداد يلتقون على أمر شرعه الله لهم، ولم يشرعه أحد من العباد!

وحين تكون " إنسانية " الإنسان هي القيمة العليا في مجتمع، وتكون الخصائص " الإنسانية " فيه هي موضع التكريم والاعتبار، يكون هذا المجتمع متحضراً.. فأما حين تكون " المادة " - في أية صورة - هي القيمة العليا.. سواء في صورة " النظرية " كما في التفسير الماركسي للتاريخ! أو في صور " الإنتاج المادي " كما في أمريكا وأوروبا وسائر المجتمعات التي تعتبر الإنتاج المادي قيمة عليا تهدر في سبيلها القيم والخصائص والإنسانية.. فإن هذا المجتمع يكون مجتمعاً متخلفاً.. أو بالمصطلح الإسلامي مجتمعاً جاهلياً !

إن المجتمع المتحضر.. الإسلامي.. لا يحتقر المادة، لا في صورة النظرية (باعتبارها هي التي يتألف منها هذا الكون الذي نعيش فيه ونتأثر فيه ونؤثر فيه أيضاً) ولا في صور " الإنتاج المادي ". فالإنتاج المادي من مقومات الخلافة في الأرض، ولكنه فقط لا يعتبرها هي القيمة العليا التي تهدر في سبيلها خصائص " الإنسان " ومقوماته !.. وتهدر من أجلها حرية الفرد وكرامته. وتهدر فيها قاعدة " الأسرة " ومقوماتها، وتهدر فيها أخلاق المجتمع وحرماته.. إلى آخر ما تهدره المجتمعات الجاهلية من القيم العليا والفضائل والحرمات لتحقيق الوفرة في الإنتاج المادي !

وحين تكون " القيم الإنسانية " و " الأخلاق الإنسانية " التي تقوم عليها، هي السائدة في مجتمع، يكون هذا المجتمع متحضراً. والقيم الإنسانية والأخلاق الإنسانية ليست مسألة غامضة مائعة وليست كذلك قيماً " متطورة " متغيرة متبدلة، لا تستقر على حال ولا ترجع إلى أصل، كما يزعم التفسير المادي للتاريخ، وكما تزعم " الاشتراكية العلمية " !

إنها القيم والأخلاق التي تنمّي في الإنسان خصائص الإنسان التي يتفرد بها دون الحيوان، والتي تُعَلِّب فيه هذا الجانب الذي يميزه ويعزوه عن الحيوان، وليست هي القيم والأخلاق التي تنمّي فيه وتُعَلِّب الجوانب التي يشترك فيها مع الحيوان. وحين توضع المسألة هذا الوضع يبرز فيها خط فاصل وحاسم " وثابت " لا يقبل عملية التميع المستمرة التي يحاولها " التطوريون " ! و " الاشتراكيون العلمانيون " !

عندئذ لا يكون اصطلاح البيئة وعرفها هو الذي يحدد القيم الأخلاقية، إنما يكون وراء اختلاف البيئة ميزان ثابت.. عندئذ لا يكون هناك قيم وأخلاق " زراعية " وأخرى " صناعية " ! ولا قيم وأخلاق " رأسمالية " وأخرى " اشتراكية "، ولا قيم وأخلاق " برجوازية " وأخرى " صعلوكية " ! ولا تكون هناك أخلاق من صنع البيئة ومستوى المعيشة وطبيعة المرحلة.. إلى آخر هذه التغيرات السطحية والشكلية.. إنما تكون هناك - من وراء ذلك كله - قيم وأخلاق " إنسانية " وقيم وأخلاق " حيوانية " - إذا صح هذا التعبير ! - أو بالمصطلح الإسلامي: قيم وأخلاق " إسلامية " وقيم وأخلاق " جاهلية " .

إن الإسلام يقرر قيمه وأخلاقه هذه " الإنسانية " - أي التي تنمّي في الإنسان الجوانب التي تفرقه وتميزه عن الحيوان - وبمضي في إنشائها وتثبيتها وصيانتها في كل المجتمعات التي يهيمن عليها سواء كانت هذه المجتمعات في طور الزراعة أم في طور الصناعة، وسواء كانت مجتمعات بدوية تعيش على الرعي أو مجتمعات حضرية مستقرة، وسواء كانت هذه المجتمعات فقيرة أو غنية.. إنه يرتقي صعوداً بالخصائص الإنسانية، ويجرسها من النكسة إلى

الحيوانية.. لأن الخط الصاعد في القيم والاعتبارات يمضي من الدرك الحيواني إلى المرتفع الإنساني.. فإذا انتكس هذا الخط - مع حضارة المادة - فلن يكون ذلك حضارة! إنما هو "التخلف" أو هو "الجاهلية"! وحين تكون "الأسرة" هي قاعدة المجتمع. وتقوم هذه الأسرة على أساس "التخصص" بين الزوجين في العمل. وتكون رعاية الجيل الناشئ هي أهم وظائف الأسرة.. يكون هذا المجتمع متحضراً.. ذلك أن الأسرة على هذا النحو - في ظل المنهج الإسلامي - تكون هي البيئة التي تنشأ وتُنمى فيها القيم والأخلاق "الإنسانية" التي أشرنا إليها في الفقرة السابقة، ممثلة في الجيل الناشئ، والتي يستحيل أن تنشأ في وحدة أخرى غير وحدة الأسرة، فأما حين تكون العلاقات الجنسية (الحرّة كما يسمونها) والنسل (غير الشرعي) هي قاعدة المجتمع.. حين تقوم العلاقات بين الجنسين على أساس الهوى والنزوة والانفعال، لا على أساس الواجب والتخصص الوظيفي في الأسرة.. حين تصبح وظيفة المرأة هي الزينة والغواية والفتنة.. وحين تتخلى المرأة عن وظيفتها الأساسية في رعاية الجيل الجديد، وتؤثر هي - أو يُؤثر لها المجتمع - أن تكون مضيعة في فندق أو سفينة أو طائرة!.. حين تنفق طاقتها في "الإنتاج المادي" و"صناعة الأدوات" ولا تنفقها في "صناعة الإنسانية"! لأن الإنتاج المادي يومئذ أغلى وأعز وأكرم من "الإنتاج الإنساني"، عندئذ يكون هنا هو "التخلف الحضاري" بالقياس الإنساني.. أو تكون هي "الجاهلية" بالمصطلح الإسلامي!

وقضية الأسرة والعلاقات بين الجنسين قضية حاسمة في تحديد صفة المجتمع.. متخلف أم متحضر، جاهلي أم إسلامي!.. والمجتمعات التي تسود فيها القيم والأخلاق والنزعات الحيوانية في هذه العلاقة لا يمكن أن تكون مجتمعات متحضرة، مهما تبلغ من التفوق الصناعي والاقتصادي والعلمي! إن هذا المقياس لا يخطئ في قياس مدى التقدم "الإنساني".. وفي المجتمعات الجاهلية الحديثة ينحسر المفهوم "الأخلاقي"؛ بحيث يتخلى عن كل ما له علاقة بالتميز "الإنساني" عن الطابع "الحيواني"! ففي هذه المجتمعات لا تعتبر العلاقات الجنسية غير الشرعية - ولا حتى العلاقات الجنسية الشاذة - رذيلة أخلاقية.. إن المفهوم الأخلاقي يكاد ينحصر في المعاملات الاقتصادية - والسياسية أحياناً في حدود "مصلحة الدولة". والكُتّاب والصحفيون والروائيون في المجتمعات الجاهلية هنا وهناك يقولونها صريحة للفتيات والزوجات: إن الاتصالات (الحرّة) ليست رذائل أخلاقية. الرذيلة الأخلاقية أن يخذع الفتى رفيقته أو تخذع الفتاة رفيقها ولا تخلص له الود، بل الرذيلة أن تحافظ الزوجة على عفتها إذا كانت شهوة الحب لزوجها قد خمدت! والفضيلة أن تبحث لها عن صديق تعطيه جسدها بأمانة!.. عشرات من القصص هذا محورها! ومئات التوجيهات الإخبارية والرسوم الكاريكاتورية والنكت والفاكاهات هذه إيجاءاتها..

مثل هذه المجتمعات مجتمعات متخلفة.. غير متحضرة.. من وجهة نظر "الإنسان" وبمقياس خط التقدم "الإنساني"..

إن خط التقدم الإنساني يسير في اتجاه "الضبط" للنزوات الحيوانية، وحصرتها في نطاق "الأسرة" على أساس "الواجب" لتؤدي بذلك "وظيفة إنسانية" ليست اللذة غايتها، وإنما هي إعداد جيل إنساني يخلف الجيل الحاضر

في ميراث الحضارة "الإنسانية" التي يميزها بروز الخصائص الإنسانية.. ولا يمكن إعداد جيل يترقى في خصائص الإنسان، ويتعد عن خصائص الحيوان، إلا في محضن أسرة محوطة بضمانات الأمن والاستقرار العاطفي، وقائمة على أساس الواجب الذي لا يتأرجح مع الانفعالات الطارئة. وفي المجتمع الذي تنشئ تلك التوجيهات والإيحاءات الخبيثة المسمومة، والذي ينحسر فيه المفهوم الأخلاقي، فيتخلى عن كل آداب الجنس، لا يمكن أن يقوم ذلك المحضن الإنساني..

من أجل ذلك كله تكون القيم والأخلاق والإيحاءات والضمانات الإسلامية هي اللاتمة بالإنسان. ويكون "الإسلام هو الحضارة" ويكون المجتمع الإسلامي هو المجتمع المتحضر.. بذلك المقياس الثابت الذي لا يتميع أو لا يتطور "

وأخيراً فإنه حين يقوم "الإنسان" بالخلافة على وجهها الصحيح: بأن يخلص عبوديته لله ويخلص من العبودية لغيره، وأن يحقق منهج الله وحده ويرفض الاعتراف بشرعية منهج غيره، وأن يُحْكَمَ شريعة الله وحدها في حياته كلها وينكر تحكيم شريعة سواها، وأن يعيش بالقيم والأخلاق التي قررها الله له ويسقط القيم والأخلاق المدعاة. ثم بأن يتعرف بعد ذلك كله إلى النواميس الكونية التي أودعها الله في هذا الكون المادي، ويستخدمها في ترقية الحياة، وفي استنباط خامات الأرض وأرزاقها وأقواتها التي أودعها الله إياها، وجعل تلك النواميس الكونية أختامها، ومنح الإنسان القدرة على فض هذه الأختام بالقدر الذي يلزم له في الخلافة.. أي حين ينهض بالخلافة في الأرض على عهد الله وشرطه، ويصبح وهو يفجر ينابيع الرزق، ويصنع المادة الخامة، ويقوم بالصناعات المتنوعة، ويستخدم ما تتيحه له كل الخبرات الفنية التي حصل عليها الإنسان في تاريخه كله.. حين يصبح وهو يصنع هذا كله "ربانياً" يقوم بالخلافة على هذا النحو - عبادة الله. يومئذ يكون هذا الإنسان كامل الحضارة، ويكون هذا المجتمع قد بلغ قمة الحضارة.. فأما الإبداع المادي - وحده - فلا يسمى في الإسلام حضارة.. فقد يكون وتكون معه الجاهلية.. وقد ذكر الله من هذا الإبداع المادي في معرض وصف الجاهلية نماذج: {أَتَّبِعُونَ بِكُلِّ رِيحٍ آيَةً تَعْبَثُونَ، وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ، وَإِذَا بَطَشْتُمْ بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا، وَاتَّقُوا الَّذِي أَمَدَّتْكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ، أَمَدَّتْكُمْ بِأَنْعَامٍ وَبَيْنٍ، وَجَنَّاتٍ وَعَيْونٍ، إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ}..

{أَتْتَرِكُونَ فِي مَا هَاهُنَا آمِينَ، فِي جَنَّاتٍ وَعَيْونٍ، وَرُزُوعٍ وَنَخْلٍ طَلَعَهَا هَضِيمٌ، وَتَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا فَارِهِينَ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا، وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ، الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ} {فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ، فَفُتِحَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ}.. {حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَنَاهَا أَمْرْنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَعْنِ بِالْأَمْسِ}.

ولكن الإسلام - كما أسلفنا - لا يحتقر المادة، ولا يحتقر الإبداع المادي، إنما هو يجعل هذا اللون من التقدم - في ظل منهج الله - نعمة من نعم الله على عباده، يبشرهم به جزاء على طاعته:



{فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا، يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا، وَبُمُدِّكُمْ بِأَمْوَالٍ وَيَبِينُ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا}...

{وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ}...

المهم هو القاعدة التي يقوم عليها التقدم الصناعي، والقيم التي تسود المجتمع، والتي يتألف من مجموعها خصائص الحضارة " الإنسانية ". انتهى مع شيء من الاختصار.

ولا بد للمسلم أن يعلم أن إقامة الدولة الإسلامية وبناء الحضارة الحقة لا يتحقق إلا بالقوة التي تحمي الحق وتدفع عنه، وهي سنة لا تتبدل ولا تتغير، كما قال تعالى: {وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ}، والآية تدل على سنة التدافع بين الحق والباطل ولولا أن الله تعالى يدفع بالمجاهدين في سبيله الكفار وغيرهم من المفسدين لفسدت الأرض باستيلاء الكفار عليها وتحكيم كفرهم فيها كالديمقراطية أو غيرها، وفتنة المسلمين وصددهم عن دينهم.

و من الإفساد انتهاك الأعراض، وإزهاق الأنفس البريئة، والتجبر والاستطالة على المسلمين، ونهب خيراتهم ونفطهم.

و من الإفساد ما ترتكبه الولايات المتحدة من جرائم، وإهلاك للحرث والنسل بأسلحة الدمار الشامل، وهو ما تفعله بأسلحتها الكيماوية وغيرها في العراق، وقد قال الله تعالى: {وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ}.

ومن الإفساد هدم المساجد، وإحراق الخراب والدمار الهائل في منشآت ومساكن المسلمين، وقد قال الله تعالى: {وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدَمَتِ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ}، وتأمل هذا التخريب والتدمير والإفساد في أفعال الغزاة الصليبيين من الأمريكان أو البريطانيين أو الروس أو غيرهم.

وفي الآية أن أئمة الكفر المجرمين الذين يسعون إلى العلو في الأرض والإفساد فيها لن يوقف زحفهم ويصد عدوانهم، المهزومون القاعدون عن الجهاد، بل يدفعهم ويكف عدوانهم المجاهدون الصادقون، فإن أئمة الكفر لا تخيفهم وترهبهم إلا القوة التي تحول بينهم وبين مخططاتهم وأطماعهم، وهذا هو سبب بغضهم للجهاد في سبيل الله الذي أرق مضاجعهم، وأذل غرورهم، ونغص أمنهم وعيشهم، وأدخل في حياتهم الخوف والرعب والترقب، وكشف زيف قوتهم المدعاة.

وفي الآية أن الحياة سوف يشيع فيها الفساد والرذائل والسقوط الأخلاقي والتراجع الحضاري والمدمم والتخريب والنهب إذا لم يصد المسلمون أعداءهم الصليبيين النهائيين المعتدين وعملاءهم عن بلاد المسلمين.

إن الأمة الإسلامية يجب أن تكون مجاهدة في سبيل الله وحينها يستطيع الأمراء والعلماء والخبراء والأطباء والمهندسون والصناع وغيرهم من أهل الاختصاص أن يقيموا دولة الإسلام، ويشيدوا الحضارة الحقة المحمية بالقوة والجهاد من عدوان المفسدين الهدامين المخربين.

وأما إذا لم تتمسك الأمة بدينها، ولم تقم بفريضة الجهاد في سبيل الله، فقد تخلت عن شرط خيريتها على سائر الأمم، وتراجعت عن أسس حضارتها، ورضيت بالحياة الذليلة والتراجع الحضاري، وجعلت نفسها عرضة للنهب والعدوان، كما أخبر بذلك الصادق المصدوق عليه الصلاة والسلام فقال: **"إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد: سلط الله عليكم ذلاً، لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم"** أخرجه أحمد وأبو داود، وعن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها"**، فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذ؟ قال: **"بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن الله في قلوبكم الوهن"**، فقال قائل: يا رسول الله وما الوهن؟ قال: **"حب الدنيا وكراهية الموت"** أخرجه أبو داود، وفي رواية لأحمد: **"حبكم الدنيا وكراهيتكم القتال"**.

باب: الإمامة الكبرى

الإمامة واجبة على المسلمين، وهي ضرورة لقيام دينهم، وحكمه في الأرض، وإصلاح أمور دنياهم ومعاشهم، وقد قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا. يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا. أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا)، وقال أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه " إنه لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمامة، ولا إمامة إلا بطاعة، فمن سوده قومه على الفقه كان حياة له ولهم، ومن سوده قومه على غير فقه كان هلاكاً له ولهم" رواه الدارمي، وقال الماوردي رحمه الله: "الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا، وعقدتها لمن يقوم بها من الأمة واجب بالإجماع"⁽¹⁾، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "يجب أن يعرف أن ولاية الناس من أعظم واجبات الدين، بل لا قيام للدين إلا بها، فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض، ولا بد لهم عند الاجتماع من رأس، حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم"، رواه أبو داود من حديث أبي سعيد وأبي هريرة. وروى الإمام أحمد في المسند عن عبد الله بن عمرو، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الأرض إلا أمروا عليهم أحدهم" فأوجب صلى الله عليه وسلم تأمير الواحد في الاجتماع القليل العارض في السفر، تنبيهها على سائر أنواع الاجتماع، ولأن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يتم ذلك إلا بقوة وإمارة. وكذلك سائر ما أوجبه من الجهاد والعدل وإقامة الحج والجمع والأعياد ونصر المظلوم، وإقامة الحدود، لا تتم إلا بالقوة والإمارة"⁽¹⁾.

فصل: شروط الخليفة (الإمامة الكبرى)

الشرط الأول:

أن يكون عالماً مجتهداً يستطيع الاجتهاد فيما يعرض عليه من شؤون البلاد، ويسوس الدولة سياسة شرعية، فكما أن العلماء ورثة الأنبياء، فكذلك الحكام يسيرون في سياسة الدولة بسيرة النبي صلى الله عليه وسلم وهديه، ولا يمكن لمن يجهل أحكام الشريعة أن يسوس البلاد والعباد سياسة شرعية، ولهذا فالواجب أن يكون الإمام عالماً

(1) الأحكام السلطانية.

(1) السياسة الشرعية.

مجتهدا يقود الناس على علم وبصيرة، وقد قال تعالى: **{قَالُوا أُنِّي يُكُونُ لَهُ أَلْمَلِكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ بِالْمَلِكِ مِنْهُ وَمَ يُؤْتِ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلِكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ}**، وفي كتاب السنة للخلال قال رجل لعمر رضي الله عنه في أمر الاستخلاف: "يا أمير المؤمنين فأين أنت عن عبد الله بن عمر؟ فقال: قاتلك الله، والله ما أردت بها الله، استخلف رجلا لم يحسن يطلق امرأته"، فتأمل قول عمر في ابنه عبد الله رضي الله عنهما وهو من كبار علماء الصحابة رضي الله عنهم، وقال عمر رضي الله عنه: "تفقهوا قبل أن تسودوا" أخرج ابن أبي شيبة وغيره وصححه الحافظ ابن حجر، وقال البخاري بعد هذا الأثر: "وبعد أن تسودوا" حتى لا يفهم أن السيادة مانعة من التعلم، وهذا الأثر يدل على أهمية التعلم قبل الولاية، حتى يسوس الأمير الرعية على بصيرة وعلم بكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

الشرط الثاني:

أن يكون الإمام قويا في الحق لا تأخذه في الله لومة لائم، وخبيرا مجربا ذا رأي وحكمة، وحسن سياسة وتصرف في تجييش الجيوش، وحوض الحروب، وحماية البلاد، وردع أهل الفساد والظلم في الأرض، والانتصار للمظلومين، وأن يكون صارما حازما، لا تأخذه رافة في تنفيذ القصاص والحدود وسائر العقوبات، وقد قال تعالى: **{إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ}**، قال الإمام ابن كثير رحمه الله: "ومن ههنا ينبغي أن يكون الملك ذا علم وشكل حسن وقوة شديدة في بدنه ونفسه"⁽¹⁾ و قال العلامة السعدي رحمه الله: "فأجابهم نبيهم: إن الله اختاره عليكم؛ بما آتاه الله من قوة العلم بالسياسة؛ وقوة الجسم، اللذين هما آلة الشجاعة والنجدة، وحسن التدبير، وأن الملك ليس بكثرة المال"⁽²⁾، وقال تعالى: **{خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ}**، قال السدي "بجد، واجتهاد"، أخرج ابن جرير، وقال تعالى: **{إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ}**، وقال تعالى: **{وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّقَظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ}**، أي بجد واجتهاد، قال ابن عباس رضي الله عنهما: "بجد وحزم" أخرج ابن أبي حاتم وغيره، وعن قتادة في قوله تعالى: **{فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ}** قال: "إن الله تعالى يحب أن يؤخذ أمره بقوة وجد" أخرج ابن عبد بن حميد، وقال تعالى: **{يَبْحَثِي خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ}**، فالأمير ينبغي أن يكون قويا بلا عنف، وأن يكون لينا بلا ضعف، وقال تعالى: **{فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ}**، قال ابن عباس "ذوو الحزم والصبر" والحزم هو ضبط الأمر وتنقيحه والاحتياط فيه والحذر من الخطأ وشدة الاهتمام في تحصيل المصلحة، قال ابن عطية: "الحزم جودة النظر في الأمر وتنقيحه والاحتياط فيه والخطأ فيه"، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **{«الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ أَحْرَصٌ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِينِ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ. وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»}**. رواه مسلم.

(1) تفسير القرآن العظيم.

(2) تفسير الكرم الرحمن.

ومن القوة أن يكون الإمام شجاعاً قادراً على خوض الحروب ومواجهة الأعداء من الكفار والمنافقين، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الولاية: " فإن عليهم من الصبر والحلم ما ليس على غيرهم، كما أن عليهم من الشجاعة والسماحة ما ليس على غيرهم، لأن مصلحة الإمارة لا تتم إلا بذلك"، وقال: "فلا تتم رعاية الخلق وسياستهم إلا بالجلود الذى هو العطاء، والنجدة التي هي الشجاعة، بل لا يصلح الدين والدنيا إلا بذلك، ولهذا كان من لا يقوم بهما سلبه الله الأمر ونقله إلى غيره كما قال الله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَأْتَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ*} إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلَ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} وقال تعالى: { هَآأَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلُ وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلْ عَن نَّفْسِهِ وَاللَّهُ الْعَظِيمُ وَأَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ وَإِن تَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالِكُمْ} (1)، وقال تعالى: { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيُنْسُ الْمَصِيرُ}، وقال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ}، وقال تعالى: { فَإِذَا لَقَيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَنتَحَسْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا}، وقال تعالى: { مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا}، وقال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ}، فوصف الله تعالى الذين يحبهم ويجوبونه بالذلة على المؤمنين، والعزة على الكافرين، والجهاد في سبيل الله، وعدم الخوف من لوم اللائمين، فلا يصددهم عن إقامة شرع الله والجهاد في سبيل الله لوم أهل الكفر والنفاق، وما يفترونه في وسائل إعلامهم، فإن القلب لا يلتفت إلى أقوالهم ويجرص على مراعاتها، إلا إذا كان فيه من التعبد لأعداء الله بحسب ما فيه من مراعاتهم وطلب مرضاتهم، قال الإمام ابن كثير رحمه الله: "وقوله تعالى: { أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ} هذه صفات المؤمنين الكامل أن يكون أحدهم متواضعاً لأخيه ووليه، متعزراً على خصمه وعدوه، كما قال تعالى: { مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ} وفي صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه الضحوك القتال، فهو ضحوك لأوليائه قتال لأعدائه، وقوله عز وجل: { يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ} أي لا يرددهم عما هم فيه من طاعة الله، وإقامة الحدود، وقتال أعدائه، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، لا يرددهم عن ذلك راد، ولا يصددهم عنه صاد، ولا يبيح فيهم لوم

(1) مجموع الفتاوى.

لائم، ولا عدل عاذل⁽¹⁾ و عن أبي ذر رضي الله عنه قال: "أمرني خليلي صلى الله عليه وسلم بسبع أمرني بحب المساكين والدنو منهم، وأمرني أن أنظر إلى من هو دوني ولا أنظر إلى من هو فوقى، وأمرني أن أصل الرحم وإن أدبرت، وأمرني ألا أسأل أحدا شيئا، وأمرني أن أقول بالحق وإن كان مرا، وأمرني ألا أخاف في الله لومة لائم، وأمرني أن أكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنهم من كنز تحت العرش" رواه أحمد، وقال الإمام ابن جرير عن عمر رضي الله عنه: وكان رضي الله عنه شديدا على أهل الريب، وفي حق الله صليبا حتى يستخرجه، ولينا سهلا فيما يلزمه حتى يؤديه وبالضعيف رحيماً رؤوفا⁽¹⁾، وفي كتاب الزهد لابن أبي عاصم " عن معاوية بن خديج قال: بعثني عمرو بن العاص إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بفتح الإسكندرية .. وفيه " قال عمر: ماذا قلت يا معاوية حين أتيت المسجد؟ قال: قلت: إن أمير المؤمنين قاتل، قال بئس ما قلت، أو بئس ما ظننت، لئن نمت النهار لأضيعن الرعية، ولئن نمت الليل لأضيعن نفسي، فكيف بالنوم مع هذين يا معاوية؟!، وقد كان رضي الله عنه صارما في أمر الله، قويا في الحق، لا تؤخذه في الله لومة لائم، قد جعل الله له هيبة في قلوب العباد، قال الحسن عن عمر رضي الله عنه: "غلب الناس بالزهد في الدنيا، والصرامة في أمر الله، ولا يخاف في الله لومة لائم" مصنف ابن أبي شيبة، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "قال مكثت سنة وأنا أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية فما أستطيع أن أسأله هيبة له، حتى خرج حاجا فخرجت معه فلما رجع فكنا ببعض الطريق عدل إلى الأراك لحاجة له، فوقفتم له حتى فرغ ثم سرت معه، فقلت: يا أمير المؤمنين من اللتان تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أزواجه؟ فقال: تلك حفصة وعائشة. قال: فقلت له: والله إن كنت لأريد أن أسألك عن هذا منذ سنة، فما أستطيع هيبة لك. قال: فلا تفعل ما ظننت أن عندي من علم فسلي عنه، فإن كنت أعلمه أخبرتك" رواه البخاري ومسلم.

كما يجب على الإمام أن يكون قويا في تنفيذ أحكام القضاء والقصاص والحدود وسائر العقوبات، وألا تأخذه رافة في ذلك، قال الله تعالى: {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ}.

وأما الضعيف فلا يصلح للإمارة، كما في حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا أبا ذر أراك ضعيفا، وإني أحب لك ما أحب لنفسي، لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم" رواه مسلم، وعنه قال: قلت: يا رسول الله ألا تستعلمني؟ فضرب بيده على منكبي ثم قال: "يا أبا ذر إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها، وأدى الذي عليه فيها" رواه مسلم.

الشرط الثالث:

(1) تفسير القرآن العظيم

(1) تاريخ الطبري.

أن يكون الإمام تقياً عدلاً، ولا خلاف بين أهل العلم أن الإمامة لا يجوز أن تعقد لفاسق، وقد قال تعالى: ﴿وَإِذْ أُنزِلَتْ إِلَيْنَا آيَاتُ رَبِّهِ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّتْهُمْ قَالٌ إِي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾، وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يختارون أفضلهم للخلافة، ولهذا كان ترتيب الخلفاء الراشدين في الفضل هو ترتيبهم في الخلافة، فأفضل الأمة بعد نبيها صلى الله عليه وسلم، أبو بكر الصديق رضي الله عنه الخليفة الأول، ثم عمر رضي الله عنه وهو الخليفة الثاني، ثم عثمان رضي الله عنه وهو الخليفة الثالث، ثم علي رضي الله عنه وهو الخليفة الرابع، وعن علي رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله من يؤمر بعدك؟ قال: **"إِنْ تَوَمَّرُوا أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَجِدُوهُ أَمِينًا زَاهِدًا فِي الدُّنْيَا رَاغِبًا فِي الْآخِرَةِ، وَإِنْ تَوَمَّرُوا عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَجِدُوهُ قَوِيًّا أَمِينًا لَا يَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً، وَإِنْ تَوَمَّرُوا عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَا أَرَاكُمْ فَاعْلَمِينَ تَجِدُوهُ هَادِيًا مَهْدِيًا يَأْخُذُ بِكُمْ الطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ"** رواه أحمد وغيره، وقد تضمن هذا الحديث العظيم طريقة اختيار الإمام من خلال الشورى، لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث: **"إِنْ تَوَمَّرُوا"**، وتضمن بعض الصفات التي تشترط في الإمام وأولها: الزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة، وهذه من صفات أئمة العدل الذين زهدوا في الدنيا وطهرت نفوسهم من طلب العلو في الأرض والتكبر على الخلق ومن حظوظ النفس وأطماعها، ورغبوا بما عند الله تعالى، ومن كان هذا وصفه فجدير به أن يقيم العدل ويحكم بين الناس بالحق بعد أن طهرت نفسه من الأهواء والأطماع الدنيوية التي تصد عن الحق، وقد قال تعالى: ﴿يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾.

و الثانية: أن يتصف بالأمانة وقد قال الله تعالى: **"إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ"**، والأمانة تشمل القيام بالواجبات واجتناب المحرمات، ومن الأمانات الولاية على المسلمين فيجب النصح والإحسان فيها ويحرم الغشى فيها والخيانة، ومن الأمانات إسناد الوظائف والأعمال إلى أهلها، ومن الأمانات أداء الأموال إلى الرعية بعدل وإنصاف، ومن الأمانات المال العام فيجب حفظه وتجنب التعدي فيه وإضاعته والإسراف في إنفاقه أو إهماله والتفريط في حفظه وصيانته، ومن الأمانات أسرار الدولة وغيرها فيجب حفظها ويحرم إفشاؤها، وقد قال صلى الله عليه وسلم: **"إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِالْحَدِيثِ ثَمَ التَّفَتَّ فِيهِ أَمَانَةٌ"** رواه أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم.

الثالثة: أن يتصف بالقوة وألا يخاف في الله لومة اللائم، وقد تقدم الكلام فيها.

الرابعة: الهداية، وهي تتضمن العلم والعمل بالعلم والدعوة إليه، فيجب أن يكون الإمام عالماً مجتهداً وأن يعمل بعلمه، وأن يقود الأمة إلى الصراط المستقيم.

فإن الإمام التقى الناصح العادل هو المؤمن على الإسلام والمسلمين، وأما الفاسق الذي لم يتصف بالتقوى والعدل، ولا تقبل شهادته على اليسير من المال، فأنى لمثل هذا أن يكون أهلاً لإقامة دين الله في الأرض والعدل بين الناس، وهو لم يقيم العدل والصلاح في نفسه، وكيف يقيم الناس على الحق ويأطروهم عليه من كان ماثلاً عنه ومعرضاً عن التمسك به.

و الناس تبع لولاة الأمر وهم العلماء والأمراء، فإذا صلح هذان الصنفان صلح الناس، وإذا فسدا فسد الناس، وفي صحيح البخاري عن قيس بن أبي حازم قال دخل أبو بكر على امرأة من أحمس يقال لها زينب فرأها لا تكلم، فقال: ما لها لا تكلم؟ قالوا: حجت مصمتة. قال لها: تكلمي، فإن هذا لا يحل، هذا من عمل الجاهلية. فتكلمت فقالت: من أنت؟ قال: امرؤ من المهاجرين. قالت: أي المهاجرين؟ قال: من قريش. قالت: من أي قريش أنت؟ قال: إنك لسؤول أنا أبو بكر. قالت: ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية؟ قال: بقاؤكم عليه ما استقامت بكم أمتكم قالت: وما الأئمة؟ قال: أما كان لقومك رؤوس وأشرف يأمرؤهم فيطيعونهم؟ قالت: بلى. قال: فهم أولئك على الناس، و في السنن الكبرى للبيهقي عن عمر رضي الله عنه قال عند موته: "اعلموا أن الناس لن يزالوا بخير ما استقامت لهم ولاتهم وهداتهم"، وعن زهير بن معاوية عن الأعمش قال قال حذيفة: "إذا كان والي القوم خيرا منهم لم يزالوا في علياء، وإذا كان واليهم شرا منهم أو قال شرهم لم يزدادوا إلا سفالا"⁽¹⁾.

الشرط الرابع:

أن يكون الخليفة من صميم قريش، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله في النار على وجهه ما أقاموا الدين" رواه البخاري.

و الخامس:

أن يكون الإمام حرا.

و السادس:

أن يكون مسلما، فإن الله تعالى قطع الموالاتة بين المسلمين والكافرين، فلا ولاية لكافر على مسلم.

و السابع:

أن يكون ذكرا، لقوله صلى الله عليه وسلم: "لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة" رواه البخاري.

و الثامن:

أن يكون سليم الأعضاء، ليس مصابا بالزمانة أو العمى أو نحوه، لقول الله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ}.

والتاسع والعاشر: أن يكون بالغاً عاقلاً.

فصل: واجبات الإمام

وفي هذا الفصل نذكر بعض الواجبات الأساسية على الإمام على سبيل الاختصار:

وأولها:

(1) التمهيد لابن عبد البر.

إقامة الدين كاملا في جميع شؤون الحياة، والدعوة إلى دين الإسلام في داخل البلاد وخارجها، وحفظ الدين ونصرتة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتصدي لأهل النفاق والبدع الذين يسعون إلى الإفساد في الأرض، وصد الناس عن كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد أمر الله تعالى بالدخول في الإسلام كافة، فقال تعالى: {يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ}، والسلم هو الإسلام، وقال تعالى: {وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ. أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ}، فحذر الله تعالى من أن يصدوه عن بعض ما أنزل الله إليه، وقال تعالى: {وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أُوتِيتَ وَإِنَّا لَنَكْفُرُنَّ بِكِ لِيُنْفِزْنَا عَلَيْكَ أُخْرًا. وَلَوْلَا أَنْ تَبَتَّنَا لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْعًا قَلِيلًا. إِذَا لَادَفْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا بَجْدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا}، وقال تعالى: {فَلَا تَطْعِ الْمُكَذِّبِينَ. وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ}، قال الإمام ابن جرير رحمه الله: "معنى ذلك: ود هؤلاء المشركون يا محمد لو تدين لهم في دينك بإجابتك إياهم إلى الركون إلى آهتهم، فيلينون لك في عبادتك إهلك، كما قال جل ثناؤه: {وَلَوْلَا أَنْ تَبَتَّنَا لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْعًا قَلِيلًا إِذَا لَادَفْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ} وإنما هو مأخوذ من الدهن شبه التلين في القول بتلين الدهن" (1)، وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: {وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ} قال: "لو ترخص لهم فيرخصون"، وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد: {وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ} يقول "لو تركن إليهم وتترك ما أنت عليه من الحق فيما لئونك"، وقال القرطبي "وقال الفراء والكلبي: لو تدين فيلينون لك"، وقال تعالى: {وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ. ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فِرْقًا مِّنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَى تُفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحْرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِعَافٍ لِّعَمَّا تَعْمَلُونَ. أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يَخَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ}، وقال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آزَنُوا عَلَىٰ أَذْبَارِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَىٰ لَهُمْ. ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ}، فكل هذه الآيات توجب على ولاة الأمر وعموم المسلمين التمسك بدين الله كاملا، وألا يعرضوا عن شيء منه طاعة للكافرين والمنافقين أو اتباعا للهوى، وقد قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: "لست تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به إلا عملت به. إني أحشى إن تركت شيئا من أمره أن أزيغ" رواه البخاري ومسلم.

[الثاني:](#)

(1) جامع البيان

الحكم بين الناس بالعدل، وفصل الخصومات، وأداء الحقوق إلى أهلها، ونصرة المظلوم، وتنفيذ أحكام القضاء والقصاص والحدود وسائر العقوبات، وقد قال تعالى: **{ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا }**.

الثالث:

تحقيق الأمن في البلاد، وبسط نفوذ الدولة، وسيطرتها على جميع أطراف البلاد لمنع المفسدين والمعتدين من ترويع الأمنين، والاعتداء عليهم، حتى ينعم الناس بنعمة الأمن في مساكنهم، وأعمالهم، وأسفارهم، فإن الأمن من نعم الله على العباد، كما قال تعالى: **{ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ. الَّذِي أَطَعْتَهُمْ مِّنْ جُوعٍ وَآمَنْتَهُمْ مِّنْ خَوْفٍ }**، وقال تعالى: **{ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ }**.

الرابع:

الجهاد في سبيل الله، وإعداد العدة، وتصنيع الأسلحة بأنواعها، وتدريب الرجال البالغين القادرين على الجهاد، وتربيتهم التربية الإيمانية الجهادية لحماية البلاد من الأعداء المتربصين الذين يتحينون الفرص للعدوان على بلاد المسلمين، وقد قال تعالى: **{ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِّنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِّنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ }**. و القيام بجهاد الطلب عند القدرة لإزالة الطواغيت الذين يحيلون دون إقامة شرع الله في الأرض وهداية الناس.

الخامس:

تقوية اقتصاد البلاد، وتوفير سبل العمل والمعاش من زراعة وتجارة وصناعة وغيرها، وجباية الزكاة لبيت المال، وصرف المال العام في مصارفه الشرعية، وإعطاء الناس حقوقهم من بيت المال كاملة، ومساعدة الفقراء والمحتاجين، وتلبية حاجاتهم، وتفقد أحوالهم، والرحمة بالرعية، والرفق بهم، وقد قال الله تبارك وتعالى: **{ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا }**، وأخرج ابن جرير وغيره عن علي بن أبي طالب قال: "حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله وأن يؤدي الأمانة فإذا فعل ذلك فحق على الناس أن يسمعوا له وأن يطيعوا وأن يجيبوا إذا دعوا"، وقال تعالى: **{ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ }**.

وقال الإمام ابن جرير رضي الله عنه: "وكان عمر رضي الله عنه فيما ذكر عنه يعس بنفسه ويرتاد منازل المسلمين ويتفقد أحوالهم بيديه" (تاريخ الطبري)، وعن زيد بن أسلم عن أبيه قال: خرجت مع عمر بن الخطاب رحمه الله إلى حرة واقم حتى إذا كنا بصرار إذا نار فقال: "يا أسلم إني لأرى ها هنا ركبا قصر بهم الليل والبرد، انطلق بنا فخرجنا نهرول حتى دنونا منهم، فإذا بامرأة معها صبيان صغار وقدر منصوبة على نار وصبيانها يتضاغون، فقال عمر: السلام عليكم يا أصحاب الضوء. وكره أن يقول يا أصحاب النار، فقالت: وعليك السلام. فقال: أدنو؟ فقالت: ادنْ بخير أو دع. فدنا فقال: ما بالك؟ قالت: قصر بنا الليل والبرد، قال: فما بال هؤلاء الصبية يتضاغون؟ قالت: الجوع قال: فأى شيء في هذه القدر؟ قالت: ما أسكتهم به حتى يناموا، والله بيننا وبين عمر،

فقال: أي رحمك الله وما يدري عمر بكم؟ قالت: يتولى عمر أمرنا ثم يغفل عنا! قال: فأقبل علي فقال انطلق بنا فخرجنا نهرول حتى أتينا دار الدقيق، فأخرج عدلا من دقيق وكبة من شحم، فقال: احملة علي. فقلت: أنا أحملة عنك. قال: أنت تحمل عني وزري يوم القيامة لا أم لك. فحملته عليه فانطلق وانطلقت معه إليها نهرول، فألقى ذلك عندها وأخرج من الدقيق شيئا، فجعل يقول لها: ذري علي وأنا أحرك لك، وجعل ينفخ تحت القدر، ثم أنزلها، فقال: أبغيني شيئا فأنته بصحفة فأفرغها فيها، ثم جعل يقول لها: أطعميهم وأنا أسطح لهم. فلم يزل حتى شبعا وترك عندها فضل ذلك وقام وقمت معه، فجعلت تقول: جزاك الله خيرا كنت أولى بهذا الأمر من أمير المؤمنين. فيقول: قولي خيرا إذا جئت أمير المؤمنين وجدتي هناك إن شاء الله، ثم تنحى ناحية عنها ثم استقبلها فريض مريضا فقلنا له: ان لنا شأنا غير هذا ولا يكلمني حتى رأيت الصبية يصطرعون ثم ناموا وهدأوا فقال: يا أسلم إن الجوع أسهرهم وأبكاهم، فأحببت أن لا أنصرف حتى أرى ما رأيت" (1).

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "إذا ذكر الصالحون فحيهلا بعمر، إن عمر كان حائطا حصينا يدخله الإسلام ولا يخرج منه. فلما قتل عمر انثلم الحائط، فالإسلام يخرج منه ولا يدخل، والذي نفسي بيده لوددت أني خادم لمثل عمر حتى أموت، والذي نفسي بيده لو أن من في الأرض اليوم وضعوا في كفة الميزان ووضع عمر في الكفة الأخرى لرجح شق عمر، إن عمر كان يأمر بالجزور فتتحر فتكون الكبد والسنام وأطايها لابن السبيل، ويكون العنق لآل عمر إذا ذكر الصالحون فحيهلا بعمر" (2).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "تفرقر بطن عمر بن الخطاب وكان يأكل الزيت عام الرمادة، وكان حرم عليه السمن، فنقر بطنه بإصبعه، قال: تفرقر تفرقرك إنه ليس لك عندنا غيره حتى يحيا الناس" رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى، وعام الرمادة كان عام مجاعة.

السادس:

تعيين الأمراء والوزراء والموظفين من الأئمة أهل النصح والإتقان في العمل، الذين يؤتمنون على الدولة الإسلامية ورعاية شؤون الناس، وحفظ المال العام، وقد قال الله تعالى: { إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ }، وقال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا }، ومن الأمانات الأعمال والوظائف التي يجب أن توسد إلى أهلها.

السابع:

أن يقوم الإمام بمتابعة أعمال الدولة، وألا يعول على غيره في إقامة شرع الله، وسياسة الدولة، وتصريف شؤونها، وتفقد أحوال البلاد والرعية، بل يقوم بنفسه بمتابعة الأعمال، وتسيير شؤون البلاد، وإقامة العدل بين الناس، ومحاسبة الأمراء، والوزراء على أعمالهم، فإن الذمة لا تبرأ بتشاغله وغفلته عما أوجب الله عليه، وقد قال عمر

(1) رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في فضائل الصحابة وابن جرير الطبري في تاريخه

(2) كتاب فضائل الصحابة لعبد الله بن أحمد بن حنبل

رضي الله عنه: "لو ماتت شاة على شط الفرات لظننت أن الله تعالى سائلي عنها يوم القيامة" رواه أبو نعيم في الحلية، وعن الحسن قال: "قال عمر لئن عشت إن شاء الله لأسيرن في الرعية حولاً فإني أعلم أن للناس حوائج تقطع دوني، أما عمالهم فلا يرفعونها إلي، وأما هم فلا يصلون إلي، فأسير إلى الشام فأقيم بها شهرين، ثم أسير إلى الجزيرة فأقيم بها شهرين، ثم أسير إلى مصر فأقيم بها شهرين، ثم أسير إلى البحرين فأقيم بها شهرين، ثم أسير إلى الكوفة فأقيم بها شهرين، ثم أسير إلى البصرة فأقيم بها شهرين والله لنعم الحول هذا" (1).

فصل: حقوق الإمام

أولاً: طاعته بالمعروف:

من حقوق الإمام أن يطاع بالمعروف، كما قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا }، وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ" متفقٌ عليه، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ وَأَثَرَةِ عَلَيْكَ" رواه مسلم، وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنِ اسْتَعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيَّةٌ" رواه البخاري، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعِصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي" متفقٌ عليه.

ثانياً: نصرته ومعاونته على البر والتقوى:

تجب معاونته الإمام على إقامة شرع الله في جميع شؤون الحياة ونصرته في ذلك، وقد قال تعالى: { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ }، و قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: "إن أحسنت فأعينوني".

ثالثاً: النصيحة للإمام:

والنصح للإمام هو شدة العناية والحرص على القيام بحقه وطاعته بالمعروف ومعاونته ونصرته، وتبيين الحق له، وتقويمه إذا أساء، وجمع الرعية حوله، وتجنب مفارقتها والخروج عليه، وحث الناس على القيام بحقه، ففي صحيح مسلم عن تميم بن أوس الداري رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "الدِّينُ النَّصِيحَةُ" قُلْنَا: لِمَنْ قَالَ: "لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَنْتُمْ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ"، وقال صلى الله عليه وسلم: "نضر الله عبداً سمع

(1) تاريخ الطبري.

مقالتني فوعاها وحفظها ثم أداها إلى من لم يسمعها، فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه، إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم: إخلاص العمل لله والنصح لأئمة المسلمين ولزوم جماعتهم، فإن دعوتهم تحوط من وراءهم" رواه أحمد وغيره، قال الإمام المروزي في معنى النصيحة لأئمة المسلمين "وأما النصيحة لأئمة المسلمين فحب طاعتهم ورشدهم وعدلهم وحب اجتماع الأمة عليهم وكرهية افتراق الأمة عليهم والتدين بطاعتهم في طاعة الله والبغض لمن رأى الخروج عليهم وحب إعزازهم في طاعة الله" (1).

رابعاً: احترامه وتوقيره:

ومن حقوق الإمام احترامه وتوقيره وإكرامه، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "مَنْ أَهَانَ السُّلْطَانَ أَهَانَهُ اللَّهُ" رواه الترمذي وقال حديث حسن، وقال صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ تَعَالَى إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْعَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ" رواه أبو داود، وعن معاذ رضي الله عنه قال: "عهد إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في خمس من فعل ممنهن كان ضامنا على الله من عاد مريضاً أو خرج مع جنازة أو خرج غازياً في سبيل الله أو دخل على إمام يريد بذلك تعزيره وتوقيره أو قعد في بيته فيسلم الناس منه ويسلم" رواه أحمد وغيره.

خامساً: تحريم خيانتته وغشه والغدر به والخروج عليه:

يُحْرَمُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَخْلَعَ يَدَا مَنْ طَاعَهُ، وَأَنْ يَخْرُجَ عَلَى الْإِمَامِ الْمُسْلِمِ وَيَغْدُرَ بِهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ "الَّذِينَ النُّصِيحَةُ"، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ لَقِي اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً" رواه مسلم، وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ "مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِيبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً" متفق عليه، فالواجب على المسلم لزوم جماعة المسلمين وإمامهم وتجنب الفرقة، وشق الصف والخروج على الإمام المسلم، وعن حذيفة رضي الله عنه قال: "كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير شر؟ قال: "نعم" فقلت: هل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: "نعم وفيه دخن" قلت: وما دخنه؟ قال: "قوم يستنون بغير سنتي ويهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر" فقلت: هل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: "نعم دعاء على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها" فقلت: يا رسول الله صفهم لنا قال: "نعم قوم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا" قلت: يا رسول الله فما ترى إن أدركني ذلك قال: "تلزم جماعة المسلمين وإمامهم" فقلت: فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: "فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك" رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

(1) تعظيم قدر الصلاة.

وعن ربعي بن حراش قال " انطلقت إلى حذيفة بالمدائن ليالي سار الناس إلى عثمان، فقال: يا ربعي ما فعل قومك؟ قال قلت عن أي باهم تسأل؟ قال: من خرج منهم إلى هذا الرجل؟ فسميت رجلاً فيمن خرج إليه فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من فارق الجماعة واستدل الإمارة لقي الله عز وجل ولا وجه له عنده" رواه أحمد، وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

فصل: أثر صلاح ولاة الأمر في صلاح الأمة

ولادة الأمر هم الأمراء والعلماء، وبصلاح هذين الصنفين يصلح الناس، وبفسادهما يفسد الناس، وقد جعل الله تعالى وجوب نصرته الدين وتبليغ العلم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ولاة الأمر أكد من غيرهم، لما اجتمع عندهم من العلم والقدرة والسلطان، قال تعالى: { وَتَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمْ السُّحْتِ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ }، والربانيون: هم العلماء أصحاب الولايات، والأخبار: هم العلماء فقط، قال الإمام ابن كثير رحمه الله: " أي يبادرون إلى ذلك من تعاطي المآثم والمحارم، والاعتداء على الناس، وأكلهم أموالهم بالباطل، { لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ } أي لبئس العمل كان عملهم، وبئس الاعتداء اعتداؤهم، وقوله تعالى: { لَوْ لَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتِ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ } يعني هلاك كان ينهاهم الربانيون والأخبار عن تعاطي ذلك، والربانيون وهم العلماء العمال أرباب الولايات عليهم، والأخبار هم العلماء فقط { لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ } يعني من تركهم ذلك"⁽¹⁾، وقال الإمام ابن جرير رحمه الله "ربانيوهم، وهم أئمتهم المؤمنون، وساستهم العلماء بسياستهم، وأخبارهم، وهم علماءهم وقوادهم"⁽²⁾. فالناس يطيعون ولاة الأمر، ويستجيبون لدعوتهم أكثر من غيرهم ممن لم يكن في مكائنتهم وقدرهم، وقد قال عمر رضي الله عنه: "فساد الدين إذا جاء العلم من قبل الصغير استعصى عليه الكبير، وصلاح الناس إذا جاء العلم من قبل الكبير تابعه عليه الصغير" وهذا أثر عظيم عزاه الحافظ ابن حجر إلى مصنف قاسم بن أصبغ وصحح إسناده، والمراد بالصغير في هذا الأثر صغر القدر، وليس صغر السن، فإن من كان صغر القدر لا يستجيب له إلا القليل من الناس، ويستعصى عليه كبارهم، وأما إذا كانت الدعوة والإرشاد والتعليم من كبار القدر والمكانة بين الناس من ولاة الأمر من الأمراء والعلماء والوزراء، فإن الكثير من الرعية سوف يتبعونهم ويستجيبون لنصحهم، وهذا هو المشاهد في الواقع، فليس دعوة من بيده السلطة والقدرة في البلاد، كمن لا سلطة له ولا قدرة.

وفي صحيح البخاري " عن قيس بن أبي حازم قال: دخل أبو بكر على امرأة من أحبس يقال لها زينب فراها لا تكلم، فقال: ما لها لا تكلم؟ قالوا حجت مصمتة قال لها: تكلمي، فإن هذا لا يحل، هذا من عمل الجاهلية.

(1) تفسير القرآن العظيم.

(2) جامع البيان.

فتكلمت، فقالت: من أنت؟ قال: امرؤ من المهاجرين. قالت أي المهاجرين؟ قال: من قريش. قالت: من أي قريش أنت؟ قال: إنك لسؤول أنا أبو بكر. قالت: ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية؟ قال: بقاؤكم عليه ما استقامت بكم أئمتكم. قالت: وما الأئمة؟ قال: أما كان لقومك رؤوس وأشرف يأمرؤهم فيطيعونهم؟ قالت: بلى. قال: فهم أولئك على الناس، فقولها: "هذا الأمر الصالح" تعني الإسلام، وما تضمنه من التوحيد والعدل والصلاح، وقوله رضي الله عنه: "ما استقامت بكم أئمتكم" يدل على أن الناس يتبعون أئمتهم، فمن ضل منهم أضل غيره، ومن استقام سعى واجتهد في إصلاح الناس، ولهذا اشترطت التقوى والعدالة في الإمام والأمرء، لما يترتب على صلاحهم من إقامة شرع الله في البلاد وإصلاح الناس، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "و{وَأُولِي الْأَمْرِ} أصحاب الأمر وذووه، وهم الذين يأمرؤ الناس، وذلك يشترك فيه أهل اليد والقدرة وأهل العلم والكلام، فلهذا كان أولوا الأمر صنفين: العلماء والأمرء، فإذا صلحوا صلح الناس، وإذا فسدوا فسد الناس، كما قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه للأحمسية لما سألته: ما بقاؤنا على هذا الأمر؟ قال: ما استقامت لكم أئمتكم. ويدخل فيهم الملوك والمشايخ وأهل الديوان وكل من كان متبوعا، فإنه من أولي الأمر، وعلى كل واحد من هؤلاء أن يأمر بما أمر الله به، وينهى عما نهى عنه، وعلى كل واحد ممن عليه طاعته أن يطيعه في طاعة الله، ولا يطيعه في معصية الله"⁽¹⁾، وقال الدارمي: أخبرنا أحمد بن عبد الله أبو الوليد الهروي ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن عمرو بن سعيد عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن حية بنت أبي حية قالت: دخل علينا رجل بالظهيرة فقلت: يا عبد الله من أين أقبلت؟ قال: أقبلت أنا وصاحب لي بغاء لنا، فانطلق صاحبي يبغي، ودخلت أنا أستظل بالظل وأشرب من الشراب، فقممت إلى لبينة حامضة، وربما قالت: فقممت إلى ضيحة حامضة فسقيته منها فشرب وشربت، قالت: وتوسمته فقلت يا عبد الله من أنت؟ فقال: أنا أبو بكر قلت: أنت أبو بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي سمعت به؟ قال: نعم قالت: فذكرت غزونا خثعما وغزوة بعضنا بعضا في الجاهلية، وما جاء الله به من الألفة وإطناب الفساطيط. وشبك ابن عون أصابعه ووصفه لنا معاذ وشبك أحمد، فقلت: يا عبد الله حتى متى ترى أمر الناس هذا؟ قال: ما استقامت الأئمة قلت: ما الأئمة؟ قال: أما رأيت السيد يكون في الحواء فيتبعونه ويطيعونه فما استقام أولئك" رواه الدارمي وغيره، وقال صلى الله عليه وسلم: "إني لا أخاف على أمتي إلا الأئمة المضلين" رواه أحمد، وعند الترمذي قال صلى الله عليه وسلم: "إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين" ورواه أبو داود مطولا، وعن زياد بن حدير قال لي عمر رضي الله عنه: هل تعرف من يهدم الإسلام؟ قلت: لا، قال: يهدمه زلة عالم، وجدال المنافق بالكتاب، وحكم الأئمة المضلين" رواه الدارمي في السنن وابن المبارك في الزهد، وقال عمر رضي الله عنه: "الرعية مؤدية إلى الإمام ما أدى الإمام إلى الله، فإذا رتع رتعوا" رواه ابن أبي شيبة في مصنفه.

(1) مجموع الفتاوى.

وعن سعيد بن أبي بردة قال "كتب عمر إلى أبي موسى: أما بعد إن أسعد الرعاة من سعدت به رعيته، وإن أشقى الرعاة عند الله من شقيت به رعيته، وإياك أن ترتع فيرتع عمالك، فيكون مثلك عند الله مثل البهيمة نظرت إلى خضرة من الأرض فرتعت فيها تبتغي بذلك السمن، وإنما حتفها في سمنها، وعليك السلام" رواه ابن أبي شيبة في مصنفه.

والناس إنما يقتدون بولاة الأمر الذين توافق أقوالهم أفعالهم، فيتعلمون من أفعالهم وسيرتهم وأخلاقهم كما يتعلمون من أقوالهم، قال الإمام ابن جرير رحمه الله " وكان عمر إذا أراد أن يأمر المسلمين بشيء أو ينهاهم عن شيء مما فيه صلاحهم بدأ بأهله وتقدم إليهم بالوعظ لهم والوعيد على خلافهم أمره كالذي حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء قال حدثنا أبو بكر بن عياش قال حدثنا عبيدالله بن عمر بالمدينة عن سالم قال: كان عمر إذا صعد المنبر فهى الناس عن شيء جمع أهله، فقال: إني نهيت الناس عن كذا وكذا، وإن الناس ينظرون إليكم نظر الطير يعني إلى اللحم، وأقسم بالله لا أجد أحدا منكم فعله إلا أضعفت عليه العقوبة"⁽¹⁾، وعن المسور بن مخرمة قال: "كنا نلزم عمر ابن الخطاب نتعلم منه الورع"⁽²⁾.

فالواجب على ولاة الأمر أن يأمروا الناس بالبر ويفعلوه، وأن ينهوه عن المنكر ولا يقعوا فيه، وقد قال تعالى: { أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ }، وقال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ. كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ }، وقد أخبر الله تعالى عن شعيب صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: { وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ }، وعن علقمة عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال: "لعن الله الواشحات والمستوشحات، والنامصات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله: قال فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها: أم يعقوب، وكانت تقرأ القرآن، فأتته فقالت: ما حديث بلغني عنك أنك لعنت الواشحات والمستوشحات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله؟ فقال عبد الله: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو في كتاب الله؟ فقالت المرأة: لقد قرأت ما بين لוחي المصحف فما وجدته؟ فقال: لئن كنت قرأته لقد وجدته، قال الله عز وجل: { وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا } فقالت المرأة: فإني أرى شيئا من هذا على امرأتك الآن؟ قال: اذهبي فانظري. قال: فدخلت على امرأة عبد الله فلم تر شيئا، فجاءت إليه، فقالت: ما رأيت شيئا فقال: أما لو كان ذلك لم نجتمعها " أخرجه البخاري ومسلم، وعند أحمد " قال لها: ادخلي. فدخلت ثم خرجت، فقالت: ما رأيت بأسا، قال: ما حفظت إذن وصية العبد الصالح { وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ }، وقوله: " لم نجتمعها " أي يطلقها، فلا يجتمع معها، وعن أبي زيد أسامة بن حارثة، رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ فِي الرَّحَا، فَيَجْتَمِعُ

(1) تاريخ الطبري.

(2) الطبقات الكبرى لابن سعد.

إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَقُولُونَ: يَا فَلَانُ مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ" متفق عليه.

وعن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مررت ليلة أسري بي على قوم تفرض شفاههم بمقاريض من نار" قلت: ما هؤلاء؟ قال: "هؤلاء خطباء أمتك من أهل الدنيا، كانوا يأمرون الناس بالبر، وينسون أنفسهم، وهم يتلون الكتاب، أفلا يعقلون" رواه أحمد.

فإن من النفاق أن يأمروا الناس بالبر ولا يفعلوه، وينهوه عن المنكر ويرتكبوه، ويدعوا الناس بألسنتهم إلى الإسلام، ويصدوهم عنه بأفعالهم وسوء أخلاقهم، وقد قال تعالى: {وَمَنْ أَلْنَسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ. وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَاسِقِينَ}. وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَيْسَ الْمِهَادُ}، وعن عمران بن حصين قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أخوف ما أخاف عليكم بعدي كل منافق عليم اللسان" رواه الطبراني في الكبير والبخاري، وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "حذرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كل منافق عليم اللسان" رواه أحمد، وروى المروزي في تعظيم قدر الصلاة عن أبي عثمان قال: سمعت عمر بن الخطاب وأنا بجانب المنبر عدد أصابعي هذه، وهو يقول: "إن أخوف ما أخاف عليكم المنافق العليم، قالوا: وكيف يكون المنافق عليماً؟! قال: يتكلم بالحكمة، ويعمل بالجرور، أو قال المنكر"، وروى المروزي أيضاً عن أبي يحيى قال: سئل حذيفة ابن اليمان من المنافق؟ قال: الذي يصف الإسلام ولا يعمل به".

فالواجب على الولاة أن يكونوا قدوة لسائر الناس، وأن يتصفوا بالعدل والتقوى والورع، وأن يجتنبوا الشبهات ومواطن التهم، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ الْحَالَ بَيْنَ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ، اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ، وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمَهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتِ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتِ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ: أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ" متفق عليه، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا أبا هريرة كن ورعاً تكن أعبد الناس، وكن قنعاً تكن أشكر الناس، وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمناً، وأحسن جوار من جاورك تكن مسلماً، وأقل الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب" رواه ابن ماجه، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فضل العلم خير من فضل العبادة وخير دينكم الورع" رواه الطبراني في الأوسط والبخاري، وعن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم وجد تمرّة في الطريق، فقال: "لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَا كَلْتُهَا". متفق عليه.

وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان لأبي بكر الصديق، رضي الله عنه غلامٌ يُخْرِجُ لَهُ الخِرَاجَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خِرَاجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ، فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ: تَذَرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا هُوَ؟

قَالَ: كُنْتُ تَكْهَنُ لِإِنْسَانٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَا أَحْسِنَ الْكَهَانَةَ إِلَّا أَيُّ خَدَعْتُهُ، فَلَقَيْتَنِي، فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ هَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ" رواه البخاري، وعن الحسن بن علي رضي الله عنه قال: "لما احتضر أبو بكر رضي الله عنه قال: يا عائشة أنظري اللقحة التي كنا نشرب من لبنها والجفنة التي كنا نصطح فيها والقطيفة التي كنا نلبسها، فإننا كنا نتفجع بذلك حين كنا في أمر المسلمين، فإذا مت فاردديه إلى عمر. فلما مات أبو بكر رضي الله عنه أرسلت به إلى عمر رضي الله عنه فقال عمر رضي الله عنه: رضي الله عنك يا أبا بكر لقد أتعت من جاء بعدك" رواه الطبراني، وقال الهيثمي رجاله ثقات.

وعن نافع أن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ فَرَضَ لِلْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَفَرَضَ لِابْنِهِ ثَلَاثَةَ آلَافٍ وَخَمْسَمِائَةٍ، فَقِيلَ لَهُ: هُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فَلِمَ نَقَصْتَهُ فَقَالَ: إِنَّمَا هَاجَرَ بِهِ أَبُوهُ يَقُولُ: لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بِنَفْسِهِ" رواه البخاري، وعن عمرو بن العاص قال: "لئن كان أبو بكر وعمر تركا هذا المال لقد غنبا وضل رأيهما، وإيم الله ما كانا مغبونين ولا ناقصي الرأي، وإن كان لا يحل لهما فأخذناهما بعدهما لقد هلكنا وإيم الله ما جاء الوهم إلا من قبلنا" رواه الطبراني، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

وقال البيهقي في كتابه المدخل إلى السنن الكبرى: "باب ما يستحب للعالم من توقي المشتبهات، لئلا يغتر به الجاهل فيقع في الحرام"، ثم ذكر بإسناده عن نافع أن أسلم مولى عمر حدث عبد الله بن عمر "أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى على طلحة بن عبيد الله ثوبا مصبوغا، فقال: ما بال هذا الثوب المصبوغ عليك؟ فقال طلحة: ليس به بأس إنما هو مدر. فقال عمر رضي الله عنه: إنكم أيها الرهط أئمة يقتدي بكم الناس، وأن جاهلا لو رأى هذا الثوب، لقال: طلحة كان يلبس الثياب المصبوغة، فلا يلبس أحد منكم أيها الرهط من هذه الثياب المصبوغة شيئا وهو محرم".

وينبغي لولاة الأمر أن يتجنبوا التنعم في الدنيا والترفع الذي يضعف الإيمان والأبدان، فلا تصبر على الشدائد ومشقة الجهاد، ولا تنهض بأعباء الحرب، فعن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث به إلى اليمن قال له: **"إياك والتنعم، فإن عباد الله ليسوا بالمتنعمين"** رواه أحمد والبيهقي، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"شرار أمتي الذين غدوا بالنعيم، الذين يأكلون ألوان الطعام، ويلبسون ألوان الثياب، ويتشدقون في الكلام"** رواه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الغيبة وغيره، وعن أبي عثمان قال: "كتب إلينا عمر ونحن بأذربيجان: يا عتبة بن فرقد إنه ليس من كدك ولا من كد أهلك ولا من كد أمك، فأشبع المسلمين في رحالهم مما تشبع منه في رحلك، وإياكم والتنعم وزى أهل الشرك" رواه مسلم، وعند أبي عوانة من وجه آخر سبب قول عمر رضي الله عنه، وهو أن عتبة بن فرقد بعث إلى عمر مع غلام له بسلال فيها خبيص عليه اللبود، فلما رآه عمر قال: أيشبع المسلمون في رحالهم من هذا؟ قال: لا، فقال عمر لا أريده وكتب إلى عتبة.. وفي هذا الأثر أن الأمير يتساوى مع المسلمين في النفقة، ولا يتميز عنهم بشيء من ذلك، وأن يوصل أرزاقهم إلى منازلهم، ولا يجوجهم إلى المطالبة بحقهم، وقوله: **"إياكم والتنعم، وزى أهل الشرك"** وفي هذا نصح لهم أن يعتادوا الصلابة والقوة والتقشف والخشونة في معيشتهم، وفي زيادة عند أبي عوانة وغيره: **"واخشوشنوا"** من الخشونة في المعيشة، قال ابن

جرير رحمه الله: "يأمرهم في ذلك بالتخشن في عيشهم، لئلا يتنعموا فيركنوا إلى خفض العيش، ويميلوا إلى الدعة، فيجنبوا ويحتمو عن أعدائهم" (1).

وينبغي للولاة أن يتجنبوا ما فيه خيلاء من المراكب، واللباس، والبيوت وغيرها، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"كلوا واشربوا وتصدقوا ما لم يخالطه إسراف ولا مخيلة"** رواه النسائي وابن ماجه، وقال ابن وهب أخبرني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه "أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ركب برذونا فجعل يتبختر به، فجعل يضربه، فلا يزداد إلا تبخترا، فنزل عنه، وقال: ما حملتموني إلا على شيطان، ما نزلت عنه حتى أنكرت نفسي"، قال ابن كثير: إسناده صحيح، فعمر رضي الله عنه نزل عنه عندما اختال في مشيته، ومثله السيارة الفارحة التي تحدث الفخر والكبر في القلب، مع ما توقع في قلوب بعض الفقراء من سوء الظن بالأمرء ونقص الثقة بهم وما تولد من الأحقاد في قلوب البعض إذا رأوا الأمرء يركبون السيارات الفارحة ويلبسون أغلى الثياب ويأكلون أنواع الطعام، والفقراء لا يجدون إلا القليل من حاجاتهم، فعن معاذ بن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **"من ترك اللباس تواضعا لله وهو يقدر عليه دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق حتى يخيره من أي حلل الإيمان شاء يلبسها"** رواه الترمذي، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة"** رواه أحمد وغيره، وعن أبي أمامة إياس بن ثعلبة الأنصاري الحارثي رضي الله عنه قال: **ذَكَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا عِنْدَهُ الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَلَا تَسْمَعُونَ أَلَا تَسْمَعُونَ، إِنَّ الْبِدَاةَ مِنَ الْإِيمَانِ، إِنَّ الْبِدَاةَ مِنَ الْإِيمَانِ" يَعْنِي: التَّقْوَى.** رواه أبو داود، قال الإمام النووي رحمه الله: **"الْبِدَاةُ: بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَالذَّالِيْنِ الْمُعْجَمَتَيْنِ، وَهِيَ رِثَاةُ الْهَيْئَةِ، وَتَرْكُ فَاحِرِ اللَّبَاسِ. وَأَمَّا التَّقْوَى فَبِالْقَافِ وَالْحَاءِ، قَالَ أَهْلُ اللَّعَةِ: الْمُتَّقِلُّ: هُوَ الرَّجُلُ الْيَاسِسُ الْجِلْدِ مِنْ حُسُونَةِ الْعَيْشِ، وَتَرْكُ التَّرَفِّهِ" (1)**، وعن أبي بريدة قال: **"قال لي أبي: لو رأيتنا ونحن مع نبينا وقد أصابتنا السماء، حسبت أن ريحنا ريح الضأن"** رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي، قال ابن المنذر رحمه الله: **"ومعنى الحديث أنه كان ثيابهم الصوف، وكان إذا أصابهم المطر يجيء من ثيابهم ريح الصوف"**، وعن أنس رضي الله عنه قال: **"رأيت عمر رضي الله عنه وهو يومئذ أمير المؤمنين، وقد رقع بين كتفيه برقع ثلاث لبد بعضها على بعض"** رواه مالك، وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: **"لقيني عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقد ابتعت لحما بدرهم، فقال: ما هذا يا جابر؟ قلت: قرم أهلي فابتعت لهم لحما بدرهم، فجعل جابر يردد: قرم أهلي حتى تمنيت أن الدرهم سقط مني ولم ألق عمر"** رواه البيهقي، ومعنى "قرم" أي اشتهاوا الطعام بشدة.

وقد جاءت الشريعة بالتوسط في النفقة دون إسراف ولا تقتير، كما قال تعالى: **{ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا }**، ويستحب للعبد أن يتوسط في لباسه لقوله صلى الله عليه وسلم: **"إن الله يحب**

(1) جامع البيان.

(1) رياض الصالحين.

أن يرى أثر نعمته على عبده" رواه الترمذي، وقال صلى الله عليه وسلم: "إن الله جميل يحب الجمال، ويحب أن يرى نعمته على عبده، ويغض البؤس والتباؤس" رواه البيهقي في شعب الإيمان، وعن أبي الأحوص عن أبيه مالك قال: قلت: يا رسول الله الرجل أمر به فلا يضيفني ولا يقربني فيمرب بي فأجزبه قال: "لا بل أقره"، قال فرآني رث الهيئة فقال: "هل لك من مال؟"، فقلت: قد أعطاني الله عز وجل من كل المال من الإبل والغنم قال: "فليبر أثر نعمة الله عليك" رواه أحمد واللفظ له وروى أبو داود بعضه.

و ينبغي للأمرء التقلل من الدنيا وترك التوسع فيها، حتى لا تنقص درجاتهم عند الله على قدر ما توسعوا فيها، فعن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوفٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِيَ بِطَعَامٍ وَكَانَ صَائِمًا، فَقَالَ: قُتِلَ مُضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، فَلَمْ يُوجِدْ لَهُ مَا يُكْفِّرُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةً إِنْ غُطِّي بِهَا رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِنْ غُطِّي بِهَا رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ، ثُمَّ بَسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بَسِطَ أَوْ قَالَ: أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا قَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتِنَا عُجِّلَتْ لَنَا. ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ. رواه البخاري، وعن خباب بن الأرت، رضي الله عنه، قال "هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نلتمس وجهه الله تعالى فوقع أجرنا على الله، فمنا من مات ولم يأكل من أجره شيئا. منهم مضعب بن عمير، رضي الله عنه، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ نَمْرَةً، فَكُنَّا إِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رَأْسَهُ، بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رِجْلَيْهِ، بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنْ نُغَطِّيَ رَأْسَهُ، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنَ الإِدْحِرِ، وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمْرَتُهُ. فَهُوَ يَهْدُبُهَا"، متفق عليه، وعن عبد الله بن عمرو ابن العاص، رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من غازية، أو سرية تغزو، فتغنم وتسلم، إلا كانوا قد تعجلوا ثلثي أجورهم، وما من غازية أو سرية تخفق وتصاب إلا تم لهم أجورهم" رواه مسلم، قال الإمام النووي رحمه الله: "فالصواب الذي لا يجوز غيره أن الغزاة إذا سلموا أو غنموا يكون أجورهم أقل من أجر من لم يسلم أو سلم ولم يغنم، وأن الغنيمة هي في مقابلة جزء من أجر غزورهم، فإذا حصلت لهم فقد تعجلوا ثلثي أجورهم المترتب على الغزو، وتكون هذه الغنيمة من جملة الأجر، وهذا موافق للأحاديث الصحيحة المشهورة عن الصحابة: كقوله منا من مات ولم يأكل من أجره شيئا، ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها أي يجتنيها"⁽¹⁾، وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "لا يصيب عبد من الدنيا شيئا إلا نقص من درجاته عند الله وإن كان عليه كريما" رواه ابن أبي الدنيا، وقال المنذري: وإسناده جيد.

فينبغي للإمام أن يحاسب الأمرء على الشراء المفاجئ، وينظر في سبل كسبهم للأموال، حتى لا يستغل بعضهم الولاية لأخذ الرشا أو الهدايا أوجع الأموال بسبب محاباة الناس لهم في البيع والمعاملات، وفي الطبقات الكبرى لابن سعد عن ابن عمر أن عمر أمر عماله فكتبوا أموالهم منهم سعد بن أبي وقاص، فشاطرهم عمر أموالهم، فأخذ نصفها وأعطاهم نصفها " وعن الشعبي في الطبقات أيضا " أن عمر كان إذا استعمل عاملا كتب ماله "، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله " وما أخذه العمال وغيرهم من مال المسلمين بغير حق فلولي الأمر العادل

(1) شرح النووي على صحيح مسلم.

استخراجه منهم: كالهدايا التي يأخذونها بسبب العمل. قال أبو سعيد الخدري رضى الله عنه: هدايا العمال غلول. وروى إبراهيم الحري في كتاب الهدايا عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي قال: "هدايا الأمراء غلول" ... وكذلك محاباة الولاة في المعاملة من المبايعة والمؤاجرة والمضاربة والمساقاة والمزارعة، ونحو ذلك هو من نوع الهدية، ولهذا شاطر عمر بن الخطاب رضى الله عنه من عماله من كان له فضل ودين لا يتهم بخيانة، وإنما شاطرهم لما كانوا خصوا به لأجل الولاية من محاباة وغيرها، وكان الأمر يقتضي ذلك، لأنه كان إمام عدل يقسم بالسوية⁽¹⁾. ومن ظهر عليه من الأمراء الترف والخيلاء في الملابس أو المسكن أو المركب أو غيره، ورأى الإمام المصلحة في عزله فله أن يعزله، فإن الولاية تقتضي كمال النصح للمسلمين، وأن يجب الأمير لهم من الخير ما يجب لنفسه، فإذا ظهر عليه الترف والتنعم، والفقراء من حوله لا يجدون بعض حاجاتهم، وهو لا يحسن إليهم، ولا يؤثرهم على نفسه، دل هذا على نقص نصحه للمسلمين، فعن عاصم بن أبي النجود "أن عمر ابن الخطاب كان إذا بعث عماله شرط عليهم: ألا تركيبوا بردونا، ولا تأكلوا نقياً، ولا تلبسوا رقيقاً، ولا تغلقوا أبوابكم دون حوائج الناس، فإن فعلتم شيئاً من ذلك فقد حلت بكم العقوبة، قال: ثم شيعهم، فإذا أراد أن يرجع قال: إني لم أسلطكم على دماء المسلمين، ولا على أعراضهم، ولا على أموالهم، ولكني بعثتكم لتقيموا بهم الصلاة، وتقسموا فيئهم، وتحكموا بينهم بالعدل، فإن أشكل عليكم شيء فارفعوه إلي، ألا فلا تضربوا العرب فتذلوها، ولا تجمروها فتفتنوها، ولا تعتلوا عليها فتحرموها، جردوا القرآن، وأقلوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، انطلقوا وأنا شريككم" رواه عبد الرزاق في مصنفه، ففي الأثر نهي الأمراء عن المركب الذي يحدث الخيلاء والتكبر، وعن التنعم والإسراف في الطعام واللباس.

فصل: نصح الإمام والأمراء ومحاسبتهم ومحاكمتهم

بعد أن بايع المسلمون أبا بكر الصديق رضى الله عنه بالخلافة خطب الناس خطبة عظيمة، جمعت أصولاً من أصول السياسة الشرعية، فقد روى ابن إسحاق أن المسلمين بايعوا أبا بكر رضى الله عنه، ثم "تكلم أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه بالذي هو أهله، ثم قال: أما بعد أيها الناس فإنني قد وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، الصدق أمانة والكذب خيانة، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أرجع عليه حقه إن شاء الله، والقوي فيكم ضعيف حتى أخذ الحق منه إن شاء الله، لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا خذلهم الله بالذل، ولا تشيع الفاحشة في قوم إلا عمهم الله بالبلاء، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم قوموا إلى صلاتكم يرحمكم الله"، قال ابن كثير: وهذا إسناد صحيح.

(1) مجموع الفتاوى

فقوله رضي الله عنه: "قد وليت عليكم ولست بخيركم"، فهو رضي الله عنه أفضل الأمة بعد نبيها صلى الله عليه وسلم، وإنما قال هذا لتواضعه رضي الله عنه، وهذا الذي يجب أن يكون عليه الإمام مع رعيته، فيعاملهم بالتواضع واللين من غير ضعف، ويتحجب إليهم ويرحمهم، وقد قال تعالى: **{ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ }**، وقال تعالى: **{ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ }**.

معاونة الإمام على البر والتقوى:

وقوله رضي الله عنه "فإن أحسنت فأعينوني"، يدل على أن من الواجبات على الرعية في حق الإمام معاونته على البر والتقوى، وقد قال الله تعالى: **{ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ }**، وقال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه: "أيها الرعية إن لنا عليكم حقاً: النصيحة بالغيب والمعاونة على الخير، إنه ليس من حلم أحب إلى الله، ولا أعم نفعاً من حلم إمام ورفقه، أيها الرعية إنه ليس من جهل أبغض إلى الله، ولا أعم شراً من جهل إمام وخرقه"⁽¹⁾.

فالواجب على المسلمين أن يعاونوا الإمام على الحكم بشرع الله وإقامة العدل بين الناس، وأداء الأمانات والحقوق إلى أهلها، والأخذ على أيدي المفسدين والجناة، وأما إذا أمرهم بمعاونته على الإثم والعدوان فلا يعاون، بل يجب الإنكار عليه ومحاسبته ومحامته، وقد نهى الله تعالى عن التعاون على الإثم والعدوان، فقال تعالى: **{ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ }**، وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكعب بن عجرة: **"أعاذك الله من إمارة السفهاء"** قال وما إمارة السفهاء؟ قال: **"أمرء يكونون بعدي لا يقتدون بهدي ولا يستنون بسنتي، فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فأولئك ليسوا مني ولست منهم، ولا يردوا على حوضي. ومن لم يصدقهم بكذبهم، ولم يعنهم على ظلمهم، فأولئك مني وأنا منهم، وسيردوا على حوضي. يا كعب بن عجرة الصوم جنة والصدقة تطفئ الخطيئة والصلاة قربان"** أو قال: **"برهان. يا كعب بن عجرة إنه لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت النار أولى به. يا كعب بن عجرة الناس غاديان، فمبتاع نفسه فمعتقها وبائع نفسه فموبقها"** أخرجه أحمد وغيره واللفظ لأحمد، وقال صلى الله عليه وسلم: **"ليأتين عليكم أمرء يقربون شرار الناس ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها فمن أدرك ذلك منكم فلا يكون عريفاً ولا شرطياً ولا جايياً ولا خازناً"** رواه ابن حبان، وقال صلى الله عليه وسلم: **"من أعان ظالماً بباطل ليدحض بباطله حقاً فقد برئ من ذمة الله وذمة رسوله"** رواه الطبراني في الأوسط.

نصح الولاة ومحاسبتهم وتقويمهم:

وقوله رضي الله عنه: **"وإن أسأت فقوموني"** من التقويم، يقال قومه أي عدله، أي إذا أسأت فعدلوني وردوني إلى الحق، وهذا يدل على أن الأمة يجب عليها أن تقوم الإمام والولاة، وتردهم إلى الحق، وتمنعهم من الظلم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: **"فهذا من كمال عدله وتقواه، وواجب على كل إمام أن يقتدي به في ذلك، وواجب**

(1) تاريخ الطبري والزهد لهناد.

على الرعية أن تعامل الأئمة بذلك، فإن استقام الإمام أعانوه على طاعة الله تعالى، وإن زاغ وأخطأ بينوا له الصواب ودلوه عليه، وإن تعمد ظلما منعه منه بحسب الإمكان، فإذا كان منقادا للحق كأبي بكر فلا عذر لهم في ترك ذلك، وإن كان لا يمكن دفع الظلم إلا بما هو أعظم فسادا منه لم يدفعوا الشر القليل بالشر الكثير⁽¹⁾، وعن موسى بن أبي عيسى قال: "أتى عمر بن الخطاب مشربة بني حارثة فوجد محمد بن مسلمة فقال عمر: كيف تراني يا محمد؟ فقال: أراك والله كما أحب، وكما يجب من يجب لك الخير أراك قويا على جمع المال عفيفا عنه عادلا في قسمه ولو ملت عدلناك كما يعدل السهم في الثقاف، فقال عمر: هاه فقال: لو ملت عدلناك كما يعدل السهم في الثقاف، فقال عمر: الحمد لله الذي جعلني في قوم إذا ملت عدلوني" أخرج ابن المبارك في الزهد، وأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه عن يحيى بن عيسى عن الأعمش عن إبراهيم عن همام عن حذيفة قال: "دخلت على عمر وهو قاعد على جذع في داره، وهو يحدث نفسه فدنوت منه، فقلت: ما الذي أهملك يا أمير المؤمنين؟ فقال هكذا بيده وأشار بما قال قلت: الذي يهملك والله لو رأينا منك أمرا ننكره لقومناك. قال: الله الذي لا إله إلا هو لو رأيت مني أمرا تنكرونه لقومتموه؟ فقلت: الله الذي لا إله إلا هو لو رأينا منك أمرا ننكره لقومناك. قال: ففرح بذلك فرحا شديدا، وقال: الحمد لله الذي جعل فيكم أصحاب محمد من الذي إذا رأى مني أمرا ينكره قومي"، وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: "إنه سيكون أمراء يدعون من السنة مثل هذه، فإن تركتموها جعلوها مثل هذه، فإن تركتموها جاؤوا بالطامة الكبرى" أخرج الطبراني في الكبير، وذكر عمرو بن العاص رضي الله عنه خصالا للروم، ثم قال: "وخصلة حسنة جميلة وأمنعهم من ظلم الملوك" أخرج مسلم، فوصف خصلة منع الملوك من الظلم بالحسن والجمال.

وتقويم الإمام والأمراء له عدة طرق ووسائل منها: النصيحة والتواصي بالحق والتواصي بالصبر، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد قال الله تعالى: **{وَالْعَصْرُ. إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ. إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ}**، وقال تعالى: **{الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا}**. و قال صلى الله عليه وسلم: **"إن الله يرضى لكم ثلاثا: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا، وأن تعتنموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم"** أخرج مسلم، وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: **"أمرني خليلي صلى الله عليه وسلم بسبع: أمرني بحب المساكين والدينو منهم، وأمرني أن أنظر إلى من هو دوني ولا أنظر إلى من هو فوقي، وأمرني أن أصل الرحم وإن أدبرت، وأمرني ألا أسأل أحدا شيئا، وأمرني أن أقول بالحق وإن كان مرا، وأمرني ألا أخاف في الله لومة لائم، وأمرني أن أكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله، فإن من كنز تحت العرش" رواه أحمد، وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: "بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره، وعلى أثرة علينا، وألا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان، وعلى أن نقول بالحق أينما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم" رواه**

(1) منهاج السنة النبوية.

البخاري ومسلم، وعن أبي ذر رضي الله عنه: "أن أناسا قالوا: يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم. قال: "أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون به: إن بكل تسيحة صدقة، وبكل تكبيرة صدقة، وبكل تحميدة صدقة، وبكل تهليلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة" رواه مسلم وغيره، وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر" رواه أبو داود والترمذي، وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجل عند الجمرة الأول فقال: يا رسول الله أي الجهاد أفضل؟ فسكت عنه، فلما رمى الجمرة الثانية سأله فسكت عنه، فلما رمى جمرة العقبة وضع رجله في الغرز ليركب، قال: "أين السائل" قال: ها أنا يا رسول الله قال: "كلمة حق تقال عند سلطان جائر" رواه ابن ماجة، وعن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله" رواه الحاكم، وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مثل القائم في حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة، فصار بعضهم أعلاها، وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا" رواه البخاري، وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب، يأخذون بسنته، ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل" رواه مسلم، وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: يا أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ}، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب من عنده" رواه أبو داود والترمذي، وعن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يمتنع أحدكم هيبة الناس أن يتكلم بحق إذا رآه أو شاهده أو سمعه" رواه أحمد وغيره، وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يحقرن أحدكم نفسه إذا رأى أمرا لله فيه مقال أن يقول فيه، فيقال له يوم القيامة ما منعك أن تقول فيه؟ فيقول: رب خشيت الناس. قال: فأنا أحق أن تخشى" رواه أحمد وغيره، وعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيت أمتي تهاب الظالم أن تقول له: أنت ظالم. فقد تودع منهم" رواه أحمد، وقال صلى الله عليه وسلم: "المؤمن مرآة المؤمن، والمؤمن أخو المؤمن، يكف عليه ضيعته، ويحوطه من ورائه" رواه أبو داود وغيره، وقال أبو هريرة رضي الله عنه: "المؤمن مرآة أخيه إذا رأى فيها عيبا أصلحه" رواه البخاري في الأدب المفرد.

والإمام والأمرء ينصحون سرا، وينصحون وينكر عليهم علانية، والمرجع في ذلك إلى المصلحة الشرعية، فإذا كان في الإعلان بالإنكار إثارة فتنة ومفسدة أعظم من المنكر، فينبغي في هذه الحالة الإسرار بنصيحة الإمام أو الأمير، وإذا كانت المصلحة بالإنكار علانية كما لو جاهر الإمام أو الأمير بفعل المنكر أمام الناس، ففي هذه الحالة ينكر عليه علانية، وقد جاءت النصوص والآثار بهذا وهذا.

فمن الأدلة على الإسرار بالإنكار والنصح، قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يیده علانية، ولكن يأخذ بيده فيخلو به، فإن قبل منه فذاك، وإلا كان قد أدى الذي عليه"** رواه أحمد والحاكم وابن أبي عاصم في كتاب السنة، وعن شقيق عن أسامة بن زيد قال قيل له: ألا تدخل على عثمان فتكلمه؟ فقال: أترون أي لا أكلمه إلا أسمعكم، والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون أن أفتتح أمرا لا أحب أن أكون أول من فتحه، ولا أقول لأحد يكون على أمير إنه خير الناس بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **"يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار، فتدلق أقتاب بطنه، فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى، فيجتمع إليه أهل النار، فيقولون: يا فلان مالك ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: بلى قد كنت أمر بالمعروف ولا آتية، وأنهى عن المنكر وآتية"** رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

ومن الأدلة على الإعلان بالإنكار والنصح، ما رواه مسلم في صحيحه عن طارق بن شهاب قال: أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان، فقام إليه رجل، فقال: الصلاة قبل الخطبة. فقال: قد ترك ما هنالك. فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **"من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان"**.

وعن أبي قبيل" عن معاوية بن أبي سفيان أنه صعد المنبر يوم الجمعة، فقال عند خطبته: إنما المال مالنا، والفيء فيئنا، فمن شاء أعطيناه، ومن شئنا منعه. فلم يجبه أحد، فلما كان الجمعة الثانية قال مثل ذلك، فلم يجبه أحد، فلما كان الجمعة الثالثة قال مثل مقالته، فقام إليه رجل ممن حضر المسجد، فقال: كلا إنما المال مالنا والفيء فيئنا، فمن حال بيننا وبينه حاكمناه إلى الله بأسيافنا. فنزل معاوية فأرسل إلى الرجل فأدخله، فقال القوم: هلك الرجل. ثم دخل الناس فوجدوا الرجل معه على السرير، فقال معاوية للناس: إن هذا الرجل أحياني أحياء الله، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **"سيكون أئمة من بعدي يقولون ولا يرد عليهم، يتقاحمون في النار كما تتقاحم القردة"** وإني تكلمت أول جمعة فلم يرد عليّ أحد، فخشيت أن أكون منهم، ثم تكلمت في الجمعة الثانية فلم يرد عليّ أحد، فقلت في نفسي: إني من القوم. ثم تكلمت في الجمعة الثالثة، فقام هذا الرجل فرد عليّ فأحياني أحياء الله" رواه الطبراني وأبو يعلى، وقال الهيثمي: رجاله ثقات، وروى الطبراني عن محمد بن عقبة قال: **"خطب معاوية فتكلم بشيء مما ينكره الناس فردوا عليه فسر ذلك، وقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "يكون أمرء يقولون ولا يرد عليهم، يتهافتون في النار يتبع بعضهم بعضا" حسنه الألباني.**

وقد جاءت الشريعة بالنهي عن مدهانة الأمراء والسكوت عن منكراتهم، والنهي عن مدحهم في وجوههم، فعن ابن عمر رضي الله عنهما " أن ناسا قالوا له إنا ندخل على سلاطيننا، فنقول لهم بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم؟ قال ابن عمر رضي الله عنهما: كنا نعد هذا نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم" رواه البخاري، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "قوله فنقول لهم أي نثني عليهم. وفي رواية الطيالسي: فنتكلم بين أيديهم بشيء. ووقع عند ابن أبي شيبه من طريق أبي الشعثاء قال: دخل قوم على ابن عمر فوقعوا في يزيد بن معاوية، فقال: أتقولون هذا في وجوههم؟ قالوا: بل نمدحهم ونثني عليهم. وفي رواية عروة بن الزبير عند الحارث بن أبي أسامة والبيهقي قال: أتيت ابن عمر فقلت: إنا نجلس إلى أئمتنا هؤلاء، فيتكلمون في شيء نعلم أن الحق غيره فصدقهم، فقال: كنا نعد هذا نفاقا، فلا أدري كيف هو عندكم. لفظ البيهقي، وفي رواية الحارث: يا أبا عبد الرحمن إنا ندخل على الإمام يقضي بالقضاء نراه جورا، فنقول: تقبل الله. فقال: إنا نحن معاشر محمد فذكر نحوه... وللخراطي في المساوي من طريق الشعبي قلت لابن عمر: إنا ندخل على أمرائنا فمدحهم، فإذا خرجنا قلنا لهم خلاف ذلك، فقال: كنا نعد هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفاقا. وفي مسند مسدد من رواية يزيد بن أبي زياد عن مجاهد أن رجلا قدم على ابن عمر فقال له: كيف أنتم وأبو أنيس الضحاك بن قيس؟ قال: إذا لقيناه قلنا له ما يحب، وإذا ولينا عنه قلنا له غير ذلك. قال: ذاك ما كنا نعد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من النفاق"⁽¹⁾، وفي مسند الإمام أحمد: أن عبد الله بن عمر لقي ناسا خرجوا من عند مروان فقال: من أين جاء هؤلاء؟ قالوا: خرجنا من عند الأمير مروان. قال: وكل حق رأيتموه تكلمتم به وأعنتم عليه، وكل منكر رأيتموه أنكرتموه ورددتموه عليه، قالوا: لا والله، بل يقول ما ينكر، فنقول: قد أصبت أصلحك الله. فإذا خرجنا من عنده قلنا: قاتله الله ما أظلمه وأفجره! قال عبد الله: كنا بعهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نعد هذا نفاقا لمن كان هكذا".

وقال صلى الله عليه وسلم: **"من سكن البادية جفا، ومن اتبع الصيد غفل، ومن أتى السلطان افتتن"** رواه أبو داود والترمذي والنسائي، وهذا لمن داهن السلطان وسكت عن باطله، وأما من دخل على السلطان لنصحه ولقول الحق عنده، فقد قام بأفضل الجهاد.

وعن محمد بن عمرو حدثني أبي عن أبيه علقمة بن وقاص قال: مر به رجل له شرف، فقال له علقمة: إن لك رحما، وإن لك حقا، وإني رأيتك تدخل على هؤلاء الأمراء وتتكلم عندهم بما شاء الله أن تتكلم به، وإني سمعت بلال بن الحارث المزني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"إن أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله، ما يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله عز وجل له بها رضوانه إلى يوم القيامة، وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله، ما يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله عز وجل**

(1) فتح الباري.

عليه بها سخطه إلى يوم يلقاه" قال علقمة: فانظر ويحك ماذا تقول؟ وماذا تكلم به؟ فرب كلام قد منعي أن أتكلم به ما سمعت من بلال بن الحارث" رواه ابن ماجه وابن حبان وروى الترمذي المرفوع منه.

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني على رجل ويطريه في المدحة، فقال: "أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل" متفق عليه.

وعن أبي بكر رضي الله عنه أن رجلا ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم فأنثى عليه رجل خيرا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ويحك قطعت عنق صاحبك" يقوله مرارا "إن كان أحدكم مادحا لا محالة، فليقل أحسب كذا وكذا. إن كان يرى أنه كذلك وحسببه الله، ولا يزكى على الله أحد" متفق عليه.

وعن همام بن الحارث عن المقداد رضي الله عنه أن رجلا جعل يمدح عثمان رضي الله عنه، فعمد المقداد فجثا على ركبتيه، فجعل يثو في وجهه الحصباء، فقال له عثمان: ما شأنك؟ فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب" رواه مسلم.

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "إن الرجل ليغدو بدينه ثم يرجع وما معه منه شيء، يلقي الرجل ليس يملك له نفعاً ولا ضرراً، فيقول له: والله إنك كيت وكيت، فلعله أن يرجع ولم يَحْظْ من حاجته بشيء، وقد أسخط الله، ثم قرأ: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ} الآية" رواه ابن جرير وغيره.

ومن الوسائل في تقويم الإمام والأمراء المحاسبة، وقد روى البخاري ومسلم عن أبي حميد عبد الرحمن بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الأزد، يقال له ابن اللثبية على الصدقة، فلما قدم قال: هذا لكم وهذا أهدي إلي. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: "أما بعد: فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله، فيأتي فيقول: هذا لكم وهذا هدية أهديت إلي، أفلا جلس في بيت أبيه أو أمه، حتى تأتيه هديته إن كان صادقا، والله لا يأخذ أحد منكم شيئا بغير حقه إلا لقي الله تعالى يحمله يوم القيامة، فلا أعرفن أحدا منكم لقي الله يحمله بغيرا له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر" ثم رفع يديه حتى روي بياض إبطيه فقال: "اللهم هل بلغت" ثلاثا، وعن أبي حاتم عن العتيبي قال "بعث إلى عمر بجلل فقسما فأصاب كل رجل ثوب ثم صعد المنبر وعليه حلة والحلة ثوبان، فقال: أيها الناس ألا تسمعون؟ فقال سلمان: لا نسمع، فقال عمر: لم يا أبا عبد الله؟ قال: إنك قسمت علينا ثوبا ثوبا وعليك حلة، فقال: لا تعجل يا أبا عبد الله، ثم نادى يا عبد الله فلم يجبه أحد، فقال: يا عبد الله بن عمر، فقال: لبيك يا أمير المؤمنين فقال: نشدتك الله الثوب الذي ائترت به أهو ثوبك؟ قال: اللهم نعم. قال سلمان: فقل الآن نسمع"⁽¹⁾.

ومن الوسائل في تقويم الأمراء متابعة أعمالهم، والنظر في شكاوى الناس ضدهم، فعن جابر بن سمرة رضي الله عنهما قال شكا أهل الكوفة سعدا يعني ابن أبي وقاص رضي الله عنه إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فعزله

(1) صفوة الصفوة.

واستعمل عليهم عمارا، فشكوا حتى ذكروا أنه لا يحسن يصلي، فأرسل إليه، فقال يا أبا إسحاق إن هؤلاء يزعمون أنك لا تحسن تصلي، فقال: أما أنا والله فأني كنت أصلي بهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أحرَمَ عنها، أصلي صلاة العشاء فأركد في الأوليين، وأخف في الآخرين. قال ذلك الظن بك يا أبا إسحاق. وأرسل معه رجلا أو رجلا إلى الكوفة يسأل عنه أهل الكوفة فلم يدع مسجدا إلا سأل عنه ويشنون معروفا، حتى دخل مسجداً لبني عبس، فقام رجل منهم يقال له أسامة بن قتادة يكنى أبا سعدة فقال: أما إذ نشدتنا فإن سعدا كان لا يسير بالسرية، ولا يقسم بالسوية، ولا يعدل في القضية. قال سعد: أما والله لأدعون بثلاث: اللهم إن كان عبدك هذا كاذبا قام رياء وسمعة، فأطل عمره، وأطل فقره، وعرضه للفتن. وكان بعد ذلك إذا سئل يقول شيخ كبير مفتون، أصابني دعوة سعد. قال عبد الملك بن عمير الراوي عن جابر بن سمرة: فأنا رأيته بعد قد سقط حاجباه على عينيه من الكبر، وإنه ليتعرض للجواري في الطرق فيغمزهن "متفق عليه، وفي رواية لمسلم قال سعد رضي الله عنه "تعلمني الأعراب بالصلاة".

وعن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه قال: "أيا عامل لي ظلم أحدا فبلغتني مظلمته فلم أغيرها فأنا ظلمته" رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى.

وعن طارق بن شهاب قال كتب عمر بن الخطاب رحمه الله إلى أهل الكوفة "من ظلمه أميره فلا إمرة له عليه دوني" قال فكان الرجل يأتي المغيرة بن شعبة فيقول إما أن تنصفني من نفسك وإلا فلا إمرة لك علي" رواه الخلال في كتاب السنة.

ومن الوسائل في تقويم الإمام والأمراء الرجوع إلى القضاء الشرعي لفصل النزاع في سياسات الولاية الداخلية أو الخارجية، أو لرفع الظلم وأداء الحقوق أو غيرها، قال الإمام ابن جرير رحمه الله عن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه "وكان يقتص من عماله وإذا شكى إليه عامل له جمع بينه وبين من شكاه، فإن صح عليه أمر يجب أخذه به أخذه به"⁽¹⁾، ويأتي ذكر بعض الأدلة على هذا عند الحديث عن العدل في الحكم ومساواة الناس أمام القضاء.

والواجب على ولاة الأمور استماع النصيحة وقبولها من عموم المسلمين من الرجال أو النساء، وقد أخرج أبو يعلى بإسناده عن مسروق قال: ركب عمر بن الخطاب منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: "أيها الناس ما إكثاركم في صدق النساء، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وإنما الصدقات فيما بينهم أربعمئة درهم فما دون ذلك، فلو كان الإكثار في ذلك تقوى عند الله أو كرامة لم تسبقوهم إليها، فلا أعرفن ما زاد رجل في صدق امرأة على أربعمئة درهم" قال، ثم نزل فاعترضته امرأة من قريش، فقالت: يا أمير المؤمنين نهيت الناس أن يزيدوا في مهر النساء على أربعمئة درهم؟ قال: نعم، فقالت: أما سمعت ما أنزل الله في القرآن؟ فقال: وأي ذلك؟ فقالت: أما سمعت الله يقول: ﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَنُأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ قال، فقال: اللهم غفرا، كل الناس أفاقه من عمر. ثم رجع فركب المنبر فقال: إني كنت نهيتكم أن

(1) تاريخ الطبري.

تزيدوا النساء في صدقاتهن على أربعمائة درهم، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب". قال أبو يعلى قال وأظنه قال: "فمن طابت نفسه فليفعل"، قال ابن كثير: إسناده جيد قوي.

وهذا الأمر ينبغي على ولاية الأمر تبينه للرعية وحضهم عليه، وهو أن للرعية إبداء النصح في سياسة الحكومة الداخلية والخارجية، وعلى الحكومة استماع النصيحة، وقبول الحق ممن أشار به.

والنصيحة من أفراد الرعية قد تأتي نصيحة مختصرة، وقد تأتي كتابا موسعا، أو بحثا علميا مفصلا، وينبغي لولاية الأمر تنظيم استقبال المشورة والنصح من الرعية، وترتيبه إداريا بما يحقق المصلحة الشرعية.

وفي تربية الأمة وحضها على مشاوره ومناصحة الولاية في شؤون الدولة تتحقق الكثير من المصالح، ومنها أن هذا مما أوجبته الشريعة الإسلامية من التواصي بالحق والتواصي بالصبر، والنصيحة لأئمة المسلمين.

ومن المصالح تربية المسلمين على المشاورة والمناصحة، وتنوير للقرائح، وإعمال للعقول، وصقل للمواهب، كما تبرز في الأمة القيادات المؤهلة، وأهل الخبرة المؤهلون لقيادة الأمة.

ومنها أن استماع النصيحة من الرعية يذهب الشعور باستبداد ولاية الأمر في سياسة الدولة، فإن الشعور بالاستبداد يضعف طاعة الرعية للأمر، ويضعف نصرتهم لهم وتعاونهم معهم، ويصددهم عن العمل الجاد في بناء الدولة.

ومن المصالح في المشورة والنصيحة الوصول إلى الحق والصواب، وتخري العدل في سياسة الدولة وما يطرأ من نوازل. ومن المصالح أن في استماع المشورة والنصيحة تطيباً لنفوس الرعية وتأليفا لقلوبهم، وزيادة في محبتهم لولاية الأمر، وأما الاستبداد فهو من أعظم أسباب الضغائن والأحقاد بين الرعية والولاية.

ومن المصالح أن يتبين للمسلمين الطريق الشرعي الذي يجب أن يتبعوه ويشاركوا فيه لإصلاح سياسات الحكومة الداخلية والخارجية، وتقويم ولاية الأمور، وأن يتبين لهم سبيل الديمقراطيين من الكافرين والمرتدين الذين يلبسون على الناس ويدعونهم إلى ما يسمونه "بالمشاركة الشعبية" وهي مشاركة شركية، تعني أن يتخذ بعضهم بعضا أربابا من دون الله حين يختار بعضهم بعضا حكاما ومشرعين برلمانيين يشروعون لهم ما توحيه إليهم شياطينهم، كما قال تبارك وتعالى: **{ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ }.**

وأما رد النصيحة والامتناع عن قبول الحق فهو من صفات أهل الكبر والعلو في الأرض، وقد أخبر الله تعالى عن فرعون أنه قال: **{ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَىٰ وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ }**، وقال تعالى: **{ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ }**، وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **" لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ "** فقال رجل: **" إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنًا قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ الْكِبَرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ "** رواه مسلم.

وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال **" إن من أكبر الذنوب أن يقول الرجل لأخيه: اتق الله. فيقول: عليك نفسك أنت تأمرني "** رواه الطبراني، وعن عبدالله أيضا قال **" كفى بالمرء إثما إذا قيل له: اتق الله. غضب "** رواه الطبراني.

الصدق في سياسة الدولة وفي جميع الأقوال والأعمال:

وقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه "الصدق أمانة والكذب خيانة" يدل على أن الصدق في الظاهر والباطن وفي جميع الأقوال والأعمال والسياسات أمانة يجب على الولاة التمسك بها والمحافظة عليها، وأما كذب الولاة في أقوالهم وأعمالهم وسياساتهم فهو خيانة ونفاق، وقد قال الله تعالى: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ }**.

فالواجب على جميع ولاة الأمر في الحكومة الإسلامية الالتزام بالصدق والوضوح في تعاملاتهم، وأن تكون أعمالهم جليلة بينة أمام أهل الشورى والقضاء والرعية، فإن الصدق في العمل، والوضوح في التعامل والسياسة من الأمانة الواجبة على ولاة الأمر، وأما الكذب وإخفاء الحقائق، ومخالفة الظاهر للباطن، وارتكاب المخالفات والتجاوزات سرا، وإنكارها علنا، وتضليل الأمة وخداعها، أو التستر على من ارتكب فسادا في المال أو الإدارة، كل ذلك من الخيانة في المسؤولية والعمل.

فإذا كذب أحد الولاة وجاء بالحجج الملفقة، والأعذار الباطلة، ليخفي حقيقة من الحقائق، أو يدافع بها عن مبطل، أو ليستر بها فسادا في المال أو الإدارة والعمل، فقد خان الأمانة التي ائتمن عليها، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزيكهم، ولا ينظر إليهم، ولهم عذاب أليم: شيخ زان، ومملك كذاب، وعائل مستكبر"** رواه مسلم، وقال صلى الله عليه وسلم: **"لكل غادر لواء يوم القيامة، يرفع له بقدر غدره، ألا ولا غادر أعظم غدرا من أمير عامة"** رواه مسلم، وعن حذيفة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **"إنه سيكون عليكم أمراء يظلمون ويكذبون، فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه، ولا يرد عليّ الحوض، ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم فهو مني وأنا منه، وسيرد عليّ الحوض"** رواه أحمد وغيره، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **"أربع من كُنَّ فِيهِ، كان مُنَافِقاً خَالِصاً، ومن كانت فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْهُنَّ، كانت فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ"** متفق عليه.

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه " القوة في العمل ألا تؤخر عمل اليوم لغد، والأمانة ألا تخالف سريرة علانية، واتفقوا الله عز وجل، فإنما التقوى بالتقوى، ومن يتق الله يقه" (1).

العدل في الحكم ومساواة الناس أمام القضاء:

وقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: "والضعيف فيكم قوي عندي حتى أرجع عليه حقه إن شاء الله، والقوي فيكم ضعيف حتى أخذ الحق منه إن شاء الله" وهذا يدل على مساواة الجميع أمام القضاء دون تمييز وتفريق بين ولاة الأمور وسائر الرعية وبين الأقوياء والضعفاء، فلا يملك الإمام أو غيره من الولاة حصانة تمنع من محاكمتهم

(1) تاريخ الطبري.

والحكم عليهم، بل يمثل إمام المسلمين وسائر الأمراء أمام القضاء كغيرهم من الناس، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"أقيموا حدود الله في القريب والبعيد، ولا تأخذكم في الله لومة لائم"** رواه ابن ماجه.

وعن عائشة رضي الله عنها أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالوا: من يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكلمه أسامة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"أتشفع في حد من حدود الله تعالى؟"** ثم قام فاخطب ثم قال: **"إنما أهلك من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وإيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها"** متفق عليه، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"المسلمون تتكافأ دماؤهم"** أخرجه أبو داود وغيره.

وعن أبي سعيد الخدري قال: **"بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم قسما أقبل رجل فأكب عليه فطعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرجون كان معه، فجرح بوجهه، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"تعال فاستقد"** فقال: بل عفوت يا رسول الله"** رواه أبو داود والنسائي.

وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أسيد بن حضير رجل من الأنصار قال: **"بينما هو يحدث القوم وكان فيه مزاح بينا يضحكهم فطعنه النبي صلى الله عليه وسلم في خاصرته بعود، فقال أصبرني فقال اصطر قال إن عليك قميصا وليس علي قميص فرفع النبي صلى الله عليه وسلم عن قميصه فاحتضنه وجعل يقبل كشحه قال: إنما أردت هذا يا رسول الله"** أخرجه أبو داود.

وعن أبي فراس قال: خطبنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: **"إني لم أبعث عمالي ليضربوا أبشاركم، ولا ليأخذوا أموالكم فمن فعل به ذلك، فليرفعه إليّ أقصه منه. قال عمرو بن العاص: لو أن رجلا أدب بعض رعيتيه أتقصه منه؟ قال: إي والذي نفسي بيده أقصه، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أقص من نفسه"** رواه أبو داود، وعند أحمد عن أبي فراس قال: خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: **"يا أيها الناس ألا إنا إنما كنا نعرفكم إذ بين ظهرينا النبي صلى الله عليه وسلم، وإذ ينزل الوحي وإذ ينبئنا الله من أخباركم ألا وإن النبي صلى الله عليه وسلم قد انطلق وقد انقطع الوحي، وإنما نعرفكم بما نقول لكم من أظهر منكم خيرا ظننا به خيرا وأحبنا عليه، ومن أظهر منكم لنا شرا ظننا به شرا وأبغضنا عليه، سرائركم بينكم وبين ربكم، ألا أنه قد أتى علي حين وأنا أحسب أن من قرأ القرآن يريد الله وما عنده فقد خيل إلى بأخرة إلا أن رجلا قد قرؤوه يريدون به ما عند الناس، فأريدوا الله بقراءتكم، وأريدوه بأعمالكم، ألا أي والله ما أرسل عمالي إليكم ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا أموالكم، ولكن أرسلهم إليكم ليعلموكم دينكم وسنتكم، فمن فعل به شيء سوى ذلك، فليرفعه إليّ فوالذي نفسي بيدي إذا لأقصنه منه فوثب عمرو بن العاص فقال: يا أمير المؤمنين أو رأيت إن كان رجل من المسلمين على رعية فأدب بعض رعيتيه أئتك لمقتصه منه؟ قال: إي والذي نفس عمر بيده إذن لأقصنه منه، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقص من نفسه، ألا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم، ولا تجمروهم فتفتنوهم، ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم، ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم"**، فقله رضي الله عنه: **"ولا تجمروهم"** من

التحمير، وهو أن يترك المجاهدون في الغزو، ولا يقفلون إلى أزواجهم، وقوله: "فتكفروهم" أي إذا منعتهم حقوقهم ربما كان ذلك سببا في وقوعهم في الردة والكفر، وقوله: "ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم" فالغياض جمع غيضة، وهي الشجر الملتف، لأنهم إذا نزلوا فيها تفرقوا فيتمكن منهم العدو.

وقال علي بن الجعد: أنبأنا شعبة عن سيار الشعبي " قال: أخذ عمر فرسا من رجل على سوم فحمل عليه فعطب، فخاصمه الرجل فقال: اجعل بيني وبينك رجلا. فقال الرجل: إني أرضى بشريح القاضي، فقال شريح: أخذته صحيحا سليما وأنت له ضامن حتى ترده صحيحا سليما، قال فكأنه أعجبه فبعثه قاضيا، وقال: ما استبان لك من كتاب الله فلا تسأل عنه، فإن لم يستبن في كتاب الله فمن السنة، فإن لم تجده في السنة فاجتهد رأيك".

وقد وجد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه درعه عند يهودي فتقاضيا عند شريح، فحكم شريح بالدرع لليهودي، فقال اليهودي: "أمير المؤمنين قدمني إلى قاضيه، وقاضيه قضى عليه، أشهد أن هذا للحق، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وأن الدرع درعك، كنت راكبا على جملك الأورق، وأنت متوجه إلى صفين، فوقع منك ليلا فأخذتها" وقد ذكر أبو نعيم في الحلية القصة بطولها.

وأقام عمر رضي الله عنه حد الخمر على عامله قدامة بن مظعون، بعد أن شهد عليه أبو هريرة رضي الله عنه والجارود، وقد أخرج القصة عبد الرزاق.

وقال ابن قدامة رحمه الله: "ويجري القصاص بين الولاة والعمال وبين رعيته، لعموم الآيات والأخبار، ولأن المؤمنين تتكافأ دماؤهم، ولا نعلم في هذا خلافا، وثبت عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قال لرجل شكك إليه عاملا أنه قطع يده ظلما: لئن كنت صادقا لأقيدنك منه. وثبت أن عمر رضي الله عنه كان يقيد من نفسه. وروى أبو داود قال: خطب عمر فقال: إني لم أبعث عمالي ليضربوا أبشاركم، ولا ليأخذوا أموالكم، فمن فعل به ذلك فليرفعه إلي أقصه منه. فقال عمرو بن العاص: لو أن رجلا أدب بعض رعيته أتقصه منه؟ قال: أي والذي نفسي بيده أقصه منه، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أقص من نفسه. ولأن المؤمنين تتكافأ دماؤهم، وهذان حران مسلمان ليس بينهما إيلاذ، فيجري القصاص بينهما كسائر الرعية" (1).

وفي قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: "والضعيف فيكم قوي عندي حتى أرجع عليه حقه إن شاء الله" إشارة إلى الرحمة بالضعفاء وإنصافهم، وحميتهم وحفظ حقوقهم، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تقدس أمة لا يقضى فيها بالحق، ولا يأخذ الضعيف حقه من القوي غير متعتع" رواه الطبراني وغيره، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كيف تقدس أمة لا يؤخذ من شديدتهم لضعيفهم" رواه ابن حبان، وعن ربيعة بن يزيد أن معاوية كتب إلى مسلمة بن مخلد أن سل عبد الله بن عمرو بن العاص: هل سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا قدست أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من قويها وهو غير مضطهد" فإن قال نعم فاحمله إلي علي

(1) المغني.

البريد فسأله فقال نعم فحمله على البريد من مصر إلى الشام، فسأله معاوية فأخبره فقال معاوية: وأنا قد سمعته ولكن أحببت أن أثبت"، رواه الطبراني وقال الهيثمي: رجاله ثقات، وقال صلى الله عليه وسلم: "اللهم إني أخرج **حق الضعيفين حق اليتيم وحق المرأة**" رواه النسائي، وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخلف في المسير فيزجي الضعيف ويردف ويدعو لهم" رواه أبو داود، وقال صلى الله عليه وسلم: "أبغوني الضعفاء، فإنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم" رواه أبو داود وغيره.

ترك الجهاد في سبيل الله سبب للذل:

وقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: " لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا خذلهم الله بالذل" يدل على أن ترك الجهاد سبب للذل وتسلط الأعداء وزوال دولة الإسلام، فإن الحق لا بد له من قوة تحميه وتدافع عنه، وقد قال الله تعالى: { **وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ** }، ولهذا كان قوام الدين بالكتاب الذي يهدي، وبالجهاد الذي ينصر، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلاً، لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم" أخرجه أحمد وأبو داود، فالجهاد هو طريق العزة والرفعة، وإذا تركت الأمة الجهاد طمع بها الأعداء وحاربوا دينها، وتداعوا على نهب أراضيها وخيراتهما كما هو مشاهد اليوم، فعن ثوبان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يوشك الأمم أن تداعى عليكم، كما تداعى الأكلة إلى قصعتها"، فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذ؟ قال: "بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن الله في قلوبكم الوهن"، فقال قائل: يا رسول الله وما الوهن؟ قال: "حب الدنيا وكراهية الموت". أخرجه أبو داود. وفي رواية لأحمد "حبكم الدنيا وكراهيتكم القتال".

وقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه يشير إلى أهمية الإعداد والجهاد في نصرة الدين، وحماية دولة الإسلام من الأعداء المتربصين في الداخل والخارج. والواجب على ولاة الأمر تربية الناس تربية إيمانية جهادية، وتحريضهم على الجهاد والاستشهاد في سبيل الله، وإعداد العدة، وصناعة الأسلحة، وأخذ الحذر، والحيطه من الأعداء، والاستعداد لحربهم، وأن يحذروا من الاسترخاء والركون إلى الدنيا، والتشاغل إلى الأرض، وترك الإعداد والجهاد، والغفلة عما يخططه ويبرمه الأعداء لاستهداف دولة الإسلام وإزالتها.

التحذير من شيوع الفاحشة في المجتمع:

وقول أبي بكر رضي الله عنه " ولا تشيع الفاحشة في قوم إلا عمهم الله بالبلاء " فيدعو رضي الله عنه إلى إصلاح الناس وطهارتهم من الفواحش، فإنها ما شاعت في قوم إلا كانت سبباً للعقوبة والبلاء العام كالإيدز وغيره، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما نقض قوم العهد إلا كان القتل بينهم، ولا ظهرت الفاحشة في قوم إلا سلط الله عليهم الموت، ولا منع قوم الزكاة إلا حبس عنهم القطر" رواه الحاكم، وقال الحافظ ابن حجر عن إسناده: جيد.

وعن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تزال أمتي بخير ما لم يفش فيهم ولد الزنا، فإذا فشا فيهم ولد الزنا فيوشك أن يعمهم الله عز وجل بعقاب" رواه أحمد، وقال المنذري: إسناده حسن.

وعن عبد الله بن عمر قال: أقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "يا معشر المهاجرين خمس إذا ابتليتم بهن، وأعوذ بالله أن تدركوهن: لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع، التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا. ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المئونة وجور السلطان عليهم. ولم يمتنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا. ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلط الله عليهم عدوا من غيرهم فأخذوا بعض ما في أيديهم. وما لم تحكم أمتهم بكتاب الله ويتخيروا مما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم" رواه ابن ماجه.

طاعة الأمراء بالمعروف:

وقول أبي بكر رضي الله عنه: "أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم"، يدل على أصل عظيم من أصول السياسة الشرعية في الإسلام، وهو أن الأمراء يطاعون بالمعروف، ولا يطاعون في معصية الله، وأوامرهم المخالفة لشرع الله يجب إبطالها وإلغائها، ولا يجوز تنفيذها، وبهذا لن يستطيع الإمام أو غيره من الأمراء أن يلزموا الأمة بطاعتهم في معصية الله إذا تمسكت الأمة بهذا الأصل العظيم، وهو الامتناع عن طاعة الأمراء في معصية الله، ويجب على من أمر بالمعصية من الولاة الرجوع عما أمر به، ورد الشيء المتنازع فيه إلى كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وقد قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾، وهذا عام في كل ما تنازع فيه المتنازعون من ولاة الأمر وغيرهم، وقال صلى الله عليه وسلم: "على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة" متفق عليه.

وقال صلى الله عليه وسلم: "لا طاعة في معصية الله إنما الطاعة في المعروف" متفق عليه.

وقال صلى الله عليه وسلم: "من أمركم من الولاة بمعصية فلا تطيعوه" أخرجه أحمد وابن ماجه وابن حبان. وعن عبد الله بن الصامت قال: أراد زياد أن يبعث عمران بن حصين على خراسان فأبى عليهم فقال له أصحابه أتركت خراسان أن تكون عليها قال فقال إني والله ما يسرني أن أصلي بجرها وتصلون ببردها إني أخاف إذا كنت في نحر العدو أن يأتيني كتاب من زياد، فإن أنا مضيت هلكت، وإن رجعت ضربت عنقي. قال: فأراد الحكم

ابن عمرو الغفاري عليها قال فانقاد لأمره قال فقال عمران ألا أحد يدعو لي الحكم قال فانطلق الرسول قال فأقبل الحكم إليه قال فدخل عليه قال فقال عمران للحكم: أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **"لا طاعة لأحد في معصية الله تبارك وتعالى"** قال: نعم فقال عمران: لله الحمد أو الله أكبر" رواه أحمد، وفي رواية لأحمد عن الحسن أن زيادا استعمل الحكم الغفاري على جيش فأتاه عمران بن حصين فلقبه بين الناس فقال "أتدري لم جئتك فقال له: لم؟ قال: هل تذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجل الذي قال له أميره قع في النار فأدرك فاحتبس فأخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: **"لو وقع فيها لدخلا النار جميعا، لا طاعة في معصية الله تبارك وتعالى"** قال: نعم قال: إنما أردت أن أذكرك هذا الحديث"، وفي رواية لأحمد عن هشام عن محمد قال: "جاء رجل إلى عمران بن حصين ونحن عنده فقال: استعمل الحكم بن عمرو الغفاري على خراسان فتمناه عمران حتى قال له رجل من القوم ألا ندعوه لك؟ فقال له: لا ثم قام عمران فلقبه بين الناس فقال عمران: إنك قد وليت أمرا من أمر المسلمين عظيما، ثم أمره ونهاه ووعظه، ثم قال: هل تذكر يوم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"لا طاعة لمخلوق في معصية الله تبارك وتعالى؟"** قال الحكم: نعم قال عمران: الله أكبر".

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **"سَيَلِي أُمُورُكُمْ بَعْدِي رِجَالٌ يُطْفِئُونَ السُّنَّةَ وَيَعْمَلُونَ بِالْبِدْعَةِ، وَيُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا"** فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَدْرَكْتُهُمْ، كَيْفَ أَفْعَلُ؟ قَالَ: **"تَسْأَلُنِي يَا بَنَ أُمَّ عَبْدِ كَيْفَ تَفْعَلُ لَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ"** رواه أحمد وابن ماجه.

وقال أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه: "إنه لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمامة، ولا إمارة إلا بطاعة، فمن سوده قومه على الفقه كان حياة له ولهم، ومن سوده قومه على غير فقه كان هلاكاً له ولهم" رواه الدارمي. وقال الخلال في كتاب السنة: أخبرنا محمد قال أنبأنا وكيع عن سلام بن مسكين عن ابن سيرين قال: "كان عمر رضي الله عنه إذا استعمل رجلا كتب في عهده أن اسمعوا له وأطيعوا ما عدل فيكم".

فصل: الخلافة والملك

الخلافة على منهاج النبوة واجبة على الأمة، ولا يجوز تركها واستبدالها بالملك، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر"** رواه أحمد والترمذي واللفظ له، ومن الاقتداء بهما أن تكون الإمامة خلافة على منهاج النبوة وليست ملكا، وعن العرياض بن سارية رضي الله عنه قال: وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة بليغة، وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون. فقلنا: يا رسول الله كأنها موعظة مودع، فأوصنا قال: **"أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن تأمر عليكم عبد حبشي، وأنه من يبعث منكم فسيرى اختلافا كثيرا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة"** رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح،

فالتمسك بسنة الخلفاء الراشدين هو طاعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم الذي أمر بتمسك بسنتهم، وأكد هذا الأمر بقوله: **"عضوا عليها بالنواجذ"**، وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم هي طاعة لله تعالى، كما قال تعالى: **{مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ}**، ومن سنة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم أن إمامتهم كانت خلافة راشدة على منهاج النبوة، ولم تكن ملكا، فدل هذا على أن الخلافة على منهاج النبوة واجبة بالقرآن وبسنة النبي صلى الله عليه وسلم وبسنة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم أجمعين، فعن عبيد الله بن محمد بن هارون يقول: سمعت محمد بن إدريس الشافعي يقول بمكة: سلوني عما شئتم أخبركم من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم. فقال له رجل: أصلحك الله ما تقول في المحرم قتل زنبورا؟ قال: بسم الله الرحمن الرحيم قال الله تعالى: **{وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ}** حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر"** وحدثنا سفيان عن مسعر عن قيس بن مسلم عن طاوس عن ابن شهاب عن عمر أنه أمر بقتل الزنبور " رواه البيهقي في معرفة السنن والآثار وغيره، قال ابن رجب رحمه الله: "وقوله صلى الله عليه وسلم: **"إِنَّهُ مِنْ يَعْشُ مِنْكُمْ بَعْدِي فِسْرِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ"**، هذا إخبار منه صلى الله عليه وسلم بما وقع في أمته بعده من كثرة الاختلاف في أصول الدين وفروعه وفي الأعمال والأقوال والاعتقادات، وهذا موافق لما روي عنه من افتراق أمته على بضع وسبعين فرقة، وأنها كلها في النار إلا فرقة واحدة، وهي ما كان عليه وأصحابه، ولذلك في هذا الحديث أمر عند الافتراق والاختلاف بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده. والسنة هي الطريق المسلوك، فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه هو وخلفاؤه الراشدون من الاعتقادات والأعمال والأقوال وهذه هي السنة الكاملة... والخلفاء الراشدون الذين أمرنا بالاعتقاد بهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم⁽¹⁾.

وأخرج ابن أبي حاتم عن مالك قال: كان عمر بن عبد العزيز يقول: "سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وولادة الأمر من بعده سننا الأخذ بما تصديق لكتاب الله، واستكمال لطاعة الله، وقوة على دين الله، ليس لأحد تغييرها ولا تبديلها ولا النظر فيما خالفها، من اقتدى بها مهتد، ومن استنصر بها منصور، ومن خالفها اتبع غير سبيل المؤمنين، وولاه الله ما تولى، وصلاه جهنم وساءت مصيرا"، وولادة الأمر في هذا الأثر الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم، قال الإمام الشاطبي رحمه الله: "وكان يعجبهم فإنه كلام مختصر جمع أصولا حسنة من السنة منها ما نحن فيه، لأن قوله ليس لأحد تغييرها ولا تبديلها ولا النظر في شيء خالفها. قطع لمادة الابتداع جملة، وقوله: **"من عمل بها مهتد"** إلى آخر الكلام مدح لمتبع السنة وذم لمن خالفها بالدليل الدال على ذلك، وهو قول الله سبحانه وتعالى: **{وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا}** ومنها ما سنه ولادة الأمر من بعد النبي صلى الله عليه وسلم فهو سنة ولا بدعة فيه ألبتة، وإن لم

(1) جامع العلوم والحكم.

يعلم في كتاب الله ولا سنة نبيه صلى الله عليه وسلم نص عليه على الخصوص، فقد جاء ما يدل عليه في الجملة، وذلك نص حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه، حيث قال فيه: **"فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين والمهدين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور"** فقرن عليه السلام كما ترى سنة الخلفاء الراشدين بسنته وأن من اتباع سنته اتباع سنتهم، وأن المحدثات خلاف ذلك ليست منها في شيء، لأنهم رضي الله عنهم فيما سنوه: إما متبعون لسنة نبيهم عليه السلام نفسها، وإما متبعون لما فهموا من سنته صلى الله عليه وسلم في الجملة والتفصيل على وجه يخفى على غيرهم مثله لا زائد على ذلك... ومن الأصول المضمنة في أثر عمر بن عبد العزيز أن سنة ولاة الأمر وعملهم تفسير لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم لقوله: **"الأخذ بما تصديق لكتاب الله، واستكمال لطاعة الله، وقوة على دين الله"**. وهو أصل مقرر في غير هذا الموضوع، فقد جمع كلام عمر بن عبد العزيز رحمه الله أصولاً حسنة وفوائد مهمة ⁽¹⁾.

وعن سعيد بن جهمان عن سفينة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملك أو ملكه من يشاء"** قال سعيد: قال لي سفينة: أمسك عليك أبا بكر سنتين وعمر عشرة وعثمان اثنتي عشرة وعلى كذا" رواه أبو داود والترمذي واللفظ لأبي داود، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "ووفاة النبي صلى الله عليه وسلم كانت في شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة من هجرته وإلى عام ثلاثين سنة كان إصلاح ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي السيد بين فئتين من المؤمنين بنزوله عن الأمر عام إحدى وأربعين في شهر جمادى الأولى، وسمي عام الجماعة، لاجتماع الناس على معاوية وهو أول الملوك".

وقد أخرج البخاري في صحيحه عن يوسف بن ماهك قال: "كان مروان على الحجاز استعمله معاوية فخطب، فجعل يذكر يزيد بن معاوية لكي يبايع له بعد أبيه، فقال له عبد الرحمن بن أبي بكر شيئاً، فقال: خذوه فدخل بيت عائشة فلم يقدروا عليه، فقال مروان: إن هذا الذي أنزل الله فيه **{وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَكُمَا أَتَعِدَانِي}** فقالت عائشة من وراء الحجاب: ما أنزل الله فينا شيئاً من القرآن إلا أن الله أنزل عذري"، قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: "وأخرج الإسماعيلي والنسائي من طريق محمد بن زياد هو الجمحي قال: كان مروان عاملاً على المدينة قوله: استعمله معاوية فخطب فجعل يذكر يزيد بن معاوية لكي يبايع له في رواية الإسماعيلي من الطريق المذكورة، فأراد معاوية أن يستخلف يزيد يعني ابنه فكتب إلى مروان بذلك، فجمع مروان الناس فخطبهم فذكر يزيد ودعا إلى بيعته، وقال: إن الله أرى أمير المؤمنين في يزيد رأياً حسناً، وإن يستخلفه فقد استخلف أبو بكر وعمر قوله فقال له عبد الرحمن بن أبي بكر شيئاً قيل قال له بيننا وبينكم ثلاث، مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر ولم يعهدوا. كذا قال بعض الشراح، وقد اختصره فأفسده، والذي في رواية الإسماعيلي فقال عبد الرحمن: ما هي إلا هرقلية. وله من طريق شعبة عن محمد بن زياد فقال مروان: سنة أبي بكر وعمر فقال عبد الرحمن: سنة هرقل وقيصر. ولابن المنذر من هذا الوجه أجتتم بها هرقلية تبايعون لأبنائك؟ ولأبي يعلى وابن أبي

(1) الاعتصام.

حاتم من طريق إسماعيل بن أبي خالد حدثني عبد الله المدني قال: كنت في المسجد حين خطب مروان فقال: إن الله قد أرى أمير المؤمنين رأياً حسناً في يزيد، وإن يستخلفه فقد استخلف أبو بكر وعمر. فقال عبد الرحمن: هرقلية إن أبا بكر والله ما جعلها في أحد من ولده ولا في أهل بيته، وما جعلها معاوية إلا كرامة لولده، فالخلافة هي التي تكون على منهاج النبوة، ويتولى الإمامة فيها أفضل من توفرت فيه شروط الإمامة من المسلمين، وأما الملك في هذه الأمة، فلا ينظر فيه بشروط الإمامة، وإنما يتوارث أبناء العائلة الواحدة الإمامة بينهم، وهذا يترتب عليه في كثير من الأحيان ترك الكثير من الواجبات الشرعية في سياسة الأمة، وارتكاب المحرمات من ظلم الرعية واعتسافها مع غياب الشورى ومحاسبة الولاة ومحاکمتهم، وقد وصف النبي صلى الله عليه وسلم الملك بالعاض والجبرية، فعن سلمان أن عمر قال له: "أملك أنا أم خليفة؟ فقال له سلمان: إن أنت جبيت من أرض المسلمين درهماً أو أقل أو أكثر ثم وضعته في غير حقه فأنت ملك غير خليفة فاستعبر عمر" (1).

وعن سفيان بن أبي العوجاء قال قال عمر بن الخطاب: "والله ما أدري أخليفة أنا أم ملك؟ فإن كنت ملكاً فهذا أمر عظيم، قال قائل: يا أمير المؤمنين إن بينهما فرقا، قال: ما هو؟ قال: الخليفة لا يأخذ إلا حقا ولا يضعه إلا في حق فأنت بحمد الله كذلك، والملك يعسف الناس فيأخذ من هذا ويعطي هذا فسكت عمر".

فالولايات من الأمانات التي يجب أن تسند إلى أهلها، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال "بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ، فَكَرِهَ مَا قَالَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ، حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ "إِنَّ السَّائِلَ عَنِ السَّاعَةِ" قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ "إِذَا ضَيَّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ" قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا قَالَ: "إِذَا وُضِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ" رواه البخاري، فإذا أسند الإمام الولاية لابنه واستبد بالأمر مع وجود من هو أولى وأحق بالولاية وكان الإمام قادراً على إسناد الإمامة للأولى ولم يفعل فقد خالف أمر الله بأداء الأمانة إلى أهلها، وقد قال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا}، وقال تعالى {يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ. وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ}، فإن الأموال والأولاد من الفتنة التي تصد العبد عن أداء الأمانة إلى أهلها، قال العلامة السعدي رحمه الله: "ولما كان العبد ممتحناً بأمواله وأولاده، وربما حملته محبته ذلك، على تقديم هوى نفسه، على أداء أمانته، أخبر الله تعالى أن الأموال والأولاد فتنة يبتلي الله بها عباده، وأنهما عارية، ستؤدى لمن أعطاهما، وترد لمن استودعها" (1)، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "فيجب على ولي الأمر أن يولي على كل عمل من أعمال المسلمين، أصلح من يجده لذلك.. وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من ولي من أمر المسلمين شيئاً فولى رجلاً لمودة أو قرابة بينهما، فقد خان الله ورسوله والمسلمين. وهذا واجب عليه، فيجب عليه البحث

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد.

(1) تيسير الكريم الرحمن.

عن المستحقين للولايات، من نوابه على الأمصار، من الأمراء الذين هم نواب ذي السلطان، والقضاة، ومن أمراء الأجناد ومقدمي العساكر.. فإن عدل عن الأحق الأصلاح إلى غيره، لأجل قرابة بينهما، أو ولاء عتاقة أو صداقة، أو موافقة في بلد أو مذهب أو طريقة أو جنس، كالعربية والفارسية والتركية والرومية، أو لرشوة يأخذها منه من مال أو منفعة، أو غير ذلك من الأسباب، أو لضغن في قلبه على الأحق، أو عداوة بينهما، فقد خان الله ورسوله والمؤمنين، ودخل فيما نهي عنه في قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَخَوْنُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ }، ثم قال: { وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ }، فإن الرجل حبه لولده، أو لعتيقه، قد يؤثره في بعض الولايات، أو يعطيه ما لا يستحقه، فيكون قد خان أمانته⁽¹⁾.

وقال تعالى: { وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ }، قال القرطبي رحمه الله "قال ابن خُوَيزِرٍ مُنَادٍ: "وكل من كان ظالماً لم يكن نبياً ولا خليفة ولا حاكماً ولا مُفْتِيّاً، ولا إمامَ صلاة، ولا يُقبل عنه ما يرويه عن صاحب الشريعة، ولا تُقبل شهادته في الأحكام"⁽²⁾.

وتغير الحكم من الخلافة إلى الملك هو من الأمور الغيبية التي أطلع الله تعالى عليها رسوله صلى الله عليه وسلم كما في حديث سفينة رضي الله عنه المتقدم، وكما في قوله صلى الله عليه وسلم: "تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون ملكاً جبرية فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة ثم سكت" رواه أحمد وغيره، وفي هذا الحديث بشارة بعودة الخلافة على منهاج النبوة بعد الملك، والملك العاض من العوض بالنواجذ، كأنه لظلمه وعسفه للرعية يعضهم عضا.

وعن خالد بن عمير العدوي: قال: خطبنا عتبة بن غزوان وكان أميراً على البصرة فحمد الله وأثنى عليه ثم قال "أما بعد، فإن الدنيا قد آذنت بصرم وولت حذاء، ولم يبق منها إلا صباة كصباة الإناء يتصاها صاحبها، وإنكم منتقلون منها إلى دار لا زوال لها، فانتقلوا بخير ما بحضرتكم، فإنه قد ذكر لنا أن الحجر يلقي من شفة جهنم، فيهوي فيها سبعين عاماً لا يدرك لها قعر، ووالله! لتملأن، أفعجتكم ولقد ذكر لنا أن ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين سنة، وليأتين عليها يوم وهو كظليظ من الزحام، ولقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما لنا طعام إلا ورق الشجر، حتى قرحت أشداقنا، فالتقطت بردة فشققتها بيني وبين سعد بن مالك، فاتزرت بنصفها واتزر سعد بنصفها، فما أصبح اليوم منا أحد إلا أصبح أميراً على مصر من الأمصار، وإني أعوذ بالله أن أكون في نفسي عظيماً وعند الله صغيراً، وإنها لم تكن نبوة قط إلا تناسخت، حتى يكون آخر عاقبتها ملكاً، فستخبرون وتجربون الأمراء بعدنا" رواه مسلم.

(1) كتاب السياسة الشرعية.

(2) الجامع لأحكام القرآن.

و قال حذيفة رضي الله عنه: "يا أيها الناس ألا تسألوني، فإن الناس كانوا يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر، أفلا تسألون عن ميت الأحياء، فقال: إن الله تعالى بعث محمدا فدعا الناس من الضلالة إلى الهدى، ومن الكفر إلى الإيمان، فاستجاب له من استجاب، فحيى بالحق من كان ميتا، ومات بالباطل من كان حيا، ثم ذهبت النبوة فكانت الخلافة على منهاج النبوة، ثم يكون ملكا عضوضا، فمن الناس من ينكر بقلبه ويده ولسانه والحق استكمل ومنهم من ينكر بقلبه ولسانه وكافا يده وشعبة من الحق ترك ومنهم من ينكر بقلبه كفا يده ولسانه وشعبتين من الحق ترك ومنهم من لا ينكر بقلبه ولسانه فذلك ميت الأحياء" رواه أبو نعيم في الحلية.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "إنها ستكون ملوك ثم جبابرة ثم الطواغيت"⁽¹⁾.

وقد جاء في صحيح البخاري عن جرير رضي الله عنه ما يدل على أن اليهود كانت عندهم أخبار صحيحة في أمر الخلافة والملك في الأمة الإسلامية، قال جرير رضي الله عنه "كنت باليمن فلقيت رجلين من أهل اليمن ذا كلاع وذا عمرو، فجعلت أحدثهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لي ذو عمرو: لئن كان الذي تذكر من أمر صاحبك، لقد مر على أجله منذ ثلاث، وأقبلا معي حتى إذا كنا في بعض الطريق، رفع لنا ركب من قبل المدينة فسألناهم، فقالوا: قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم، واستخلف أبو بكر، والناس صالحون، فقالا: أخبر صاحبك أنا قد جئنا ولعلنا سنعود إن شاء الله، ورجعا إلى اليمن، فأخبرت أبا بكر بجديتهم، قال "أفلا جئت بهم" فلما كان بعد قال لي ذو عمرو: يا جرير إن بك علي كرامة، وإني مخبرك خيرا: إنكم، معشر العرب، لن تزالوا بخير ما كنتم إذا هلك أمير تأمرتم في آخر، فإذا كانت بالسيف كانوا ملوكا، يغضبون غضب الملوك، ويرضون رضا الملوك"، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله "وذلك أن جريرا قضى حاجته من اليمن، وأقبل راجعا يريد المدينة فصحبه من ملوك اليمن ذو الكلاع وذو عمرو... وكانا عزمنا على التوجه إلى المدينة فلما بلغهما وفاة النبي صلى الله عليه وسلم رجعا إلى اليمن، ثم هاجرا في زمن عمر، قوله لئن كان الذي تذكر من أمر صاحبك أي حقا في رواية الإسماعيلي، لئن كان كما تذكر وقوله لقد مر على أجله جواب لشرط مقدر أي إن أخبرتني بهذا أخبرك بهذا وهذا قاله ذو عمرو عن اطلاع من الكتب القديمة لأن اليمن كان أقام بها جماعة من اليهود، فدخل كثير من أهل اليمن في دينهم وتعلموا منهم... قوله فلما كان بعد... لعل ذلك كان لما هاجر ذو عمرو في خلافة عمر... قوله تأمرتم بمد الهمزة وتخفيف الميم أي تشاورتم أو بالقصر وتشديد الميم أي أقمتم أميرا منكم عن رضا منكم أو عهد من الأول. وقوله: فإذا كانت أي الإمارة بالسيف أي بالقهر والغلبة كانوا ملوكا أي الخلفاء، وهذا دليل على ما قررته أن ذا عمرو كان له اطلاع على الأخبار من الكتب القديمة وإشارته بهذا الكلام تطابق الحديث الذي

(1) مصنف ابن أبي شيبة.

أخرجه أحمد وأصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره من حديث سفينة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكا عضوا" (1).

فصل: سؤال الإمارة

لقد نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن سؤال الإمارة، كما في حديث عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا عبد الرحمن ابن سمرة: لا تسأل الإمارة، فإنك إن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها، وإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها، وإذا خلقت على يمين، فرأيت غيرها خيراً منها، فأنت الذي هو خير، وكفر عن يمينك" متفق عليه.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إنكم ستحرصون على الإمارة وستكون ندامة يوم القيامة" رواه البخاري، وتكون ندامة إذا لم يعدل الأمير ولم يتم بحقها، كما في حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله ألا تستعملني فضرب بيده على منكبي ثم قال: "يا أبا ذر إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها، وأدى الذي عليه فيها" رواه مسلم، وقال الحافظ ابن حجر: وقوله "وستكون ندامة يوم القيامة" أي بمن لم يعمل فيها بما لم ينبغ، وزاد في رواية شاذة "وحسرة" ويوضح ذلك ما أخرج البزار والطبراني بسند صحيح عن عوف بن مالك بلفظ: "أولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة إلا من عدل" (1).

ونهي صلى الله عليه وسلم أن يولى الإمارة من سألها أو حرص عليها، فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم أنا ورجلان من بني عمي، فقال أحدهما: يا رسول الله أمرنا على بعض ما ولأك الله، عز وجل، وقال الآخر مثل ذلك، فقال: "إننا والله لا نؤلي هذا العمل أحداً سألته، أو أحداً حرص عليه" متفق عليه، فسؤال الإمارة والحرص عليها سبب للمنع من التولية، فإن سؤال الإمارة والحرص عليها من البعض قد يكون القصد منه حب الرئاسة والعلو في الأرض والترفع على الخلق، ومن كانت هذه نيته فلن يعدل في حكمه، فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: "قدم رجلان معي من قومي قال فأتينا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فخطبنا وتكلمنا فجعلنا يعرضان بالعمل، فتغير وجه النبي صلى الله عليه وسلم أو روي في وجهه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إن أخونكم عندي من يطلبه، فعليكم بتقوى الله عز وجل" قال: فما استعان بهما على شيء" رواه أبو داود وأحمد واللفظ له.

(1) فتح الباري.

(1) فتح الباري.

و قال عمر رضي الله عنه: "ما حرص رجل كل الحرص على الامارة فعدل فيها" أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه وغيره.

وقد قال تعالى: **{ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ }**، أي تلك الدار الآخرة نجعل ما فيها من النعيم للذين لا يريدون العلو في الأرض بالتكبر على الخلق ورد الحق **{ أو لا فسادا }** وهو العمل بالمعاصي وأخذ الأموال بغير حق، وعن زاذان: قال رأيت علي بن أبي طالب يمسك الشسع بيده يمر في الأسواق فيناول الرجل الشسع ويرشد الضال ويعين الحمال على الجواز، ويقرأ هذه الآية **{ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ }** ثم يقول: هذه الآية أنزلت في الولاية وذي القدرة من الناس⁽¹⁾، وأخرج ابن مردويه وابن عساكر عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كان يمشي في الأسواق وحده، وهو وال يرشد الضال ويعين الضعيف ويمر بالبقال والبيع، فيفتح عليه القرآن ويقرأ **{ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا }** ويقول: نزلت هذه الآية في أهل العدل والتواضع في الولاية وأهل القدرة من سائر الناس"، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في هذه الآية: "فإن الناس أربعة أقسام: القسم الأول: يريدون العلو على الناس، والفساد في الأرض وهو معصية الله، وهؤلاء الملوك والرؤساء المفسدون، كفرعون وحزبه، وهؤلاء هم شر الخلق قال الله تعالى: **{ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضَعِفُ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ }** .. والقسم الثاني: الذين يريدون الفساد، بلا علو: كالسراق المجرمين من سفلة الناس. والقسم الثالث: يريد العلو بلا فساد، كالذين عندهم دين يريدون أن يعلو به على غيرهم من الناس. وأما القسم الرابع: فهم أهل الجنة الذين لا يريدون علوا في الأرض ولا فسادا، مع أنهم قد يكونون أعلى من غيرهم، كما قال الله تعالى: **{ وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ }** وقال تعالى: **{ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَرَكُمُ أَعْمَالَكُمْ }** وقال: **{ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ }**. فكم ممن يريد العلو ولا يزيده ذلك إلا سفولا، وكم ممن جعل من الأعلى وهو لا يريد العلو ولا الفساد، وذلك لأن إرادة العلو على الخلق ظلم، لأن الناس من جنس واحد، وإرادة الإنسان أن يكون هو الأعلى ونظيره تحته، ظلم⁽¹⁾.

وعن كعب بن مالك، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"مَادِئِبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدِ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ"** رواه الترمذي، أي أن الحرص على المال والشرف وهو الجاه أشد إفسادا لدين المرء من الذئبين الجائعين أرسلا في غنم، وقال يوسف بن أسباط قال سفيان: "ما رأينا الزهد في شيء أقل منه في الرياسة ترى الرجل يزهده في المال والثياب والمطعم، فإذا نوزع في الرياسة حامى عليها وعادى"⁽²⁾.

(1) كتاب فضائل الصحابة لعبد الله بن أحمد.

(1) كتاب السياسة الشرعية.

(2) كتاب الورع لأحمد بن حنبل.

فصل: في اختيار الإمام

يتم اختيار الإمام عن طريقين أولهما: أن يختار أهل الحل والعقد للإمامة العامة أفضل من توفرت فيه الشروط الشرعية للإمامة، والطريق الثاني: أن يستخلف الإمام أفضل من توفرت فيه الشروط للإمامة بعده ويشاور في هذا أهل الحل والعقد، وفي حالة النزاع في أحقية من استخلفه الإمام بعده فيفصل النزاع بشرع الله تعالى لعموم قوله تعالى: {فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا}، قال القاضي أبو يعلى رحمه الله "و الإمامة تنعقد من وجهين: أحدهما باختيار أهل الحل والعقد، والثاني: بعهد الإمام من قبل، فأما انعقادها باختيار أهل الحل والعقد فلا تنعقد إلا بجمهور أهل الحل والعقد"، وقال: "وإذا اجتمع أهل الحل والعقد على الاختيار تصفحوا أحوال أهل الإمامة الموجود فيهم شروطها، فقدموا للبيعة منهم أكثرهم فضلا، وأكملهم شروطا، فإذا تعين لهم من بين الجماعة من أداهم الاجتهاد إلى اختياره وعرضها عليه، فإن أجاب إليها بايعوه عليها، وانعقدت له الإمامة ببيعتهم ولزم كافة الأمة الدخول في بيعته والانقياد لطاعته، وإن امتنع من الإمامة ولم يجب إليها لم يجبر عليها وعدل إلى من سواه من مستحقيها فبويع عليها" (1).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "بعض أهل الكلام يقولون: إن الإمامة تنعقد ببيعة أربعة، كما قال بعضهم: تنعقد ببيعة اثنين، وقال بعضهم تنعقد ببيعة واحد، فليست هذه أقوال أئمة السنة، بل الإمامة عندهم تثبت بموافقة أهل الشوكة عليها، ولا يصير الرجل إماماً حتى يوافقه أهل الشوكة عليها الذين يحصل بطاعتهم له مقصود الإمامة، فإن المقصود من الإمامة إنما يحصل بالقدرة والسلطان، فإذا بويع بيعة حصلت بها القدرة والسلطان صار إماماً... فالإمامة ملك وسلطان، والملك لا يصير ملكاً... بموافقة واحد ولا اثنين ولا أربعة، إلا أن تكون موافقة هؤلاء تقتضي موافقة غيرهم، بحيث يصير ملكاً بذلك... وكذلك عمر لما عهد إليه أبو بكر إنما صار إماماً لما بايعوه وأطاعوه، ولو قدر أنهم لم ينفذوا عهد أبي بكر ولم يبايعوه لم يصير إماماً، سواء كان ذلك جائزاً أو غير جائز...".

ولو قدر أن عمر وطائفة معه بايعوه (يعني أبا بكر رضي الله عنه) وامتنع سائر الصحابة عن البيعة لم يصير إماماً بذلك، وإنما صار إماماً بمبايعة جمهور الصحابة الذين هم أهل القدرة والشوكة، ولهذا لم يضر تخلف سعد بن عباد، لأن ذلك لا يقدر في مقصود الولاية، فإن المقصود حصول القدرة والسلطان اللذين بهما تحصل مصالح الإمامة، وذلك قد حصل بموافقة الجمهور على ذلك... فمن قال إنه يصير إماماً بموافقة واحد أو اثنين أو أربعة

(1) الأحكام السلطانية.

وليسوا هم ذوي القدرة والشوكة فقد غلط، كما أن من ظن أن تخلف الواحد أو الاثنين أو العشرة يضر فقد غلط (1)».

وقال ابن خلدون رحمه الله: "اعلم أن البيعة هي العهد على الطاعة، كأن المبايع يعاهد أميره على أنه يسلم له النظر في أمر نفسه وأمور المسلمين... ويطيعه فيما يكلفه به من الأمر على المنشط والمكروه، وكانوا إذا بايعوا الأمير وعقدوا عهده جعلوا أيديهم في يده تأكيداً للعهد، فأشبه ذلك فعل البائع والمشتري، فسمي بيعة مصدر باع، وصارت البيعة مصافحة بالأيدي هذا مدلولها في عرف اللغة ومعهود الشرع، وهو المراد في الحديث في بيعة النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة وعند الشجرة" (2).

وبإيعاب الإمام على إقامة شرع الله تعالى والتمسك بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ولا يجوز أن يقصد المبايع عرضاً من الدنيا: إن أعطي مقصوده رضي، وإن لم يعط سخط ولم يف بالبيعة وغدر بالإمام، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بالطريق يمنع منه ابن السبيل، ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا لدنياه إن أعطاه ما يريد وفي له وإلا لم يف له، ورجل بايع رجلاً بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد أعطي بها كذا وكذا فصدقها فأخذها ولم يعط بها" أخرجه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري.

ولا تحدد الإمامة الكبرى بمدة، فمن بويع بالإمامة الكبرى يبقى على إمامته للمسلمين حتى الوفاة أو العزل، وسيأتي بيان ما يعزل به الإمام.

حكم الانتخابات العامة:

من القواعد الأساسية في النظام الديمقراطي اختيار رئيس البلاد، وأعضاء البرلمان عن طريق الانتخابات العامة، وهذا المسلك في الاختيار من مسالك وسبل الكافرين التي لا تجوز نسبتها لدين الإسلام، والأدلة على تحريم الانتخابات العامة ما يلي:

أولاً: أن الحاكمية في الإسلام لله تعالى، وليست للشعب أو غيره، وإنما الواجب على الشعب الانقياد لأمر الله وحكمه، كما قال تعالى: {وَلَا يُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا}، وقال تعالى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا}.

ثانياً: أن إبطال الشروط الشرعية الواجب توفرها في الإمام أو أعضاء الشورى، وإبطال الطريقة الشرعية في الاختيار، واستبدالها بالانتخابات الديمقراطية هو من التحاكم إلى الطاغوت وتبديل حكم الله تعالى، وقد قال تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا}.

(1) منهاج السنة النبوية.

(2) مقدمة ابن خلدون.

ثالثاً: أن مقصود الإمامة إقامة شريعة الله تعالى في جميع شؤون الحياة، وإقامة العدل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد في سبيل الله، ولتحقيق المقصود من الإمامة جاءت الشريعة بالشروط الواجب توفرها بالإمام كالعدالة والعلم والشجاعة وغيرها من الشروط، وعمل أهل الحل والعقد في هذه الحالة هو اختيار أفضل من توفرت فيه شروط الإمامة، فعملهم يشبه عمل القضاة في مجلس القضاء، فيتبعون العدل والحق في الاختيار ولا يتبعون أهواءهم.

و أما الانتخابات العامة فهي قائمة على أهواء الناس وشهواتهم، فأكثر الناس إنما ينتخبون من يحقق أهواءهم دون التفات منهم إلى شروط الإمامة، والله تعالى أمرنا باتباع أمره، وأن لا نتبع أهواء الناس، فقال تعالى: {وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وِليٍّ وَلَا نصيرٍ}.

وقال تعالى: {وَأَن أٰحْكُمَ بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأٰحذَرَهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِن كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ. أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ}.

وقال تعالى: {ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ. إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ}.

وقال تعالى: {بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِعِيرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِّن نَّاصِرِينَ. فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ. مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ. مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ}.

رابعاً: أن الله تعالى خلق الجن والإنس لعبادته كما قال تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ}، وشروط الإمامة في الشريعة جاءت لتحقيق هذه الغاية، وأما الانتخابات الديمقراطية العامة فتلغي هذه الشروط ويتم الاختيار بحسب أهواء الناس كما تقدم، وفي هذا مضادة لله تعالى في أمره وعبوديته التي خلق الخلق لأجلها.

خامساً: لقد بين الله تعالى أن الأغلبية من الناس لا تتمسك بطاعته، ولا ترغب في شريعته وحكمه، بل تبتغي حكم الجاهلية، كما قال تعالى: {وَأِن كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ. أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ}.

وقال تعالى: {إِن الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ}.

وقال تعالى: {كِتَابٌ أَنْزَلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ. اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ}، وغيرها من الآيات التي تدل على تنكب أكثر الناس عن شرع الله وميلهم عن صراطه المستقيم، فكيف يعلق مصير حكم الله في الأرض بهذه الأثرية، التي تبتغي حكم الجاهلية وتعرض عن حكم الله تعالى.

سادساً: أن الإسلام لا يسوي في الدنيا ولا في الآخرة بين العالم والجاهل، والمسلم والكافر، والصالح والفاسق، وأما النظام الانتخابي الديمقراطي فيسوي بين جميع هؤلاء في حق التصويت والترشيح في الانتخابات، وقد قال الله تعالى: {أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ. مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ}.

وقال تعالى: {أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ}.

وقال تعالى: {أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ}.

وقال تعالى: {وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ. أَمْ يَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ يَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ}.

وقال تعالى: {أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}.

وقال تعالى: {أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ}، وغيرها من الآيات.

سابعاً: أن مبدأ الانتخابات العامة قد لبس على كثير من الناس مفهوم الشرعية، فأصبح الكثير منهم يرى أن الشرعية تستمد من أغلبية الناس، وليس من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا الضلال في مفهوم الشرعية الذي وقع فيه الكثير هو بسبب الشرك بالديمقراطية والتحاكم إليها.

ثامناً: قال الله تعالى: {أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ. وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ}، فتدل الآيتان على أن أكثرية الناس يكرهون الحق، فكيف تجعل هذه الأكثرية الكارهة للحق هي المرجع في اختيار الإمام، الذي يقيم دولة الإسلام.

وتدلان على أن الأكثرية يتبعون أهواءهم، وهذا هو واقع الانتخابات العامة، فإنها قائمة على أهواء الناس ورغباتهم وشهواتهم.

وتدلان على أن الحق لو اتبع أهواء الناس لفسد العالم، وفسدت الدولة الإسلامية وعمها الاضطراب والفوضى. وتدلان على أن الرجوع إلى أهواء الأكثرية في الانتخابات العامة هو من الإفساد في الأرض، وليس من الإصلاح. وتدلان على أن الأكثرية معرضة عن القرآن، فكيف يرجى من هذه الأغلبية المعرضة عن كتاب الله أن تعدل بعدل القرآن، وتحكم بحكمه في اختيار الإمام العام، وأن تختار من يقودها بكتاب الله.

تاسعاً: قال الله تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ. وَلِتَصْغَىٰ إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُّقْتَرِفُونَ. أَفَعَبَّرَ اللَّهُ أُنْتَبَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِّنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ. وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ

السَّمِيعُ الْعَلِيمُ. وَإِنْ تُطْعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ. إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ}، أخرج ابن جرير عن عكرمة وعن مجاهد في قوله تعالى: {زُحِرَفَ الْقَوْلُ غُرُورًا} قالوا: "تزيين الباطل بالألسنة"، وقال ابن جرير رحمه الله "وأما الغرور: فإنه ما غرَّ الإنسان فخدعه فصدده عن الصواب إلى الخطأ ومن الحق إلى الباطل"، فهؤلاء الشياطين أعداء الأنبياء يوحى بعضهم إلى بعض الأقوال المخرقة المزينة: كالديمقراطية والانتخابات والحرية ونحوها، وتداع هذه الأقوال المخرقة ويروج لها ويُدعى الناس إليها في وسائل الإعلام وفي الهيئات والمحافل والجامعات والمدارس وغيرها، ويغتر بزخرفها وينخدع ببريقها والضجة التي حولها من لا يؤمن بالآخرة، فيصغي إليها ويرضى بها عقيدة له، ويقترف ما يقترف من الذنوب بسبب هذا الإصغاء والميل إليها واتخاذها سبيلا ومنهجاً.

وهذا حال من زاغوا إلى الديمقراطية، فأول أوصافهم أن هؤلاء الديمقراطيين الذين لا يؤمنون بالآخرة قد صغت أفئدتهم ومالت إلى دعاة الديمقراطية وإلى أقوالهم المخرقة، وأما وصفهم الثاني فهو رضاهم بالديمقراطية عقيدة ومنهجاً، والوصف الثالث أنهم يقترفون من الكفر والآثام ما هم مقترفون بسبب إصغائهم للأقوال المخرقة والرضا بها، كما قال تعالى: {وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ}.

فهجروا كتاب الله تعالى وأعرضوا عنه، واتبعوا الأقوال المخرقة المضللة، فلهم نصيب من قوله تعالى: {وَقَالَ الرَّسُولُ يُرَبِّ إِنِّي قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا. وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا}، وقوله تعالى: {وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ لِيَلْبِثُنِي أَن تَحْذُثَ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا. يُؤْتِلْنَا لِيُبْنِي لَمْ أَن تَحْذُثْ فَلَانَا خَلِيلًا. لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَدُولًا}.

وقوله: {أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكْمًا}، أي قل: أغير الله تبارك وتعالى أبتغي وأطلب حكماً أتحاكم إليه وأنقاد لحكمه، فإن غير الله ليس لهم الحكم والتشريع، بل الواجب على العباد الانقياد لأمر الله وحكمه.

ثم قال تعالى: {وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا}، وقد فصل الله تعالى فيه جميع الأحكام في سائر شؤون الحياة، كما قال تعالى: {وَوَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ}، وقد أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن مسعود قال: "إن الله أنزل في هذا الكتاب تبياناً لكل شيء، ولقد عملنا بعضاً مما بين لنا في القرآن، ثم تلا: {وَوَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ}، وأخرج ابن أبي شيبة وغيره عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: "من أراد العلم فليقرأ القرآن، فإن فيه علم الأولين والآخرين".

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: "إذا حدثتكم بحديث أنبأتكم بتصديقه من كتاب الله" أخرج ابن أبي حاتم وغيره، ومن الأحكام المفصلة المبينة في شرع الله تعالى الطريقة الشرعية في اختيار الإمام العام وأهل الشورى.

ثم بين الله تعالى أن أحكامه كلها عدل، فقال تعالى: {وَمَتَّ كَلِمَةً رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا}، أي صدقاً في الأخبار وعدلاً في الأحكام، وكل ما خالف شرع الله تعالى فهو ظلم، ومن العدل الذي جاءت به الشريعة الإسلامية أن لا يسوى المسلم بالكافر، والصالح بالفاسق في الشهادة أو في اختيار الإمام وغيرها، وأما الديمقراطيون الظالمون فيسويون بين الجميع في اختيار الحاكم.

ثم قال: **{ وَإِنْ تُطِغْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ }**، وهذا إبطال للانتخابات العامة، فإن أغلب الناس لو أطاعهم المؤمن لأضلوه عن سبيل الله، فكيف تجعل هذه الأغلبية الضالة المضلة عن سبيل الله المرجع في اختيار أولى الناس بالإمامة العامة.

فصل: في عزل الإمام

إذا طرأ على الحاكم الكفر البواح الظاهر الذي دل الكتاب والسنة على أنه من الكفر البواح، فقد خرج عن الإمامة، ويجب في هذه الحالة عزل الحاكم والخروج عليه بالقوة عند وجود القدرة، كما في حديث عبادة بن الصّامِ رضي الله عنه قال: "بايعنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ وَالْمُنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَعَلَى أْتَرَةٍ عَلَيْنَا، وَعَلَى أَنْ لَا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ بُرْهَانٌ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً" متفقٌ عليه، وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "إذا وقع من السلطان الكفر الصريح فلا تجوز طاعته في ذلك، بل تجب مجاهدته لمن قدر عليها"⁽¹⁾، وقال الإمام النووي رحمه الله: "قال القاضي عياض: أجمع العلماء على أن الإمامة لا تتعقد لكافر، وعلى أنه لو طرأ عليه الكفر انعزل، قال: كذا لو ترك إقامة الصلوات والدعاء إليها"⁽²⁾. وقال الإمام ابن كثير رحمه الله عند قول الله تعالى: **{ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ }**، "ينكر تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم المشتمل على كل خير، الناهي عن كل شر، وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات، التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات مما يضعونها بأرائهم وأهوائهم، وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذة عن ملكهم جنكزخان الذي وضع لهم الياسق، وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام قد اقتبسها من شرائع شتى: من اليهودية والنصرانية والملة الإسلامية وغيرها، وفيها كثير من الأحكام أخذها من مجرد نظره وهواه، فصارت في بنيه شرعاً متبعاً، يقدمونها على الحكم بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، فلا يحكم سواه في قليل ولا كثير، قال تعالى: **{ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ }** أي يبتغون ويريدون، وعن حكم الله يعدلون، **{ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ }** أي ومن أعدل من الله في حكمه لمن عقل عن الله شرعه، وآمن به، وأيقن وعلم أن الله أحكم الحاكمين، وأرحم بخلقه من الوالدة بولدها، فإنه تعالى هو العالم بكل شيء، القادر على كل شيء، العادل في كل شيء"⁽¹⁾.

(1) فتح الباري.

(2) شرح صحيح مسلم.

(1) تفسير القرآن العظيم.

والكفر البواح هو البين الواضح كتحكيم غير شرع الله في البلاد أو التحاكم لغير شرع الله كالقوانين أو الهيئات كهيئة الأمم المتحدة ونحوها، أو التشريع وسن القوانين، أو موالات الكفار ومظاهرتهم على المسلمين أو ترك الصلاة أو صرف العبادة لغير الله كدعاء الأموات والاستغاثة بهم أو غيرها من نواقض الإسلام التي إذا فعلها الحاكم فقد ارتكب كفرا بواحاً مما يوجب الحكم برده وخلعه والخروج عليه.

فإذا لم توجد القدرة على خلعه بالقوة فالواجب أن يبين للناس بطلان ولايته على المسلمين وأن لا يطاع، ولا يعاون بما يدعم ويقوي حكومته المتسلطة على المسلمين، وأن يسعى المسلمون في حالة العجز عن قتاله إلى إعداد العدة حتى تحصل القدرة على جهاده وعزله بالقوة، وقد قال تعالى: **{ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ }**، وقال تعالى: **{ وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ }**، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "يجب الاستعداد للجهاد بإعداد القوة ورباط الخيل في وقت سقوطه للعجز فإن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب" (2).

وأما إذا طرأ على الإمام العام الفسق فلا يجوز الخروج عليه بالقوة، التي قد يترتب عليها من المفاسد والمنكرات والفتن ما هو أعظم من المنكر الذي قصد إزالته، وقد قال صلى الله عليه وسلم: **"من كره من أميره شيئاً فليصبر، فإنه من خرج من السلطان شبراً مات ميتة جاهلية"** متفق عليه.

وقال صلى الله عليه وسلم: **"إنها ستكون بعدي أثره وأمر تنكرونها"** قالوا: يا رسول الله كيف تأمر من أدرك منا ذلك؟ قال: **"تؤدون الحق الذي عليكم وتسالون الله الذي لكم"** متفق عليه.

وقال صلى الله عليه وسلم: **"خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم"** قالوا قلنا: يا رسول الله أفلا ننازلهم عند ذلك؟ قال: **"لا ما أقاموا فيكم الصلاة، لا ما أقاموا فيكم الصلاة"** رواه مسلم.

وقال صلى الله عليه وسلم: **"ألا من ولي عليه وال فرآه يأتي شيئاً من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزع يداً من طاعة"** رواه مسلم، وترك الخروج عليه لا يعني السكوت عن فسقه وما يرتكبه من منكرات، بل الواجب نصحه والإنكار عليه ومحاسبته ومحاکمته، وألا يطاع ولا يعاون في معصية الله تعالى، وقد تقدم الكلام في هذا.

وإذا أمكن عزل الإمام الذي طرأ عليه الفسق دون وقوع فتنة وإراقة دماء ومفسدة أعظم من مفسدة إبقائه ففي هذه الحالة يجب أن يعزل، ويولى على المسلمين أفضل من توفرت فيه الشروط الشرعية، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: **"ونقل ابن التين عن الداودي قال: الذي عليه العلماء في أمراء الجور أنه إن قدر على خلعه بغير فتنة ولا ظلم وجب، وإلا فالواجب الصبر"** (1)، ويرجح هذا القول ما يلي:

(2) كتاب السياسة الشرعية.

(1) فتح الباري.

أولاً: أن النصوص الشرعية العامة أوجبت الإصلاح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحسب القدرة والاستطاعة، وقد أخبر الله تعالى عن شعيب عليه الصلاة والسلام أنه قال: **{إِنَّ أُرِيدَ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ}**، وقال تعالى: **{فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ}**، وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **"مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ"** رواه مسلم.

وقال صلى الله عليه وسلم: **"ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرن على أن يغيروا ثم لا يغيروا إلا يوشك أن يعمهم الله منه بعقاب"** رواه أبو داود، وفسق الحاكم من المنكرات الكبيرة التي تؤدي إلى انتشار الفساد والظلم في الأمة، فإذا وجدت القدرة على إزالة هذا المنكر المتمثل بولاية الفاسق فيجب أن يعزل لعموم الأدلة.

ثانياً: أن في عزل الإمام الفاسق وتعيين الإمام العادل دون حدوث فتنة وإراقة دماء، مصلحة كبيرة لا تأتي الشريعة بإلغائها، وتوجب ترك الحاكم الفاسق إماماً عاماً للمسلمين، مع ما يترتب على بقاءه من المفاصد العظيمة، قال القرطبي رحمه الله: **"الإمام إذا نصب ثم فسق بعد انبرام العقد، فقال الجمهور: إنه تنفسخ إمامته ويخلع بالفسق الظاهر المعلوم، لأنه قد ثبت أن الإمام إنما يقام لإقامة الحدود واستيفاء الحقوق وحفظ أموال الأيتام والمجانين والنظر في أمورهم إلى غير ذلك مما تقدم ذكره، وما فيه من الفسق يقعه عن القيام بهذه الأمور والنهوض بها، فلو جوزنا أن يكون فاسقاً أدى إلى إبطال ما أقيم لأجله، ألا ترى في الابتداء إنما لم يجوز أن يعقد للفاسق لأجل أنه يؤدي إلى إبطال ما أقيم له وكذلك هذا مثله"⁽¹⁾، وسواء قصد القرطبي رحمه الله بكلامه خلع الحاكم الفاسق بالخروج عليه بالقوة والقتال أو قصد خلعه بدون قتال ومفسدة أعظم، فليس هذا هو المقصود من نقل كلامه، وإنما محل الشاهد من كلامه والمقصود منه هو قوله: **"فلو جوزنا أن يكون فاسقاً أدى إلى إبطال ما أقيم لأجله، ألا ترى في الابتداء إنما لم يجوز أن يعقد للفاسق لأجل أنه يؤدي إلى إبطال ما أقيم له وكذلك هذا مثله"**، وما قاله حق فإن عزل الحاكم الذي طرأ عليه الفسق هو وفق القياس وجاري مع الأصل الذي منع لأجله الفاسق من تولي الإمامة ابتداءً.**

ثالثاً: أن من المعلوم في الشريعة الإسلامية أن الولاة والوزراء والقضاة إذا ظهر من أحدهم الفسق والخيانة مع وجود الأولى فإنه يعزل تحقيقاً للمصلحة والعدل ودرءاً للفساد والظلم، فإذا كان عزل هؤلاء واجباً فكذلك الإمام العام يعزل لفسقه من باب أولى، فإن المفسدة ببقائه أعظم من مفسدة إبقاء غيره من الولاة الذين ظهر عليهم الفسق.

رابعاً: أن الفسق قد يتدرج بالحاكم إلى الاستبداد بالأمر وتعيين المواليين له في قيادة الجيش والولايات حتى لا يقدر أحد على محاسبته ومحاكمته، ثم يرتكب بعد ذلك هو ومن معه أنواعاً من الفساد والظلم وربما الكفر، كما قد وقع في بعض الحالات، ولا يستطيع المسلمون بعد ذلك عزله لعدم القدرة، فإذا كان الفسق قد يتدرج بالحاكم إلى

(1) الجامع لأحكام القرآن.

الظلم العظيم والكفر فينبغي سد الذريعة الموصلة إلى الكفر وحسم الشر في أوله بعزل الحاكم الفاسق مع القدرة، وتعيين إمام عادل.

خامسا: من القواعد الشرعية " أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب " فإذا كان في بقاء الحاكم الفاسق تركا للواجبات وفعلا للمحرمات وقد أمكن عزله دون مفسدة فيجب أن يعزل.

سادسا: أن من منع الخروج بالقوة على الحاكم الفاسق قد علل المنع بحصول مفسدة أعظم من المفسدة التي يراد إنكارها، وهذه العلة منتفية مع العزل بالفسق دون حدوث فتنة وإراقة دماء ومفسدة أعظم، والحكم يدور مع علته وجودا وعدما.

و يكون عزل الحاكم الفاسق ممكنا إذا كان ولاء الولاة والوزراء والقضاة والقادة والجنود لله تبارك وتعالى ولرسوله وللمؤمنين، كما قال تعالى: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ. وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ} ففي هذه الحالة لن يستطيع الإمام الذي طرأ عليه الفسق الممانعة والاحتماء بالجنود وغيرهم.

وهذا الولاء لله ولرسوله وللمؤمنين من أعظم الواجبات التي يجب أن يرسخها العلماء والقادة وغيرهم في الأمة، ويأتي في باب سياسات احترازية زيادة تفصيل.

باب: الصلاة

الصلاة هي الركن الثاني من أركان الإسلام بعد الشهادتين، وهي عمود الإسلام، وهي أهم ما يدعى إليه الناس بعد توحيد الله تعالى، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان" متفق عليه.

وقال صلى الله عليه وسلم: "رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذُرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ" رواه الترمذي. وعن معاذٍ رضي الله عنه قال: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِدَلِّكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِدَلِّكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ فُتَرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِدَلِّكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ" متفقٌ عليه.

وهي أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة، كما قال صلى الله عليه وسلم: "أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة فإن صلحت صلح له سائر عمله، وإن فسدت فسد سائر عمله" رواه الطبراني في الأوسط. وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن من ترك الصلاة فقد كفر، فقال صلى الله عليه وسلم: "بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة" رواه مسلم.

وقال صلى الله عليه وسلم: "العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر" رواه أبو داود والنسائي والترمذي وأحمد.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: "من ترك الصلاة فلا دين له" رواه محمد بن نصر. وعن عبد الله بن شقيق العقيلي قال: "كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة" رواه الترمذي. وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال " لا إيمان لمن لا صلاة له، ولا صلاة لمن لا وضوء له " رواه ابن عبد البر وغيره موقوفاً.

عمارة المساجد:

يجب على ولاية الأمر أن يقيموا الصلاة، وأن يعلموها الناس، ويأمروهم بإقامتها، وأن يبنوا المساجد التي تقام بها الجمع والجماعات، وقد قال الله تعالى: {وَلْيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ. الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ}، وقد أخرج ابن أبي حاتم عن محمد بن كعب: {الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ} قال: "هم الولاة"، وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة في قوله:

{الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ} قال: "هذا شرط الله على هذه الأمة"، وقال الضحاك: "هو شرط شرطه الله عز وجل على من آتاه الملك"، وقال ابن أبي نجیح: "يعني الولاية"، وقال الحسن وأبو العالية: "هم هذه الأمة إذا فتح الله عليهم أقاموا الصلاة".

وقال الصباح بن سودة الكندي: سمعت عمر بن عبد العزيز يخطب وهو يقول: {الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ} الآية، ثم قال: "ألا إنها ليست على الوالي وحده، ولكنها على الوالي والمولى عليه، ألا أنبئكم بما لكم على الوالي من ذلكم، وبما للوالي عليكم منه، إن لكم على الوالي من ذلكم أن يؤاخذكم بحقوق الله عليكم، وأن يأخذ لبعضكم من بعض، وأن يهديكم للتي هي أقوم ما استطاع، وإن عليكم من ذلك الطاعة غير المبسوطة ولا المستكرهة، ولا المخالف سرها علانيتها".

وقال العلامة السعدي رحمه الله "ذكر علامة من ينصره، وبها يعرف، أن من ادعى أنه ينصر الله، وينصر دينه، ولم يتصف بهذا الوصف، فهو كاذب فقال {الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ} أي: ملكناهم إياها، وجعلناهم المتسلطين عليها، من غير منازع ينازعهم، ولا معارض.

{أَقَامُوا الصَّلَاةَ} في أوقاتها، وحدودها، وأركانها، وشروطها، في الجمعة والجماعات.

{وَأَتَوْا الزَّكَاةَ} التي عليهم، خصوصاً، وعلى رعييتهم عموماً، آتوها أهلها، الذين هم أهلها.

{وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ} وهذا يشمل كل معروف حسنه شرعاً وعقلاً من حقوق الله، وحقوق الآدميين.

{وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ} كل منكر شرعاً وعقلاً، معروف قبحه، والأمر بالشيء والنهي عنه، يدخل فيه، ما لا يتم إلا به، فإذا كان المعروف والمنكر، يتوقف على تعلم وتعليم، أجبروا الناس على التعلم والتعليم، وإذا كان يتوقف على تأديب مقدر شرعاً، أو غير مقدر، كأنواع التعزير، قاموا بذلك، وإذا كان يتوقف على جعل أناس، متصدين له، لزم ذلك، ونحو ذلك مما لا يتم الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، إلا به⁽¹⁾.

وقال تعالى: {فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ. رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ. لِيَجْزِيََهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرِزُّ مَن يَشَاءُ بِعَرٍ حِسَابٍ}، والمراد بالبيوت المساجد التي أمر الله تعالى أن ترفع، ورفعها هو بناؤها واحترامها وتطهيرها وتطيبها، وأن تحفظ وتجنب كل ما لا يليق بها كاللهو واللغو والبيع والشراء وإنشاد الضالة أو النجاسات أو البصاق وغيره من الأقدار أو الروائح الكريهة كالبصل ونحوه، وقد أخرج عبد بن حميد عن قتادة {فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ} قال: "هي المساجد أذن الله في بنائها ورفعها، وأمر بعمارها وبطهورها".

وقال صلى الله عليه وسلم: "من بنى مسجداً يبتغي به وجه الله بنى الله له مثله في الجنة" أخرجه البخاري ومسلم.

(1) تيسير الكريم الرحمن.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: "أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور، وأن تنظف وتطيب" أخرجه أحمد وأبو داود.

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: "أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتخذ المساجد في ديارنا، وأمرنا أن ننظفها" رواه أحمد والترمذي وقال: حديث صحيح.

وقال البخاري رحمه الله: "وأمر عمر ببناء المسجد، وقال: أكن الناس من المطر، وإياك أن تحمر أو تصفر فتفتن الناس".

وروى الحافظ أبو يعلى الموصلي بإسناده عن ابن عمر "أن عمر كان يجمر مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم كل جمعة" قال ابن كثير: إسناده حسن لا بأس به.

وقوله تعالى: {رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ} هذا ثناء من الله تعالى على عباده الذين يعمرن مساجد الله تعالى بالذكر والصلاة، ولا تشغلهم التجارة والبيع عن ذكر الله وإيقام الصلاة، وقد قال تعالى: {يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِيهِمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ}، وقال تعالى: {يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ}.

وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير والطبراني والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود "أنه رأى ناساً من أهل السوق سمعوا الأذان فتركوا أمتعتهم وقاموا إلى الصلاة، فقال: هؤلاء الذين قال الله: {لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ}."

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عمر "أنه كان في السوق فأقيمت الصلاة فأغلقوا حوانيتهم ثم دخلوا المسجد، فقال ابن عمر: فيهم نزلت: {رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ}."

وقال مطر الوراق: "كانوا يبيعون ويشترون، ولكن كان أحدهم إذا سمع النداء وميزانه في يده خفضه وأقبل إلى الصلاة".

وقال الأوزاعي رحمه الله: "كان يقال خمس كان عليها أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم والتابعون لهم بإحسان: لزوم الجماعة، واتباع السنة، وعمارة المساجد، وتلاوة القرآن، والجهاد في سبيل الله عز وجل" رواه البيهقي في شعب الإيمان وغيره.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وكانت مواضع الأئمة ومجامع الأمة هي المساجد، فإن النبي صلى الله عليه وسلم أسس مسجده المبارك على التقوى ففيه الصلاة والقراءة والذكر والتعليم العلم والخطب، وفيه السياسة وعقد الأولوية والرايات وتأمير الأمراء وتعريف العرفاء، وفيه يجتمع المسلمون عنده لما أهمهم من أمر دينهم ودنياهم،

وكذلك عماله في مثل مكة والطائف وبلاد اليمن وغير ذلك من الأمصار والقرى، وكذلك عماله على البوادي، فإن لهم مجمعا فيه يصلون وفيه يساسون⁽¹⁾.

ولا تجوز الصلاة عند القبور، أو بناء المساجد فوقها، أو دفن الأموات في المساجد لأن ذلك من وسائل الشرك، والافتتان بأهل القبور، والتدرج إلى عبادتهم، فعن عائشة رضي الله عنها " أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأيتها بالحبيشة، فيها تصاوير، لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أولئك، إذا كان فيهم الرجل الصالح، فمات، بنوا على قبره مسجدا، وصوروا فيه تلك الصور. أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة"، رواه البخاري ومسلم.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه: "لعن الله اليهود والنصارى. اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد". قالت: فلولا ذاك أبرز قبره. غير أنه خشى أن يتخذ مسجدا " أخرجه البخاري ومسلم.

وكل موضع يصلى فيه فهو مسجد ولو لم يشيد عليه بناء، فيدخل في النهي المساجد والمشاهد والقباب التي بنيت على القبور، وعن جندب بن عبد الله بن سفيان البحلي رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت بخمس وهو يقول: "إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله تعالى قد اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا، ولو كنت متخذا من أمتي خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك" أخرجه مسلم.

فالمساجد والمشاهد والقباب والحجر التي بنيت فوق القبور يجب هدمها وإزالتها، لأنها أسست على معصية الله تعالى، قال الإمام ابن القيم رحمه الله: "فيهدم المسجد إذا بني على قبر، كما ينبش الميت إذا دفن في المسجد، نص على ذلك الإمام أحمد وغيره، فلا يجتمع في دين الإسلام مسجد وقبر، بل أيهما طرأ على الآخر منع منه، وكان الحكم للسابق، فلو وضعوا معا لم يجز، ولا يصح هذا الوقف ولا يجوز، ولا تصح الصلاة في هذا المسجد لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، ولعنه من اتخذ القبر مسجدا أو أوقد عليه سراجا، فهذا دين الإسلام الذي بعث الله به رسوله ونبيه وغرخته بين الناس كما ترى"⁽¹⁾.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج" رواه أهل السنن.

(1) مجموع الفتاوى.

(1) زاد المعاد.

و قال صلى الله عليه وسلم: "اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد" رواه الإمام مالك في الموطأ، وهو يدل على أن الغلو في قبور الصالحين يجعلها أوثاناً تعبد دون الله تبارك وتعالى.

وأما قصد أهل القبور بالعبادة كالصلاة أو السجود أو الدعاء أو الاستغاثة أو غيرها من أنواع العبادة فهو من الشرك الأكبر الذي يخرج صاحبه من الملة.

أثر الصلاة في بناء المجتمع وبناء الدولة الإسلامية:

إن للخشوع والإخلاص وقراءة القرآن والذكر والدعاء الأثر الكبير في شفاء القلب وصلاحه وزيادة إيمانه مما ياعد بينه وبين المنكرات وينهاه عن الاقتراب منها، والصلاة متضمنة لهذه العبادات وغيرها فهي من أعظم ما ينهى العباد عن ارتكاب المحرمات، والمجتمع الذي تقام فيه الصلاة، أبعده عن المنكرات والذنوب من المجتمعات التي لا تحافظ على إقامة الصلاة كما يجب عليها، وقد قال الله تبارك وتعالى: {أَتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرِ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ}، فبين الله تعالى أن في الصلاة يتحقق أمران، أولهما: أنها تنهى عن الفحشاء والمنكر، وثانيهما: ذكر الله تعالى، وهو أعظم من الأول، وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: {إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ} يقول "في الصلاة منتهى ومزجر عن معاصي الله".

وأمر الله تعالى عباده بالاستعانة على أمر دينهم وديناهم بالصبر والصلاة، فقال تعالى: {وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ}، وقد أخرج ابن جرير وغيره عن ابن عباس "أنه نعي إليه أخوه قثم وهو في مسير فاسترجع، ثم تنحى عن الطريق فصلى ركعتين أطال فيهما الجلوس، ثم قام يمشي إلى راحلته، وهو يقول: {وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ}".

وأخرج أبو داود وغيره عن حذيفة رضي الله عنه قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة"، وأخرج ابن المبارك في الزهد وغيره عن عمر رضي الله عنه أنه قال: "إنا وجدنا خير عيشنا بالصبر". وقال تبارك وتعالى: {إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعاً. إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعاً. وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعاً. إِلَّا الْمُصَلِّينَ. الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ}، فولاة الأمر الذين يسعون لإقامة دولة الإسلام وإصلاح الناس وتركيتهم، يجب أن يعتنوا عناية كبيرة في أمر الصلاة، فإنها من أعظم ما ينهى الناس عن المعاصي ويصلح المجتمعات، وأن يعلموا الناس كيفية الصلاة وما يتعلق بها من أحكام، وأن يجتهدوا في بناء المساجد، وأن يعينوا الأئمة العدول الذين يؤمنون الناس في الجمع والجماعات.

صلاة الجماعة:

صلاة الجماعة واجبة على الرجال البالغين، كما دل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: "إن أثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا، ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام، ثم آمر رجلا فيصلي بالناس، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة، فأحرق عليهم بيوتهم بالنار" أخرجه البخاري ومسلم، وفي رواية لمسلم "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد ناسا في بعض الصلوات فقال: "لقد هممت أن آمر رجلا يصلي بالناس، ثم أخالف إلى رجال يتخلفون عنها، فأمر بهم فيحرقوا عليهم بحزم الحطب بيوتهم، ولو علم أحدهم أنه يجد عظما سمينا لشهدها يعني صلاة العشاء"، والحديث يدل على أن صلاة الجماعة على الرجال فرض عين، فلو كانت مستحبة وليست واجبة لما هم النبي صلى الله عليه وسلم بتعزيز المتخلفين، ولو كانت صلاة الجماعة فرض كفاية لاكتفى صلى الله عليه وسلم بمن شهدوا الصلاة.

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان، فعليكم بالجماعة، فإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية" رواه أحمد وأبو داود والنسائي.

وعن عمرو بن أم مكتوم رضي الله عنه قال: "قلت: يا رسول الله أنا ضير شاسع الدار ولي قائد لا يلايني، فهل تجد لي رخصة أن أصلي في بيتي؟ قال: "أسمع النداء؟" قال: نعم قال: "ما أجد لك رخصة" رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه، وفي رواية لأحمد عنه أيضا "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى المسجد فرأى في القوم رقة، فقال: "إني لأهم أن أجعل للناس إماما ثم أخرج فلا أقدر على إنسان يتخلف عن الصلاة في بيته إلا أحرقتة عليه" فقال ابن أم مكتوم: يا رسول الله إن بيني وبين المسجد نخلا وشجرا، ولا أقدر على قائد كل ساعة، أيسعني أن أصلي في بيتي؟ قال: "أسمع الإقامة؟" قال نعم قال: "فائتها".

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل أعمى فقال: يا رسول الله ليس لي قائد يقودني إلى المسجد فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرخص له يصلي في بيته، فرخص له فلما ولى دعاه، فقال: "هل تسمع النداء بالصلاة؟" قال نعم قال: "فأجب" رواه مسلم.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: "من سره أن يلقي الله غدا مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن، فإن الله تعالى شرع لنبيكم صلى الله عليه وسلم سنن الهدى، وإنهن من سنن الهدى، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم، وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة ويرفعه بها درجة، ويحط عنه بها سيئة، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق، ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف"، وفي رواية: "لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق، قد علم نفاقه أو

مريض، إن كان الرجل ليمشي بين رجلين حتى يأتي الصلاة، وقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنا سنن الهدى، وإن من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه" رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.
وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كنا إذا فقدنا الرجل في الفجر والعشاء أسأنا به الظن" رواه البزار والطبراني وابن خزيمة في صحيحه.

أمر الناس بالصلاة والإنكار على من تركها:

يجب على ولاية الأمر أن يأمروا الناس بالصلاة، وأن يأمروا الرجال خاصة بأدائها جماعة، وينكروا على من ترك الجماعة، فعن أبي سعيد الخدري قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصحابه الظهر، قال فدخل رجل من أصحابه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "ما حبسك يا فلان عن الصلاة؟" قال فذكر شيئاً اعتل به قال فقام يصلي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه" قال فقام رجل من القوم فصلى معه" رواه أحمد وروى أبو دود والترمذي بعضه.

وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: "صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً الصبح فقال: "أشاهد فلان؟" قالوا: لا قال: "أشاهد فلان؟" قالوا: لا قال: "إن هاتين الصلاتين أثقل الصلوات على المنافقين، ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما ولو حبوا على الركب" رواه أحمد وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما.

وعن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة " أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقد سليمان بن أبي حثمة في صلاة الصبح، وإن عمر غدا إلى السوق ومسكن سليمان بين المسجد والسوق فمر على الشفاء أم سليمان، فقال لها: لم أر سليمان في الصبح فقالت له: إنه بات يصلي فغلبته عيناه قال عمر له، لأن أشهد صلاة الصبح في جماعة أحب إلي من أن أقوم ليلة" رواه مالك.

وأما تارك الصلاة عمدا فقد تقدم قول النبي صلى الله عليه وسلم بكفره، قال الإمام ابن القيم رحمه الله " لا يختلف المسلمون أن ترك الصلاة المفروضة عمدا من أعظم الذنوب وأكبر الكبائر، وأن إثمه عند الله أعظم من إثم قتل النفس وأخذ الأموال ومن إثم الزنا والسرقة وشرب الخمر، وأنه متعرض لعقوبة الله وسخطه وخزيه في الدنيا والآخرة.

ثم اختلفوا في قتله وفي كيفية قتله وفي كفره، فأفتى سفيان بن سعيد الثوري وأبو عمرو الأوزاعي وعبدالله بن المبارك وحماد بن زيد ووكيع بن الجراح ومالك بن أنس ومحمد ابن إدريس الشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأصحابهم بأنه يقتل، ثم اختلفوا في كيفية قتله، فقال جمهورهم يقتل بالسيف ضرباً في عنقه.. واختلف القائلون بقتله في مسائل:

إحداها أنه هل يستتاب أم لا؟ فالمشهور أنه يستتاب، فإن تاب وترك وإلا قتل. هذا قول الشافعي وأحمد وأحد القولين في مذهب مالك.. وهذا القول هو الصحيح، لأن أسوأ أحواله أن يكون كالمرتد، وقد اتفق الصحابة على

قبول توبة المرتدين ومانعي الزكاة، وقد قال الله تعالى: { قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مِمَّا قَدْ سَلَفَ } وهذا يعم المرتد وغيره.

المسألة الثانية: أنه لا يقتل حتى يدعى إلى فعلها فيمتنع.. فإذا دعي فامتنع لا من عذر حتى يخرج الوقت تحقق تركه وإصراره.

المسألة الثالثة: بماذا يقتل هل بترك صلاة أو صلاتين أو ثلاث صلوات، هذا فيه خلاف بين الناس⁽¹⁾، ومراده بترك الصلاة في المسألة الثالثة أي بعد دعوته واستتابته.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله " وإن كان التارك للصلاة واحدا فقد قيل: إنه يعاقب بالضرب والحبس حتى يصلى، وجمهور العلماء على أنه يجب قتله إذا امتنع من الصلاة بعد أن يستتاب، فإن تاب وصلى وإلا قتل، وهل يقتل كافرا أو مسلما فاسقا؟ فيه قولان، وأكثر السلف على أنه يقتل كافرا، وهذا كله مع الإقرار بوجودها، أما إذا جحد وجوبها فهو كافر بإجماع المسلمين"⁽¹⁾.

تعيين أئمة المساجد:

يجب على ولاة الأمر أن يعينوا أئمة المساجد من الصالحين العدول، وأن يقدموا الأولى من بينهم، كما قال صلى الله عليه وسلم: "يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سلما، ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه، ولا يقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه" رواه مسلم، وفي رواية مكان "سلما" "سنا".

وأما الفاسق أو المبتدع فلا تجوز توليتهما إمامة الصلاة، فإن الإمامة من أعظم الأمانات التي يجب أن تسند لأهلها، قال ابن أبي العز رحمة الله: "من أظهر بدعة أو فجورا لا يرتب إماما للمسلمين"، وقال الماوردي رحمه الله: "يحرم على الإمام نصب فاسق إماما للصلاة".

فإذا كان الإمام يفعل شركا أو يدعو إلى الشرك فإن إقراره في هذه الحالة كفر لا يجوز بحال، والصلاة خلفه باطلة، فإن المساجد إنما بنيت ليعبد الله وحده لا شريك له، وقد قال الله تعالى: { وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا }، وقد أخرج عبد الرزاق وغيره عن قتادة في قوله تعالى: { وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا } قال: "كانت اليهود والنصارى إذا دخلوا كنائسهم وبيعهم أشركوا بالله فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يخلص له الدعوة إذا دخل المسجد".

فإن لكثير من أئمة المساجد من أهل الشرك والبدع والفجور أثرا كبيرا في صد المسلمين عن دينهم وتثيبتهم عن جهاد الكفار المحتلين، بل ومنهم الذين يدعون إلى موالات الكافرين ومناصرتهم على المسلمين، فمثل هؤلاء تجب

(1) كتاب الصلاة.

(1) مجموع الفتاوى.

محاكمتهم وتنفيذ حكم الله تعالى فيهم، ولا تسند الإمامة إلا لأهل الاستقامة والصلاح والجهاد، الذين يدعون الناس إلى توحيد الله والاستقامة على طاعته، وينهونهم عن الشرك والبدع والمعاصي، ويجرضونهم على الجهاد في سبيل الله والإعداد، فعن أبي سهلة السائب بن خلاد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم " أن رجلاً أمَّ قوماً فبصق في القبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: حين فرغ "لا يصلي لكم هذا" فأراد بعد ذلك أن يصلي لهم فمنعوه، وأخبروه بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال "نعم" وحسبت أنه قال: "إنك آذيت الله ورسوله" رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه، فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم عزل عن الإمامة من بصق جهة القبلة فكيف بمن ارتكب أعظم من هذا كالدعوة إلى الشرك وموالات الكافرين، والدعوة إلى البدع والفسوق، وتخذيل المسلمين وتبسيطهم عن الجهاد الواجب.

باب: الزكاة

الزكاة هي الركن الثالث من أركان الإسلام، وقد دل على وجوبها الكتاب والسنة والإجماع، فقال تعالى ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾، وقال تعالى ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾، وعن ابن عمر رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ" متفقٌ عليه، وعن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ بَجْدٍ، ثَائِرِ الرَّأْسِ نَسَمْعُ دَوِيٍّ صَوْتِهِ، وَلَا نَفَقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ" قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قَالَ: "لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَعُ" فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ" قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: "لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَعُ" قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الزَّكَاةَ فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: "لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَعُ" فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ" متفقٌ عليه، وعن ابن عباس رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: "ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِدَلِّكَ، فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِدَلِّكَ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ، وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ" متفقٌ عليه.

وقد بين الله تعالى أن من صفات الذين وعدهم بالنصر، أنهم إذا مكثوا في الأرض أعطوا زكاة أموالهم وزكاة أموال رعيتهم إلى مستحقيها، فقال تعالى ﴿وَلْيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ. الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾.

والزكاة تجب في الذهب والفضة والزرع والثمار والمواشي وعروض التجارة إذا توفرت الشروط، وهي مبسطة في كتب الفقه، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث السعاة لجباية زكاة الأموال الظاهرة، وهي المواشي والزرع والثمار، وقد قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلَّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوَاتِكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾، وعن عبدالله بن أبي أوفى. قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا أتاه قوم بصدقتهم، قال: "اللهم صل عليهم" فأتاه أبي، أبو أوفى بصدقته، فقال: "اللهم صل على آل أبي أوفى" متفق عليه، وعن جرير بن عبدالله؛ قال: جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالوا: إن ناسا من المصدقين يأتوننا فيظلموننا. قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أرضوا مصدقكم". قال جرير: ما صدر عني مصدق، منذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو عني راض" رواه مسلم، وعن أنس بن مالك أنه قال أتى رجل من بني تميم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إني ذو مال كثير وذو أهل وولد

وحاضرة، فأخبرني كيف أنفق وكيف أصنع؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تخرج الزكاة من مالك فإنها طهرة تطهرك وتصل أقرباءك وتعرف حق السائل والجار والمسكين" فقال: يا رسول الله أقلل لي قال "فأت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيراً" فقال: حسبي يا رسول الله إذا أديت الزكاة إلى رسولك فقد برئت منها إلى الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نعم إذا أديتها إلى رسولي فقد برئت منها فلك أجرها وإثمها على من بدلها" رواه أحمد، وعن أبي جحيفة قال: قَدِمَ عَلَيْنَا مُصَدِّقُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَحَدَ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيائِنَا فَجَعَلَهَا فِي فُقَرَائِنَا، وَكُنْتُ غُلَاماً يَتِيماً فَأَعْطَانِي مِنْهَا قَلُوصاً" رواه الترمذي، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَمْرٌ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَهَا، فَقَدْ عَصَمَ مِنْ مَالِهِ وَنَفْسِهِ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ" فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ. وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَقْلاً كَانُوا يُؤَدُونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنََّّهُ الْحَقُّ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ "ادفعوها إلى من ولاه الله أمركم، فمن بر لنفسه ومن أثم فعليها" رواه أبو عبيد في الأموال وغيره، وعن سهيل بن أبي صالح عن أبيه قال: سألت سعد بن أبي وقاص وأبا هريرة وأبا سعيد الخدري وابن عمر فقلت: إن هذا السلطان يصنع ما ترون أفأدفع زكاتي إليهم؟ قال فقالوا كلهم ادفعها إليهم" رواه أبو عبيد في الأموال وهذا كان في عهد بني أمية. فالحكومة الإسلامية تتولى جباية زكاة الأموال الظاهرة، وتعطيها لمستحقيها وهم الأصناف الثمانية الذين ذكرهم الله تعالى في قوله: { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ }

باب: الشورى

فصل: حكم الشورى

الشورى في الإسلام من قواعد الحكم الواجبة التي يقصد منها إقامة العدل والتحاكم إلى الشريعة الإسلامية في جميع مجالات الحياة، ومنع الاستبداد والظلم والفساد في الأرض، وقد أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بالشورى فقال تبارك وتعالى: **{ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ }**، والأمر يقتضي الوجوب والأصل أن الأمر الموجه إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشمل الأمة إلا إذا دل الدليل على أن الحكم خاص به صلى الله عليه وسلم، وليس هناك دليل يقتضي التخصيص فيكون الأمر بالشورى من الواجبات المناطة بالأمة، التي لا يجوز للحاكم تعطيلها والغاؤها، قال ابن عطيّة رحمه الله: " والشورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام؛ من لا يستشير أهل العلم والدين فعزله واجب. هذا ما لا خلاف فيه"⁽¹⁾.

وقال ابن خُوَيْزِمَنَدَاد: " واجب على الولاة مشاورة العلماء فيما لا يعلمون، وفيما أشكل عليهم من أمور الدين، ووجوه الجيش فيما يتعلق بالحرب، ووجوه الناس فيما يتعلق بالمصالح، ووجوه الكتّاب والوزراء والعُمال فيما يتعلق بمصالح البلاد وعمارتها"⁽²⁾.

فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم الذي أغناه الله بالوحي عن الرجوع إلى الناس لمعرفة الحق، قد أمره الله تعالى بالمشاورة فغيره من باب أولى.

وقال الحسن في قوله تعالى: **{ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ }** قال " قد علم الله ما به إليهم من حاجة، ولكن أراد أن يستن به من بعده " أخرجه سعيد بن منصور وغيره.

وعن قتادة، قوله: **{ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ }** " أمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم أن يشاور أصحابه في الأمور، وهو يأتيه وحي السماء، لأنه أطيب لأنفس القوم، وإن القوم إذا شاور بعضهم بعضاً، وأرادوا بذلك وجه الله عزم لهم على أرشده " أخرجه ابن جرير وغيره.

وأخرج ابن جرير عن ابن إسحاق **{ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ }** " أي لترتهم أنك تسمع منهم وتستعين، بهم وإن كنت عنهم غنيا، تؤلفهم بذلك على دينهم".

وقال الربيع في قوله تعالى: **{ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ }** " أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يشاور أصحابه في الأمور، وهو يأتيه الوحي من السماء لأنه أطيب لأنفسهم " أخرجه ابن جرير.

(1) المخر الوجيز.

(2) الجامع لأحكام القرآن.

وقال ابن جرير " وقال آخرون: إنما أمره الله بمشاوره أصحابه فيما أمره بمشاورتهم فيه، مع إغناؤه بتقويمه إياه، وتدييره أسبابه عن آرائهم، لاتباعه المؤمنون من بعده، فيما حزبهم من أمر دينهم، ويستنوا بسنته في ذلك، ويحتذوا المثال الذي رأوه يفعلوه في حياته من مشاورته في أموره - مع المنزلة التي هو بها من الله - أصحابه وأتباعه في الأمر، ينزل بهم من أمر دينهم ودنياهم، فيتشاوروا بينهم، ثم يصدروا عما اجتمع عليه ملؤهم؛ لأن المؤمنين إذا تشاوروا في أمور دينهم متبعين الحق في ذلك، لم يخلهم الله عز وجل من لطفه، وتوفيقه للصواب من الرأي والقول فيه" (1).

وقال تعالى: { فَمَا أُوتِيتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَنقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ. وَالَّذِينَ يَخْتَفُونَ كِبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ وَإِذَا مَا عَصَبُوا هُمْ يَعْفُرُونَ. وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ. وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ }، فقد وصف الله تعالى عباده المؤمنين ومدحهم بالأعمال والأقوال والأخلاق التي نالوا بها الأجر الجزيل والنعيم المقيم عند الله، فوصفهم بالإيمان والتوكل على الله في سائر أمورهم فلا يعتمدون على غيره ولا يبتغون النصر والعزة والرزق من سواه، ووصفهم باحتساب كبائر الإثم والفواحش ومدحهم بحسن الخلق والحلم عند الغضب والصفح عن المسيء، ووصفهم بالاستجابة لأمر الله والانقياد لحكمه، والتسليم لشرعه، ووصفهم بإقامة الصلاة من فرائض ونوافل، ومدحهم بأن أمورهم الدينية والدينية التي للشورى فيها مجال يتشاورون فيها وينفذونها عن مشورة بينهم، ولا يستبد أحد منهم بالأمر من غير مشاورة، قال الزجاج رحمه الله " المعنى أنهم لا ينفردون برأي حتى يجتمعوا عليه ".

ووصفهم بالإففاق مما رزقهم الله ويدخل في هذا الزكاة والنفقات الواجبة في سبيل الله وعلى الأقارب وغيرهم والنفقات المستحبة، ووصفهم بالقوة والانتصار ممن ظلمهم فلا يقبلون أن يظلموا ويستذلوا، فإذا بغى عليهم انتصروا بحق ممن بغى عليهم وقوموه وعاقبوه بما يستحق من العقوبة، قال ابن كثير رحمه الله " أي فيهم قوة الانتصار ممن ظلمهم واعتدى عليهم ليسوا بالعاجزين ولا الأذلين، بل يقدرون على الانتقام ممن بغى عليهم وإن كانوا مع هذا إذا قدروا عفوا" (1)، وعن إبراهيم النخعي في قوله تعالى: { وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ } قال " كانوا يكرهون للمؤمنين أن يستذلوا وكانوا إذا قدروا عفوا " أخرجه سعيد بن منصور.

وأخرج ابن جرير وغيره عن منصور قال سألت إبراهيم عن قوله: { وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ } قال " كانوا يكرهون للمؤمنين أن يذلوا أنفسهم فيجترىء الفساق عليهم ".

وأخرج ابن جرير عن السدي في قوله: { وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ } قال " ينتصرون ممن بغى عليهم من غير أن يعتدوا ".

(1) جامع البيان.

(1) تفسير القرآن العظيم.

وهذه الصفات والأخلاق التي مدحهم الله بها تتضمن جميع صفات الخير والصلاح، فمن قام بها فقد قام بسائر شعائر الإسلام، فإن هذه الأوصاف كالقواعد والأصول العامة التي تتضمن جميع الأعمال الصالحة والسياسات الشرعية.

وقد ذكر الله تعالى الشورى بين ركني الصلاة والزكاة في قوله تبارك وتعالى: **{ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ }** فكما أن المؤمنين يحافظون على الصلاة ويؤدون الزكاة فكذلك من وصفهم وخلقهم الدائم الذي لا ينفكون عنه أنهم يتشاورون في أمورهم.

كما أن في الشورى تتحقق المصالح الشرعية ويقام العدل، وتدفع المفاسد والمظالم والاستبداد بالحكم، فإذا كانت هذه الواجبات من تحقيق المصالح، ودفع المفاسد والمظالم، لا تتحقق بتمامها إلا بشورى، فهذا يقتضي أن تكون الشورى واجبة فإن "ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب".

فصل: الفوائد والمصالح المترتبة على الشورى

أولاً: أن الشورى عبادة لله تعالى والقائمون بها مطيعون لله تعالى ومستجيبون لأمره بالعمل بها.

ثانياً: أن الشورى يحصل بها سداد رأي والتوصل إلى الحق والصواب، والبعد عن الخطأ فهي من الحزم وهو كما قال ابن عطية: "جودة النظر في الأمر وتنقيحه، والحذر من الخطأ فيه"، ثم إذا اختار الإمام ما ترجح عنده من الآراء بعد المشورة فعليه أن يعزم على فعله متوكلاً على الله تعالى، كما قال الله تعالى: **{ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ }** والعزم هو أن يقصد إمضاء الأمر، وقال الإمام ابن جرير رحمه الله عن بعض أهل العلم "فيتشاوروا بينهم، ثم يصدروا عما اجتمع عليه ملوهم؛ لأن المؤمنين إذا تشاوروا في أمور دينهم متبعين الحق في ذلك، لم يخلهم الله عز وجل من لطفه، وتوفيقه للصواب من الرأي والقول فيه" (1)، وقال الإمام ابن القيم رحمه الله "ولهذا كان من سداد الرأي وإصابته أن يكون شورى بين أهله، ولا ينفرد به واحد، وقد مدح الله سبحانه المؤمنين بكون أمرهم شورى بينهم" (2)، وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن في قوله: **{ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ }** قال: "والله ما تشاور قط إلا عزم الله لهم بالرشد والذي ينفع"، وإذا شاور الإمام واجتهد في الواقعة فأخطأ في اجتهاده، فهو خطأ غير متعمد لا يلام عليه الإمام، ولا الذين أشاروا عليه به إذا اتقوا الله ما استطاعوا، قال القرطبي رحمه الله: "قال العلماء: وصفة المستشار إن كان في الأحكام أن يكون عالماً دنيئاً، وقلماً يكون ذلك إلا في عاقل. قال الحسن: ما كُمل دين امرئ ما لم يكمل عقله. فإذا استشير من هذه صفتُهُ واجتهد في الصلاح وبَدَل جُهدَهُ فوقعَت الإشارةُ خطأً فلا عَرَامَةٌ عليه، قاله الخطَّابي وغيره" (3).

(1) جامع البيان.

(2) إعلام الموقعين.

(3) الجامع لأحكام القرآن.

ثالثاً: أن في الشورى يحقق العدل ويمنع الاستبداد والتفرد بالرأي وعسف الرعية وظلمها.

رابعاً: أن في الشورى يحاسب الأمراء على أفعالهم، ويقومون عند أخطائهم، ويحاكمون إلى شرع الله تعالى عند التنازع والاختلاف معهم، وقد يعزلون إذا اقتضت المصلحة الشرعية عزلهم.

خامساً: أن في الشورى تطيباً للنفوس وتواضعاً للرعية وإشعارهم بالتكريم والاحترام، وزيادة في تآلف القلوب والتواد، وأما الاستبداد بالرأي فإنه يولد الضغائن والأحقاد والتفرق، قال الإمام ابن كثير رحمه الله "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشاور أصحابه في الأمر إذا حدث تطيباً لقلوبهم ليكون أنشط لهم فيما يفعلونه"⁽¹⁾.

وأخرج ابن جرير عن قتادة في قوله: **{ وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ }** " أمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم أن يشاور أصحابه في الأمور، وهو يأتيه وحي السماء، لأنه أطيّب لأنفس القوم، وإن القوم إذا شاور بعضهم بعضاً، وأرادوا بذلك وجه الله عزم لهم على رشده ".
سادساً: أن الاستبداد يضعف طاعة المأمورين لأمرهم، ويضعف أعمالهم في بناء الدولة، فلا يعملون بجد واجتهاد ونشاط في تقويتها ونصرتها، وأما إذا كان الأمر شورى بينهم وشعروا من أمرهم الحرص على العمل بالعدل والحق، والنصح لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين، وأنه لا يستبد برأيه ولا يتكبر عليهم، فسوف يجتهدون في طاعة أمرهم المعروف ويذلون وسعهم في تقوية الدولة وإنجاز أعمالها وإتقانها على أكمل الوجوه. وقد تقدم كلام الإمام ابن كثير في الفائدة الخامسة.

سابعاً: أن في الشورى تنويراً للقرائح وإعمالاً للعقول عند التشاور وتبادل الآراء، وتنبيه الإمام إلى الفوائد والمصالح التي قد يغفل عنها، ودراسة الأمور والنوازل التي يتم التشاور فيها من كل جوانبها، ووضع الحلول المناسبة لها، قال الإمام الشافعي رحمه الله: "إنما يؤمر الحاكم بالمشاورة لكون المشير ينبهه على ما يغفل عنه، ويدله على ما لا يستحضره من الدليل، لا ليقلد المشير في ما يقوله"، وعن الشعبي رحمه الله قال: "الرجال ثلاثة: فرجل، ونصف رجل، ولا شيء. فأما الرجل التام فالذي له رأي وهو يستشير. وأما نصف رجل فالذي ليس له رأي وهو يستشير. وأما الذي لا شيء فالذي ليس له رأي ولا يستشير"⁽¹⁾.

ثامناً: أن في الشورى صقلاً للمواهب وتربية على القيادة ومواجهة الأمور والمشاكل وعلاجها وحلها، وبهذا يكثر في الأمة المؤهلون للقيادة الذين صقلتهم التجارب، وخبروا الأمور وتمرسوها.

(1) تفسير القرآن العظيم.

(1) سنن البيهقي الكبرى.

فصل: صفات أهل الشورى

و أهل الشورى هم الذين اتصفوا بصفات معينة جعلتهم أهلاً للمشاركة والنظر فيما يحقق المصالح الشرعية في أمور الدولة الإسلامية والرعية:

و أول صفات أهل الشورى العلم:

فإن القرارات التي تصدر من أهل الشورى لا تخرج عن نصوص الشرع وأصوله العامة وتحقيق مقاصده، وهذا يقتضي أن يكون أعضاء الشورى من أهل العلم الشرعي حتى تساس أمور الدولة وتنفذ أعمالها بما يوافق شرع الله ويحقق مقاصده، وقد قال الله تعالى: **{ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ }**، وقال صلى الله عليه وسلم: **" إِنْ اللَّهُ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جَهَالًا فَسْئَلُوا فَأُفْتُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا "** متفق عليه، وعن محمد ابن الحنفية عن علي رضي الله عنه قال " قلت: يا رسول الله إن نزل بنا أمر ليس فيه بيان أمر ولا نهي فما تأمرنا؟ قال: **" تشاورون الفقهاء والعابدین ولا تمضوا فيه رأي خاصة "** رواه الطبراني في الأوسط، وقال عنه الهيثمي في المجمع: ورجاله موثوقون من أهل الصحيح، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "قدم عيينة بن حصن فنزل على ابن أخيه الحر ابن قيس، وكان من نفر الذين يدينهم عمر رضي الله عنه، وكان القراء أصحاب مجلس عمر رضي الله عنه ومشاورته كهولا كانوا أو شبانا، فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي لك وجه عند هذا الأمير فاستأذن لي عليه. فاستأذن له فأذن له عمر رضي الله عنه فلما دخل قال: هي يا ابن الخطاب فوالله ما تعطينا الجزل ولا تحكم فينا بالعدل. فغضب عمر رضي الله عنه حتى هم أن يوقع به فقال له الحر: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم: **{ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ }** وإن هذا من الجاهلين والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقافا عند كتاب الله تعالى " رواه البخاري، والقراء هم العلماء العباد.

و أخرج البيهقي في السنن الكبرى بإسناده عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران قال: " كان أبو بكر رضي الله عنه إذا ورد عليه خصم نظر في كتاب الله فإن وجد فيه ما يقضي به قضى به بينهم، فإن لم يجد في الكتاب نظر هل كانت من النبي صلى الله عليه وسلم فيه سنة فإن علمها قضى بها، وإن لم يعلم خرج فسأل المسلمين، فقال: أتاني كذا وكذا، فنظرت في كتاب الله وفي سنة رسول الله فلم أجد في ذلك شيئا، فهل تعلمون أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قضى في ذلك بقضاء، فرمما قام إليه الرهط فقالوا: نعم قضى فيه بكذا وكذا، فيأخذ بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم... قال جعفر: وحدثني ميمون أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يفعل ذلك، فإن أعيان أن يجد في القرآن والسنة نظر هل كان لأبي بكر رضي الله عنه فيه قضاء، فإن وجد أبا بكر رضي الله عنه قد قضى فيه بقضاء قضى به، وإلا دعا رؤوس المسلمين وعلماءهم فاستشارهم، فإذا اجتمعوا على الأمر قضى بينهم"، وعن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه " أن أبا بكر الصديق كان إذا نزل به أمر يريد فيه مشاورة أهل الرأي وأهل الفقه ودعا رجالا من المهاجرين والأنصار دعا عمر وعثمان وعلياً وعبدالرحمن بن عوف ومعاذ

بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت، وكل هؤلاء كان يفتي في خلافة أبي بكر وإنما تصير فتوى الناس إلى هؤلاء النفر فمضى أبو بكر على ذلك ثم ولي عمر فكان يدعو هؤلاء النفر وكانت الفتوى تصير وهو خليفة إلى عثمان وأبيّ وزيد⁽¹⁾.

و قال الإمام الشافعي رحمه الله: "إذا نزل بالحاكم الأمر يحتمل وجوها أو مشكل ينبغي له أن يشاور ولا ينبغي له أن يشاور جاهلا، لأنه لا معنى لمشاورته، ولا عالما غير أمين، فإنه ربما أضل من يشاوره، ولكنه يشاور من جمع العلم والأمانة، وفي المشاورة رضا الخصم والحجة عليه"⁽²⁾، وقال الإمام البخاري رحمه الله: "وكانت الأئمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرون الأئمة من أهل العلم".

الثانية: التقوى والأمانة:

فمن صفات أهل الشورى التقوى والأمانة والجهاد في سبيل الله، وأن يكونوا من أهل الخبرة والتجربة، الذين يبذلون النصيحة لله تعالى، ويقولون الحق لا يخافون في الله لومة لائم، ولا يتحزبون لأحد من الناس أو لعصبية جاهلية ولا يتبعون على ما يقولون عرضا من الدنيا، ولا يتبعون أهواءهم ويقدمونها على شرع الله تعالى، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "المستشار مؤتمن" رواه أبو داود وغيره، فالمستشار مؤتمن في الاستشارة، فلا يجابي أحدا، أو يتبع أهواء الناس، بل يؤدي النصيحة والمشورة التي توافق شرع الله تعالى.

وأما إذا اتبع المستشار هواه في المشورة، ونصر باطلا فقد خان في المشورة، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "من أفتي بغير علم كان إثمه على من أفتاه ومن أشار على أخيه بأمر يعلم أن الرشد في غيره فقد خانه" رواه أبو داود، ولهذا يجب اقتصار الشورى على الأتقياء الأئمة المجاهدين ولا يجوز إدخال من لا يتقي الله ولا يؤتمن في المشورة أو في غيرها، وقد قال سفيان الثوري: "ليكن أهل مشورتك أهل التقوى والأمانة ومن يخشى الله تعالى" وتقدم في صفة العلم حديث علي رضي الله عنه وقول الإمام الشافعي رحمه الله، وقول الإمام البخاري رحمه الله. و عن عامر الشعبي عن ابن عباس قال قال لي أبي "أي بني إني أرى أمير المؤمنين يدعوك ويقربك ويستشيرك مع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحفظ عني ثلاث خصال: اتق الله لا يجربن عليك كذبة، ولا تفتش له سرا، ولا تغتابن عنده أحدا. قال عامر" فقلت لابن عباس كل واحدة خير من ألف قال كل واحدة خير من عشرة آلاف " رواه عبد الله بن أحمد في فضائل الصحابة والطبراني في الكبير وأبو نعيم في الحلية وابن أبي شيبة في مصنفه.

وقال أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه " لا تعترض فيما لا يعينك واعتزل عدوك واحتفظ من خليلك إلا الأمين، فإن الأمين من القوم لا يعادله شيء، ولا تصحب الفاجر فيعلمك من فجوره، ولا تفتش إليه سر، واستشر في أمرك الذين يخشون الله " أخرجه ابن أبي شيبة، وقال العجلوني في كشف الخفاء " وروى الخطيب في المتفق

(1) كتاب الطبقات الكبرى لابن سعد.

(2) كتاب الأم.

والمفترق عن سعيد بن المسيب قال: " وضع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثمانى عشرة كلمة كلها حكم، وهي: ما عاقبت من عصى الله فيك بمثل أن تطيع الله فيه، وضع أمر أخيك على أحسنه حتى يجيئك منه ما يغلبك، ولا تظن بكلمة خرجت من مسلم شراً وأنت تجد لها في الخير محملاً، ومن عرض نفسه للتهمة فلا يلومن من أساء به الظن، ومن كنتم سره كانت الخيرة في يده، وعليك بإخوان الصدق تعش في أكنافهم فإنهم زينة في الرخاء عدة في البلاء، وعليك بالصدق وإن قتلك، ولا تعرض لما لا يعني، ولا تسأل عما لم يكن فإن فيما كان شغلاً عما لم يكن، ولا تطلبن حاجتك إلى من لا يحب نجاحتها لك، ولا تهاون بالحلف الكاذب فيها فيهلكك الله، ولا تصحب الفجار فتتعلم من فجورهم، واعتزل عدوك، واحذر صديقك إلا الأمين ولا أمين إلا من خشى الله تعالى، وتخشع عند القبور، وذل عند الطاعة، واستعصم عند المعصية، واستشر في أمرك الذين يخشون الله، فان الله تعالى يقول {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ} ".

فقوله رضي الله عنه: " ما عاقبت من عصى الله فيك بمثل أن تطيع الله فيه " فيه حث على دفع السيئة بطاعة الله والعدل والإحسان، وقد قال الله تعالى {وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا}، وقال تعالى: {وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ. وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ}، وعن عقبه بن عامر رضي الله عنه قال: ثم لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذت بيده، فقلت: يا رسول الله أخبرني بفواضل الأعمال فقال: "يا عقبه صل من قطعك، وأعط من حرمك، وأعرض عن ظلمك" وفي رواية "واعف عن ظلمك" رواه أحمد.

وقوله رضي الله عنه: " وضع أمر أخيك على أحسنه حتى يجيئك منه ما يغلبك " أي ينبغي للمسلم أن يحسن الظن بأخيه، وقد قال تعالى: {يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ}، وقال تعالى: {لَوْلَا إِذْ سَعَيْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ}، وقال صلى الله عليه وسلم: "إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث" متفق عليه.

وقوله رضي الله عنه "ولا تظن بكلمة خرجت من مسلم شراً وأنت تجد لها في الخير محملاً" أي ينبغي حمل أقوال المسلم على أحسن المحامل، وألا يظن فيها شراً. وقوله رضي الله عنه "ومن عرض نفسه للتهمة فلا يلومن من أساء به الظن" وفيه تحذير المسلم من أن يعرض نفسه للتهمة، وأن يتقصد مواطن التهم حتى لا يساء به الظن.

وإذا فعل فعلاً جائزاً وخشياً أن ينكره من لا يعرف حقيقة الحال فعليه أن يبين له حقيقة الأمر. فعن أم المؤمنين زوج النبي صلى الله عليه وسلم صفيّة بنت حيي رضي الله عنها قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم معتكفاً، فأتته أروره ليلاً. فحدثته ثم فمئت لأنقلب، فقام معي ليقلبني، فمرّ رجالاً من الأنصار رضي الله عنهما، فلما رأيا النبي صلى الله عليه وسلم أسرعاً. فقال صلى الله عليه وسلم: "على رسلكما إنها صفيّة بنت حيي" فقالا: سبحان الله يارسول الله، فقال: "إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شراً" أو قال: "شيطاناً" متفق عليه، قال الإمام الشافعي رحمه الله: "قال لهما ذلك لأنه خاف

عليهما الكفر إن ظنا به التهمة، فبادر إلى إعلامهما نصيحة لهما قبل أن يقذف الشيطان في نفوسهما شيئاً يهلكان به". وقال الإمام النووي في شرح هذا الحديث: "وفيه استحباب التحرز من التعرض لسوء ظن الناس في الإنسان وطلب السلامة والاعتذار بالأعذار الصحيحة، وأنه متى فعل ماقد ينكر ظاهره مما هو حق وقد يخفى أن يبين حاله ليدفع ظن السوء"⁽¹⁾.

وقوله رضي الله عنه "ومن كتم سره كانت الخيرة في يده" أي من كتم سره كانت له الخيرة في أمر سره، ولا يحصل له ذلك إذا أفشاه، لأن الخيرة ليست في يده وحده بعد أن أفشاه لغيره. الله أعلم.

وقوله رضي الله عنه: "وعليك بإخوان الصدق تعش في أكنافهم، فإنهم زينة في الرخاء عدة في البلاء" وفيه الترغيب في صحبة إخوان الصدق الذين هم زينة في وقت الرخاء، ومن أفضل ما يعد عند البلاء، فإنهم لا يخذلون صاحبهم عند الشدائد، بل يساعدونه وينصرونه.

وقوله رضي الله عنه "وعليك بالصدق وإن قتلك" وفيه الحث على الصدق، وإن أفضى إلى القتل.

وقوله رضي الله عنه "ولا تعرض لما لا يعني" فإن من حسن إسلام المرء أن يترك ما لا يعنيه في دينه، كما قال صلى الله عليه وسلم: "من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه" رواه الترمذي وغيره.

وقوله رضي الله عنه "ولا تسأل عما لم يكن فإن فيما كان شغلا عما لم يكن" وفيه النهي عن السؤال عن الحوادث قبل وقوعها والانشغال عن ذلك بما هو كائن وواقع.

وقوله رضي الله عنه "ولا تطلبن حاجتك إلى من لا يجب نجاحتها لك" فالحاجة لا تطلب إلا من الناصح الذي يجب نجاحتها، وكذلك الأعمال والولايات لا تسند إلا لناصر أمين الذي يجب نجاحتها وإنجازها.

وقوله رضي الله عنه: "ولا تهاون بالحلف الكاذب فيها فيهلكك الله" وفيه النهي عن الحلف الكاذب.

وقوله رضي الله عنه "ولا تصحب الفجار فتتعلم من فجورهم" وفيه النهي عن مصاحبة الفجار حتى لا يتعلم من يصاحبهم من فجورهم، وقد قال صلى الله عليه وسلم "إنما مثل الجليس الصالح وجليس السوء كحامل

المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يحذيك، وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحا طيبة.

ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد منه ريحا منتنة" متفق عليه، وقال صلى الله عليه وسلم "الرجل

على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل" رواه أبو داود والترمذي.

وقوله رضي الله عنه "واعترل عدوك" وفيه الأمر باعتزال الأعداء، فإن الواجب على المسلم اعتزال الكفر وأهله

وبغضهم وعداوتهم والبراءة منهم، وقد أخبر الله تعالى عن إبراهيم عليه السلام أنه قال: {وَأَعْتَرِلْكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ

دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُوا رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا}.

وقوله رضي الله عنه: "واحذر صديقك إلا الأمين، ولا أمين إلا من خشى الله تعالى" وفيه تحذير من مصادقة غير

الأمين الذي لا يخشى الله تعالى.

(1) شرح صحيح مسلم.

وقوله رضي الله عنه "وتخشع عند القبور" والتخشع خضوع القلب وخشيته لله تعالى لما يحصل للقلب عند زيارة القبور من تذكر الآخرة، وقد قال صلى الله عليه وسلم: **"قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه، فزوروها، فإنها تذكركم الآخر"** رواه الترمذي.

وقوله رضي الله عنه: "وذل عند الطاعة" وهو ما يجب أن يتصف به العبد من الخشوع والذل لله في عبادته. وقوله رضي الله عنه "واستعصم عند المعصية" استعصم أي امتنع عند المعصية، كما أخبر الله تعالى عن امرأة العزيز أنها قالت: **{وَلَقَدْ رَاودْنَاهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ}** أي تأبى عليها وامتنع عن الاستجابة لما تدعوه إليه. وقوله رضي الله عنه "واستشر في أمرك الذين يخشون الله، فإن الله تعالى يقول **{إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ}**" وفيه الأمر باستشارة الأتقياء الذين يخشون الله تبارك وتعالى.

ولا يجوز إدخال القاعدين عن الجهاد أو المنافقين في أهل الشورى، فإن أهل النفاق أعداء للإسلام وأهله، وليسوا من أهل النصح والشفقة على المسلمين، وقد قال الله تعالى عنهم: **{هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرُوهُمْ}**، وقال تبارك وتعالى: **{يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةَ مَنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُؤًا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ}**، وقال تعالى: **{لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا أُضْعِفُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمْ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ}**، وقال تعالى: **{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا. وَأَتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا}**، قال ابن كثير رحمه الله: "هذا تنبيه بالأعلى على الأدنى، فإنه تعالى إذا كان يأمر عبده ورسوله بهذا فلا يأمر من دونه بذلك بطريق الأولى والأخرى... قوله تعالى: **{وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ}** أي لا تسمع منهم ولا تستشرهم **{إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا}** أي فهو أحق أن تتبع أوامره وتطيعه، فإنه عليم بعواقب الأمور حكيم في أقواله وأفعاله، ولهذا قال تعالى: **{وَأَتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ}** أي من قرآن وسنة"⁽¹⁾، ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يولي أو يشاور أهل النفاق أو مرضى القلوب القاعدين عن الجهاد.

كما لا يجوز إدخال أهل البدع في أهل الشورى، فإن في توليتهم وتصديرتهم نشرًا لبدعتهم وهدمًا للسنة. قال الفضيل بن عياض رحمه الله "صاحب البدعة لا تأمنه على دينك، ولا تشاوره في أمرك، ولا تجلس إليه"⁽²⁾، وقال الإمام أحمد رحمه الله "ولا تشاور أحدا من أهل البدع في دينك".

الصفة الثالثة: الذكورة:

الولايات العامة مختصة بالرجال دون النساء، فالمرأة ليست من أهل الحل والعقد، وليس لها البروز في محافل الرجال والاختلاط بهم، وقد جاءت الشريعة بحفظ المرأة وصيانتها من الفاحشة وما يقرب إليه: كالنظر إلى الأجنبية والاختلاط والخلوة بغير محرم وسفر المرأة وحدها وخروجها متبرجة.

(1) تفسير القرآن العظيم.

(2) اعتقاد أهل السنة للالكائي.

و الله تعالى لم يسو المرأة بالرجل في الخلق والتكوين والقدرة، ولهذا جعل الله تعالى للرجل من الأعمال ما يناسب خلقه وتكوينه وقدرته كالجهاد والولايات العامة، وجعل للمرأة من الأعمال والمسؤوليات ما يناسب خلقها، وتكوينها النفسي، كإعانة بيتها، وتربية أبنائها، وطاعة زوجها، وبهذا تستقيم الحياة ويحصل التوازن بين بناء الدولة وإصلاحها، وبين بناء الأسرة الصالحة وتربيتها، وقد قال الله تبارك وتعالى: **{الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}**، قال الإمام ابن كثير رحمه الله: "يقول تعالى: **{الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ}** أي الرجل قيم على المرأة، أي هو رئيسها وكبيرها والحاكم عليها ومؤدبها إذا اعوجت، **{بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ}** أي لأن الرجال أفضل من النساء، والرجل خير من المرأة، ولهذا كانت النبوة مختصة بالرجال، وكذلك الملك الأعظم لقوله صلى الله عليه وسلم **"الرجل يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة"** رواه البخاري من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه، وكذا منصب القضاء وغير ذلك، **{وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}** أي من المهور والنفقات والكلف التي أوجبها الله عليهم لمن في كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، فالرجل أفضل من المرأة في نفسه، وله الفضل عليها والإفضال، فناسب أن يكون قيما عليها"⁽¹⁾.

وقال تبارك وتعالى: **{وَاللِّرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ}**، أي منزلة ورفعة وفضل في الخلق والخلق والقوامة والطاعة، ولهذا الفضل اختصت النبوة بالرجال، وكذلك الإمامة الكبرى وسائر الولايات العامة، وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **"كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"** متفق عليه، وبوب البخاري على هذا الحديث في صحيحه فقال: باب "المرأة راعية في بيت زوجها"، وقال عمر رضي الله عنه "كنا في الجاهلية لا نعد النساء شيئا فلما جاء الإسلام وذكرهن الله رأينا لمن بذلك علينا حقا من غير أن يدخلهن في شيء من أمورنا" رواه البخاري.

فأعداء الإسلام من الكفار والمنافقين يعلمون أن انحراف المرأة من أعظم الوسائل لتدمير الأسرة، وضياع الأبناء، وإفساد المجتمع، وتمزيقه وإضعافه، ووقوع المرأة فريسة لأصحاب الشهوات، ولهذا يسعون لإخراجها من بيتها وتجريدها من حيايتها وعفتها وحجابها، وتأمل هذا في حرص الصليبيين الأمريكيين على تجريد المرأة من حيايتها، ونزع حجابها في جزيرة العرب وأفغانستان وغيرها من بلاد المسلمين، فهؤلاء المفسدون المجرمون يعلمون بتأثير هذه الخطوة الشيطانية على المجتمع، وما تؤدي إليه من إضعافه، وانحطاطه في الرذيلة، وإبعاده عن دينه وحيايته، إلا من حفظ الله تعالى من عباده، وقد قال صلى الله عليه وسلم **"إن لكل دين خلقا وإن خلق الإسلام الحياء"** رواه ابن ماجه، والحياء هو سجية دين الإسلام وهو طبيعته وخلقه، وبه قوامه وقوته، وهو الخلق الذي جمل به أهله وزينهم، وهو الخلق الذي به تتم مكارم الأخلاق التي بعث النبي صلى الله عليه وسلم لإتمامها، فهو خلق يمنع

(1) تفسير القرآن العظيم.

من التقصير في حق صاحب الحق، وهو الحصن الذي يحول دون القبائح والرذائل، فإذا أزيل هذا الحصن - وهو ما يسعى الأعداء إليه - انهمك الناس في كل قبيح وخسيس، ويبين هذا قوله صلى الله عليه وسلم: **"إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ"** رواه البخاري، وعن عمران بن حصين، رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **"الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ"** متفق عليه، وفي رواية لمسلم **"الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ"** أو قال **"الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ"**، وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم أن الحياء من الإيمان، فقال صلى الله عليه وسلم قال **"الإيمان بضع وسبعون، أو بضع وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان"** متفق عليه، وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الأنصار وهو يعط أخاه في الحياء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم **"دعه فإن الحياء من الإيمان"** متفق عليه، وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: **"ولهذا كان خلق الحياء مشتقاً من الحياة اسماً وحقيقة، فأكمل الناس حياة أكملهم حياء، ونقصان حياء المرء من نقصان حياته، فإن الروح إذا ماتت لم تحس بما يؤلمها من القبائح فلا تستحي منها، فإذا كانت صحيحة الحياة أحست بذلك فاستحيت منه، وكذلك سائر الأخلاق الفاضلة والصفات الممدوحة تابعة لقوة الحياة وضدها من نقصان الحياة"**(1).

فالحياء هو جمال أهل الإسلام وزينتهم، وقد قال صلى الله عليه وسلم: **"ما كان الفحش في شيء إلا شأنه وما كان الحياء في شيء إلا زانه"** رواه الترمذي وغيره، فمفهوم الجمال الحقيقي في الإسلام، هو جمال الاستقامة، ومكارم الأخلاق، ومحاسن الآداب، كما قال تعالى: **{فَأَصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ}**، وقال تعالى: **{فَأَصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا}**، وقال تعالى: **{وَأَهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا}**، ومن الجمال المحمود أن يجب الرجل أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً كما في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **"لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر"** فقال رجل: **إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ تَوْبُهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنًا قَالَ "إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ الْكِبْرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ"** رواه مسلم، ومن الجمال المحمود أن تتجمل المرأة لزوجها وأن يتجمل الزوج لزوجته، وأما تبرج المرأة وإبداؤها زينتها لغير محارمها فلا يسمى جمالا، بل هو شين وغواية، وإشاعة للفتنة، وإفساد في الأرض، ونزع لجلباب الحياء والعفة والطهارة، وتسربل بسريرال الوقاحة وزي الجاهلية، وقد قال تعالى: **{وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى}**، وقال صلى الله عليه وسلم: **"صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُحْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا"** رواه مسلم.

(1) مدارج السالكين.

فمن توفرت فيه الشروط المتقدمة وهي العلم والتقوى والدكورة، أدخل في أهل الشورى ويقدم الأمثل، فالأمثل وفي حال الخلاف في استحقاق أحد الناس الدخول في أهل الشورى، أو الخلاف في كونه أولى من غيره فيفضل النزاع بالقضاء الشرعي لقول الله تعالى: **{ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا }** وشيء نكرة في سياق الشرط، فتقتضي العموم، فكل ما تنازع فيه المتنازعون فيرد إلى كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

فصل: تطبيق الشورى

إذا تبين للإمام من أدلة الكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس الجلي حكم حادثة بعينها فلا مجال للشورى في هذه الحالة، وقد قال سفيان بن عيينة رحمه الله في قوله: **{ وَشَاوَرَهُمْ فِي الْأَمْرِ }** قال: "هي للمؤمنين أن يتشاوروا فيما لم يأثم عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه أثر" أخرجه الإمام ابن جرير الطبري، فلا تجوز الشورى على مخالفة حكم الله تعالى: وقد قال الله تبارك وتعالى: **{ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ }**، وقال تعالى: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ }**، وأخرج ابن جرير وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ }** يقول: "لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة"، وقال ابن حزم رحمه الله "كما أننا ننكر بل نكفر من يشاور أئمة الخمس أم لا؟ أئمة رمضان أم لا؟ ونقطع أن مسلماً لا يخالفنا في هذا"⁽¹⁾.

فإذا عرضت للإمام مسألة أو نزلت نازلة لا يعرف الحكم الشرعي فيها فعليه أن يعرض المسألة على أهل الشورى، فإذا بين له بعضهم نصاً شرعياً في المسألة أخذ به، وإذا لم يبينوا له نصاً شرعياً استعرض أقوال أهل الشورى وأخذ أشبهها بالكتاب والسنة، الذي يعتقد أنه هو الحق والصواب وبه تتحقق المصلحة الشرعية، فإن تصرفات الأمير مناصرة بالمصلحة الشرعية وتنفيذ أحكام الله تعالى، ولا يتصرف في سياسات الدولة الداخلية والخارجية بما تشتهيه النفس، والقاعدة الشرعية أن "التصرف على الرعية منوط بالمصلحة" وقد دل على هذه القاعدة قوله صلى الله عليه وسلم "ما من عبدٍ يسترعيه الله رعيَّةً يموت يوم يموت وهو غاشٌّ لرعيَّته، إلا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ" متفقٌ عليه، وفي رواية "فَلَمْ يَحْطِهَا بِنُصْحِهِ لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ"، وفي رواية لمسلم "ما من أميرٍ يلي أمورَ المسلمين، ثم لا يجهدُ لهم، وينصحُ لهم، إلا لم يدخل معهم الجنة" وغيره من الأدلة.

قال الإمام البخاري رحمه الله "وكانت الأئمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرون الأئمة من أهل العلم في الأمور المباحة، ليأخذوا بأسهلها، فإذا وضح الكتاب أو السنة لم يتعدوه إلى غيره، اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم، ورأى أبو بكر قتال من منع الزكاة، فقال عمر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم

(1) كتاب الإحكام لابن حزم.

وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله. فقال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم تابعه بعد عمر، فلم يلتفت أبو بكر إلى مشورة، إذ كان عنده حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة، وأرادوا تبديل الدين وأحكامه، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: **"من بدّل دينه فاقتلوه"** (1).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله " وإذا استشارهم، فإن بين له بعضهم ما يجب اتباعه من كتاب الله أو سنة رسوله أو إجماع المسلمين فعليه اتباع ذلك ولا طاعة لأحد في خلاف ذلك، وإن كان عظيماً في الدين والدنيا، قال الله تعالى: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ }** وإن كان أمراً قد تنازع فيه المسلمون، فينبغي أن يستخرج من كل منهم رأيه، ووجه رأيه فأى الآراء كان أشبه بكتاب الله وسنة رسوله عمل به، كما قال الله تعالى: **{ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا }** (2).

وقال القرطبي رحمه الله " والشورى مبنية على اختلاف الآراء، والمستشير ينظر في ذلك الخلاف، وينظر أقربها قولاً إلى الكتاب والسنة إن أمكنه، فإذا أرشده الله تعالى إلى ما شاء منه عزم عليه وأنفذه متوكلاً عليه" (3).
وإذا خالف بعض أهل الشورى الإمام ولم يوافقوه على القول الذي اختاره وارتضاه، ورأوا أنه مخالف للصواب، وأن المصلحة الشرعية لا تتحقق به ففي هذه الحالة يفصل النزاع بالقضاء الشرعي، ولا يطاع الأمير في اختياره حتى يفصل القضاء فيه، ويثبت مشروعيته وصحته، وإذا حكم القضاء بمخالفة اختيار الأمير لشرع الله ولقواعده وأصوله العامة، وبين أصوب أقوال أهل الشورى، ففي هذه الحالة يجب على الإمام أن يعمل بالقول الصحيح من أقوال أهل الشورى، الذي أقره وأكد صحته القضاء الشرعي، وقد قال تعالى: **{ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا }**، قال الإمام ابن جرير رحمه الله " يعني بذلك جل ثناؤه: فإن اختلفتم أيها المؤمنون في شيء من أمر دينكم أنتم فيما بينكم أو أنتم وولادة أمركم فاشتجرتم فيه **{ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ }** يعني بذلك فارتادوا معرفة حكم الذي اشتجرتم أنتم بينكم أو أنتم وأولو أمركم من عند الله يعني بذلك من كتاب الله فاتبعوا ما وجدتم، وأما قوله والرسول فإنه يقول فإن لم تجدوا إلى علم ذلك في كتاب الله سبيلاً فارتادوا معرفة ذلك أيضاً من عند الرسول إن كان حياً وإن كان ميتاً، فمن سنته إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر يقول: افعلوا ذلك إن كنتم تصدقون بالله واليوم الآخر" (1).

(1) صحيح البخاري.

(2) كتاب السياسة الشرعية.

(3) الجامع لأحكام القرآن.

(1) جامع البيان.

وقال الإمام ابن كثير رحمه الله: " قال مجاهد وغير واحد من السلف أي إلى كتاب الله وسنة رسوله، وهذا أمر من الله عز وجل بأن كل شيء تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه أن يرد التنازع في ذلك إلى الكتاب والسنة "(2).

وقال مجاهد في قوله تعالى: { أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ } قال "أهل العلم وأهل الفقه: { فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ } قال كتاب الله وسنة نبيه ولا تردوا إلى أولي الأمر شيئاً"(3).

وقال المروزي رحمه الله: " فقال تعالى: { فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ } يعني إن اختلفتم في شيء يعني والله أعلم هم وأمرؤهم الذين أمروا بطاعتهم { فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ } يعني والله أعلم إلى ما قال الله والرسول صلى اله عليه وسلم فإن لم يكن ما تنازعوا فيه نصاً فيها ولا في واحد منهما رداً قياساً على أحدهما"(1).

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله " ومن بديع الجواب قول بعض التابعين لبعض الأمراء من بني أمية لما قال له: أليس الله أمركم أن تطيعونا في قوله { وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ }؟ فقال له: أليس قد نزعنا عنكم يعني الطاعة إذا خالفتم الحق بقوله { فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ } إن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ "(2)، فهذا هو الطريق الشرعي عند التنازع، وأما ما ذكره بعض أهل العلم من أن الإمام إذا خالفه أغلب أهل الشورى فيقدم رأي الأغلبية منعا لاستبداد الحكام وظلمهم، فهو قول لا أصل له، وإنما يمنع ظلم الحكام واستبدادهم بالطرق الشرعية الكافية عند تنفيذها أن تضبط أعمال الجميع بما يوافق شرع الله تعالى.

كما أن القول بأن الإمام يختار من الأقوال ما يراه أشبه بالكتاب والسنة، وتقتضيه الأصول والقواعد الشرعية العامة ولو خالفه الأغلبية هو الذي يتوافق مع كون الإمام من الأتقياء العلماء المجتهدين الذي توفرت فيه شروط الإمامة، ومن قال يؤخذ بقول الأغلبية فلعله بناه على ما يشاهده من جور الحكام وظلمهم، ولو قلنا بهذا القول مع وجود الإمام العادل المجتهد فقد عطلنا طاعته بالمعروف وفي هذا مخالفة لكتاب الله ولسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ولسنة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم.

قال ابن أبي العز الحنفي في شرح العقيدة الطحاوية: " وقد دلت نصوص الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة أن ولي الأمر وإمام الصلاة والحاكم وأمير الحرب وعامل الصدقة يطاع في مواضع الاجتهاد وليس عليه أن يطيع أتباعه في موارد الاجتهاد، بل عليهم طاعته في ذلك وترك رأيهم لرأيه، فإن مصلحة الجماعة والائتلاف ومفسدة الفرقة والاختلاف أعظم من أمر المسائل الجزئية"(1).

(2) تفسير القرآن العظيم.

(3) اعتقاد أهل السنة لالكاظمي.

(1) السنة للمروزي.

(2) فتح الباري.

(1) العقيدة الطحاوية.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "الإمام والرعية يتعاونون على البر والتقوى لا على الإثم والعدوان بمنزلة أمير الجيش والقافلة والصلاة والحج، والدين قد عرف بالرسول فلم يبق عند الإمام دين ينفرد به، ولكن لا بد من الاجتهاد في الجزئيات، فإن كان الحق فيها بينا أمر به وإن كان متبيناً للإمام دونهم بينه لهم، وكان عليهم أن يطيعوه، وإن كان مشتبهاً عليهم اشتوروا فيه حتى يتبين لهم، وإن تبين لأحد من الرعية دون الإمام بينه له، وإن اختلف الاجتهاد فالإمام هو المتبع في اجتهاده، إذ لا بد من الترجيح والعكس ممتنع"⁽²⁾.

كما أن الرجوع إلى شرع الله تعالى عند النزاع ولو كان من خالف الإمام رجلاً واحداً هو الطريق المتيقن للوصول إلى الحق، وأما الأغلبية فقد تجتمع على خلاف الحق في قضية معينة لا سيما في البلاد التي يقل فيها العلم الشرعي ولا يتوفر فيها الكثير من العلماء.

والحاكم إذا كان ظالماً مستبداً فلن يشاور أحداً، وإذا شاور فلن يرجع لشرع الله تعالى عند الاختلاف، ومن باب أولى أن لا يلتزم بقول الأغلبية، وأما إذا كان الحاكم عادلاً يشاور أهل العلم والصلاح فلا وجه لإلزامه بالأغلبية، وهو يقبل الحق ويرجع إلى شرع الله في كل صغير وكبير، سواء خالفه رجل واحد من أهل الشورى أو أغلبيتهم. و أما إذا لم يبت الأمر في موضوع الاجتهاد برأيه مما للرأي والنظر في تقدير المصلحة فيه مجال ورأى الترجيح بالأغلبية فله ذلك، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله عند شرح حديث رجوع عمر رضي الله عنه عن دخول الشام بسبب الطاعون " وفيه الترجيح بالأكثر عدداً والأكثر تجربة لرجوع عمر لقول مشيخة قريش مع ما انضم إليهم ممن وافق رأيهم من المهاجرين والأنصار فإن مجموع ذلك أكثر من عدد من خالفه من كل من المهاجرين والأنصار ووازن ما عند الذين خالفوا ذلك من مزيد الفضل في العلم والدين ما عند المشيخة من السن والتجارب فلما تعادلوها من هذه الحيثية رجح بالكثرة ووافق اجتهاده النص، فلذلك حمد الله تعالى على توفيقه لذلك"⁽¹⁾.

فصل: مجالات الشورى

تشرع الشورى في القضاء وفي الفتوى في جميع شؤون الحياة للتوصل إلى الحكم الشرعي إذا لم يتبين للإمام الحكم من الكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس الجلي المستوفي للشروط، وكذلك يتشاور الإمام مع أهل الشورى في أمور الحرب والسلم والهدنة، وفي الأموال العامة وصرافها، وفي تولية الأمراء والقضاة وغيرهم، وفي النوازل الطارئة، وفي تنظيم الدولة وإدارتها، وتشرع الشورى في مراقبة أعمال الإمام والولاة والقضاة وغيرهم ومحاسبتهم، وكذلك في تعيين الإمام العام، قال العلامة السعدي رحمه الله في قوله تعالى { وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ } " وأمرهم الديني والديني { شُورَى بَيْنَهُمْ } أي لا يستبد أحد منهم برأيه في أمر من الأمور المشتركة بينهم، وهذا لا يكون إلا فرعا

(2) منهاج السنة النبوية.

(1) فتح الباري.

عن اجتماعهم وتوافقهم وتواددهم وتحاببهم، فمن كمال عقولهم أنهم إذا أرادوا أمراً من الأمور التي تحتاج إلى أعمال الفكر والرأي فيها اجتمعوا لها وتشاوروا وبحثوا فيها، حتى إذا تبينت لهم المصلحة انتهزوها وبادروها، وذلك كالرأي في الغزو والجهاد وتولية الموظفين لإمارة أو قضاء أو غيرهما، وكالبحث في المسائل الدينية عموماً، فإنها من الأمور المشتركة، والبحث فيها لبيان الصواب مما يحبه الله، وهو داخل في هذه الآية⁽¹⁾.

ومن الأدلة والأمثلة على الشورى في الجهاد والسلم والهدنة أن النبي صلى الله عليه وسلم شاور الصحابة في يوم بدر، فعن أنس رضي الله عنه " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور، حين بلغه إقبال أبي سفيان. قال: فتكلم أبو بكر رضي الله عنه فأعرض عنه. ثم تكلم عمر رضي الله عنه فأعرض عنه. فقام سعد بن عبادة رضي الله عنه فقال: إيانا تريد يا رسول الله والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها. ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها إلى برك الغماد لفعلنا". أخرجه مسلم.

وشاورهم في أسرى بدر فقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما عن عمر رضي الله عنه في أسرى بدر وفيه " فهزم الله عز وجل المشركين فقتل منهم سبعون رجلاً، وأسر منهم سبعون رجلاً، فاستشار رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر وعلياً وعمر رضي الله عنهم " رواه مسلم وأحمد واللفظ له.

وكذلك شاورهم في موطن القتال في غزوة بدر، وكذلك شاورهم يوم الأحزاب بمصالحة الأحزاب بثلاث ثمار المدينة، فأشار عليه سعد بن معاذ رضي الله عنه وسعد بن عبادة رضي الله عنه ألا يعطيهم شيئاً، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال " جاء الحارث الغطفاني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ناصفنا تمر المدينة وإلا مأتها عليك خيلاً ورجالاً، فقال حتى أستأمر السعد بن عبادة وسعد بن معاذ، يعني يشاورهما. فقال: لا والله ما أعطينا الدنية من أنفسنا في الجاهلية، فكيف وقد جاء الله بالاسلام. فرجع إلى الحارث فأخبره، فقال: غدرت يا محمد، قال فقال حسان:

يا حارٍ من يغدرُ بدميةٍ جاره
منكم فإنَّ محمدًا لا يغدر
إن تغدروا فالغدر من عاداتكم
واللؤم ينبت في أصول السخبر
وأمانة النهدي حين لقيتها
مثل الزجاجة صدعها لا يجبر

قال فقال الحارث: كف عنا يا محمد لسان حسان، فلو مزج به ماء البحر لمزج" رواه البزار والطبراني ولفظه عن أبي هريرة قال: " جاء الحارث الغطفاني إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمد شاطرنا تمر المدينة قال: "حتى استأمر السعد" فبعث إلى سعد بن معاذ وسعد بن عبادة وسعد بن الربيع وسعد بن خيثمة وسعد بن مسعود رحمهم الله فقال: "إني قد علمت أن العرب قد رمتكم عن قوس واحدة، وإن الحارث يسألكم أن تشاطروه تمر المدينة، فإن أردتم أن تدفعوا إليه عامكم هذا حتى تنظروا في أمركم بعد" قالوا: يا رسول الله أوحى من السماء، فالتسليم لأمر الله أو عن رأيك أو هواك؟ فرأينا تبع لهواك ورأيك، فإن كنت إنما تريد الإبقاء علينا فوالله

(1) تيسير الكريم المنان.

لقد رأيتنا وإياهم على سواء، ما ينالون منا تمرّة إلا بشراء أو قرى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هو ذا تسمعون ما يقولون" قالوا: غدرت يا محمد فقال حسان بن ثابت رحمه الله:

يا حارٍ من يغدر بدمّة جارهٍ منكم فإن محمدا لا يغدر
و أمانة المُـرّيّ حين لقيتها كسر الزجاجة صدعها لا يجبر
إن تغدروا فالغدر من عاداتكم و اللؤم ينبت في أصول السخبر

وقال الهيثمي: ورجال البزار والطبراني فيهما محمد بن عمرو، وحديثه حسن، وبقيه رجاله ثقات. وكذلك تشاور الصحابة رضي الله عنهم في قتال مانعي الزكاة، وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: "كتب أبو بكر رضي الله عنه إلى عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور في أمر الحرب فعليك به" رواه الطبراني.

وعن طارق بن شهاب عن أبي بكر رضي الله عنه قال لوفد بزاجة: تتبعون أذنان الإبل حتى يري الله خليفة نبيه صلى الله عليه وسلم والمهاجرين أمرا يعذرونكم به " رواه البخاري، قال الحافظ رحمه الله في الفتح: "كذا ذكر البخاري هذه القطعة من الخبر مختصرة.. وقد أوردها أبو بكر البرقاني في مستخرجه وساقها الحميدي في الجمع بين الصحيحين، ولفظه الحديث الحادي عشر من أفراد البخاري عن طارق بن شهاب قال: "جاء وفد بزاجة من أسدٍ وغطفان إلى أبي بكر يسألونه الصلح، فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم المخزية، فقالوا: هذه المجلية قد عرفناها فما المخزية؟ قال: ننزع منكم الحلقة والكرع، ونغنم ما أصبنا منكم، وتردون علينا ما أصبتم منا، وتدون لنا قتلتنا، وتكون قتلاكم في النار، وتتركون أقواماً يتبعون أذنان الإبل حتى يري الله خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمهاجرين أمراً يعذرونكم به. فعرض أبو بكر ما قال على القوم فقام عمر بن الخطاب فقال: قد رأيت رأياً وسنشير عليك، فأما ما ذكرت من الحرب المجلية والسلم المخزية، فنعم ما ذكرت وما ذكرت أن نغنم ما أصبنا منكم وتردون ما أصبتم منا، فنعم ما ذكرت، وأما ما ذكرت تدون قتلتنا وتكون قتلاكم في النار فإن قتلتنا قاتلت، فقتلت على أمر الله أجورها على الله، ليس لها ديات، فتتابع القوم على ما قال عمر." وفي هذا الأثر أن الإمام إذا قضى بأمر يعرض ما قضى به على أهل الشورى، وفيه أن أهل الشورى قد يوافقون الإمام على بعض قوله ويخالفونه في بعض.

ومن الشورى في الأموال ما أخرجه أحمد عن أبي إسحاق عن حارثة قال: "جاء ناس من أهل الشام إلى عمر رضي الله عنه فقالوا: إنا قد أصبنا أموالاً وخيلاً وريقاً نحب أن يكون لنا فيها زكاة وطهور. قال: ما فعله صاحبائي قبلي فأفعله، واستشار أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، وفيهم علي رضي الله عنه فقال علي رضي الله عنه: "هو حسن إن لم يكن جزية راتبه يؤخذون بها من بعدك".

وعن سماك قال: سمعت عياض الأشعري قال: "شهدت اليرموك وعلينا خمسة أمراء: أبو عبيدة بن الجراح ويزيد بن أبي سفيان وابن حسنة وخالد بن الوليد وعياض، وليس عياض هذا بالذي حدث سماكا قال وقال عمر رضي الله

عنه: إذا كان قتال فعليكم أبو عبيدة قال فكتبتنا إليه أنه قد جاش إلينا الموت واستمددناه فكتب إلينا إنه قد جاءني كتابكم تستمدوني وأني أدلكم على من هو أعز نصراً وأحضر جنداً الله عز وجل فاستنصروه، فإن محمداً صلى الله عليه وسلم قد نصر يوم بدر في أقل من عدتكم، فإذا آتاكم كتابي هذا فقاتلوهم ولا تراجعوني قال فقاتلناهم فهزمتناهم وقتلناهم أربع فراسخ قال: وأصبنا أموالاً فتشاوروا، فأشار علينا عياض أن نعطي عن كل رأس عشرة" رواه أحمد وابن حبان، وصحح ابن كثير إسناده.

وعن جعفر بن محمد عن أبيه قال: "استشارهم عمر في العطاء بمن يبدأ؟ فقالوا: ابدأ بنفسك. قال فبدأ بالأقارب من رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل قومه"⁽¹⁾.

وروى أبو عبيدة في كتاب الأموال من طريق أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن عمر رضي الله عنه "أنه أراد أن يقسم السواد بين المسلمين، فأمر أن يحصوا فوجد الرجل يصيبه ثلاثة من الفلاحين فشاور في ذلك فقال له علي بن أبي طالب رضي الله عنه "دعهم يكونوا مادة للمسلمين" فتركهم وبعث عليهم عثمان بن حنيف فوضع عليهم ثمانية وأربعين وأربعة وعشرين واثنى عشر".

وروى أيضاً من طريق عبد الله بن أبي قيس أو عبد الله بن قيس الهمداني شك أبو عبيد قال قدم عمر الجابية، فأراد قسم الأرض بين المسلمين، فقال له معاذ: والله إذن ليكون ما تكره، إنك إن قسمتها صار الربيع العظيم في أيدي القوم، ثم يبيدون فيصير ذلك إلى الرجل الواحد أو المرأة، ثم يأتي من بعدهم قوم يسدون من الإسلام مسداً، وهم لا يجدون شيئاً، فانظر أمراً يسع أولهم وآخرهم".

وأخرج عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج قال قال عمرو بن شعيب "وكتب أهل منبج ومن وراء بحر عدن إلى عمر بن الخطاب يعرضون عليه أن يدخلوا بتجارهم أرض العرب ولهم العشور منها. فشاور عمر في ذلك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وأجمعوا على ذلك، فهو أول من أخذ منهم العشور".

ومن الأمثلة العظيمة في الشورى في الأموال أن أهل الشورى يحددون للإمام مقدار نفقته من بيت المال، وقد قالت عائشة رضي الله عنها "لما استخلف أبو بكر الصديق قال: لقد علم قومي أن حرفتي لم تكن تعجز عن مؤونة أهلي، وشغلت بأمر المسلمين فسيأكل آل أبي بكر من هذا المال ويحترف للمسلمين فيه" رواه البخاري، وأخرج ابن سعد في طبقاته بإسناده عن عطاء بن السائب قال: "لما استخلف أبو بكر أصبح غادياً إلى السوق وعلى رقبته أثواب يتجر بها، فلقيه عمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح فقالا له: أين تريد يا خليفة رسول الله؟ قال: السوق. قالوا: تصنع ماذا؟ وقد وليت أمر المسلمين قال: فمن أين أطعم عيالي؟ قالوا له: انطلق حتى نفرض لك شيئاً. فانطلق معهما ففرضوا له كل يوم شطر شاة وما كسوه في الرأس والبطن، فقال عمر: إلي القضاء وقال أبو عبيدة. وإلي الفيء. قال عمر: فلقد كان يأتي علي الشهر ما يختصم إلي فيه اثنان" وقال عنه الحافظ ابن حجر: إسناده مرسل رجاله ثقات.

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد.

وأخرج ابن سعد عن حميد بن هلال قال: "لما ولي أبو بكر قال أصحاب رسول الله افرضوا لخليفة رسول الله ما يغنيه قالوا. نعم برداه إذا أخلقهما وضعهما وأخذ مثلهما وظهره إذا سافر ونفقته على أهله، كما كان ينفق قبل أن يستخلف، قال أبو بكر: رضيت".

وعن أيوب بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه قال " مكث عمر رضي الله عنه زمانا لا يأكل من المال شيئا حتى دخلت عليه في ذلك خصاصة، وأرسل إلى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستشارهم، فقال: قد شغلت نفسي في هذا الأمر فما يصلح لي منه، فقال عثمان بن عفان رضي الله عنه: كل وأطعم قال وقال ذلك سعيد ابن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه وقال لعلي رضي الله عنه: ما تقول أنت في ذلك؟ قال: غداء وعشاء قال: فأخذ عمر بذلك" (1).

وعن سعيد بن المسيب أن عمر استشار أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "والله لأطوفنكم من ذلك طوق الحمامة ما يصلح لي من هذا المال فقال علي غداء وعشاء قال صدقت".

ومن الشورى في النوازل ما رواه البخاري عن عبد الله بن عباس "أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام، حتى إذا كان بسَرْغ لقيه أمراء الأجناد، أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بأرض الشام. قال ابن عباس: فقال عمر: ادع لي المهاجرين الأولين، فدعاهم فاستشارهم، وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا، فقال بعضهم: قد خرجت لأمر، ولا نرى أن ترجع عنه، وقال بعضهم: معك بقية الناس وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا نرى أن نُقَدِّمَهُمْ على هذا الوباء، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لي الأنصار، فدعوتهم فاستشارهم، فسلخوا سبيل المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لي من كان ها هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوتهم، فلم يختلف منهم عليه رجلان، فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا نُقَدِّمَهُمْ على هذا الوباء، فنادى عمر في الناس: إني مُصَبِّحٌ على ظَهْرٍ فَأَصْبِحُوا عليه، قال أبو عبيدة بن الجراح: أفراراً من قدر الله فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله، أرايت لو كان لك إبل هبطت وادياً له عدوتان، إحداهما خصبة، والأخرى جدبة، أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله، وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله قال: فجاء عبدالرحمن بن عوف، وكان متعيباً في بعض حاجته، فقال: إن عندي في هذا علماً، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **"إذا سمعتم به بأرض فلا تُقَدِّمُوا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه"**، قال: فحمد الله عمر ثم انصرف". رواه البخاري ومسلم.

وعن عبد الله بن دينار الأسلمي عن أبيه قال: "كان عمر يستشير في خلافته إذا حزبه الأمر أهل الشورى ومن الأنصار معاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت".

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد.

ومن الشورى في الأمور الإدارية والتنظيم ما رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى عن جبير بن الحويرث بن نقيد " أن عمر بن الخطاب استشار المسلمين في تدوين الديوان فقال له علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "تقسم كل سنة ما اجتمع إليك من مال ولا تمسك منه شيئاً" وقال عثمان بن عفان رضي الله عنه: "أرى ما لا كثيراً يسع الناس وإن لم يحرصوا حتى تعرف من أخذ ممن لم يأخذ خشيت أن ينتشر الأمر" فقال له الوليد بن هشام بن المغيرة رضي الله عنه: "يا أمير المؤمنين قد جئت الشام فرأيت ملوكها قد دونوا ديوانا، ووجدوا جنودا، فدون ديوانا، ووجد جنودا. فأخذ بقوله فدعا عقيل بن أبي طالب ومخرمة بن نوفل وجبير بن مطعم رضي الله عنهم، وكانوا من نساب قريش فقال: اكتبوا الناس على منازلهم فكتبوا فبدؤوا ببني هاشم، ثم أتبعوهم أبا بكر وقومه، ثم عمر وقومه على الخلافة، فلما نظر إليه عمر قال: وددت والله أنه هكذا ولكن ابدؤوا بقراة النبي صلى الله عليه وسلم الأقرب فالأقرب، حتى تضعوا عمر حيث وضعه الله"، والديوان هو الدفتر الذي يكتب فيه أهل العطاء والجيش، وليس في أخذ عمر رضي الله عنه كتابة الديوان من غير المسلمين اتباعا لهم في شيء من شرعهم، وإنما هو من الأمور الإدارية العامة التي يستفاد منها في الإحصاء والضبط، وهو يشبه اليوم استخدام الحاسوب في الأمور الإدارية وإن كان من صنع الكفار.

و من الشورى في القضاء والفتوى ما أخرجه البيهقي في السنن الكبرى بإسناده عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران قال: "كان أبو بكر رضي الله عنه إذا ورد عليه خصم نظر في كتاب الله، فإن وجد فيه ما يقضي به قضى به بينهم، فإن لم يجد في الكتاب نظر هل كانت من النبي صلى الله عليه وسلم فيه سنة فإن علمها قضى بها، وإن لم يعلم خرج فسأل المسلمين فقال: أتاني كذا وكذا فنظرت في كتاب الله وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أجد في ذلك شيئاً، فهل تعلمون أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قضى في ذلك بقضاء، فرمى قام إليه الرهط فقالوا: نعم قضى فيه بكذا وكذا، فيأخذ بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم... قال جعفر: وحدثني ميمون أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يفعل ذلك فإن أعياه أن يجد في القرآن والسنة نظر هل كان لأبي بكر رضي الله عنه فيه قضاء، فإن وجد أبا بكر رضي الله عنه قد قضى فيه بقضاء قضى به، وإلا دعا رؤوس المسلمين وعلماءهم فاستشارهم، فإذا اجتمعوا على الأمر قضى بينهم".

وروى الإمام مالك في الموطأ عن أبي الرجال عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن " أن رجلين استبا في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال أحدهما للآخر: والله ما أبي بزان ولا أمي بزانية. فاستشار في ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال قائل مدح أباه وأمه وقال آخرون. قد كان لأبيه وأمّه مدح غير هذا نرى أن تجلده الحد فجلده عمر الحد ثمانين".

وعن المغيرة بن شعبه، عن عمر رضي الله عنه: أنه استشارهم في إملاص المرأة، فقال المغيرة: قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالغرة، عبد أو أمة، فشهد محمد بن سلمة: أنه شهد النبي صلى الله عليه وسلم قضى به " متفق عليه. وعن قبيصة بن ذؤيب أنه قال: "جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه تسأله ميراثها، فقال: مالك في كتاب الله تعالى شيء، وما علمت لك في سنة نبي الله صلى الله عليه وسلم شيئاً، فارجمي حتى أسأل الناس،

فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاها السدس، فقال أبو بكر " هل معك غيرك" فقام محمد بن مسلمة فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة، فأنفذه لها أبو بكر رضي الله عنه" رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه.

وعن الشعبي قال: كتب عمر رضي الله عنه إلى شريح "إذا أتاك أمر في كتاب الله تعالى فاقض به، ولا يلفتك الرجال عنه، فإن لم يكن في كتاب الله وكان في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقض به، فإن لم يكن في كتاب الله ولا في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم فاقض بما قضى به أئمة الهدى، فإن لم يكن في كتاب الله ولا في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ولا فيما قضى به أئمة الهدى، فأنت بالخيار: إن شئت تجتهد رأيك، وإن شئت أن تؤمري، ولا أرى مؤامرتك إياي إلا أسلم لك" (1)، والمؤامرة أي المشاورة.

وعن الشعبي قال: "إذا اختلف الناس في شيء فانظر كيف صنع فيه عمر، فإنه كان لا يصنع شيئاً حتى يسأل ويشاور" (2).

وقال ابن عبد البر في التمهيد بعد حديث ابن عباس في الطاعون الذي نزل في الشام: "وفيه أن القاضي والإمام والحاكم لا ينفذ قضاء ولا يفصله إلا عن مشورة من بحضرتة، ويصل إليه ويقدر عليه من علماء موضعه، وهذا مشهور من مذهب عمر رضي الله عنه. ذكر سيف بن عمر عن عبد الله بن المستورد عن محمد بن سيرين قال: "عهد عمر إلى القضاة أن لا يصرموا القضاء إلا عن مشورة وعن ملاء وتشاور، فإنه لم يبلغ من علم عالم أن يجتزى به حتى يجمع بين علمه وعلم غيره".

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: "ولهذا كان من سداد الرأي وإصابته أن يكون شورى بين أهله، ولا ينفرد به واحد، وقد مدح الله سبحانه المؤمنين بكون أمرهم شورى بينهم، وكانت النازلة إذا نزلت بأمر المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليس عنده فيها نص عن الله ولا عن رسوله جمع لها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم جعلها شورى بينهم.

قال البخاري حدثنا سنيد ثنا يزيد عن العوام بن حوشب عن المسيب بن رافع قال: "كان إذا جاءه الشيء من القضاء ليس في الكتاب ولا في السنة سمى صوافي الأمر، فرفع إليهم فجمع له أهل العلم، فإذا اجتمع عليه رأيهم فهو الحق.

وقال محمد بن سليمان الباغندي ثنا عبد الرحمن بن يونس ثنا عمر بن أيوب أخبرنا عيسى بن المسيب عن عامر عن شريح القاضي قال قال لي عمر بن الخطاب أن "اقض بما استبان لك من قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن لم تعلم كل أقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقض بما استبان لك من أئمة المهتدين، فإن لم تعلم كل ما قضت به أئمة المهتدين فاجتهد رأيك واستشر أهل العلم والصلاح" (1).

(1) سنن البيهقي الكبرى.

(2) مصنف ابن أبي شيبة.

(1) إعلام الموقعين.

وقال ابن القيم في المفتي: "إن كان عنده من يثق بعلمه ودينه فينبغي له أن يشاوره، ولا يستقل بالجواب ذهاباً بنفسه وارتفاعاً بها أن يستعين على الفتاوى بغيره من أهل العلم، وهذا من الجهل فقد أثنى الله سبحانه على المؤمنين بأن أمرهم شورى بينهم، وقال تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم: **{وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ}** وقد كانت المسألة تنزل بعمر بن الخطاب رضي الله عنه فيستشير لها من حضر من الصحابة، وربما جمعهم وشاورهم".

وعن يحيى بن سعيد قال سأل عمر بن عبد العزيز عن قاضي الكوفة، وقال: "القاضي لا ينبغي أن يكون قاضياً حتى يكون فيه خمس خصال عفيف حلیم عالم بما كان قبله يستشير ذوي الأبواب لا يبالي بملامة الناس" (2).

وقال ابن قدامة رحمه الله: "قال أحمد لما ولي سعيد بن إبراهيم قضاء المدينة كان يجلس بين القاسم وسالم يشاورهما. وولي محارب بن دثار قضاء الكوفة فكان يجلس بين الحكم وحماد يشاورهما، ما أحسن هذا لو كان الحكام يفعلونه يشاورون ويتظنون، ولأنه قد ينتبه بالمشاورة ويتذكر ما نسيه بالمذاكرة، ولأن الإحاطة بجميع العلوم متعذرة، وقد ينتبه لإصابة الحق ومعرفة الحادثة من هو دون القاضي، فكيف بمن يساويه أو يزيد عليه.."(1).

ومن الشورى في تعيين القضاة ما جاء عن أبي اليقظان عامر بن حفص العجيفي "أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عدي بن أرطأة أجمع ناساً من قبلك فشاورهم في إياس ابن معاوية والقاسم بن ربيعة الجوشني، واستقض أحدهما. فجمع عدي ناساً فحلف القاسم أن إياس أعلم بالقضاء، وأصلح له مني فولاه عدي" (2).

ومن الشورى في تعيين الإمام، ما رواه أحمد وغيره عن علي رضي الله عنه قال قيل: يا رسول الله من يؤمر بعدك؟ قال: **"إن تؤمروا أبا بكر رضي الله عنه تجدوه أميناً زاهداً في الدنيا راغباً في الآخرة، وإن تؤمروا عمر رضي الله عنه تجدوه قوياً أميناً لا يخاف في الله لومة لائم، وإن تؤمروا علياً رضي الله عنه ولا أراكم فاعلين تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم الطريق المستقيم"**، فقله صلى الله عليه وسلم: **"إن تؤمروا"** يدل على أن أهل الشورى هم الذين يختارون الإمام ويؤمرونه.

وقول عمر رضي الله عنه: "من بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي تابعه تغرة أن يقتل" رواه البخاري، وفي معنى قوله "تغرة أن يقتل" قال الحافظ ابن حجر: "والمعنى أن من فعل ذلك فقد غرر بنفسه وصاحبه وعرضهما للقتل" (1)، وأخرج مسلم في صحيحه عن معدان بن أبي طلحة أن عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة فذكر نبي الله صلى الله عليه وسلم، وذكر أبا بكر قال: "إني رأيت كأن ديكا تقربني ثلاث نقرات. وإني لا أراه إلا حضور أجلي. وإن أقواماً يأمروني أن أستخلف. وإن الله لم يكن ليضيع دينه، ولا خلافته، ولا الذي بعث به نبيه صلى الله عليه وسلم. فإن عجل بي أمر. فالخلافه شورى بين هؤلاء الستة. الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض. وإني قد علمت أن أقواماً يطعنون في هذا الأمر. أنا ضربتهم بيدي هذه

(2) سنن البيهقي الكبرى.

(1) كتاب المغني.

(2) تهذيب الكمال.

(1) فتح الباري

على الإسلام. فإن فعلوا ذلك فأولئك أعداء الله، الكفرة الضلال. ثم إني لا أدع بعدي شيئاً أهم عندي من الكلاله. ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما راجعته في الكلاله. وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه. حتى طعن بإصبعه في صدري. فقال: **"يا عمر ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء"** وإني إن أعش أقض فيها بقضية. يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن. ثم قال: اللهم إني أشهدك على أمراء الأمصار. وإني إنما بعثتهم عليهم ليعدلوا عليهم، وليعلموا الناس دينهم، وسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم، ويقسموا فيهم فيئهم، ويرفعوا إلي ما أشكل عليهم من أمرهم. ثم إنكم، أيها الناس تأكلون شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين. هذا البصل والثوم. لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا وجد رجبهما من الرجل في المسجد، أمر به فأخرج إلى البقيع. فمن أكلهما فليمتهما طبخاً".

وعن عمرو بن ميمون قال: رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل أن يصاب بأيام المدينة، وقف على حذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف قال: كيف فعلتما، أتخافان أن تكونا قد حملتما الأرض ما لا تطيق قالاً: حملناها أمراً هي له مطيقة، ما فيها كبير فضل. قال: انظرا أن تكونا حملتما الأرض ما لا تطيق، قال: قالاً: لا، فقال عمر: لئن سلمني الله، لأدعن أرامل أهل العراق لا يحتجن إلى رجل بعدي أبداً، قال: فما أتت عليه إلا رابعة حتى أصيب، قال: إني لقائم ما بيني وبينه إلا عبد الله بن عباس غداة أصيب، وكان إذ مر بين الصفيين قال: استووا، حتى إذا لم ير فيهم خللاً تقدم فكبر، وربما قرأ سورة يوسف أو النحل أو نحو ذلك في الركعة الأولى حتى يجتمع الناس، فما هو إلا أن كبر فسمعتة يقول: قتلني - أو أكلني - الكلب، حين طعنه، فطار العليج بسكين ذات طرفين، لا يمر على أحد يميناً ولا شمالاً إلا طعنه، حتى طعن ثلاثة عشر رجلاً، مات منهم سبعة، فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنسا، فلما ظن العليج أنه مأخوذ نحر نفسه، وتناول عمر يد عبد الرحمن بن عوف فقدمه، فمن يلي عمر فقد رأى الذي أرى، وأما نواحي المسجد فإنهم لا يدرون، غير أنهم قد فقدوا صوت عمر، وهم يقولون: سبحان الله سبحان الله، فضلى بهم عبد الرحمن صلاة خفيفة، فلما انصرفوا قال: يا ابن عباس، انظر من قتلني، فجال ساعة ثم جاء، فقال: غلام المغيرة، قال: الصنع قال: نعم، قال: قاتله الله، لقد أمرت به معروف، الحمد لله الذي لم يجعل ميتي بيد رجل يدعي الإسلام، قد كنت أنت وأبوك تحبان أن تكثر العلوج بالمدينة - وكان العباس أكثرهم رقيقاً - فقال: إن شئت فعلت، أي: إن شئت قتلنا قال: كذبت، بعد ما تكلموا بلسانكم، وصلوا قبلكم، وحجوا حجكم. فاحتمل إلى بيته، فانطلقنا معه، وكان الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ، فقائل يقول: لا بأس، وقائل يقول: أخاف عليه، فأتي بنبيذ فشربه، فخرج من جوفه، ثم أتى بلبن فشربه، فخرج من جرحه، فعملوا أنه ميت، فدخلنا عليه، وجاء الناس، فجعلوا يثنون عليه، وجاء رجل شاب فقال: أبشر يا أمير المؤمنين ببشرى الله لك، من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقدم في الإسلام ما قد علمت، ثم وليت فعدلت، ثم شهادة. قال: وددت أن ذلك كفاف لا علي ولا لي، فلما أدبر إذا إزاره يمس الأرض، قال: ردوا علي الغلام، قال: ابن أخي ارفع ثوبك، فإنه أنقى لثوبك، وأتقى لربك. يا عبد الله بن عمر، انظر ما علي من الدين، فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين ألفاً أو نحوه، قال: إن وفي له مال آل عمر فأده من أموالهم، وإلا فسئل في

بني عدي بن كعب، فإن لم تف أموالهم فسل في قريش، ولا تعدهم إلى غيرهم، فأد عني هذا المال. انطلق إلى عائشة أم المؤمنين، فقل: يقرأ عليك عمر السلام، ولا تقل أمير المؤمنين، فإني لست اليوم للمؤمنين أميراً، وقل: يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبيه. فسلم واستأذن، ثم دخل عليها، فوجدها قاعدة تبكي، فقال: يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام، ويستأذن أن يدفن مع صاحبيه. فقالت: كنت أريده لنفسي، ولأوثرن به اليوم على نفسي، فلما أقبل، قيل: هذا عبد الله بن عمر قد جاء، قال: ارفعوني، فأسنده رجل إليه، فقال: ما لديك قال: الذي تحب يا أمير المؤمنين أذنت، قال: الحمد لله، ما كان من شيء أهم إلي من ذلك، فإذا أنا قضيت فاحملوني، ثم سلم، فقل: يستأذن عمر بن الخطاب، فإن أذنت لي فادخلوني، وإن ردتني ردوني إلى مقابر المسلمين. وجاءت أم المؤمنين حفصة والنساء تسير معها، فلما رأيناها قمنا، فولجت عليه، فبكت عنده ساعة، واستأذن الرجال، فولجت داخلاً لهم، فسمعنا بكاءها من الداخل، فقالوا: أوص يا أمير المؤمنين استخلف، قال: ما أجد أحداً أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر، أو الرهط، الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض، فسمى علياً وعثمان والزبير وطلحة وسعداً وعبد الرحمن، وقال: يشهدكم عبد الله بن عمر، وليس له من الأمر شيء - كههيئة التعزية له - فإن أصابت الإمرة سعداً فهو ذاك، وإلا فليستعن به أيكم ما أمر، فإني لم أعزله عن عجز ولا خيانة.

وقال: أوصي الخليفة من بعدي، بالمهاجرين الأولين، أن يعرف لهم حقهم، ويحفظ لهم حرمتهم، وأوصيه بالأَنْصار خيراً، الذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم، أن يقبل من محسنهم، وأن يعفى عن مسيئهم، وأوصيه بأهل الأَمْصار خيراً، فإنهم رءء الإسلام، وجباة المال، وغيظ العدو، وألاً يؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضاهم. وأوصيه بالأعراب خيراً، فإنهم أصل العرب، ومادة الإسلام، أن يؤخذ من حواشي أموالهم، ويرد على فقرائهم، وأوصيه بذمة الله تعالى، وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، ولا يكلفوا إلا طاقتهم. فلما قبض خرجنا به، فانطلقنا نمشي، فسلم عبد الله بن عمر قال: يستأذن عمر بن الخطاب، قالت: أدخلوه، فأدخل، فوضع هنالك مع صاحبيه، فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط، فقال عبد الرحمن: اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم، فقال الزبير: قد جعلت أمري إلى علي، فقال طلحة: قد جعلت أمري إلى عثمان، وقال سعد: قد جعلت أمري إلى عبد الرحمن بن عوف. فقال عبد الرحمن: أيكما تبرأ من هذا الأمر، فنجعله إليه والله عليه والإسلام، لينظرن أفضلهم في نفسه فأسكت الشيخان، فقال عبد الرحمن: أفتجعلونه إلي والله علي ألا لو عن أفضلكم قالاً: نعم، فأخذ بيد أحدهما فقال: لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الإسلام ما قد علمت، فالله عليك لئن أمرتك لتعدلن ولئن أمرت عثمان لتسمعن ولتطيعن، ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك، فلما أخذ الميثاق قال: ارفع يدك يا عثمان، فبايعه، فبايع له علي، وولج أهل الدار فبايعوه" رواه البخاري، وعن الزُّهري: أنَّ حميد بن عبد الرحمن أخبره: أنَّ المسور بن مخرمة أخبره: "أنَّ الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا، فقال لهم عبد الرحمن: لست بالذي أنافسكم على هذا الأمر، ولكنكم إن شئتم اخترت لكم منكم، فاجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن، فلما وُلِّوا عبد الرحمن أمرهم، فمال الناس على عبد الرحمن، حتى ما أرى أحداً من

الناس يتبع أولئك الرهط ولا يطاء عقبه، ومال الناس على عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالي، حتى إذا كانت الليلة التي أصبحنا منها فبايعنا عثمان، قال المسور: طرقتني عبد الرحمن بعد هجع من الليل، فضرب الباب حتى استيقظت، فقال: أراك نائماً، فوالله ما اكتحلت هذه الثلاث بكبير نوم، انطلق فادع الزبير وسعداً، فدعوتهما له فشاورهما، ثم دعاني فقال: ادع لي عليّاً، فدعوته فناجاه حتى ابهار الليل، ثم قام عليّ من عنده وهو على طمع، وقد كان عبد الرحمن يخشى من عليّ شيئاً، ثم قال: ادع لي عثمان، فدعوته، فناجاه حتى فرّق بينهما المؤدّن بالصبح، فلما صلّى للناس الصبح، واجتمع أولئك الرهط عند المنبر، فأرسل إلى من كان حاضراً من المهاجرين والأنصار، وأرسل إلى أمراء الأجناد، وكانوا وافوا تلك الحجّة مع عمر، فلما اجتمعوا تشهّد عبد الرحمن ثم قال: أمّا بعد يا عليّ، إني قد نظرت في أمر الناس، فلم أراهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلّ على نفسك سبيلاً. فقال: أبايعك على سنة الله ورسوله والخليفين من بعده، فبايعه عبد الرحمن، وبايعه الناس: المهاجرون، والأنصار، وأمراء الأجناد، والمسلمون" رواه البخاري.

وقد تقدم في فصل نصيحة الإمام والأمراء ومحاسبتهم ومحاکمتهم بعض الأمثلة على مناصحة أهل الشورى ومحاسبتهم للإمام والأمراء.

باب: تعيين الأمراء والوزراء والكتاب

يتولى الإمام تعيين الأمراء والوزراء وكبار المسؤولين، ويشاور في تعيينهم حتى يتبين له أولى الناس بالتعيين في كل وزارة أو إمارة، فإن الولايات من الأمانات التي يجب أن تسند إلى أهلها، كما قال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا}، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ، فَكَّرَهُ مَا قَالَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ، حَتَّىٰ إِذَا قَضَىٰ حَدِيثَهُ قَالَ "أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟" قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ "إِذَا ضِيَّتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ" قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: "إِذَا وُسِدَ الْأَمْرُ إِلَىٰ غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ" رواه البخاري.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سيأتي على الناس سنوات خداعات يصدق فيها الكاذب، ويكذب فيها الصادق، ويؤتمن فيها الخائن، ويخون فيها الأمين، وينطق فيها الروبيضة" قيل: وما الروبيضة؟ قال: "الرجل التافه في أمر العامة" رواه ابن ماجه، وعند أحمد بلفظ: "قيل: وما الروبيضة؟ قال: "السفیه يتكلم في أمر العامة"، وعند أحمد من حديث أنس "قيل: وما الروبيضة؟ قال: "الفويسق يتكلم في أمر العامة" والروبيضة هو تصغير رابضة وهو الذي ربح وقعد عن مكارم الأخلاق والأمور العالية، فأولى الناس في كل عمل أفضلهم أمانة واستقامة وعلمًا وخبرة في العمل والاختصاص، وقد قال تعالى: {إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ}، وقال تعالى: {قَالَ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْم} أي خازن حافظ للأمانة وعليم في تدبير عمله الذي يتولاه وتصريف أموره، وقال تعالى: {وَأَجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي. هَارُونَ أَخِي. اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي. وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي}، وعن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ: بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحْضُرُهُ عَلَيْهِ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُرُهُ عَلَيْهِ وَالْمَعْصُومُ مِنْ عَصَمِ اللَّهِ" رواه البخاري.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِالْأَمِيرِ خَيْرًا، جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ، إِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ، وَإِذَا أَرَادَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ سُوءٍ، إِنْ نَسِيَ لَمْ يُدْكَرْهُ، وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يُعْنَهُ" رواه أبو داود.

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمر مع أبي بكر في الأمر من أمر المسلمين وأنا معهما" رواه الترمذي.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "وضع عمر على سريره فتكنفه الناس يدعون ويصلون قبل أن يرفع، وأنا فيهم فلم يرعني إلا رجلًا قد أخذ بمنكبي، فالتفت فإذا هو علي بن أبي طالب فترحم على عمر، وقال: ما ظننت

أحداً أحب إلي أن ألقى الله بمثل عمله منك، وإيم الله إن كنت لأظن لي جعلك الله مع صاحبك، ذلك أي كنت كثيراً أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ذهبت أنا وأبو بكر وعمر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر، فإن كنت لأرجو أو أظن أن يجعلك الله معهما" متفق عليه، وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله " في فضائل الصحابة لأسد بن موسى والمعرفة ليعقوب بن سفيان بسند لا بأس به عن عبد الرحمن بن غنم بفتح المعجمة وسكون النون، وهو مختلف في صحبته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر وعمر: لو أنكما تتفقان على أمر واحد ما عصيتكما في مشورة أبدا"، ورواه أحمد بلفظ نحوه.

وفي صحيح مسلم "أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بعسفان. وكان عمر يستعمله على مكة. فقال: من استعملت على أهل الوادي؟ فقال: ابن أبنى. قال: ومن ابن أبنى قال: مولى من مولينا. قال: فاستخلفت عليهم مولى؟ قال: إنه قارئ لكتاب الله عز وجل. وإنه عالم بالفرائض. قال عمر: أما إن نبيكم صلى الله عليه وسلم قد قال "إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواما ويضع به آخرين".

وعن حذيفة قال: "جاء العاقب والسيد، صاحبنا نجران، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريدان أن يلاعنا، قال: فقال أحدهما لصاحبه: لا تفعل، فوالله لئن كان نبيا فلاعنا لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا. قال: إنا نعطيك ما سألتنا، وابعث معنا رجلا أميناً، ولا تبعث معنا إلا أميناً. فقال: "لأبعثن معكم رجلا أميناً حق أمين". فاستشرف له أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "قم يا أبا عبيدة بن الجراح". فلما قام، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هذا أمين هذه الأمة" رواه البخاري وروى مسلم نحوه، وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح" أخرجه البخاري، وقال صلى الله عليه وسلم "أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في أمر الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأقرؤهم لكتاب الله أبي بن كعب، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، ولكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح" رواه أحمد والترمذي وغيرهما.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "العامل على الصدقة بالحق: كالغازي في سبيل الله حتى يرجع إلى بيته" رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الخازن المسلم الأمين الذي ينفذ" وربما قال: "يعطى ما أمر به فيعطيه كاملاً موفراً طيبة به نفسه فيدفعه إلى الذي أمر له به أحد المتصدقين" أخرجه البخاري ومسلم.

وقال صلى الله عليه وسلم: "أيما راع استرعي رعيه فغشها فهو في النار" رواه أحمد.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "خير الكسب كسب العامل إذا نصح" رواه أحمد.

وعن سعد بن عباد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: "قم على صدقة بني فلان، وانظر أن تأتي يوم القيامة ببكر تحمله على عاتقك أو كاهلك له رغاء يوم القيامة" قال: يا رسول الله اصرفها عني فصرفها عنه" رواه أحمد.

وقال صلى الله عليه وسلم: "من استعملناه على عمل فرزقناه رزقا فما أخذ بعد ذلك فهو غلول" رواه أبو داود.

وعن عدي بن عميرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من استعملناه منكم على عمل فكتننا مخيطة فما فوقه كان غلولا يأتي به يوم القيامة" فقام إليه رجل أسود من الأنصار كأني أنظر إليه فقال: يا رسول الله اقبل عني عملك قال: "وما لك؟" قال: سمعتك تقول كذا وكذا قال: "وأنا أقول الآن من استعملناه منكم على عمل فليجء بقليله وكثيره فما أوتي منه أخذ وما نهى عنه انتهى" رواه مسلم وأبو داود وغيرهما.

وقال صلى الله عليه وسلم: "ما من رجل يلي أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله مغلولا يده إلى عنقه فكه به أو أوثقه إثمه: أولها ملامة، وأوسطها ندامة، وآخرها خزي يوم القيامة" رواه أحمد.

وقال الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه "باب: يستحب للكاتب أن يكون أمينا عاقلا" ويريد بذلك كاتب الحاكم وغيره، ثم ذكر قصة زيد بن ثابت مع أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في جمع القرآن، والشاهد منها قول أبي بكر رضي الله عنه لزيد: "إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك"، وعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه أن النبي استكتب عبد الله بن أرقم فكان يكتب عبد الله بن أرقم، وكان يجيب عنه الملوك، فبلغ من أمانته أنه كان يأمره أن يكتب إلى بعض الملوك فيكتب، ثم يأمره أن يكتب ويختتم ولا يقرأه لأمانته عنده، ثم استكتب أيضا زيد بن ثابت، فكان يكتب الوحي، ويكتب إلى الملوك أيضا، وكان إذا غاب عبد الله بن أرقم وزيد بن ثابت واحتاج أن يكتب إلى بعض أمراء الأجناد والملوك أو يكتب لإنسان كتابا يقطعه أمر جعفر أن يكتب، وقد كتب له عمر وعثمان، وكان زيد والمغيرة ومعاوية وخالد بن سعيد بن العاص وغيرهم ممن قد سمي من العرب"⁽¹⁾.

وإذا قدم الإمام غير المستحق للولاية مع الوجود الأول فقد خان في أداء الأمانة، وفي هذه الحالة لا يقر على فعله، ويحاسب ويحاكم أمام القضاء الشرعي الذي يفصل النزاع في أي الناس أولى بالولاية، لقول الله تبارك وتعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا}.

ولا تجوز تولية الكفار والمنافقين في الولايات العامة كالإمارة والوزارة ونحوها، وقد قال الله تبارك وتعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُورًا مَّا عَيْتُمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ. هَآأَنْتُمْ أَوْلَاءُ يُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا الْقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْعَيْظِ قُلْ مُؤْتُوا بَعْضِكُمْ إِنَّا اللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ}، وعن أبي الدهقانة قال "قيل لعمر بن الخطاب إن ههنا غلاما من أهل الحيرة لم ير قط أحفظ منه ولا أكتب منه، فإن رأيت أن تتخذه كاتباً بين يديك إذا كانت لك الحاجة شهديك قال فقال عمر: قد اتخذت إذن بطانة من دون

(1) السنن الكبرى للبيهقي.

المؤمنين" رواه ابن أبي شيبه وغيره، وقال ابن أبي حاتم حدثنا أبي ثنا ابن الطباع ثنا هشيم عن العوام بن حوشب عن الأزهر بن راشد عن أنس بن مالك { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّن دُونِكُمْ } يقول: "لا تستشيروا المشركين في شيء من أموركم"، وقال ابن جرير رحمه الله: "وذكر أن هذه الآية نزلت في قوم من المسلمين كانوا يخالطون حلفاءهم من اليهود وأهل النفاق منهم، ويصافونهم المودة بالأسباب التي كانت بينهم في جاهليتهم قبل الإسلام، فنهاهم الله عن ذلك، وأن يستنصحوهم في شيء من أمورهم"⁽¹⁾، وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا آوْتُمِنَ حَانَ" متفقٌ عليه، وقال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لِيَأْتِيَنَّ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ يَقْرَبُونَ شَرَارَ النَّاسِ، وَيُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلَا يَكُونُ عَرِيفًا وَلَا شَرِطِيًّا وَلَا جَابِيًّا وَلَا خَازِنًا" رواه ابن حبان في صحيحه، وفي سنن البيهقي الكبرى: عن عياض الأشعري عن أبي موسى رضي الله عنه "أن عمر رضي الله عنه أمره أن يرفع إليه ما أخذ وما أعطى في أديم واحد، وكان لأبي موسى كاتب نصراني يرفع إليه ذلك، فعجب عمر رضي الله عنه وقال: إن هذا لحافظ وقال: إن لنا كتابا في المسجد، وكان جاء من الشام فادعه فليقرأ قال أبو موسى: إنه لا يستطيع أن يدخل المسجد فقال عمر رضي الله عنه أجنب هو؟ قال: لا بل نصراني. قال: فانتهرني وضرب فخذي، وقال: أخرجته، وقرأ: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } قال أبو موسى: والله ما توليته إنما كان يكتب، قال: أما وجدت في أهل الإسلام من يكتب لك، لا تدنهم إذ أقصاهم الله، ولا تأمنهم إذ خانهم الله، ولا تعزهم بعد إذ أذلهم الله. فأخرجته"، وأخرج البيهقي أيضا في السنن الكبرى عن عياض الأشعري "أن أبا موسى رضي الله عنه وفد إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومعه كاتب نصراني، فأعجب عمر رضي الله عنه ما رأى من حفظه، فقال: قل لكاتبك يقرأ لنا كتابا قال: إنه نصراني لا يدخل المسجد. فانتهره عمر رضي الله عنه وهم به، وقال: لا تكرموهم إذ أهانهم الله، ولا تدنوهم إذ أقصاهم الله، ولا تأمنوهم إذ حوّنهم الله عز وجل".

وعن استق" قال: كنت مملوكا لعمر بن الخطاب وأنا نصراني، فكان يعرض علي الإسلام ويقول: إنك لو أسلمت استعنت بك على أمانتي، فإنه لا يحل لي أن أستعين بك على أمانة المسلمين، ولست على دينهم فأبيت عليه، فقال: { لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ } فلما حضرته الوفاة أعتقني وأنا نصراني، وقال: اذهب حيث شئت" رواه ابن سعد.

وقال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدًا، فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا، فَقَدْ أَسْحَطْتُمْ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ" رواه أبو داود، وبوب عليه النووي رحمه الله في رياض الصالحين "باب النهي عن مخاطبة الفاسق والمبتدع ونحوهما بسيدي ونحوه"، فإذا كان توقيف المنافق بكلمة سيد يسخط الله تعالى، فكيف إذا ساد بالفعل وأصبح وزيرا أو أميرا على المسلمين، فلا شك أن هذا أكبر ضررا على المسلمين، وأعظم جرما من مجرد القول، وقال الأوزاعي

(1) جامع البيان.

يقول " من قر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام" (1)، وقال تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَاهُمْ عَصَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ }، وقد أخرج عبد الرزاق وغيره عن أيوب قال تلا أبو قلابة هذه الآية: { إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَاهُمْ عَصَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ } قال: " هو جزاء لكل مفتر إلى يوم القيامة أن يذله الله " .

وأخرج ابن أبي حاتم عن سفيان في قوله: { وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ } قال: " كل صاحب بدعه: دليل " .
وأخرج البيهقي في شعب الإيمان عن سفيان بن عيينة قال: " لا تجد مبتدعا إلا وجدته ذليلا، ألم تسمع إلى قول الله: " { إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَاهُمْ عَصَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا } .

وأخرج أبو الشيخ عن سفيان بن عيينة قال: " ليس في الأرض صاحب بدعة إلا وهو يجد ذلة تغشاه، وهو في كتاب الله " قالوا: أين هي؟ قال أما سمعتم إلى قوله: { إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ } الآية قال: يا أبا محمد هذه لأصحاب العجل خاصة، قال: " كلا اقرأ ما بعدها { وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ } فهي لكل مفتر ومبتدع إلى يوم القيامة " .

فلا تجوز تولية أهل البدع والضلال وأهل الفسوق والفجور أمراء على الناس أو قضاة أو غيرها من الولايات العامة، فإن في تولية هؤلاء تمكينا لهم من نشر بدعتهم، وإضلال المسلمين، وصددهم عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

(1) كتاب ذم كلام وأهله.

باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

فصل: حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إذا قام به البعض سقط الإثم عن الباقي، وإذا لم يقوموا به جميعاً أثم الجميع، وفي المنكر المعين يأثم من علم به ولم ينكره مع قدرته على إنكاره وقد قال الله تعالى: {وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ}، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ" رواه مسلم، فمن رأى منكراً فيغيره باليد عند الاستطاعة، وإذا لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلمه، والإنكار بالقلب لا يسقط بحال.

وإذا كان إنكار المنكر يتطلب القدرة، فلا شك أن السلطان أقدر من سائر الرعية، فيجب عليه وعلى جميع الأمراء والوزراء من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أكثر من غيرهم، كما يجب على الحكومة الإسلامية تأسيس ولاية الحسبة، وتعين المحتسبين الذين يقومون بأمر الناس بالمعروف ونهيهم عن المنكر.

فصل: أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم الواجبات على الدولة الإسلامية، التي مكن الله لها في الأرض، وقد قال الله تعالى: {وَلْيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ. الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ}، فجميع الولايات من خلافة أو إمارة أو وزارة أو غيرها المقصود منها القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ليكون الدين كله لله تعالى، ويعم الصلاح بين الناس ويزال الكفر والفساد من المجتمع.

وقد قال الله تبارك وتعالى: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ}، وأخرج ابن جرير وغيره عن مجاهد في قول الله عز وجل: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ} يقول: "على هذا الشرط أن تأمروا بالمعروف، وتنهوا عن المنكر، وتؤمنوا بالله"، فبالإيمان والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نالت الأمة الإسلامية خيريتها على سائر الأمم.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو سبيل أهل الإصلاح من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام والصالحين، وبه تنال الأجور العظيمة والفوز والفلاح، وقد قال الله تبارك وتعالى: {الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ

مَكْتُوباً عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ}.

وقال تعالى: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو سبيل النجاة من عذاب الله تعالى في الدنيا والآخرة، وقد قال الله عز وجل: {فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أُجْبِنَا مِنْهُمْ وَأَتَّبَعِ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أَتَرَفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ}. وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ} أي فهلا كان من القرون التي مضت بقية من الصالحين تنهى عن المعاصي والفساد في الأرض، وقد وجد من هؤلاء قليل من المصلحين الناهين عن المنكر، الذين أنجاهم الله تعالى عند حلول عذابه بأهل الفساد، وقوله تعالى: {وَأَتَّبَعِ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أَتَرَفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ} أي استمر الظالمون في ترفهم، وفسقهم، وإجرامهم، ولم يصغوا لنصيحة الناصحين حتى فاجأهم العذاب، وقوله تعالى: {وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ} أي وما كان ربك يا محمد صلى الله عليه وسلم بمهلك القرى التي ذكر الله تعالى أمرها بظلم منه، وهم مصلحون مستمسكون بطاعة الله، لم يرتكبوا من المنكرات والمعاصي ما يستحقون عليها العقوبة والهلاك، ولكنه تبارك وتعالى أهلك أهل هذه القرى لكفرهم، وظلمهم، وارتكابهم المنكرات والموبقات.

وقال تعالى: {وَإِذَا قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَدِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّنَا وَلَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ. فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَجْبِنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعِقَابٍ بَيِّنٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ. فَلَمَّا عَتَوْا عَن مَّا نُهَوُّوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ}.

وقال تبارك وتعالى: {وَأَنْتُمْ أَفْتَنَةٌ لِّأَنْ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}، قال ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية: "أمر الله المؤمنين ألا يقروا المنكر بين أظهرهم فيعمهم الله بالعذاب" أخرجه ابن جرير وغيره، فالسكوت عن المنكرات من أسباب العقوبات العامة، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً منه، ثم تدعونهم فلا يستجاب لكم" رواه الترمذي.

وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه. قال: يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَصْرَفُكُمْ مِنْ صَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ} وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه" رواه أبو داود والترمذي والنسائي.

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مثل القائم في حدود الله، والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فصار بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها وكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا: لو أنا خرفنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً". رواه البخاري.

وقال صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكروه، فإذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة" رواه أحمد، وقال بلال بن سعد رحمه الله "إن المعصية إذا أخفيت لم تضر إلا صاحبها، وإذا أعلنت فلم تغير ضرت العامة" رواه ابن المبارك في الزهد وغيره.

كما أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من موانع تحقق النصر، كما قال تعالى: {وَلْيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ. الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ}.

كما أن ترك إنكار المنكرات من أسباب اللعن، كما قال تبارك وتعالى: {لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ. كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ}، ومن صفات أهل النفاق أن يأمرُوا بالمنكر وينهوا عن المعروف، كما قال تعالى: {الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ، وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ}

فصل: صفات وأخلاق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

لا بد للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سواء كان من رجال الحسبة أو غيرهم أن يتحلى بالصبر، وأن يتحمل الأذى الذي يصيبه إذا أمر الناس بالمعروف، ونهاهم عن المنكر، وقد أخبر الله تعالى عن لقمان أنه قال لابنه: {يُيْتِي أَقِيمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ}، وينبغي أن يكون حليماً لا يغضب لنفسه وينتقم لها، بل يكون غضبه وانتقامه لله تبارك وتعالى، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: "ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين قط إلا أخذ أيسرهما، ما لم يكن إثمًا، فإن كان إثمًا كان أبعد الناس منه. وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه في شيء قط، إلا أن تنتهك حرمة الله، فينتقم لله تعالى". متفق عليه.

كما لا بد أن يتصف بالرفق في أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه" رواه مسلم، وقال صلى الله عليه وسلم "إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه" رواه مسلم، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله" متفق عليه، وقال صلى الله عليه وسلم "من يحرم الرفق يحرم الخير كله" رواه مسلم.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: **بَالَ أَعْرَابِيٍّ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامَ النَّاسُ إِلَيْهِ لِيَقْعُوا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "دَعُوهُ وَأَرْبِقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيسَّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسَّرِينَ"** رواه البخاري.

كما يجب أن يكون على علم وبينه فيما يأمر به الناس من المعروف، وينهاهم عنه من المنكر، فلا يتكلم بما لا يعلم أو بمجرد الظن.

كما يجب على الولاة وغيرهم أن يأمروا الناس بالمعروف ويفعلوه، وينهاهم عن المنكر ولا يقعوا فيه، ولا يكونوا من الذين يأمرون الناس بالتقوى وينسون أنفسهم، وقد قال تعالى: **{أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ}**، وقال تبارك وتعالى: **{يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ. كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ}**، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **"يُوتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحَمَارُ فِي الرَّحَا، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ مَا لَكَ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَيَقُولُ: بَلَى، كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتَيْتِهِ"** متفق عليه، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم **"مثل الذي يعلم الناس الخير وينسى نفسه: كمثل السراج يضيء للناس ويحرق نفسه"** رواه الطبراني في الكبير.

فصل: تقديم الأهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

والواجب البدء بالأهم فالأهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فأولا يبدأ بتعليم الناس الإيمان وتوحيد الله تعالى، وتطهير النفوس والبلاذ من الشرك كدعاء الأموات، والاستغاثة بهم، أو الذبح لهم، أو تحاكم إلى قوانين وضعية أو عادات جاهلية أو غيرها من أنواع الشرك، فإن التوحيد هو أصل دعوة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، كما قال تعالى: **{وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ}**، وعن مُعَاذٍ رضي الله عنه قال: **بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ "إِنَّكَ تَأْتِي قَوْماً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِدَلِّكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِدَلِّكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ فَتَرُدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِدَلِّكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ. وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ"** متفق عليه.

وأخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: **"إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل، فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام، نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء: لا تشربوا الخمر. لقالوا: لا ندع الخمر أبداً، ولو نزل: لا تزنوا. لقالوا: لا ندع الزنا أبداً. لقد نزل بمكة على محمد صلى الله عليه وسلم وإني لجارية ألعب {بِلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ}** وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده."

وعن القاسم بن عوف الشيباني قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنه يقول: "لقد لبثنا برهة من دهر، وأحدنا ليؤتي الإيمان قبل القرآن، تنزل السورة على محمد صلى الله عليه وسلم فنتعلم حلالها وحرامها وأمرها وزاجرها، وما ينبغي أن يوقف عنده منها، كما يتعلم أحدكم السورة، ولقد رأيت رجالا يؤتى أحدهم القرآن قبل الإيمان، يقرأ ما بين فاتحته إلى خاتمته، ما يعرف حلاله ولا حرامه، ولا أمره ولا زاجره، ولا ما ينبغي أن يوقف عنده منه، وينشره نشر الدقل"⁽¹⁾.

وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال: "كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن فتيان حزاورة، فتعلمنا الإيمان قبل أن نتعلم القرآن، ثم تعلمنا القرآن، فزددنا به إيماناً" رواه ابن ماجه وغيره.

ولا يعني دعوة الناس إلى التوحيد ترك إنكار المنكرات التي لا تصل إلى الشرك الأكبر، بل المقصود أن تكون الدعوة إلى التوحيد هي الأساس والقاعدة، التي يتفرع منها إنكار بقية المنكرات، وهذا بين في سيرة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، الذين كانوا يدعون إلى التوحيد، وينكرون الشرك، وينهون أيضاً عن المعاصي المتفشية بين الناس.

فصل: البدائل الصالحة

ولا بد للحكومة الإسلامية أن تسعى لإيجاد البدائل الصالحة النافعة التي تساعد في إبعاد الكثير من الناس عن المنكرات التي ألفوها، واعتادوا عليها، فإن النفوس الضعيفة إذا لم تشغل بما فيه نفعها، وإلا انشغلت بما فيها ضررها، ومن الأمثلة على ذلك أن الكثير من المسلمين اعتادوا متابعة وسائل إعلام الدول الكافرة، ووسائل الإعلام التي تبثها حكومات لادينية (علمانية)، وقد اجتهد القائمون على هذه الوسائل، في تزيين باطلهم، واستخدام أساليب الإنتاج التي تجذب وتستميل المشاهدين إليها، وعندما تقوم الحكومة الإسلامية بمنع هذه الوسائل من بث سمومها، والترويج لكفرها وفسادها، فإن الحكومة الإسلامية ينبغي لها أن توفر البديل الصالح من وسائل الإعلام النافعة المتنوعة التي على درجة كبيرة من حسن الأداء، والخطاب الإسلامي، وجودة الإنتاج، وغزارة المادة الإسلامية وقوتها، ومتابعة الأحداث المحلية والعالمية من خلال رؤية إسلامية.

ومن الأمثلة على إيجاد البديل الصالح النافع أن انتشار الفاحشة بين بعض أفراد المجتمع يحتم على ولاة الأمور في الحكومة الإسلامية مع إنكارهم للفاحشة، ومعاقبتهم مرتكبيها، أن يساعدوا على إيجاد البديل الصالح بالتشجيع على الزواج، ومساعدة المحتاج في تكاليفه كالمهر ونحوه، وقد قال صلى الله عليه وسلم: **"يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء"** رواه البخاري ومسلم.

فإيجاد البديل الصالح النافع وتأليف قلوب الناس بشيء من مباحات الدنيا، والإحسان إليهم بجميع أنواع الإحسان، والعناية بحاجاتهم، وإصلاح أحوالهم، وسبل عيشهم، كل ذلك يساعد على تسكينهم وسرعة

(1) الإيمان لابن منده.

استجابتهم وتركهم للمنكرات التي ألفوها واعتادوا عليها، وقد قال عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز رحمهما الله لأبيه الخليفة العادل: "يا أبة ما يمنعك أن تمضي لما تريد من العدل، فوالله ما كنت أبالي ولو غلت بي وبك القدور في ذلك. قال: يا بني إنما أنا أروض الناس رياضة الصعب، إني لأريد أن أحيي الأمر من العدل فأؤخره حتى أخرج معه طمعا من طمع الدنيا، فينفروا من هذه ويسكنوا لهذه"⁽¹⁾.

وقال عمر بن عبدالعزيز رحمه الله "ما طواعني الناس على ما أردت من الحق حتى بسطت لهم من الدنيا شيئا"⁽²⁾.

(1) كتاب الزهد لأحمد وغيره.

(2) كتاب الحلية.

باب: الاقتصاد والمال

تهدف السياسة الشرعية إلى إصلاح أحوال الناس في أمور دينهم، وتحكيم شرع الله في جميع شؤون حياتهم، لتحقيق الغاية التي خلق الله الخلق لأجلها، كما قال تعالى: **{ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ }**، ومتى ما فرط العبد بعبودية الله فلن ينفعه ما نعم به من متاع الدنيا الزائل، وقد قال صلى الله عليه وسلم: **"من كان همه الآخرة جمع الله شمله، وجعل غناه في قلبه، وأتته الدنيا وهي راغمة. ومن كانت نيته الدنيا فرق الله عليه ضيعته، وجعل فقره بين عينيه، ولم يأتها من الدنيا إلا ما كتب له"** رواه ابن ماجه وأحمد واللفظ له.

وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه: **"إنه لا غنى بك عن نصيبك من الدنيا، وأنت إلى نصيبك من الآخرة أحوج، فأثر نصيبك من الآخرة على نصيبك من الدنيا، فإنه يأتي بك أو يمر بك على نصيبك من الدنيا فيتنظمه لك انتظاما، فيزول معك أينما زلت"** رواه ابن أبي شيبة وغيره.

ومع إصلاح أحوال الناس في أمور دينهم، يجب على الحكومة الإسلامية إصلاح أحوال الناس في شؤون دنياهم ومعاشهم، وقد قال تعالى: **{ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ }**، وقال تعالى: **{ وَأَبْتَعِ فِي مَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ }**، قال الإمام ابن كثير رحمه الله **"وقوله { وَأَبْتَعِ فِي مَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا } أي استعمل ما وهبك الله من هذا المال الجزيل والنعمة الطائلة في طاعة ربك والتقرب إليه بأنواع القربات التي يحصل لك بها الثواب في الدنيا والآخرة: { وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا } أي مما أباح الله فيها من المآكل والمشارب والملابس والمسكن والمناكح، فإن لربك عليك حقا، ولنفسك عليك حقا، ولأهلك عليك حقا، ولزورك عليك حقا، فأت كل ذي حق حقه { وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ } أي أحسن إلى خلقه كما أحسن هو إليك { وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ } أي لا تكن همتك بما أنت فيه أن تفسد به في الأرض وتسيء إلى خلق الله { إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ }"** (1).

وقد جعل الله تعالى بالأموال قيام أحوال الناس في أمور دينهم ودنياهم، فقال تعالى: **{ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا }**، وقد أخرج ابن جرير عن السدي قال: **"فإن المال هو قيام الناس قوام معاشهم"**، فبالأموال تقوى دولة الإسلام، ويجاهد في سبيل الله، وتعد العدة، وتنتج الصناعات العسكرية وغيرها، وتقسم الأجور والعطاءات والمساعدات على الناس، وبها تبنى المساجد والمستشفيات والمدارس وغيرها من المصالح.

(1) تفسير القرآن العظيم.

ومع صلاح النية في طلب الربح والكسب، فإن السعي في طلب الرزق يكون من العبادات التي يؤجر عليها العبد إذا قصد في سعيه النفقة على من تجب عليه نفقتهم، أو قصد نصرته دين الله تعالى بماله، والجهاد في سبيل الله، وإطعام الفقراء والمساكين، أو غيرها من وجوه البر والصدقات، وقد قال تعالى {يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنَجِّيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ. تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ. يَعْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِينٍ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ}، وقال صلى الله عليه وسلم: "لا بأس بالغنى لمن اتقى، والصحة لمن اتقى خير من الغنى وطيب النفس من النعيم" رواه أحمد وغيره، فلا بأس بالغنى لمن اتقى الله تعالى، لأن العبد التقي يتقي الله تعالى في كسبه للمال وفي إنفاقه، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى، والنعيم المقيم: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيُصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالٍ: يَحْجُونَ، وَيَعْتَمِرُونَ، وَيُجَاهِدُونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ. فقال "ألا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم، وتسبقون به من بعدكم. ولا يكون أحد أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم" قالوا: بلى يا رسول الله، قال: "تسبحون، وتحمدون وتكبرون، خلف كل صلاة ثلاثاً وثلاثين" قال أبو صالح الراوي عن أبي هريرة، لما سئل عن كيفية ذكرهن، قال: يقول: سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، حتى يكون منهن كلهن ثلاثاً وثلاثين. متفق عليه وزاد مسلم في روايته: فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا، ففعلوا مثله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء". وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما لأحد عندنا يد إلا وقد كافيناها، ما خلا أبا بكر، فإن له عندنا يدا يكافئه الله بها يوم القيامة، وما نفعني مال أحد قط ما نفعني مال أبي بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً لا تتخذت أبا بكر خليلاً، ألا وإن صاحبكم خليل الله" رواه الترمذي، وعند أحمد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر" فبكى أبو بكر، وقال: هل أنا ومالي إلا لك يا رسول الله.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا، فسلطه على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله حكماً، فهو يقضي بها ويعلمها" متفق عليه. وعن أبي أمامة صدي بن عجلان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا ابن آدم إنك إن تبذل الفضل خير لك، وإن تمسكه شر لك، ولا تلام على كفاف، وأبدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى" رواه مسلم.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "بينما رجل يمشي بفلاة من الأرض، فسمع صوتاً في سحابة: اسق حديقه فلان، فتنحى ذلك السحاب فأفرغ ماءه في حرة، فإذا شرجة من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله فتسبغ الماء، فإذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته، فقال له: يا عبد الله ما اسمك

قال: فلان، للاسم الذي سمع في السحابة، فقال له: يا عبد الله لم تسألني عن اسمي فقال: إني سمعت صوتاً في السحاب الذي هذا ماؤه يقول: اسق حديقة فلان لاسمك، فما تصنع فيها فقال: أما إذ قلت هذا، فإني أنظر إلى ما يخرج منها، فأتصدق بثلثه، وأكل أنا وعيالي ثلثاً، وأرد في ثلثه" رواه مسلم.

وعن أبي كبشة عمرو بن سعد الأنماري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "ثلاثة أقسم عليهن وأحدنكم حديثاً فاحفظوه: ما نقص مال عبد من صدقة، ولا ظلم عبد مظلمة صبر عليها إلا زاده الله عزاً، ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر، أو كلمة نحوها. وأحدنكم حديثاً فاحفظوه. قال إنما الدنيا لأربعة نفر: عبد رزقه الله مالا وعِلماً، فهو يتقى فيه ربه، ويصل فيه رحمه، ويعلم لله فيه حقا فهذا بأفضل المنازل.

وعبد رزقه الله علماً، ولم يرزقه مالا فهو صادق النية يقول: لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان، فهو نيته، فأجرهما سواء.

وعبد رزقه الله مالا، ولم يرزقه علماً، فهو يخبط في ماله بغير علم، لا يتقى فيه ربه ولا يصل رحمه، ولا يعلم لله فيه حقا، فهذا بأخبث المنازل.

وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علماً، فهو يقول: لو أن لي مالا لعملت فيه بعمل فلان، فهو نيته، فوزرهما سواء" رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

وعن موسى بن علي عن أبيه قال: سمعت عمرو بن العاص يقول: بعث إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "خذ عليك ثيابك وسلاحك ثم اتني" فأتيته وهو يتوضأ فصعد في النظر ثم طأطأه، فقال "إني أريد أن أبعثك على جيش فيسلمك الله ويغنمك وأرغب لك من المال رغبة سالحة" قال: قلت: يا رسول الله ما أسلمت من أجل المال ولكني أسلمت رغبة في الإسلام وأن أكون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "يا عمرو نعم المال الصالح للمرء الصالح" رواه أحمد.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: " أن النبي صلى الله عليه وسلم جلس ذات يوم على المنبر، وجلسنا حوله، فقال: "إني مما أخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها". فقال رجل: يا رسول الله، أو يأتي الخير بالشر؟ فسكت النبي صلى الله عليه وسلم، فقيل له: ما شأنك، تكلم النبي صلى الله عليه وسلم ولا يكلمك؟ فرأينا أنه ينزل عليه، قال فمسح عنه الرخضاء، فقال: "أين السائل؟". وكأنه حمده فقال: "إنه لا يأتي الخير بالشر، وإن مما ينبت الربيع يقتل أو يلهم، إلا آكلة الخضراء، أكلت حتى إذا امتدت خاصرتها، استقبلت عين الشمس، فثلطت، وبالت، ورتعت، وإن هذا المال خضرة حلوة، فنعم صاحب المسلم ما أعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل" - أو كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - "إنه من يأخذه بغير حقه، كالذي يأكل ولا يشبع، ويكون شهيدا عليه يوم القيامة" رواه البخاري ومسلم.

وعن كعب بن عجرة قال: مر على النبي صلى الله عليه وسلم رجل فرأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلده ونشاطه، فقالوا: يا رسول الله لو كان هذا في سبيل الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن كان خرج يسعى على ولده صغاراً فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى على نفسه يعفها فهو في سبيل الله، وإن كان خرج رياءً ومفاخرة فهو في سبيل الشيطان" رواه الطبراني.

ولا ينافي الزهد في الدنيا السعي في الكسب الحلال والتوسع في التجارة والقيام بالمشاريع التجارية الكبيرة إذا ما نوى العبد في تجارته نصرته دين الله والجهاد بالمال في سبيل الله، والإحسان إلى الناس، وإطعام المساكين، والنفقة على من يعول من غير إسراف أو مخيلة، وأما التكاثر المذموم من الدنيا فهو ما ألهى صاحبه عن طاعة الله، وأدى به إلى الغفلة والركون إلى الدنيا، كما قال تعالى: {أَهْلَاكُمْ التَّكَاتُرُ. حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ. كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ. ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ. كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ. لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ. ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ الْيَقِينِ. ثُمَّ لَسَأَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ}.

وقد جاءت الشريعة الإسلامية مستوفية لجميع أنواع المعاملات وأحكام الأموال كالصرف والتجارة والزراعة وغيرها، وقد بين الله تعالى أحكام المعاملات وفصلها ليكون المسلم على بصيرة من أمره فيما يحل ويحرم من المعاملات. فالأصل في المعاملات الحل إلا إذا اشتمل العقد على نوع من الظلم كالربا أو الغرر والجهالة أو الخداع والغش أو غيرها من أنواع الظلم في المعاملات، وهذا الأصل يدل على يسر الشريعة وسعتها لكل ما يستجد ويطرأ من المعاملات بين الناس.

والواحب على الحكومة الإسلامية أن تتفقه في أحكام المعاملات والاقتصاد والتجارة والزراعة والصناعة وغيرها، حتى تكون على بينة من أمرها فيما يحل ويحرم، كما يجب عليها أن تأمر الناس بذلك في معاملاتهم، وقد قال عمر رضي الله عنه: "لا يبيع في سوقنا إلا من قد تفقه في الدين" رواه الترمذي.

وأما التعامل بالأموال بحسب أطماع الناس، وأهوائهم، وجشعهم، وظلمهم دون الرجوع إلى حكم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، فهو وصف الكافرين في القدم والحاضر، كما قال تعالى عن قوم شعيب: {قَالُوا يَشْعِيبُ أَسْأَلُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرَكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ}.

وقال تعالى: {الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ. يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ. إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ. يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ. فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ}.

فبتقوى الله تعالى في جميع شؤون الحياة ومنها الاقتصادية تنال سعادة الدنيا والآخرة، والرزق الطيب والحياة الطيبة، كما قال تعالى: {وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكْلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ}.

وقال تعالى: {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنْشِئَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خمس بخمس" قالوا: يا رسول الله وما خمس بخمس؟ قال: "ما نقض قوم العهد إلا سلط عليهم عدوهم، وما حكموا بغير ما أنزل الله إلا فشا فيهم الفقر، ولا ظهرت فيهم الفاحشة إلا فشا فيهم الموت، ولا طففوا المكيال إلا منعوا النبات وأخذوا بالسنين، ولا منعوا الزكاة إلا حبس عنهم القطر" رواه الطبراني في الكبير.

فصل: العدل في الأموال

أمر الله تعالى الولاة بالعدل في القسم بين الناس، فقال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا}، فإن الأموال والحقوق من الأمانات التي يجب أن تؤدي إلى أهلها بعدل وإنصاف ولا يُحَابَى فيها أحد لقرابة أو صداقة، فإن الأمير خازن مؤتمن فيجب أن يؤدي الحقوق إلى أهلها، كما أمره الله تعالى، ولا يتصرف فيها بما تشتهيبه النفس وتحواه، وقد أخرج ابن أبي شيبة في المصنف وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم في قوله: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا} الآية قال "أنزلت هذه الآية في ولاة الأمر وفيمن ولي من أمور الناس شيئاً".

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن شهر بن حوشب قال: "نزلت في الأمراء خاصة {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا}".

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا} قال "يعني السلطان يعطون الناس".

وأخرج سعيد بن منصور والفريابي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله، وأن يؤدي الأمانة، فإذا فعل ذلك فحق على الناس أن يسمعوا له، وأن يطيعوا، وأن يجيبوا إذا دعوا".

وقال الإمام ابن جرير رحمه الله في معنى الآية: "هو خطاب من الله ولاة أمور المسلمين بأداء الأمانة إلى من ولوا في فيئهم وحقوقهم وما ائتمنوا عليه من أمورهم بالعدل بينهم في القضية والقسم بينهم بالسوية، يدل على ذلك ما وعظ به الرعية في: {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ} فأمرهم بطاعتهم وأوصى الراعي بالرعية، وأوصى الرعية بالطاعة"، وقال: "إن الله يأمركم يا معشر ولاة أمور المسلمين أن تؤدوا ما ائتمنتكم عليه رعيتمكم من فيئهم وحقوقهم وأموالهم وصدقاتهم إليهم على ما أمركم الله بأداء كل شيء من ذلك إلى من هو له بعد أن

تصير في أيديكم، لا تظلموها أهلها، ولا تستأثروا بشيء منها، ولا تضعوا شيئاً منها في غير موضعه، ولا تأخذوها إلا ممن أذن الله لكم بأخذها منه قبل أن تصير في أيديكم، ويأمركم إذا حكمتكم بين رعيتم أن تحكموا بينهم بالعدل والإنصاف، وذلك حكم الله الذي أنزله في كتابه وبينه على لسان رسوله، لا تعدوا ذلك فتجوروا عليهم⁽¹⁾.

فالإمام والأمرء يتساوون مع الرعية في الحق والنصيب من الأموال العامة، ولا يتميزون عن الرعية بزيادة النفقات والعطاءات، فعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: "قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فتناول وبرة بين أئمنتيه فقال: **"إن هذه من غنائمكم وإنه ليس لي فيها إلا نصيب معكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم فأدوا الخيط والمخيط وأكبر من ذلك وأصغر ولا تغلوا، فإن الغلول نار وعار على أصحابه في الدنيا والآخرة، وجاهدوا الناس في الله تبارك وتعالى القريب والبعيد، ولا تبالوا في الله لومة لائم، وأقيموا حدود الله في الحضر والسفر، وجاهدوا في سبيل الله، فإن الجهاد باب من أبواب الجنة عظيم ينجي الله تبارك وتعالى به من الغم والههم"** رواه أحمد.

وجاء في سنن أبي داود في مال الفيء عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: ذكر عمر ابن الخطاب يوماً الفيء فقال: "ما أنا بأحقّ بهذا الفيء منكم، وما أحدٌ منا بأحقّ به من أحد، إلا أنا على منازلنا من كتاب الله عزّ وجلّ، وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم: فالرجل وقدمه، والرجل وبلاؤه، والرجل وغياله، والرجل وحاجته"، ورواه أحمد عن مالك بن أوس بن الحدثان قال كان عمر يحلف على أيمان ثلاث يقول: "والله ما أحد أحقّ بهذا المال من أحد، وما أنا بأحقّ به من أحد، والله ما من المسلمين أحد إلا وله في هذا المال نصيب إلا عبداً مملوكاً، ولكننا على منازلنا من كتاب الله تعالى، وقسمنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالرجل وبلاؤه في الإسلام، والرجل وقدمه في الإسلام، والرجل وغناؤه في الإسلام، والرجل وحاجته، والله لئن بقيت لهم ليأتين الراعي بجبل صنعاء حظه من هذا المال وهو يرعى مكانه"، فقله رضي الله عنه: "والله ما أحد أحقّ بهذا المال من أحد وما أنا بأحقّ به من أحد"، يدل على أن الإمام والأمرء والرعية يتساوون في العطاء، ولا يخص الولاة بالفضل في العطاءات على غيرهم.

والفيء هو ما أخذ من مال الكفار بغير قتال: كالمال الذي تركوه خوفاً من المسلمين: وكالجزية، والخراج، وعشر تجارة الحربي إذا دخل بلاد المسلمين بأمان للتجارة، ونصف عشر تجارة الذمي إذا تجر في غير بلده، وقد قال أنس بن مالك رضي الله عنه لأنس بن سيرين: "ألا ترضى أن أجعلك على ما جعلني عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمرني أن آخذ من المسلمين ربع العشر، ومن أهل الذمة نصف العشر، ومن لا ذمة له العشر" السنن الكبرى للبيهقي، ومن الفيء المال الذي لا وارث له، وقد قال تعالى: **{ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ**

(1) جامع البيان.

أَهْلِ الْفُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِلَّذِي الْفُرَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ. لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ. وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ. وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ}، وأخرج عبد الرزاق في مصنفه وغيره عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: قرأ عمر {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ} وحتى بلغ {عَلَيْمٌ حَكِيمٌ} ثم قال: هذه لهؤلاء، ثم قرأ: {وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ} حتى بلغ {وَابْنِ السَّبِيلِ} ثم قال: هذه لهؤلاء، ثم قرأ: {مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْفُرَى} حتى بلغ {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ} ثم قال: هذه استوعبت المسلمين عامة، فلئن عشت ليأتين الراعي وهو بسرو حمير نصيبه منها لم يعرق فيها جبينه"، وهو يدل على اشتراك جميع المسلمين في الفية، وعن زيد بن أسلم عن أبيه قال قال عمر: "ما أحد من المسلمين إلا له في هذا المال حق أعطيه أو منعه" أخرجه أبو عبيد في الأموال.

والفية يصرف في مصالح المسلمين وحاجاتهم، ويقدم الأهم فالأهم: كسد الثغور، والنفقة على المجاهدين المرابطين، وبناء المساجد، وإصلاح الطرق، وبناء القناطر، وغيرها من المصالح.

ومن مصارف الفية: إجراء الطعام للرعية، فعن قيس بن أبي حازم قال: جاء بلال إلى عمر حين قدم الشام وعنده أمراء الأجناد، فقال: يا عمر يا عمر فقال عمر: هذا عمر. فقال: إنك بين هؤلاء وبين الله، وليس بينك وبين الله أحد، فانظر من بين يديك ومن عن يمينك ومن عن شمالك، فإن هؤلاء الذين جاءوك، والله إن يأكلون إلا لحوم الطير. فقال عمر: صدقت لا أقوم من مجلسي هذا حتى تكفلوا لي لكل رجل من المسلمين بمدى بر، وحظهما من الخل والزيت. فقالوا: نكفل لك يا أمير المؤمنين، هو علينا قد أكثر الله من الخير وأوسع. قال: فنعم إذا" رواه أبو عبيد في الأموال.

وروى أبو عبيد عن حارثة بن المضرب أن عمر أمر بجريب من طعام فعجن ثم خبز ثم ثرد بزيت ثم دعا عليه ثلاثين رجلاً، فأكلوا منه غداءهم حتى أصدرهم، ثم فعل بالعشاء مثل ذلك، وقال يكفي الرجل جريبان كل شهر، فكان يرزق الناس المرأة والرجل والمملوك جريبين كل شهر".

وروى أبو عبيد عن سفيان بن وهب يقول قال عمر وأخذ المدى بيد والقسط بيد فقال: إني قد فرضت لكل نفس مسلمة في كل شهر مدية حنطة وقسطي خل وقسطي زيت. فقال رجل: والعبيد؟ فقال عمر: نعم والعبيد".

وروى أبو عبيد عن أبي الزاهرية أن أبا الدرداء قال: "رب سنة راشدة مهدية قد سنها عمر في أمة رسول الله منها المديان والقسطان".

والعطاء من الفيء يكون للرجل ومن تلزمه نفقتهم من زوجة أو غيرها، وقد روى أبو داود عن عوف بن مالك رضي الله عنه " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتاه الفيء قسمه في يومه، فأعطى الأهل حظين وأعطى العزب حظاً ".

وقد كان عمر رضي الله عنه يفضل البعض على غيرهم في العطاء لأسباب دينية مع اشتراك جميع المسلمين في العطاء، وهذه الأسباب تقدمت في قوله رضي الله عنه " فالرجل وبلاؤه في الإسلام، والرجل وقدمه في الإسلام، والرجل وغناؤه في الإسلام، والرجل وحاجته"، فذكر أربعة أسباب للتفضيل أولها: بلاء الرجل وجهاده للأعداء ودفعه العدوان عن المسلمين، والثاني: أن يكون من السابقين الأولين الذين حصل المال بسببهم، والثالث: الذي يغني عن المسلمين في مصالحهم كالقضاة والمعلمين وغيرهم، والرابع: الفقراء فيقدمون على الأغنياء لاسيما إذا ضاق المال ولم يكف للجميع، فإن تقدم الأغنياء على الفقراء مخالف لقول الله تعالى { كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ }، فالتفضيل بالأسباب الأربعة هو المشهور عن عمر رضي الله عنه، وقد ثبت في السنة التفضيل بسبب معين كتفضيل بعض الجيش لنفعهم وغنائهم، وأما أبو بكر الصديق رضي الله عنه فقد كان يسوي بين الناس إذا استوت حاجتهم، وقد روى أبو عبيد عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب وغيره " أن أبا بكر كلف في أن يفضل بين الناس في القسم، فقال فضائلهم عند الله، فأما هذا المعاش فالتسوية فيه خير"، وروى أبو عبيد عن يزيد بن أبي حبيب " أن أبا بكر قسم بين الناس قسما واحدا، فكان ذلك نصف دينار لكل إنسان"، وقال أبو عبيد حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر يقول: "لئن عشت إلى هذا العام المقبل لألحقن آخر الناس بأولهم حتى يكونوا بئانا واحدا. قال عبد الرحمن: بئانا واحدا شيئا واحدا" وهذا شبيه برجوع عمر رضي الله عنه إلى رأي أبي بكر رضي الله عنه، قال أبو عبيد "وقد كان رأي عمر الأول التفضيل على السوابق والغناء عن الإسلام، وهذا هو المشهور من رأيه، وكان رأي أبي بكر التسوية، ثم قد جاء عن عمر شيء شبيه بالرجوع إلى رأي أبي بكر، وكذلك يروى عن علي التسوية أيضا، ولكلا الوجهين مذهب" (1).

وكل ما دخل في بيت المال من مكاسب وأرباح الصادرات الحكومية، وما تستخرجه الحكومة من معادن ونفط وغيرها من وجوه الكسب والتجارات الحكومية فإن أرباحها تصرف في مصالح المسلمين العامة.

وأخرج مسلم في صحيحه عن أبي عثمان. قال: كتب إلينا عمر ونحن بأذربيجان: يا عتبة بن فرقد إنه ليس من كدك ولا من كد أهلك ولا من كد أمك. فأشبع المسلمين في رحالهم، مما تشبع منه في رحلك، وإياكم والتنعم، وزى أهل الشرك، ولبوس الحرير فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن لبوس الحرير. قال إلا هكذا. ورفع لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إصبعيه الوسطى والسبابة وضمهما، قال الإمام النووي رحمه الله " أما قوله كتب إلينا فمعناه كتب إلى أمير الجيش وهو عتبة بن فرقد ليقراه على الجيش، فقرأه علينا وأما قوله (ليس من كدك)

(1) كتاب الأموال.

فالكذبة والتعب والمشقة، والمراد هنا أن هذا المال الذي عندك ليس هو من كسبك، ومما تعبت فيه ولحقتك الشدة والمشقة في كده وتحصيله، ولا هو من كد أبيك وأمك فورثته منهما، بل هو مال المسلمين فشاركهم فيه ولا تختص عنهم بشيء، بل أشبعهم منه وهم في رحالهم أي منازلهم، كما تشبع منه في الجنس والقدر والصفة، ولا تؤخر أرزاقهم عنهم، ولا تحوجهم يطلبونها منك، بل أوصلها اليهم وهم في منازلهم بلا طلب. وأما قوله: (وإياكم والتنعم وزى العجم) فهو بكسر الزاي ولبوس الحرير هو بفتح اللام وضم الباء ما يلبس منه، ومقصود عمر رضي الله تعالى عنه حثهم على خشونة العيش وصلابتهم⁽¹⁾.

فصل: ورع الإمام والأمرء والمراقبة و المحاسبة في المال العام

الناس تبع لأئمتهم، فإذا صلحوا وتورعوا عن أكل المال العام بغير حق، فإن الكثير من الناس سوف يقتدون بهم ويتعلمون من ورعهم، ويكفون عن أخذ المال بغير حق، كما قال عمر رضي الله عنه: "الرعية مؤدية إلى الامام ما أدى الإمام إلى الله، فإذا رتع رتعوا" أخرج ابن أبي شيبة وغيره.

وقد جاء عن عمر رضي الله عنه أنه أنزل نفسه من مال المسلمين منزلة ولي اليتيم إذا استغنى استغنى، وإذا احتاج اقترض من مال المسلمين، وإذا أيسر رد القرض، والرد هو أحد القولين في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾، فقد أخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن سعد وغيرهم من طرق عن عمر بن الخطاب قال: "إني أنزلت نفسي من مال الله بمنزلة ولي اليتيم: إن استغنيت استعفت، وإن احتجت أخذت منه بالمعروف، فإذا أيسرت قضيت".

وعن عمرو بن العاص قال: "لئن كان أبو بكر وعمر تركا هذا المال لقد غبنا وضل رأيهما، وإيم الله ما كانا مغبونين ولا ناقصي الرأي، وإن كان لا يحل لهما فأخذناه بعدهما لقد هلكنا، وإيم الله ما جاء الوهم إلا من قبلنا" رواه الطبراني، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

ومن الأمثلة على ورع الإمام ما رواه الطبراني في الكبير عن الحسن بن علي رضي الله عنه قال: "لما احتضر أبو بكر رضي الله عنه قال: يا عائشة انظري اللقحة التي كنا نشرب من لبنها، والجنفة التي كنا نصطحب فيها، والقطيفة التي كنا نلبسها، فإننا كنا ننتفع بذلك حين كنا في أمر المسلمين، فإذا مت فاردديه إلى عمر. فلما مات أبو بكر رضي الله عنه أرسلت به إلى عمر رضي الله عنه فقال عمر رضي الله عنه: رضي الله عنك يا أبا بكر لقد أتعبت من جاء بعدك".

وعن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت: "قال أبو بكر رضي الله عنه حين حضر: انظري كل شيء زاد في مالي منذ دخلت في هذه الإمارة فإياه إلى الخليفة من بعدي. قالت: فلما مات نظرنا فما وجدنا زاد في ماله: إلا ناضحا كان يسقى بستانا له، وغلاما نوبيا كان يحمل صبيا له. قالت: فأرسلت به إلى عمر رضي الله عنه قالت:

(1) شرح النووي على صحيح مسلم.

فأخبرت أن عمر رضي الله عنه بكى، وقال: رحم الله أبا بكر لقد أتعب من بعده تعباً شديداً" رواه البيهقي في السنن الكبرى وغيره .

وعن نافع أن عمراً بن الخطاب رضي الله عنه، كان فرضاً للمهاجرين الأولين أربعة آلاف، وفرضاً لابنه ثلاثة آلاف وخمسمائة، فقيل له: هو من المهاجرين فلم نقصته فقال: إنما هاجر به أبوه يقول: ليس هو كمن هاجر بنفسه" رواه البخاري.

وقال ثعلبة بن أبي مالك: "إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قسم مروطا بين نساء من نساء المدينة، فبقي مرط جيد، فقال له بعض من عنده: يا أمير المؤمنين، أعط هذا ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي عندك، يريدون أم كلثوم بنت علي، فقال عمر: أم سليط أحق. وأم سليط من نساء الأنصار، ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال عمر: فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد" قال أبو عبد الله: تزفر تخيط. رواه البخاري.

وقال عمر رضي الله عنه "أنا أخيركم بما استحل من مال الله حلة الشتاء والقيظ وما أحجج عليه وما أعتمر من الظهر وقوت أهلي كرجل من قريش، ليس بأغناهم ولا بأفقرهم، أنا رجل من المسلمين يصيبني ما أصابهم" رواه ابن أبي شيبة وغيره.

وفي الطبقات لابن سعد عن "عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر قال: كان عمر يقوت نفسه وأهله ويكتسي الحلة في الصيف، ولربما حرق الإزار حتى يرقعه فما يبدل مكانه حتى يأتي الإبان وما من عام يكثر فيه المال إلا كسوته فيما أرى أدنى من العام الماضي، فكلتمته في ذلك حفصة فقال: إنما أكتسي من مال المسلمين، وهذا يبلغني. قال أخبرنا محمد بن عمر قال حدثني موسى بن محمد بن إبراهيم عن أبيه قال: كان عمر بن الخطاب يستنفق كل يوم درهمين له ولعِياله، وإنه أنفق في حجته ثمانين ومائة درهم. قال أخبرنا محمد بن عمر قال حدثني عمر بن صالح عن صالح مولى التوأمة عن ابن الزبير قال: أنفق عمر ثمانين ومائة درهم فقال: قد أسرفنا في هذا المال. قال أخبرنا محمد بن عمر قال حدثني علي بن محمد عن أبيه عن ابن عمر أن عمر أنفق في حجته ستة عشر ديناراً فقال: يا عبد الله بن عمر أسرفنا في هذا المال".

ومن الأمثلة على المحاسبة والعدل في المال العام أن يتولى أهل الشورى فرض المال لخليفة المسلمين، وقد تقدم هذا في باب الشورى .

فصل: نفقات الحكومة

الواجب على ولاة أمر المسلمين أن يحفظوا أموال المسلمين العامة من الضياع، وأن لا يخونوا أماناتهم بالتعدي عليها، أو التفريط في حفظها، وقد قال تعالى: {يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَخَوْنُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}، وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِيَ خَانَ" متفقٌ عليه.

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إن الله عز وجل حرم عليكم عقوق الأمهات ووأد البنات ومنعا وهات، وكره لكم ثلاثا: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال" رواه البخاري ومسلم، وإضاعة المال تكون في صرفه في غير مصارفه الشرعية أو بإهمال أموال المسلمين والتقصير في حفظها حتى تضيع أو تفسد، أو التهاون في حفظ القليل منها، وقد أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: كنت أمشي مع عمر بن الخطاب فرأى تمرة مطروحة فقال: خذها قلت وما أصنع بتمرة؟ قال: تمرة وتمر حتى تجتمع، فأخذتها، فمر بمربرد تمر فقال ألقها به".

وقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقِّ فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" رواه البخاري، ومعنى يتخوضون أي يتصرفون في أموال المسلمين في غير مصارفها الشرعية.

والمصارف الشرعية كالإنفاق لإقامة شرع الله تعالى في الأرض، ودعوة الناس وتعليمهم، وقسم العطاءات، والأجور على المسلمين، وتنفيذ المشاريع العامة النافعة، كالمدارس والمستشفيات وإصلاح الطرق وغيرها من المشاريع النافعة والمرافق والخدمات ومصالح المسلمين العامة، فعن أبي موسى رضي الله عنه قال: "إن أمير المؤمنين بعثني إليكم أعلمكم كتاب ربكم وسنة نبيكم، وأنظف لكم طرقكم" رواه الطبراني.

والذي يجب على ولاة الأمر في الإنفاق أن يتخذوا سياسة إنفاق عادلة بعيدا عن الإسراف والتقتير، فيسلوكوا ما بين ذلك، وهو الاقتصاد في النفقة.

والإسراف هو مجاوزة الحلال إلى حرام، أو الزيادة على ما ينبغي في الأمور المباحة، وقد قال تعالى: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ}، وقد أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: "أحل الله الأكل والشرب ما لم يكن سرفا أو مخيلة"، وقال تعالى: {وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا. إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا. وَإِنَّمَا تُعْرَضُونَ عَنْهُمْ أُنْبَعَاءَ رَحْمَةٍ مِنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا. وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا}، وقد أخرج ابن أبي حاتم وغيره عن ابن مسعود رضي الله عنه في قوله: {وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا} قال "التبذير: إنفاق المال في غير حقه"، وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: "كنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نتحدث أن التبذير النفقة في غير حقه".

وأخرج سعيد بن منصور والبخاري في الأدب وابن جرير وغيرهم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله **{ إِنَّ الْمُبْدِرِينَ }** قال: "هم الذين ينفقون المال في غير حقه".

وأخرج ابن جرير عن قتادة قوله **{ وَلَا تُبْذِرْ تَبْذِيرًا }** قال: "التبذير النفقة في معصية الله وفي غير الحق وفي الفساد".

وقال الإمام ابن جرير رحمه الله "وأما قوله: **{ إِنَّ الْمُبْدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ }** فإنه يعني إن المفرقين أموالهم في معاصي الله المنفقيها في غير طاعته أولياء الشياطين، وكذلك تقول العرب لكل ملازم سنة قوم وتابع أثرهم هو أخوهم **{ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا }** يقول: وكان الشيطان لنعمة ربه التي أنعمها عليه جحودا لا يشكره عليه، ولكنه يكفرها بترك طاعة الله وركوبه معصيته، فكذلك إخوانه من بني آدم المبذرون أموالهم في معاصي الله، لا يشكرون الله على نعمه عليهم، ولكنهم يخالفون أمره ويعصونه"⁽¹⁾.

وقال تعالى: **{ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا }**، وقال صلى الله عليه وسلم: "كلوا واشربوا وصدقوا ما لم يخالطه إسراف ولا مخيلة" رواه النسائي وابن ماجه، ومن إضاعة المال والإسراف أن تصرف أموال المسلمين في المحرمات: كطباعة الكتب والمجلات التي تحتوي على المنكرات، أو صناعة الخمر أو غيرها من المعاصي، ومن إضاعة المال أيضا أن يبذل إلى غير المستحقين من الولاة أو غيرهم من بعض أفراد الرعية، ومنه أيضا تشييد الملاعب الضخمة والمباني الفاخرة بطرا وفخرا وعبثا، لا لفائدة ولا لمنفعة، وإنما لقصد التفاخر وإظهار البراعة في البناء والعبث، وقد أخبر الله تعالى عن هود عليه الصلاة والسلام أنه أنكر على قومه تشييدهم المباني عبثا: **{ أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيحٍ آيَةً تَعْبَثُونَ }**، وأخبر تعالى عن صالح عليه الصلاة والسلام أنه قال لقومه: **{ وَتَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا فَارِهِينَ }**، قال الإمام ابن كثير رحمه الله: "فإنهم كانوا يتخذون تلك البيوت المنحوتة في الجبال أشرا وبطرا وعبثا من غير حاجة إلى سكنها، وكانوا حاذقين متقين لنحتها ونقشها"⁽²⁾.

فصل: النفقات

من مقاصد الشريعة الإسلامية الرحمة بالخلق وإطعام الفقراء وتوفير حاجاتهم وتحقيق كفاياتهم بما يخرجهم من فقرهم، ومن مقاصد الشريعة ألا يكون المال متداولاً بين الأغنياء دون الفقراء، كما قال تعالى في أموال الفيء: **{ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ }**.

فقد جاءت الشريعة الإسلامية بنظام متكامل في النفقات لسد حاجات المحتاجين ورفع معاناة الفقراء وإزالة فقرهم وحاجتهم، وهو نظام تتجلى فيه الأخلاق العظيمة: كالعدل والرحمة والمحبة والبر والصلة، والتعاون على البر والتقوى، والكرم، والأخوة الإيمانية، ومحبة المسلم لأخيه ما يجب لنفسه من الخير.

(1) جامع البيان.

(2) تفسير القرآن العظيم.



فقد جاءت الشريعة بوجوب النفقة بقدر الكفاية على الرجل لأبنائه ووالديه وزوجته ومملوكه، فقال الله تعالى: **{وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَرِزْقُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ}**، وقال تعالى: **{لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا}**.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت"** رواه أبو داود وغيره، ورواه مسلم في صحيحه بلفظ قال **"كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمَّن يملك قوته"**.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: دخلت هند بنت عتبة، امرأة أبي سفيان، على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح. لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني. إلا ما أخذت من ماله بغير علمه. فهل علي في ذلك من جناح؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"خذي من ماله بالمعروف، ما يكفيك ويكفي بنيك"** متفق عليه.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: **"اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول، وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله"** رواه البخاري.

وكذلك تجب نفقة القريب المعسر المحتاج على قريبه الوارث الموسر، لقوله تعالى: **{وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ}**.

كما يجب على الحكومة الإسلامية أن تسد حاجات الفقراء من موارد بيت المال العام، ومن المال الخاص كالزكاة فيعطون من الزكاة بقدر كفايتهم حتى يحصل لهم الغنى الذي يخرجهم من حالة الفقر والمسكنة، فيعطى الفقير ما يحتاج إليه من المسكن والملبس والطعام، وكذلك إذا احتاج الزواج فيزوج، وقد بين الله تعالى مصارف الزكاة في قوله: **{إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمَوْلَقَةِ قُلُوبُهُمْ وَبِ الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَبِ سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ}**.

وفي المال حق واجب غير الزكاة كإعطاء السائل إذا صدق لقول الله تعالى: **{وَأَمَّا السَّائِلُ فَلَا تَنْهَرْ}**، قال ابن جرير رحمه الله "وأما من سألك من ذي حاجة فلا تنهره، ولكن أطعمه واقض له حاجته"⁽¹⁾.

وكذلك تجب إعارة الماعون للمحتاج لقوله تعالى: **{وَيَمْتَعُونَ الْمَاعُونَ}**، والماعون كالدلو والإناء والفأس ونحوه.

ومن الحق الواجب في المال إطعام الجائع وكسوة العاري، وكذا إذا نزلت بالمسلمين نازلة: كالجاعة فيجب أن يؤخذ من الأغنياء ما يكفي للفقراء، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"طعام الاثنين كافي الثلاثة، وطعام الثلاثة كافي الأربعة"** متفق عليه.

وفي رواية لمسلم قال صلى الله عليه وسلم: **"طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة وطعام الأربعة يكفي الثمانية"**.

(1) جامع البيان.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بينما نحن في سفرٍ مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجلٌ على راحلةٍ له، فجعل يصرفُ بصره يميناً وشمالاً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"من كان معه فضلٌ ظهرٍ فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضلٌ من زادٍ، فليعد به على من لا زاد له"** فذكر من أصناف الممال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لأحدٍ منا في فضلٍ رواه مسلم.

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **"إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو، أو قلَّ طعام عيالهم بالمدينة، جمعوا ما كان عندهم في ثوبٍ واحدٍ، ثم اقتسموه بينهم في إناءٍ واحدٍ بالسوية فهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ"** متفق عليه.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما "أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال عام الرمادة وكانت سنة شديدة ملمة بعد ما اجتهد عمر في إمداد الأعراب بالإبل والقمح والزيت من الأرياف كلها، حتى بلحت الأرياف كلها مما جهدها ذلك، فقام عمر يدعو فقال: اللهم اجعل رزقهم على رؤوس الجبال. فاستجاب الله له وللمسلمين، فقال حين نزل به الغيث: الحمد لله فوالله لو أن الله لم يفرجها ما تركت أهل بيت من المسلمين لهم سعة إلا أدخلت معهم أعدادهم من الفقراء، فلم يكن اثنان يهلكان من الطعام على ما يقيم واحداً" رواه البخاري في الأدب المفرد.

قال الإمام أبو محمد ابن حزم رحمه الله: "وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم، ويجبرهم السلطان على ذلك إن لم تقم الزكوات بهم ولا في سائر أموال المسلمين بهم، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه، ومن اللباس للشتاء والصيف يمثل ذلك، وبمسكن يكنهم من المطر والصيف والشمس وعيون المارة، برهان ذلك قول الله تعالى: **{وَأَتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ}** وقال تعالى: **{وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ}** فأوجب تعالى حق المساكين وابن السبيل وما ملكت اليمين مع حق ذي القربى وافترض الإحسان إلى الأبوين وذو القربى والمساكين والجار وما ملكت اليمين، والإحسان يقتضي كل ما ذكرنا ومنعه إساءة بلا شك، وقال تعالى: **{مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ. قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ. وَلَمْ نَكُ نُطْعِمِ الْمِسْكِينَ}** فقرن الله تعالى إطعام المسكين بوجوب الصلاة، وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من طرق كثيرة في غاية الصحة أنه قال: **"من لا يرحم الناس لا يرحمه الله"**، قال أبو محمد: ومن كان على فضلة ورأى المسلم أخاه جائعاً عريان ضائعاً فلم يغثه فما رحمه بلا شك، وهذا خبر رواه نافع بن جبير بن مطعم وقيس بن أبي حازم وأبوظبيان وزيد بن وهب وكلهم عن جرير بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم روى أيضاً معناه الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثناه عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد ثنا إبراهيم بن أحمد ثنا الفربري ثنا البخاري ثنا موسى بن إسماعيل هو التبوذكي ثنا المعتمر هو ابن سليمان عن أبيه ثنا أبو عثمان النهدي أن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق حدثه أن أصحاب الصفة كانوا ناساً فقراء، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **"من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس أو"**

سادس " أو كما قال، فهذا هو نفس قولنا، ومن طريق الليث بن سعد عن عقيل بن خالد عن الزهري أن سالم بن عبد الله بن عمر أخبره أن عبد الله بن عمر أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **"المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه"** قال أبو محمد: من تركه يجوع ويعرى وهو قادر على إطعامه وكسوته فقد أسلمه. حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا أحمد بن فتح ثنا عبد الوهاب بن عيسى ثنا أحمد بن محمد ثنا أحمد بن علي ثنا مسلم بن الحجاج ثنا شيبان بن فروخ ثنا أبو الأشهب عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **"من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له"** قال فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لاحق لأحد منا في فضل، قال أبو محمد: وهذا إجماع الصحابة رضي الله عنهم يخبر بذلك أبو سعيد وبكل ما في الخبر نقول ومن طريق أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم: **"أطعموا الجائع وفكوا العاني"** والنصوص من القرآن والأحاديث الصحاح في هذا تكثر جدا، وروينا من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل شقيق بن سلمة قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: **"لو استقبلت من أمرى ما استدبرت لأخذت فضول أموال الأغنياء فقسمتها على فقراء المهاجرين"** وهذا إسناد في غاية الصحة والجلالة ... وعن ابن عمر أنه قال: في مالك حق سوى الزكاة. وعن عائشة أم المؤمنين والحسن بن علي وابن عمر أنهم قالوا كلهم لمن سألهم إن كنت تسأل في دم موجع أو غرم مفضع أو فقر مدقع فقد وجب حقه. وصح عن أبي عبيدة بن الجراح وثلة من الصحابة رضي الله عنهم أن زادهم فني فأمرهم أبو عبيدة فجمعوا أزوادهم في مزودين، وجعل يقوتهم إياها على السواء، فهذا إجماع مقطوع به من الصحابة رضي الله عنهم، لا مخالف لهم منهم، وصح عن الشعبي ومجاهد وطاوس وغيرهم كلهم يقول: في المال حق سوى الزكاة⁽¹⁾.

وعلى الدولة أن تهيء للناس الوظائف والأعمال، وأن تصرف للموظفين والعمال أجورهم وأرزاقهم، فعن عبد الله بن السعدي " أنه قدم على عمر في خلافته فقال له عمر: ألم أحدث أنك تلي من أعمال الناس أعمالا، فإذا أعطيت العمالة كرهتها. فقلت بلى. فقال عمر: ما تريد إلى ذلك؟ فقلت: إن لي أفراسا وأعبدا وأنا بخير، وأريد أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين. قال عمر: لا تفعل فإني كنت أردت الذي أردت، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم " يعطيني العطاء فأقول: أعطه أفقر إليه مني حتى أعطاني مرة مالا فقلت: أعطه أفقر إليه مني. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: **"خذه فتموله وتصدق به فما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذها وإلا فلا تتبعه نفسك"** رواه البخاري، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله "قال الطبري في حديث عمر الدليل الواضح على أن لمن شغل بشيء من أعمال المسلمين أخذ الرزق على عمله ذلك كالولاية والقضاة وجباة الفيء وعمال الصدقة وشبههم لإعطاء رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر العمالة على عمله. وذكر ابن المنذر

(1) الخلى.

أن زيد بن ثابت كان يأخذ الأجر على القضاء واحتج أبو عبيد في جواز ذلك بما فرض الله للعاملين على الصدقة وجعل لهم منها حقا لقيامهم وسعيهم فيها⁽¹⁾.

وعن المستورد بن شداد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **"من ولي للناس عملا وليس له منزل فليتخذ منزلا، وليس له الزوجة فليتزوج، أو ليس له خادم فليتخذ خادما، أو ليست له دابة فليتخذ دابة، ومن أصاب شيئا سوى ذلك فهو غال"** رواه أحمد وأبو داود، والحديث يدل على أن رزق العامل ينبغي أن يكون بقدر الكفاية.

كما يجب على الحكومة إعطاء الموظفين والعمال أجورهم دون تأخير أو ممانعة أو نقص، وقد قال تعالى: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ}**، وهذا أمر يقتضي وجوب الوفاء بالعقود، ومنها العقود التي بين الناس في المعاملات كالإجارة وغيرها، وقال صلى الله عليه وسلم: **"قال الله عز وجل: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حرا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره"** رواه مسلم، وقال صلى الله عليه وسلم: **"أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه"** رواه ابن ماجه وغيره، وفي الحديث الحث على إعطاء الأجرة والتعجيل في ذلك.

كما يجب العدل في العطاء بين المسلمين والتسوية بينهم في القسم، وألا يقدم أحد على أحد لأجل قرابة ونحوها، وإن ضاق المال عن الجميع فيقدم أصحاب الحاجات على الأغنياء، والعطاء هو ما يعطى للمسلمين في كل عام مرة واحدة أو مرتين، وأما الرزق فهو المال الذي يعطى في كل شهر لمن يقوم بمصالح المسلمين.

كما يجب على الدولة أن تسد حاجات العاجزين على العمل والكسب كالأطفال وغيرهم حتى تحصل لهم الكفاية، وقد قال صلى الله عليه وسلم: **"والذي نفس محمد بيده إن على الأرض من مؤمن إلا أنا أولى الناس به، فأياكم ما ترك ديناً أو ضياعاً فأنا مولاه، وأيكم ترك مالا فإلى العصابة من كان"** متفق عليه، ومعنى "ضياعاً" أي أطفالاً وعيالا، وقضاء دين الميت يتولاه الإمام إذا لم يترك الميت وفاءً، وقال صلى الله عليه وسلم **"من ترك مالا فللورثة ومن ترك كلاً فإلينا"** رواه البخاري ومسلم، و"الكل" العيال.

وعن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى السوق، فلحقت عمر امرأة شابة، فقالت: يا أمير المؤمنين، هلك زوجي وترك صببية صغاراً، والله ما ينضجون كراعاً، ولا لهم زرع ولا ضرع، وحشيت أن تأكلهم الضبع، وأنا بنت خفاف بن إيماء الغفاري، وقد شهد أبي الحديبية مع النبي صلى الله عليه وسلم، فوقف عمر ولم يمض، ثم قال: مرحبا بنسب قريب، ثم انصرف إلى بعير ظهير كان مربوطاً في الدار، فحمل عليه غرارتين مألها طعاماً، وحمل بينهما نفقة وثياباً، ثم ناولها بخطامه، ثم قال: اقتاديه، فلن يفنى حتى يأتاكم الله بخير، فقال رجل: يا أمير المؤمنين، أكثرت لها قال عمر: ثكلتك أمك، والله إني لأرى أبا هذه وأخاها، قد حاصراً

(1) فتح الباري.

حصنا زمانا فافتتحاه، ثم أصبحنا نستفيء سهماهما فيه" رواه البخاري، والضع أي السنة المجذبة، والأثر في إطعام اليتامى.

وعن نافع قال " فكان عمر بن الخطاب لا يفرض لأحد لا يبلغ الحلم إلا مائة درهم، وكان لا يفرض لمولود حتى يفطم، فبينما هو يطوف ذات ليلة بالمصلى فسمع بكاء صبي فقال لأمه: ارضعيه فقالت: إن أمير المؤمنين لا يفرض لمولود حتى يفطم وإني فطمته، فقال عمر. كدت أن أقتله أرضعيه، فإن أمير المؤمنين سوف يفرض له. ثم فرض له بعد ذلك وللمولود حين يولد " رواه الطبراني.

وقال ابن سعد " أخبرنا يزيد بن هارون قال أخبرنا أبو عقيل يحيى بن المتوكل قال حدثني عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر قال: قدمت رفقة من التجار فنزلوا المصلى فقال عمر لعبد الرحمن بن عوف: هل لك أن نخرسهم الليلة من السرقة؟ فباتا يحرسانهم ويصليان ما كتب الله لهما، فسمع عمر بكاء صبي فتوجه نحوه، فقال لأمه: اتقي الله وأحسني إلى صبيك. ثم عاد إلى مكانه فسمع بكاءه فعاد إلى أمه، فقال لها مثل ذلك، ثم عاد إلى مكانه فلما كان في آخر الليل سمع بكاءه، فأتى أمه فقال: ويحك إني لأراك أم سوء، ما لي أرى ابنك لا يقر منذ الليلة؟ قالت: يا عبد الله قد أبرمتني منذ الليلة إني أريغه عن الفطام فيأبى، قال: ولم؟ قالت: لأن عمر لا يفرض إلا للفطم. قال: وكم له قالت كذا وكذا شهرا قال: ويحك لا تعجليه. فصلى الفجر وما يستبين الناس قراءته من غلبة البكاء، فلما سلم قال: يا بؤسا لعمر كم قتل من أولاد المسلمين. ثم أمر مناديا فننادى ألا لا تعجلوا صبيانكم عن الفطام، فإننا نفرض لكل مولود في الإسلام، وكتب بذلك إلى الآفاق: إنا نفرض لكل مولود في الإسلام" (1).

وأخرج أبو عبيد في كتاب الأموال عن بشر بن غالب قال: "سئل الحسين على متى يجب سهم المولود؟ قال: إذا استهل".

وأخرج أبو عبيد في كتاب الأموال عن عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر قال: "كان عمر لا يفرض للمولود حتى يفطم. قال: ثم أمر فننادى: لا تعجلوا أولادكم عن الفطام، فإننا نفرض لكل مولود في الإسلام. قال: وكتب بذلك في الآفاق بالفرض لكل مولود في الإسلام".

وقال أبو عبيد حدثنا سعيد بن أبي مریم قال حدثني محمد بن هلال المدني قال حدثني أبي عن جدي " أنها كانت تدخل على عثمان بن عفان ففقدها يوما، فقال لأهله: مالي لا أرى فلانة؟ فقالت امرأته: يا أمير المؤمنين ولدت الليلة غلاما. فقالت فأرسل إلي بخمسين درهما وشقيقة سنبلانية، ثم قال: هذا عطاء ابنك وهذه كسوته، فإذا مرت به سنة رفعناه إلى مائة".

وأخرج أبو عبيد عن زهير بن معاوية عن أبي إسحاق " أن جده الخيار مر على عثمان فقال له: كم معك من عيالك يا شيخ؟ فقال: إن معي كذا. فقال: قد فرضنا لك كذا وكذا. وذكر شيئا لا أحفظه ولعيالك مائة مائة".

وأخرج أبو عبيد عن ذهل بن أوس عن تميم بن مسيح قال: "أتيت عليا بمنبوذ فأثبته في مائة".

(1) الطبقات الكبرى.

وقال أبو عبيد حدثنا مروان بن شجاع الجزري قال: "أثبتني عمر بن عبد العزيز وأنا فطيم في عشرة دنانير"⁽¹⁾. وأخرج البيهقي عن حسن عن سماك عن عياض الأشعري " أن عمر رضي الله عنه كان يرزق العبيد والإماء والحيل".

وأخرج عن سعيد بن المسيب " أن عمر رضي الله عنه كان يفرض للصبي إذا استهل". وأخرج عن بشر بن غالب قال "سأل ابن الزبير الحسن بن علي رضي الله عنهما عن المولود فقال: إذا استهل وجب عطاؤه ورزقه".

وأخرج عن أم العلاء " أن أباهما انطلق بها إلى علي رضي الله عنه ففرض لها في العطاء وهي صغيرة وقال علي رضي الله عنه: ما الصبي الذي أكل الطعام وعض على الكسرة بأحق بهذا العطاء من المولود الذي يمص الثدي " وقال البيهقي " وهذه الآثار مع سائر ما روي في هذا المعنى محمولة على أنه كان يفرض للرجل قدر كفايته وكفاية أهله وولده وعبده ودابته، والله أعلم"⁽¹⁾.

ومن الواجبات أن تقوم الحكومة ببناء المساجد وإنشاء المشاريع النافعة والمرافق والخدمات العامة كالمدراس والمستشفيات وإصلاح الطرق وغيرها.

فصل: التجارة

لقد حثت ورغبت الشريعة الإسلامية بالتجارة وطلب الرزق، فقال تعالى: {هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ}، و قال تعالى: {فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}، فإذا أدى المسلم الصلاة فليسع في الكسب وطلب الرزق مع مداومته على ذكر الله في جميع أحواله وتصرفاته في طلب الرزق وغيره.

وقال تعالى: {وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حَبًا وَلَبْنًا وَسَمَكًا وَتَسْتَمْتِرُونَ} وقال تعالى {وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ}، وقال تعالى {وَقَالُوا مَا هَذَا الرَّسُولُ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ}.

وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يشتغلون بالتجارة والزراعة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال " يقولون: إن أبا هريرة يكثر الحديث، والله الموعد، ويقولون: ما للمهاجرين والأنصار لا يحدثون مثل أحاديثه، وإن أخوتي من المهاجرين كان يشغلهم الصنفق بالأسواق، وإن إخوتي من الأنصار كان يشغلهم عمل أموالهم، وكنت امرأة مسكينا، ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني، فأحضر حين يعييون، وأعي حين ينسون، وقال

(1) كتاب الأموال.

(1) السنن الكبرى.

النبى صلى الله عليه وسلم يوماً: "لن ييسط أحد منكم ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه، ثم يجمعه إلى صدره فينسى من مقالتي شيئاً أبداً" فبسطت نمرة ليس عليّ ثوب غيرها، حتى قضى النبي صلى الله عليه وسلم مقالته، ثم جمعتها إلى صدري، فوالذي بعثه بالحق، ما نسيت من مقالته تلك إلى يومي هذا، والله لولا آيتان في كتاب الله، ما حدثتكم شيئاً أبداً: {إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ} - إلى قوله - {الرحيم} متفق عليه.

وعن عبيد بن عمير "أن أبا موسى استأذن على عمر ثلاثاً، فكأنه وجده مشغولاً فرجع، فقال عمر: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس، ائذنوا له، فدعي له فقال: ما حملك على ما صنعت. قال: إنا كنا نؤمر بهذا، قال: لتقيمن على هذا بينة أو لأفعلن، فخرج فانطلق إلى مجلس من الأنصار، فقالوا: لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا، فقام أبو سعيد فقال: كنا نؤمر بهذا، فقال عمر: خفي علي هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ألهاني عنه الصنفق بالأسواق" رواه البخاري ومسلم.

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: "لقد خرج أبو بكر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تاجراً إلى بصرى لم يمنع أبا بكر من الضن برسول الله صلى الله عليه وسلم شحه على نصيبه من الشخوص للتجارة، وذلك كان لإعجابهم كسب التجارة وحبهم للتجارة، ولم يمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر من الشخوص في تجارته لحيبه صحبته وضمنه بأبي بكر، فقد كان بصحبته معجباً لاستحسان رسول الله صلى الله عليه وسلم للتجارة وإعجابه بها" رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه، وقال الهيثمي: ورجال الكبير ثقات.

والتجارة في الإسلام لها أحكامها وأخلاقها وآدابها، وليست كالتجارة في الدول الكافرة التي تقوم على الظلم والربا والجشع والاحتكار، وقد قال تعالى {وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ. الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ. وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ. أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ. لِيَوْمٍ عَظِيمٍ. يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ}، وقال تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا}.

وعن جابر، رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى" رواه البخاري.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء"، رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

وعن حكيم بن حزام رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما"، رواه البخاري ومسلم. وقال صلى الله عليه وسلم "لا يحتكر إلا خاطئ" رواه مسلم.

وعن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلينا وكنا تجارا وكان يقول: "يا معشر التجار إياكم والكذب"، رواه الطبراني في الكبير.

وعن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام. فأدخل يده فيها. فنالت أصابعه بللاً. فقال: "ما هذا يا صاحب الطعام؟" قال: أصابته السماء. يا رسول الله قال: "أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس من غش فليس مني" رواه مسلم.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا} وَقَالَ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ} ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبَّ يَا رَبَّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ" رواه مسلم.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يأتي على الناس زمان لا يُبالي المرء ما أخذ منه من الحلال أم من الحرام" رواه البخاري.

وقال صلى الله عليه سلم: "لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله عز وجل إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه" رواه أحمد أبو داود.

وعن أنس رضي الله عنه قال " لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر عشرة عاصرها ومعتصمها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وساقيتها وبائعها وأكل ثمنها والمشتري لها والمشتراة له " رواه الترمذي وابن ماجه.

وقول صلى الله عليه وسلم: "ما تزال قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيم أفناه؟ وعن شبابه فيم أبلاه؟ وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه؟ وعن علمه ماذا عمل فيه؟" رواه البيهقي وغيره.

كما رغبت الشريعة في البكور في طلب الرزق، فعن صخر بن وداعة الغامديّ الصّحابيّ رضي الله عنه، أنّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا" وكان إذا بعث سريةً أو جيشاً بعثهم من أول النهار وكان صخر تاجرًا، وكان يبعث تجارته أول النهار، فأثرى وكثر ماله. رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

وتفاصيل أحكام التجارة وسائر المعاملات كالشركة والمضاربة والحوالة وغيرها في كتب الفقه، وأما هذا الكتاب فيقتصر على الأحكام العامة التي يحتاج إلى معرفتها عموم الأمراء والوزراء والمجاهدين وغيرهم.

فصل: الحث على العمل وتهيئة المجالات للوظائف والأعمال

لقد جاءت الشريعة الإسلامية بالحث على العمل والأكل من كسب اليد، وطلب الرزق الحلال، فعن أبي عبد الله الزبير بن العوام رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحِبْلَهُ ثُمَّ يَأْتِيَ الْجَبَلَ، فَيَأْتِي بِخَزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعُهَا، فَيَكْفِيَ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ" رواه البخاري.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا، فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ" متفقٌ عليه.

وعن المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ" رواه البخاري.

وعن رفاعة بن رافع رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئل أي الكسب أطيب قال: "عمل الرجل بيده، وكل بيع مبرور" رواه البزار.

وعن أبي موسى رضي الله عنه، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ" قال: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: "يَعْمَلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ" قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: "يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ" قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: "يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ الْخَيْرِ" قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: "يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ" متفقٌ عليه، فقولته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "يَعْمَلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ" فيه الحث على العمل لينفق المسلم على نفسه ويتصدق.

وينبغي للدولة أن تهيب الوظائف والأعمال للناس، وأن تعالج مشكلة البطالة، وقد قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "إني لأمقت الرجل أن أراه فارغا، ليس في شيء من عمل الدنيا، ولا عمل الآخرة" رواه ابن أبي شيبة وغيره.

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ" رواه البخاري.

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله "وقال (يعني الإمام أحمد) ينبغي للناس كلهم أن يتوكلوا على الله، وأن يعودوا أنفسهم التكسب، ومن قال بترك التكسب فهو أحمق يريد تعطيل الدنيا. نقله عنه أبو بكر المروزي وقال: أجرة التعليم والتعلم أحب إلي من الجلوس لانتظار ما في أيدي الناس. وقال أيضا: من جلس ولم يحترف دعتة نفسه إلى ما في أيدي الناس، وأسند عن عمر: كسب فيه بعض الشيء خير من الحاجة إلى الناس" (1).

وقال العلامة الشنقيطي رحمه الله: "وفي قوله: {فَإِذَا فَرَعْتَ فَانصَبْ} حل لمشكلة الفراغ التي شغلت العالم حيث لم تترك للمسلم فراغاً في وقته، لأنه إما في عمل للدنيا، وإما في عمل للآخرة" (2).

وقال ابن عبد البر رحمه الله: "ذكر العقيلي قال حدثنا الحسن بن سهل قال أخبرنا أبو عاصم قال أخبرنا عبدالرحمن بن عبدالمؤمن قال حدثنا غالب القطان عن بكر بن عبدالله المزني قال قال عمر بن الخطاب "مكسبة فيها بعض الدناءة خير من مسألة الناس" قال العقيلي عبدالرحمن بن عبدالمؤمن هذا هو عبدالرحمن بن عبدالمؤمن بن فيروز المعولي الرامي بصري ثقة. وقال أبو حاتم الرازي سمعت الحسن بن الربيع يقول قال لي ابن المبارك: ما

(1) فتح الباري.

(2) أضواء البيان.

حرفتك قلت أنا بوراني قال: ما بوراني؟ قلت لي غلمان يصنعون البواري قال: لو لم تكن للصناعة ما صحبتني؟ وقال أيوب السخيتاني قال لي أبو قلابة: يا أيوب الزم سوقك، فإن الغنى من العافية⁽¹⁾، وفي قول عمر رضي الله عنه: "مكسبة فيها بعض الدناءة خير من مسألة الناس." أي أن العبد ينبغي له أن يتكسب ويعمل ولو كان في عمله مشقة وامتهان لنفسه، فإن هذا خير من مسألة الناس، وقد جاءت الأحاديث الصحيحة بالنهي عن مسألة الناس، فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ لَحْمٍ" متفق عليه.

وعنه أن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال وهو على المنبر، وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ: "إِنَّ الْبِدَ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى" وَالْيَدِ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفِقَةُ، وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ. متفق عليه.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكْثُرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا، فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ" رواه مسلم.

ولا تدفع الزكاة إلى غني أو قوي مكتسب، فعن عبيد الله بن عدي بن الخيار رضي الله عنه "أن رجلين حدثاه أحمأ أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألانه من الصدقة فقلب فيهما النظر فرأهما جليدين فقال: "إِنْ شِئْتُمَا أَعْطَيْتُكُمَا وَلَا حِظَّ فِيهَا لَغْنِي وَلَا لِقْوِي مَكْتَسَبٌ" رواه أحمد.

فصل: الزراعة

الزراعة من فروض الكفاية على المسلمين، وقد جاءت الشريعة الإسلامية بالترغيب فيها، فعن أنس قال النبي صلى الله عليه وسلم "ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة" رواه البخاري ومسلم.

وعن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على أم مبشر الأنصارية في نخل لها. فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: "من غرس هذا النخل أمسلم أم كافر؟" فقالت بل مسلم. فقال: "لا يغرس مسلما غرسا، ولا يزرع زرعاً، فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا شيء، إلا كانت له صدقة" رواه مسلم.

وقال صلى الله عليه وسلم: "ما من مسلم يغرس غرسا إلا كان ما أكل منه له صدقة، وما سرق منه له صدقة، وما أكل السبع منه فهو له صدقة، وما أكلت الطير فهو له صدقة، ولا يزرؤه أحد إلا كان له صدقة إلى يوم القيامة" رواه مسلم.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع زرعاً فيأكل منه إنسان ولا طائر ولا شيء إلا كان له أجر" رواه الطبراني في الأوسط.

(1) التمهيد.

وعن خلاد بن السائب عن أبيه رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من زرع زرعاً فأكل منه الطير أو العافية كان له صدقة" رواه أحمد والطبراني.

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رجلاً مر به وهو يغرس غرساً بدمشق فقال له أتفعل هذا وأنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: لا تعجل عليّ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من غرس غرساً لم يأكل منه آدمي ولا خلق من خلق الله إلا كان له به صدقة" رواه أحمد.

وقال صلى الله عليه وسلم: "من أحيا أرضاً ميتة فله فيها أجر، وما أكلت العافية منها فهو له صدقة" رواه أحمد، وقال صلى الله عليه وسلم: "من أحيا أرضاً ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق" رواه أحمد وأبو داود وغيرهما.

وعن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليفعل" رواه أحمد، قال العلامة الألباني رحمه الله " وكذا الطيالسي (٢٠٦٨) والبخاري في الأدب المفرد (٤٧٩) وابن الأعرابي في معجمه (ق ٢١/١) عن هشام بن زيد عنه . (وهذا سند صحيح على شرط مسلم) (الفسيلة هي النخلة الصغيرة وهي الودية) . ثم روى (يعني البخاري في الأدب المفرد) عن الحارث بن لقيط قال: كان الرجل منا تنتج فرسه فينحرها فيقول: أنا أعيش حتى أركب هذه، فجاءنا كتاب عمر أن أصلحوا ما رزقكم الله، فإن في الأمر تنفساً. وسنده صحيح. وروى أيضاً بسند صحيح قال قال لي عبد الله بن سلام: إن سمعت بالدجال قد خرج وأنت على ودية تغرسها فلا تعجل أن تصلحه، فإن للناس بعد ذلك عيشاً. وروى ابن جرير عن عمارة بن خزيمة بن ثابت قال سمعت عمر بن الخطاب يقول لأبي: ما يمنعك أن تغرس أرضك؟ فقال له أبي: أنا شيخ كبير أموت غداً. فقال له عمر: أعزم عليك لتغرسنها. فلقد رأيت عمر بن الخطاب يغرسها بيده مع أبي كذا في الجامع الكبير للسيوطي ٣/٣٣٧/٢. لذلك عد بعض الصحابة الرجل يعمل في إصلاح أرضه عاملاً من عمال الله عز وجل. فروى البخاري في الأدب المفرد ٤٤٨ عن نافع بن عاصم أنه سمع عبدالله بن عمرو قال لابن أخ له خرج من الوهط: أيعمل عمالك؟ قال: لا أدري. قال أما لو كنت ثقفياً لعلمت ما يعمل عمالك. ثم التفت إلينا فقال: إن الرجل إذا عمل مع عماله في داره (وقال الراوي مرة في ماله) كان عاملاً من عمال الله عز وجل . وسنده حسن إن شاء الله تعالى . (الوهط البستان وهي أرض عظيمة كانت لعمر بن العاص بالطائف على ثلاثة أميال من (وج) يبدو أنه خلفها لأولاده. وقد روى ابن عساكر في تاريخه ١٣/٢٦٤/٢ بسند صحيح عن عمرو بن دينار قال: دخل عمرو بن العاص في حائط له بالطائف، يقال له (الوهط) (فيه) ألف ألف خشبة اشترى كل خشبة بدرهم . يعني يقيم بها الأعناب " سلسلة الأحاديث الصحيحة .

و على الحكومة الإسلامية أن تعتني بالمشاريع والمنتجات الزراعية، وأن تستغل الأراضي الشاسعة والمياه المتوفرة في تنفيذ مشاريع زراعية عامة تكفي حاجة البلاد، ويصدر ما يفيض منها إلى خارجها، وقد جاء في تعبير يوسف عليه الصلاة والسلام لرؤيا الملك التي تحققت في الواقع ما يدل على أهمية وضع الخطط الزراعية العامة - للحاضر

والمستقبل - التي تحقق المصلحة العامة والمنفعة للناس، كما قال تعالى: { قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ ذَابًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذُرُّهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ . ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَحْصِنُونَ . ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُعَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ }.

وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع " متفق عليه، وفي رواية لهما: فسألوه أن يقرهم بها على أن يكفوه عملها ولهم نصف الثمر، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نفركم بها على ذلك ما شئنا" فقروا بها حتى أجلاهم عمر، ولمسلم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دفع إلى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها على أن يعتملوها من أموالهم ولهم شطر ثمرها "

و تفاصيل الأحكام المتعلقة بالزراعة في كتاب الزكاة وفي باب الربا وباب المساقاة وباب المزارعة وباب بيع الأصول الثمار وباب إحياء الموات وغيرها من الأبواب.

فصل: الصناعة والأعمال المهنية

من فروض الكفاية على الأمة الإسلامية الصناعة بشقيها العسكري وغير العسكري، وقد أرشد القرآن في سورة الحديد إلى أثر الحديد في الصناعات العسكرية وغير العسكرية، فقال تعالى: { لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ }، فقوله تعالى { فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ } أي آلات الحرب والصناعات العسكرية بجميع أنواعها التي تصنع من الحديد، وقوله تعالى { وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ } وهي سائر الصناعات النافعة للناس من أواني وسيارات وآلات حرث وغيرها، وذكر الله تعالى عن داود عليه الصلاة والسلام أنه كان يصنع الدروع، فقال تعالى: { وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ }، أي علمه صنعة الدروع التي يتحصن بها في القتال، قال القرطبي رحمه الله: "هذه الآية أصل في اتخاذ الصنائع والأسباب، وهو قول أهل العقول والألباب، لا قول الجهلة الأغبياء القائلين بأن ذلك إنما شرع للضعفاء، فالسبب سنة الله في خلقه، فمن طعن في ذلك فقد طعن في الكتاب والسنة"⁽¹⁾، وتأمل كيف قرن الله تعالى بين الأمر بصناعة الدروع والأمر بعمل الصالحات، فقال تعالى: { وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ . أَنْ أَعْمَلَ سَابِغَاتٍ وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ }، فالصناعة إذا أخلص العبد فيها نيته لله تعالى فهي من الأعمال الصالحة، وليس الأمر كما يدعيه المجرمون المفترون من أن التقدم الصناعي لا يمكن الوصول إليه إلا بترك الاستقامة والتقوى، وهم يريدون بهذه الفرية أن يصوروا للمسلمين أن التقدم الصناعي والإسلام نقيضان لا يجتمعان، وأن يفتنوا المسلمين عن دينهم، ويعدوهم عن مصدر عزتهم وقوتهم وطريق حضارتهم، لتسهل السيطرة عليهم بعد ذلك وتطويعهم لأهدافهم ومخططاتهم.

(1) الجامع لأحكام القرآن.

و في الآية إرشاد إلى أهمية صناعة الدروع، حيث علم الله تعالى نبيه داود عليه الصلاة والسلام صنعتها وكيفية إحكامها، فالسباغات هي الدروع التوام الكوامل، وقد أرشد الله تعالى إلى كيفية إحكام صنعتها في قوله تعالى: **{وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ}**، والسرد هو نسج الدروع، والمعنى أن يجعل المسمار بقدر فلا يجعله رقيقا فيقلق في الحلقة ولا غليظا فيقصمها.

و في الآية الإرشاد إلى إحكام صناعة السلاح ونحوها من الصناعات النافعة وإتقانها، كما قال تعالى: **{وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ}** فهو إرشاد إلى أن تكون أجزاء الصنعة بمقادير متناسبة.

و في الآية تعليم الله تعالى نبيه داود عليه الصلاة والسلام صناعة الدروع وكيفية إحكامها، وهو يدل على أن تعلم الصناعات النافعة وتعلم كيفية إحكامها وإتقانها من العلوم النافعة التي ينبغي للأمة أن تتعلمها وتحرص على دراستها.

وفي الآية الإرشاد إلى التصنيع العسكري، واتخاذ أسباب القوة، والاستعداد لجهاد الأعداء ودفعهم. و في الآية الإرشاد إلى اتخاذ الأسباب التي يحصل بها التحصن والتحرز والوقاية من شرور الأعداء وأخطار أسلحتهم وضررها.

وفي الآية الإشارة إلى الأعمال اليدوية، وقد كان داود عليه الصلاة والسلام يأكل من عمل يده، وهو أفضل الكسب، فعن المقدم بن معد يكرب رضي الله عنه، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **"مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ"** رواه البخاري.

و في الآية الإشارة إلى أهمية الحديد في الصناعات العسكرية وغيرها، وقد تقدم قول الله تعالى: **{وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ}**.

وقال الرحباني رحمه الله في كتاب مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى " (وهو) أي فرض الكفاية (ما قصد حصوله من غير شخص معين، فإن لم يوجد إلا واحد تعين عليه) كرد السلام والصلاة على الجنائز، فمن ذلك دفع ضرر المسلمين (كستر عار وإشباع جائع) وفك أسير على قادر (مع تعذر بيت المال) عن ذلك أو تعذر أخذه منه لمنع أو نحوه (و) من ذلك (صنائع مباحة محتاج إليها غالبا) لمصالح الناس الدينية والدنيوية البدنية والمالية (كحياطة وحدادة وبناء وزرع وغرس) لأن أمر المعاد والمعاش لا ينتظم إلا بذلك فإذا قام بذلك، أهله بنية التقرب كان طاعة، وإلا فلا (و) من ذلك إقامة الدعوة إلى دين الإسلام (كدفع شبهة بحجة وسيف) لمن عاند لقوله تعالى: **{وجادلهم بالتي هي أحسن}** (و) منه (أمر بمعروف) ونهي عن منكر بشرطه".

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: " قال غير واحد من الفقهاء من أصحاب الشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم كأبي حامد الغزالي وأبي الفرج ابن الجوزي وغيرهم: إن هذه الصناعات فرض على الكفاية، فإنه لا تتم مصلحة الناس إلا بها، كما أن الجهاد فرض على الكفاية إلا أن يتعين، فيكون فرضا على الأعيان، مثل أن يقصد العدو بلداً أو مثل أن يستنفر الإمام أحدا... "

والمقصود هنا أن هذه الأعمال التي هي فرض على الكفاية متى لم يقيم بها غير الانسان صارت فرض عين عليه، لاسيما إن كان غيره عاجزا عنها، فإذا كان الناس محتاجين إلى فلاحه قوم أو نساجتهم أو بنائهم صار هذا العمل واجبا يجبرهم ولي الأمر عليه إذا امتنعوا عنه بعوض المثل ولا يمكنهم من مطالبة الناس بزيادة عن عوض المثل، ولا يمكن الناس من ظلمهم بأن يعطوهم دون حقهم...

وكذلك إذا احتاج الناس إلى من يصنع لهم آلات الجهاد من سلاح وجسر للحرب وغير ذلك فيستعمل بأجرة المثل لا يمكن المستعملون من ظلمهم ولا العمال من مطالبتهم بزيادة على حقهم مع الحاجة إليهم⁽¹⁾. وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: "ومن ذلك أن يحتاج الناس إلى صناعة طائفة كالفلاحة والنساجة والبناء وغير ذلك فلولي الأمر أن يلزمهم بذلك بأجرة مثلهم، فإنه لا تتم مصلحة الناس إلا بذلك.

و لهذا قالت طائفة من أصحاب أحمد والشافعي: إن تعلم هذه الصناعات فرض على الكفاية لحاجة الناس إليها، وكذلك تجهيز الموتى ودفنهم، وكذلك أنواع الولايات العامة والخاصة التي لا تقوم مصلحة الأمة إلا بها...

و المقصود أن هذه الأعمال متى لم يقيم بها إلا شخص واحد صارت فرضا معينا عليه، فإذا كان الناس محتاجين إلى فلاحه قوم أو نساجتهم أو بنائهم صارت هذه الأعمال مستحقة عليه يجبرهم ولي الأمر عليها بعوض المثل، ولا يمكنهم من مطالبة الناس بزيادة عن عوض المثل، ولا يمكن الناس من ظلمهم بأن يعطوهم دون حقهم⁽²⁾.

والواجب على الحكومة الإسلامية ألا تترك إلى الدعة والراحة والبطالة، وتكتفي بما يصنع وينتج غيرها، بل عليها الاجتهاد في التصنيع والإنتاج المحلي في جميع المجالات: كالصناعات العسكرية وغير العسكرية وفي المجال التقني وغيرها من المجالات.

و من الأعمال التي ينبغي للحكومة أن تشجع عليها الناس وتحفزهم على احترافها وإتقانها الأعمال المهنية والحرف اليدوية كالسباكة والنجارة والحدادة والخياطة والحياكة وغيرها، وقد قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **"كَانَ زَكْرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَجَّارًا"** رواه مسلم.

وأخرج البخاري عن عبد الواحد بن أيمن عن أبيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما "أن امرأة من الأنصار قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ألا أجعل لك شيئاً تقعد عليه، فإن لي غلاماً نجاراً قال: "إن شئت" قال فعملت له المنبر فلما كان يوم الجمعة قعد النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر الذي صنع فصاحت النخلة التي كان يخطب عندها حتى كادت أن تنشق، فنزل النبي صلى الله عليه وسلم حتى أخذها فضمها إليه، فجعلت تن أنين الصبي الذي يسكت، حتى استقرت، قال: بكت على ما كانت تسمع من الذكر" وفي رواية " فصاحت النخلة صياح الصبي فنزل النبي صلى الله عليه وسلم حتى أخذها فضمها إليه، فجعلت تن أنين الصبي الذي يسكت، حتى استقرت قال: بكت على ما كانت تسمع من الذكر".

(1) مجموع الفتاوى.

(2) الطرق الحكيمة.

وأخرج ابن المبارك عن أبي بكر بن أبي مرزوق حدثنا مسافع بن حنظلة عن أبي الأكرع عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "تعلموا المهن، فإن احتاج الرجل إلى مهنته انتفع بها"⁽¹⁾، فإن الأيد العاملة من الأسباب الرئيسة في بناء اقتصاد الدولة وتقويته، واطراد التنمية الاقتصادية في البلاد، والاستغناء عن الآخرين.

فصل: اكتشاف ثروات الأرض واستغلال خيراتها

لقد من الله تعالى على عباده بتسخير الأرض وتذليلها لهم ليستفيدوا من خيراتها، ويكتشفوا ثرواتها ويتنفعوا بها، والحكومة الإسلامية والمسلمون عموماً ينبغي لهم أن يسعوا ويجهدوا في استغلال ثروات ومنافع البر والبحر والكشف عنها، والتنقيب في باطن الأرض عن النفط والمعادن وغيرها، حتى يحققوا الاكتفاء الذاتي، ويستغنوا عن استيراد البضائع والمنتجات الأجنبية، وعن تنقيب الشركات الأجنبية وإخراجها لثروات الأمة كالنفط وغيره.

فالقوة الاقتصادية للدولة هي من أعظم الأسباب في زيادة قوة الدولة السياسية والعسكرية والإعلامية، حتى تقوم الأمة بواجب حمل الرسالة وتبليغها للعالم، وتجاهد في سبيل الله وتعد العدة اللازمة، وتحقق الاكتفاء الذاتي وتصدر إلى خارج البلاد، ولا تمكن الأعداء من جعل بلاد المسلمين سوقاً لبضائعهم، ومرتعاً لشركاتهم التي تجني الأرباح الطائلة، وقد قال تعالى: **{هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ}**، وقال تعالى: **{أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً}**، وقال تعالى: **{اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْأَنْهَارَ. وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ. وَأَنَّا كُمْ مِنْ كُلِّ مَّا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ}**، وقال تعالى: **{أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ وَالْفُلْكَ يَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ}**، فقد ذل الله تعالى لعباده ما في الأرض من حيوانات ونباتات ومعادن وغيرها لينتفعوا بها، وقال تعالى: **{وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حَبْلَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاحِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}**، وقال تعالى: **{اللَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمْ الْبَحْرَ لِتَجْرِيَ الْفُلُكُ فِيهِ بِأَمْرِهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ. وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ}**، والابتغاء من فضله هو بالتجارة ونقل البضائع وغير ذلك من المنافع كما قال تعالى: **{وَالْفُلْكَ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ}**، ويدل قوله تعالى: **{وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ}**، على أن الله تعالى سخر ما في السماوات من شمس وقمر ونجوم، وما في الأرض من حيوان ونبات وجمادات للانتفاع بها والاستفادة منها في وجوه المصلح والمنافع، وقال تعالى: **{هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا}**، قال الإمام ابن جرير رحمه الله: "فأخبرهم جل ذكره أنه خلق لهم ما في الأرض جميعاً، لأن الأرض وجميع

(1) الجهاد لابن المبارك.

ما فيها لبني آدم منافع. أما في الدين فدليل على وحدانية ربهم، وأما في الدنيا فمعاش وبلاغ لهم إلى طاعته وأداء فرائضه، فلذلك قال جل ذكره: {هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا} (1).
وقال تعالى: {وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ}، والمعاش جمع معيشة، وهي تعم ما يعيش به الإنسان من المأكل، وأسباب المكاسب من صنائع وتجارة وحرف وغيرها من أنواع المكاسب.

(1) جامع البيان.

باب: الإدارة

إن الإتقان في الأعمال الإدارية، وتسهيل الإجراءات، وسرعة العمل والإنجاز، وحسن التخطيط والتنظيم، كل ذلك من الإحسان في الأعمال التي جاءت الشريعة بالأمر به، فقد قال صلى الله عليه وسلم: "إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، وليحد أحدكم شفرته **وليرح ذبيحته**" رواه مسلم، أي أن الله كتب الإحسان في كل شيء من أعمال العباد ومنها الولايات والوظائف وسياسات الحكومة الإسلامية، وذكر قتل الذبيحة في الحديث على سبيل المثال، أو للحاجة إلى بيان إحسان الذبح في ذلك الوقت.

فالحديث يدل على أن الحكومة الإسلامية يجب عليها أن تتصف بالإحسان والإتقان في سياستها وتنظيم شؤونها وإدارة أعمالها.

فالإسلام جاء بالإحسان والاستقامة على طاعة الله والتحاكم إلى كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم في جميع الأقوال والأعمال، وتقوى الله في السر والعلن، وطاعة ولاة الأمر بالمعروف، وهذه هي الاستقامة الحقيقية والتنظيم الرشيد للحياة على طاعة الله في جميع الأحوال والتقلبات.

ومن الأمثلة على ذلك الجهاد في سبيل الله، فإن الله تعالى أمر بالجهاد، وبالثبات والصبر عند القتال، وبالمصابرة والرباط، وحرمة القعود عن الجهاد الواجب، وحرمة الفرار من الزحف، والتنازع الذي يؤدي إلى الفشل، وأمر بالإعداد وأخذ الحذر، وطاعة الأمراء بالمعروف، وأرشدتهم إلى رص الصف وإلى الترتيب والانضباط، وبين أن من صفات المؤمنين أنهم إذا كانوا على أمر جامع كالجهاد أو المشاورة أو نحوها، لم يذهبوا لبعض شأنهم حتى يستأذنوا، فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ. وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ}.

وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}.

وقال تعالى: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْحَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ}.

وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا}.

وقال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا كَأَنَّهُمْ بُيُوتٌ مَرصُوصَةٌ}.

وقال تعالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذِنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنَ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمْ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ}.

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الغزو غزوان. فأما من ابتغى وجه الله وأطاع الإمام وأنفق الكريمة، وباسر الشريك، واجتنب الفساد فإن نومه ونبيه أجر كله، وأما من غزا فخرا ورياء وسمعة وعصى الإمام وأفسد في الأرض فإنه لن يرجع بالكفاف". رواه أبو داود.

وقال عمر رضي الله عنه: "إنه لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمارة، ولا إمارة إلا بطاعة، فمن سوده قومه على الفقه كان حياة له ولهم، ومن سوده قومه على غير فقه كان هلاكاً له ولهم" رواه الدارمي.

وقد جاءت الشريعة الإسلامية بقواعد عامة لضبط الأعمال، وحسن إدارتها، وتنظيمها، ومن هذه القواعد:

أولاً: الإتقان في العمل وسرعة الإنجاز وحسن التخطيط والتنظيم:

فإن الله تعالى يحب إذا عمل العامل عملاً أن يتقنه وينصح فيه، كما قال صلى الله عليه وسلم: "إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه" رواه أبو يعلى، وقال صلى الله عليه وسلم: "يحب الله العامل إذا عمل أن يحسن" رواه الطبراني، وقال صلى الله عليه وسلم: "خير الكسب كسب العامل إذا نصح" رواه أحمد.

ومع اتساع مجالات الحياة وكثرة شؤونها، تزداد الحاجة إلى حسن التخطيط، وسرعة الإجراءات والإنجاز للأعمال بعيداً عن التسبب، والإهمال، والارتجال، والفوضى الإدارية، والخمول والكسل، والاحتجاب عن الناس، وتعطيل حاجاتهم، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيز بالله من العجز والكسل، وقال ابن عباس رضي الله عنهما "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي مشياً يعرف فيه أنه ليس بعاجز ولا كسلان صلى الله عليه وسلم" رواه ابن عساکر، وعن أبي مريم الأزدي رضي الله عنه، أنه قال لمعاوية رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من ولأه الله شيئاً من أمور المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخلت بهم وفقيرهم احتجب الله دون حاجته وخلته وفقيره يوم القيامة" فجعل معاوية رجلاً على حوائج الناس. رواه أبو داود، والترمذي، وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من ولي من أمر الناس شيئاً فاحتجب عن أولي الضعف والحاجة احتجب الله عنه يوم القيامة" رواه أحمد وغيره.

و عن عباية بن رفاعة قال: بلغ عمر رضي الله عنه أن سعداً لما بنى القصر قال: انقطع الصويت فبعث إليه محمد بن مسلمة فلما قدم أخرج زنده وأورى ناره وابتاع حطباً بدرهم وقيل لسعد: إن رجلاً فعل كذا وكذا فقال: ذاك محمد بن مسلمة خرج إليه فحلف بالله ما قاله فقال: نؤدي عنك الذي تقوله ونفعل ما أمرنا به فأحرق الباب ثم أقبل يعرض عليه أن يزوده فأبى فخرج فقدم على عمر رضي الله عنه فهجر إليه فسار ذهابه ورجوعه تسع عشر فقال: لولا حسن الظن بك لرأينا أنك لم تؤد عنا قال: بلى أرسل يقرأ السلام ويعتذر ويحلف بالله ما قاله قال: فهل زدك شيئاً قال: لا قال: فما منعك أن تزودني أنت قال: إني كرهت أن أمر لك فيكون لك البارد ويكون لي

الحار وحوالي أهل المدينة قد قتلهم الجوع، وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **"لا يشبع الرجل دون جاره"** رواه أحمد وغيره.

وعن عاصم بن أبي النجود "أن عمر بن الخطاب كان إذا بعث عماله شرط عليهم ألا تركبوا برذونا ولا تأكلوا نقيا ولا تلبسوا رقيقا، ولا تغلقوا أبوابكم دون حوائج الناس، فإن فعلتم شيئا من ذلك فقد حلت بكم العقوبة، قال: ثم شيعهم، فإذا أراد أن يرجع قال: إني لم أسلطكم على دماء المسلمين ولا على أعراضهم ولا على أموالهم، ولكني بعثتكم لتقيموا بهم الصلاة، وتقسموا فيئهم، وتحكموا بينهم بالعدل، فإن أشكل عليكم شيء فارفعوه إلي، ألا فلا تضربوا العرب فتذلوها، ولا تجمروها فتفتنوها، ولا تعتلوا عليها فتحرموها، جردوا القرآن وأقلوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا وأنا شريككم" رواه عبد الرزاق في مصنفه.

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "القوة في العمل ألا تؤخر عمل اليوم لغد، والأمانة ألا تخالف سريرة علانية، واتقوا الله عز وجل، فإنما التقوى بالتقوى، ومن يتق الله يقه"⁽¹⁾، وعن الضحاك قال: كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى: "أما بعد: فإن القوة في العمل ألا تؤخروا عمل اليوم لغد فانكم، إذا فعلتم ذلك تداركت عليكم الأعمال، فلم تدروا أيها تأخذون فأضعتم، فإذا خيرتم بين أمرين أحدهما للدنيا والآخرة فاختاروا أمر الآخرة على أمر الدنيا، فإن الدنيا تفتني وإن الآخرة تبقى كونوا من الله على وجل وتعلموا كتاب الله فإنه ينابيع العلم وريبع القلوب" رواه ابن أبي شيبة.

إن سياسة الحكومة للرعية، وتلبية ضرورات الناس وحاجاتهم تقتضي أن تدار أعمال الحكومة، وتساس بنشاط، وجدية، وضبط، ونظام، وطاعة للمسؤولين بالمعروف، ومن الطاعة بالمعروف أن يعمل الموظفون بالأوامر والتعليمات التي تسيير الأعمال الإدارية.

ثانيا: الأمانة في الأعمال:

لا يكون الرجل أهلا للعمل والوظيفة حتى يجمع بين الأمانة والعلم بالاختصاص، وقد أخبر الله تعالى عن يوسف عليه الصلاة والسلام أنه قال: **{ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ }**، وقد أخرج ابن جرير عن ابن إسحاق: **{ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ }** "إني حافظ لما استودعني، عالم بما وليتني"، وعن قتادة، قوله: **{ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ }** يقول: "حفيظ لما وليت، عليم بأمره".

فإذا كان العامل أميناً ولكن لا علم له في العمل الذي أسند إليه، فلن ينجز العمل المناط به، وإذا كان عالماً بعمله، ولم يكن تقياً أميناً فقد يخون في عمله ولن ينصح فيه، وقد قال صلى الله عليه وسلم: **"إنما الناس كالإبل المائة لا تكاد تجد فيها راحلة"** رواه البخاري ومسلم، والراحلة التي يجعل عليها الرحل وتركب، والمعنى ندرة الكامل في صفاته بين الناس الذي يحمل أثقال الناس ويؤدي الأمانة، وقد ذكر البخاري هذا الحديث في باب: رفع الأمانة،

(1) تاريخ الطبري.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله "اجتماع القوة والأمانة في الناس قليل، ولهذا كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: اللهم أشكو إليك جلد الفاجر، وعجز الثقة. فالواجب في كل ولاية، الأصح بحسبها" (1).

والخيانة في العمل لها صور كثيرة، ومنها أن يأخذ القاضي أو العامل رشوة أو هدية على عمله، وقد قال تعالى: **{ أَكْأَلُونَ لِلسُّحْتِ }**، أي الحرام وهو الرشوة، وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: "الرشوة في الحكم كفر، وهي بين الناس سحت" رواه الطبراني، وعن أبي وائل عن مسروق قال: "القاضي إذا أخذ هدية فقد أكل السحت، وإذا أخذ الرشوة بلغت به الكفر" رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: "لئن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرثي" رواه أبو داود والترمذي.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "لئن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرثي في الحكم" رواه الترمذي وغيره.

وعن أبي حميد عبد الرحمن بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من الأزد يقال له: ابن اللثبية على الصدقة، فلما قدم قال: هذا لكم، وهذا أهدي إليّ فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: "أما بعد فإني أستعمل الرجل منكم على العمل بما ولاني الله، فيأتي فيقول: هذا لكم، وهذا هدية أهديت إليّ، أفلا جلس في بيت أبيه أو أمه حتى تأتيه إن كان صادقاً، والله لا يأخذ أحد منكم شيئاً بغير حقه إلا لقي الله تعالى، يحمله يوم القيامة، فلا أعرفن أحداً منكم لقي الله يحمله بغيراً له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر ثم رفع يديه حتى روي بياض إبطيه فقال "اللهم هل بلغت" ثلاثاً" متفق عليه، وقال صلى الله عليه وسلم: "الهدية إلى الإمام غلول" رواه الطبراني، ومثل الهدية للأمرء محاباتهم في المعاملات كالبيع والشراء، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وما أخذه العمال وغيرهم من مال المسلمين بغير حق فلولي الأمر العادل استخراجهم منهم كالهدايا التي يأخذونها بسبب العمل قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: هدايا العمال غلول. وروى إبراهيم الحربي في كتاب الهدايا عن ابن عباس رضي الله عنهما إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "هدايا الأمرء غلول" ...

وكذلك محاباه الولاية في المعاملة من المبايعة والمؤاجرة والمضاربة والمساقاة والمزارعة ونحو ذلك هو من نوع الهدية، ولهذا شاطر عمر بن الخطاب رضي الله عنه من عماله من كان له فضل ودين لا يتهم بخيانة، وإنما شاطرهم لما كانوا خصوا به لأجل الولاية من محاباة وغيرها، وكان الأمر يقتضي ذلك لأنه كان إمام عدل يقسم بالسوية" (1). ومن الخيانة في العمل استغلال الوظيفة لسرقة المال العام، أو صرفه في غير مصارفه الشرعية، فعن خولة بنت عامر الأنصارية، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "إن رجلاً يتخوضون في مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيامة" رواه البخاري.

(1) مجموع الفتاوى.

(1) مجموع الفتاوى.

وعن عدي بن عُميرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله يقول "مَنْ اسْتَعْمَلَنَا مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَكْتَمْنَا مَخِطًا فَمَا فَوْقَهُ، كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" فقام إليه رجلٌ أسودٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فقال: يا رسولَ الله أقبل عني عملك قال "ومالك؟" قال: سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا، قال "وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ: مَنْ اسْتَعْمَلَنَا عَلَى عَمَلٍ فَلِجِيءٍ بِقَلْبِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ وَمَا نُهُِيَ عَنْهُ انْتَهَى" رواه مسلم.

ومن الخيانة في العمل أن توسد الأعمال إلى غير أهلها لأجل قرابة أو صداقة أو غيرها، وقد قال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا}، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ، فَكَرِهَ مَا قَالَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ، حَتَّىٰ إِذَا قَضَىٰ حَدِيثَهُ قَالَ "أَيُّ السَّائِلِ عَنِ السَّاعَةِ؟" قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "إِذَا ضَيَّعَتِ الْأَمَانَةُ فَاَنْتَظِرِ السَّاعَةَ" قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: "إِذَا وُسِدَ الْأَمْرُ إِلَىٰ غَيْرِ أَهْلِهِ فَاَنْتَظِرِ السَّاعَةَ" رواه البخاري.

وقال الروياني في مسنده حدثنا أحمد بن عبدالرحمن حدثنا عمي حدثني عبدالله بن عياش عن أبيه "أن يزيد بن المهلب لما ولي خراسان قال دلوني على رجل حامل لخصال الخير فدل على أبي بردة بن أبي موسى الأشعري فلما جاءه رآه رجلا فائقا فلما كلمه رأى مخبرته أفضل من مرآته قال: وإني وليتك كذا وكذا من عملي فاستعفاه فأبى أن يعفيه فقال: أيها الأمير ألا أخبرك بشيء حدثنيه أبي أنه سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هاته قال: إنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من تولى عملا وهو يعلم أنه ليس لذلك العمل بأهل فليتبوأ مقعده من النار" وأنا أشهد أيها الأمير أي لست بأهل لما دعوتني إليه. فقال له يزيد: ما زدت إلا أن حرضتني على نفسك ورجبتنا فيك، فاحرج إلى عهدك، فإني غير معفيك، فخرج ثم أقام فيه ما شاء الله أن يقيم فاستأذنه بالقدوم عليه فأذن له فقال: أيها الأمير ألا أحدثك بشيء حدثنيه أبي أنه سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هاته قال: "ملعون من سأل بوجه الله وملعون من سئل بوجه الله ثم منع سائله ما لم يسأله هجرا" وقال: أنا أسألك بوجه الله إلا ما أعفيتني أيها الأمير من عملك فأعفاه"، قال الألباني: إسناده حسن.

ومن الخيانة في العمل، والتعاون على الإثم والعدوان، قبول الشفاعة السيئة التي يترتب عليها تعطيل الحدود أو تقديم الرجل على من هو أولى منه في الوظيفة، أو في إنجاز الإجراءات وإنهاء المعاملات، أو تمكينه من اغتصاب حقوق الآخرين، أو غيرها من المظالم، وقد قال تعالى: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالتَّعَدُّوا} وَتَتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}.

وقال تعالى: {مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا}.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ فُرَيْشًا أَهْمَهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمُخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِي عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ مِنَ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى" ثُمَّ قَامَ فَاحْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ: "إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِيمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا" متفق عليه.

وقال صلى الله عليه وسلم: "من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله، ومن خصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع عنه، ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة الخيال حتى يخرج مما قال" رواه أبو داود وأحمد.

ثالثا: منع الاختلاط بين النساء والرجال:

يجب على ولاة الأمر منع الاختلاط بين الرجال والنساء في الدوائر الحكومية وغيرها، فإن الاختلاط من أعظم الأسباب في فشو الفاحشة، والاختلاط الأخلاقي والتفكك الأسري في المجتمع، وقد قال تعالى: {وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ}، وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ"، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَرَأَيْتَ الْحُمُومُ؟ قَالَ: "الْحُمُومُ الْمَوْتُ" متفق عليه.

و عن حمزة بن أبي أسيد الأنصاري عن أبيه: أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو خارج من المسجد فاختلف الرجال مع النساء في الطريق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء: "استأخرن فإنه ليس لكن أن تحققن الطريق، عليكن بحافات الطريق" فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به" رواه أبو داود.

وقال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "ألا تستحيون أو تغارون، فإنه بلغني أن نساءكم يخرجن في الأسواق يزاحمن العلوج" رواه أحمد.

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله "ومن ذلك أن ولي الأمر يجب عليه أن يمنع اختلاط الرجال بالنساء في الأسواق والفرج ومجامع الرجال.. فالإمام مسئول عن ذلك والفتنة به عظيمة قال صلى الله عليه وسلم: "ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء" وفي حديث آخر: "باعدوا بين الرجال والنساء" وفي حديث آخر أنه قال للنساء: "لكن حافات الطريق"، ويجب عليه منع النساء من الخروج متزينات متجملات ومنعهن من الثياب التي يكن بها كاسيات عاريات كالثياب الواسعة والرقاق ومنعهن من حديث الرجال في الطرقات ومنع الرجال من ذلك... وله أن يجبس المرأة إذا أكثرت الخروج من منزلها، ولا سيما إذا خرجت متجملات، بل إقرار النساء على ذلك إعانة لهن على الإثم والمعصية، والله سائل ولي الأمر عن ذلك، وقد منع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي

الله عنه النساء من المشي في طريق الرجال والاختلاط بهم في الطريق، فعلى ولي الأمر أن يقتدي به في ذلك، وقال الخلال في جامعه أخبرني محمد بن يحيى الكحال أنه قال لأبي عبد الله أرى الرجل السوء مع المرأة قال صح به...، ويمنع المرأة إذا أصابت بخورا أن تشهد عشاء الآخرة في المسجد. فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: **"المرأة إذا خرجت استشرفها الشيطان"** ولا ريب أن تمكين النساء من اختلاطهن بالرجال أصل كل بلية وشر وهو من أعظم أسباب نزول العقوبات العامة، كما أنه من أسباب فساد أمور العامة والخاصة واختلاط الرجال بالنساء سبب لكثرة الفواحش والزنا، وهو من أسباب الموت العام والطواعين.. فمن أعظم أسباب الموت العام كثرة الزنا بسبب تمكين النساء من اختلاطهن بالرجال والمشى بينهم متبرجات متجملات، ولو علم أولياء الأمر ما في ذلك من فساد الدنيا والرعية قبل الدين لكانوا أشد شيء منعا لذلك، قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: إذا ظهر الزنا في قرية أذن الله بهلاكها⁽¹⁾، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَ: **"يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَمْسٌ إِذَا ابْتَلَيْتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ. حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا، إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونَ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَابِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ، إِلَّا أَخَذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ الْمُتُونَةِ وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، إِلَّا مُبِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمَطَّرُوا، وَلَمْ يَنْقُصُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ، إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي بَأْيَدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكُمُ أَنْتُمْهُمُ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بِأَسْهُمٍ بَيْنَهُمْ"** رواه ابن ماجه وغيره.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله " وقد كان من سنة النبي صلى الله عليه وسلم وسنة خلفائه التمييز بين الرجال والنساء والمتأهلين والعزاب، فكان المنسوب في الصلاة أن يكون الرجال في مقدم المسجد والنساء في مؤخره، وقال النبي صلى الله عليه وسلم **"خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها"** وقال: **"يا معشر النساء لا ترفعن رؤوسكن حتى يرفع الرجال رؤوسهم من ضيق الأزر"** وكان إذا سلم لبث هنيهة هو والرجال لينصرف النساء أولا، لئلا يختلط الرجال والنساء، وكذلك يوم العيد كان النساء يصلين في ناحية، فكان إذا قضى الصلاة خطب الرجال، ثم ذهب فخطب النساء فوعظهن وحثهن على الصدقة، كما ثبت ذلك في الصحيح وقد كان عمر بن الخطاب وبعضهم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قد قال عن أحد أبواب المسجد أظنه الباب الشرقي: لو تركنا هذا الباب للنساء، فما دخله عبد الله بن عمر حتى مات. وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للنساء: **"لا تحققن الطريق وامشين في حافته"** أي لا تمشين في حق الطريق وهو وسطه... وكذلك لما قدم المهاجرون المدينة كان العزاب ينزلون دارا معروفة لهم متميزة عن دور

(1) الطرق الحكيمة.

المتأهلين، فلا ينزل العزب بين المتأهلين، وهذا كله، لأن اختلاط أحد الصنفين بالآخر سبب الفتنة، فالرجال إذا اختلطوا بالنساء كان بمنزلة اختلاط النار والحطب⁽¹⁾.

رابعاً: مراقبة العمال والموظفين ومتابعة أعمالهم ومحاسبتهم:

على الحكومة أن تراقب أعمال الموظفين، وتتابع تنفيذهم للأوامر، فعن ابن طاوس عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "أرأيتم إن استعملت عليكم خير من أعلم وأمرته بالعدل أقضيت ما علي قالوا: نعم قال لا حتى أنظر في عمله أعمل ما أمرته أم لا" رواه عبد الرزاق في مصنفه وغيره، وتحاسب على التقصير والإهمال في العمل والفوضى الإدارية، وعدم الانضباط بالأنظمة والأوامر، وتحاسب على استغلال الوظيفة لاختلاس المال العام، أو أخذ الرشأ، أو الهدايا بسبب العمل، أو محاباة الناس لهم في المعاملات كالبيع وغيره بسبب عملهم، أو تقديم غير المستحقين في الوظائف والأعمال، أو غيرها من المخالفات.

ويمكن تخصيص هيئة قضائية شرعية في قضاء المظالم للقضايا المتعلقة بالإدارة والعمل، وتتفرع منها عدة محاكم للفصل في جميع القضايا المتعلقة باختصاصها، وتتلقى دعاوى الناس والموظفين الذين يدعون حقاً لهم أو يطالبون برفع ظلم قد وقع عليهم، أو غيرها من الدعاوى التي هي من اختصاص الهيئة.

خامساً: التطوير والإصلاح الإداري:

ينبغي على ولاة الأمر السعي الدائم لتحسين الأعمال الإدارية وتطويرها وإصلاحها بما يحقق أهداف الحكومة الإسلامية وسياساتها، وينظم أعمالها، فإن كل ما يحقق المصالح الشرعية ويقوي دعائم الدولة الإسلامية فهو من الواجبات، والقاعدة الشرعية، " أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب "، ومن القواعد الشرعية أن " تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة ".

(1) الاستقامة.

باب: التعليم والتربية

إن أول ما يجب أن يدعى إليه الناس هو توحيد الله تعالى، وأن يجتهد الولاة بتعليم الناس: كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وتزكيتهم وتربيتهم، كما قال تعالى: { وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ }، وقال تعالى: { لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ }، وقال تعالى: { هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ }.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: حدثني أبي عمر بن الخطاب، قال: بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب. شديد سواد الشعر. لا يرى عليه أثر السفر. ولا يعرفه منا أحد. حتى جلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فأسند ركبتيه إلى ركبتيه. ووضع كفيه على فخذيه. وقال: "يا محمد أخبرني عن الإسلام." فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وتقيم الصلاة. وتؤتي الزكاة. وتصوم رمضان. وتحج البيت، إن استطعت إليه سبيلا" قال: "صدقت." قال فجعنا له. يسأله ويصدقه. قال: فأخبرني عن الإيمان. قال: "أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر. وتؤمن بالقدر خيره وشره" قال: صدقت. قال: فأخبرني عن الإحسان. قال: "أن تعبد الله كأنك تراه. فإن لم تكن تراه، فإنه يراك." قال: فأخبرني عن الساعة. قال: "ما المسؤول عنها بأعلم من السائل" قال: فأخبرني عن أمارتها. قال: "أن تلد الأمة ربتها. وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء، يتطاولون في البنيان." قال ثم انطلق. فلبثت مليا. ثم قال لي: "يا عمر أتدري من السائل؟" قلت: الله ورسوله أعلم. قال: "فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم" رواه مسلم.

وفي صحيح مسلم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب يوم الجمعة فقال: "اللهم إني أشهدك على أمراء الأمصار، وإني إنما بعثتهم عليهم، ليعدلو عليهم، وليعلموا الناس دينهم وسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم، ويقسموا فيهم فيئهم، ويرفعوا إلي ما أشكل عليهم من أمرهم"

ويجب على الحكومة أن تعد المعلمين والدعاة الذين يقومون بواجب التبليغ والتعليم والتربية، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث أصحابه رضي الله عنهم لدعوة الناس وتعليمهم، فعن معاذ رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّي رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَاعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدِ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَآيَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَاعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدِ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ فَشَرْدُ عَلَى فَقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ

حِجَابٌ متفقٌ عليه، وفي رواية لمسلم... **"إنك تقدم على قوم أهل الكتاب. فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله عز وجل. فإذا عرفوا الله، فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم. فإذا فعلوا، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم زكاة"**، وعن الأسود ابن يزيد قال "أتانا معاذ بن جبل باليمن معلما وأميرا فسألناه عن رجل توفي وترك ابنته وأخته فأعطى الابنة النصف والأخت النصف" رواه البخاري.

وعن أنس بن مالك؛ قال: نهيينا أن نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء. فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية. العاقل. فيسأله ونحن نسمع. فجاء رجل من أهل البادية. فقال: يا محمد أتانا رسولك. فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك؟ قال: **"صدق"** قال: فمن خلق السماء؟ قال: **"الله"** قال: فمن خلق الأرض؟ قال: **"الله"** قال: فمن نصب هذه الجبال؟ وجعل فيها ما جعل. قال: **"الله"** قال: فبالذي خلق السماء وخلق الأرض ونصب هذه الجبال آله أرسلك. قال: **"نعم"** قال: وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا. قال: **"صدق"** قال: فبالذي أرسلك. آله أمرك بهذا قال: **"نعم"** قال: وزعم رسولك أن علينا زكاة أموالنا. قال: **"صدق"** قال: فبالذي أرسلك. آله أمرك بهذا قال: **"نعم"** قال: وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان في سنتنا. قال: **"صدق"** قال: فبالذي أرسلك. آله أمرك بهذا قال: **"نعم"** قال: وزعم رسولك أن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلا. قال: **"صدق"** قال: ثم ولي قال: والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن. فقال: النبي صلى الله عليه وسلم **"لئن صدق ليدخلن الجنة"** رواه مسلم وأخرج البخاري من وجه آخر نحوه.

وعن أنس رضي الله عنه قال: جاء ناسٌ إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ ابْعَثْ مَعَنَا رِجَالًا يُعَلِّمُونَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمْ: الْقُرَّاءُ، فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ، وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِئُونَ بِالمَاءِ، فَيَضَعُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَيَحْتَضِبُونَ فَيَسْبِغُونَهُ، وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ وَلِلْفُقَرَاءِ، فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَرَضُوا لَهُمْ فَعَتَّقُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يَلْعَنُوا الْمَكَانَ، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيَتْ عَنَّا، وَأَتَى رَجُلٌ حَرَامًا خَالَ أَنَسَ مِنْ خَلْفِهِ، فَطَعَنَهُ بِرُمْحٍ حَتَّى أَنْقَذَهُ، فَقَالَ حَرَامٌ: فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا وَإِنَّمَا قَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيَتْ عَنَّا"** متفقٌ عليه، وهذا لفظ مسلم.

وعن البراء رضي الله عنه قال: أول من قدم علينا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير وابن أم مكتوم، فجعلنا يقرئنا القرآن، ثم جاء عمار وبلال وسعد، ثم جاء عمر بن الخطاب في عشرين، ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم، فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم به، حتى رأيت الولايد والصبيان يقولون: هذا رسول الله قد جاء، فما جاء حتى قرأت: **{ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى }**. في سور مثلها" رواه البخاري.

وقد جاء في القرآن والسنة بيان فضل تعلم القرآن وتعليمه، والتفقه في الدين، فقال تعالى: **{ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ }**، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ"** رواه البخاري.

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ" متفقٌ عليه.

و قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "طلب العلم فريضة على كل مسلم" رواه ابن ماجه.

وقال صلى الله عليه وسلم "من علم علما فله أجر من عمل به لا ينقص من أجر العامل" رواه ابن ماجه.

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال "يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْتَقِ وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرْتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مِزْلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا" رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارِسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ" رواه مسلم.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنهما، أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال "بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ" رواه البخاري.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "... وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ" رواه مسلم.

وَعَنْهُ، أَيْضًا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ "مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا" رواه مسلم.

وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ "الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا، إِلَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى، وَمَا وَالِاهُ، وَعَالِمًا، أَوْ مُتَعَلِّمًا" رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ" رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ "فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ" ثُمَّ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ حَتَّى النَّمْلَةُ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْحُوتُ لِيُصَلُّوا عَلَى مُعَلِّمِي النَّاسِ الْخَيْرِ" رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ "مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَبْتَغِي فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَصْنَعُ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَعْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ حَتَّى الْحِيتَانُ فِي الْمَاءِ، وَفَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَحَدٌ بِحِطِّ وَافِرٍ". رواه أبو داود والترمذي.

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا، وَيُعَلِّمُهَا" مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

والواجب على ولاة الأمر والآباء تربية الأطفال والشباب تربية شاملة، بتعليمهم وأمرهم بتوحيد الله تعالى، والصلاة، والزكاة، وصوم رمضان، والحج، وبر الوالدين، وحسن الخلق مع الناس، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر في ذلك، والجهاد في سبيل الله، وتقوى الله في السر والعلن، والتأدب بالآداب الشرعية.

ومن الأمثلة على التربية الشاملة المتكاملة للأبناء وصية لقمان لابنه، التي ذكرها الله تعالى في كتابه فقال تعالى: {وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ. وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لَابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ. وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالَهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ. وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ. يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ حَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ. يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ. وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ. وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَأَعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ}، قال العلامة السعدي رحمه الله: "وهذه الوصايا، التي وصى بها لقمان ابنه، تجمع أمهات الحكم، وتستلزم ما لم يذكر منها. وكل وصية يقرب بها ما يدعو إلى فعلها إن كانت أمراً، وإلى تركها إن كانت نهياً. وهذا يدل على ما ذكرنا في تفسير الحكمة، أنها العلم بالأحكام، وحكمها ومناسبتها فأمره بأصل الدين، وهو التوحيد، ونهاه عن الشرك، وبين له الموجب لتركه، وأمره ببر الوالدين، وبين له السبب الموجب لبرهما، وأمره بشكره وشكرهما، ثم احتز بأن محل برهما وامتنال أوامرهما، ما لم يأمر بمعصية، ومع ذلك، فلا يعقهما، بل يحسن إليهما، وإن كان لا يطيعهما إذا جاهدها على الشرك وأمره بمراقبة الله، وخوفه القدوم عليه. وأنه لا يغادر صغيرة ولا كبيرة من الخير والشر، إلا أتى بها ونهاه عن التكبر، وأمره بالتواضع، ونهاه عن البطر والأشر، والمرح، وأمره بالسكون في الحركات والأصوات، ونهاه عن ضد ذلك. وأمره بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإقامة الصلاة والصبر للذين يسهل بهما كل أمر" (1).

وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ}، وقد أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة في قوله: {قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا} قال "مروهم بطاعة الله وانحوهم عن معصية الله"، وأخرج عبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه والبيهقي في المدخل عن علي بن أبي طالب في قوله: {قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا} قال "علموا أنفسكم وأهليكم الخير وأدبوهم"، وأخرج ابن جرير عن مجاهد في قول الله: {قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا} قال: "اتقوا الله وأوصوا أهليكم بتقوى الله" وأخرج عن قتادة {قُوا

(1) تيسير الكريم الرحمن.

أَنْفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ} قال " يقيهم أن يأمرهم بطاعة الله وينهاهم عن معصيته وأن يقوم عليهم بأمر الله يأمرهم به ويساعدهم عليه فإذا رأيت لله معصية ردعتهم عنها وزجرتهم عنها " .

وقال تعالى: { وَأَمُرَّ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقاً نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى }، وقد روى مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب كان يصلي من الليل ما شاء الله حتى إذا كان من آخر الليل أيقظ أهله للصلاة، يقول لهم: الصلاة الصلاة. ثم يتلو هذه الآية { وَأَمُرَّ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقاً نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى } .

وعن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: "كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ "يَا غُلَامُ إِنِّي أَعَلَمْتُكَ كَلِمَاتٍ أَحْفَظُ اللَّهُ يَحْفَظُكَ أَحْفَظُ اللَّهُ تَجِدُهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعْنِ بِاللَّهِ، وَاَعْلَمْ: أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ" . رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

وفي رواية غير الترمذي "احفظ الله تجده أمامك، تعرّف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة، واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليخطئك واعلم أن التصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسراً" .

وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ" حديث حسن رواه أبو داود بإسناد حسن.

و عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث قال: "أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن شببة متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلةً وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيماً رفيقاً، فظن أنا قد اشتقنا أهلنا، فسألنا عن تركنا من أهلنا، فأخبرنا، فقال: "ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم، ومروهم، فليصلوا صلاة كذا في حين كذا وصلاة كذا في حين كذا وإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم وليؤمكم أكبركم" متفق عليه، وفي رواية للبخاري "وصلوا كما رأيتموني أصلي" .

وعن عبدالرحمن بن عوف؛ أنه قال: " بينا أنا واقف في الصف يوم بدر. نظرت عن يميني وشمالي. فإذا أنا بين غلامين من الأنصار. حديثه أسناهما. تمنيت لو كنت بين أضلع منهما. فغمزني أحدهما. فقال: يا عم هل تعرف أبا جهل قال: قلت: نعم. وما حاجتك إليه يا ابن أخي؟ قال: أخبرت أنه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم. والذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارق سوادى سواده حتى يموت الأعجل منا. قال: فتعجبت لذلك. فغمزني الآخر فقال مثلها. قال: فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهل يزول في الناس. فقلت: ألا تريان هذا صاحبكما الذي تسألان عنه. قال: فابتدراه، فضرباه بسيفهما، حتى قتلاه. ثم انصرفا إلى رسول الله صلى الله

عليه وسلم. فأخبراه. فقال "أيكما قتله" فقال كل واحد منهما: أنا قتلت. فقال "هل مسحتما سيفيكما" قالوا: لا. فنظر في السيفين فقال "كلاكما قتله" وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح. والرجلان: معاذ بن عمر بن الجموح ومعاذ بن عفراء " رواه البخاري ومسلم.

وعن أبي حفص عُمَر بن أبي سلمة: ريب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: كُنْتُ غُلاماً في حجر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ يَدِي تَطْيِشُ فِي الصَّخْفَةِ، فقال لي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "يا غُلامُ سَمَّ اللهُ تَعَالَى، وَكُلَّ بِيَمِينِكَ، وَكُلَّ مِمَّا يَلِيكَ" فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ ". متفق عليه.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أخذ الحسن بن علي رضي الله عنهما تمرًا من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كُخْ كُخْ، إِرْمْ بِهَآ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ" متفق عليه.

وعن عبد الله بن عامر أنه قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتنا وأنا صبي قال فذهبت أخرج لألعب، فقالت أمي: يا عبد الله تعال أعطك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "وما أردت أن تعطيه؟" قالت: أعطيه تمرا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما إنك لو لم تفعلني كتبت عليك كذبة" رواه أحمد وأبو داود.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول "كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْإِمَامُ رَاعٍ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ" متفق عليه.

وعن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله سائل كل راع عما استرعاه أحفظ ذلك أم ضيع حتى يسأل الرجل على أهل بيته" رواه النسائي وابن حبان.

وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كلكم راع وكل مسؤول عن رعيته فالأمير راع على الناس ومسؤول عن رعيته والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عن زوجته وما ملكت يمينه والمرأة راعية لزوجها ومسؤولة عن بيتها وولدها والمملوك راع على مولاه ومسؤول عن ماله وكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فأعدوا للمسائل جواباً" قالوا: يا رسول الله وما جوابها قال: "أعمال البر" رواه الطبراني في الصغير والأوسط.

وعن النعمان بن بشير. قال: تصدق علي أبي ببعض ماله. فقالت أمي عمرة بنت رواحة: لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فانطلق أبي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليشهده على صدقتي. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم "أفعلت بولدك هذا كلهم" قال: لا. قال "اتقوا الله واعدلوا في أولادكم". فرجع أبي. فرد تلك الصدقة متفق عليه، وفي روايه لمسلم قال "فأشهد على هذا غيري" ثم قال "أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء" قال: بلى. قال "فلا، إذا".

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"اعدلوا بين أولادكم اعدلوا بين أبنائكم"** رواه أبو داود.

وعن أنس رضي الله عنه " أن رجلا كان جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم فجاء بني له فأخذه فقبله وأجلسه في حجره ثم جاءت بنية له فأخذها وأجلسها إلى جنبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم **"فما عدلت بينهما"** رواه البيهقي في شعب الإيمان.

كما أن للكتابة والقراءة مكانة في الإسلام، فقد اعتنى المسلمون بكتابة القرآن والسنة وسائر العلوم الشرعية: كالكتابة في العقيدة والفقه وأصول الفقه وغيرها، كما أن الكتابة والقراءة مرتبطة بتعلم العلوم الدنيوية النافعة، التي هي من فروض الكفاية: كالطب والصناعة وغيرها، لاسيما في زماننا هذا الذي توسعت فيه هذه العلوم وارتبطت تحصيلها بالكتابة والقراءة، وقد قال تعالى: **{ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ. خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ. أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ. الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ. عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ }**، وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله **{ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ }** قال: "القلم نعمة من الله عظيمة، لولا القلم لم يقم دين ولم يصلح عيش"، وفي الصحيحين عن ابن شهاب قال: حدثني عروة بن الزبير؛ أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته؛ أنها قالت: كان أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم. فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح. ثم حُبب إليه الخلاء. فكان يخلو بغار حراء يتحنث فيه. (وهو التعبد) الليالي أولات العدد. قبل أن يرجع إلى أهله. ويتزود لذلك. ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها. حتى فجئه الحق وهو في غار حراء. فجاءه الملك فقال: اقرأ. قال قلت: "ما أنا بقارئ" قال، فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد. ثم أرسلني فقال: اقرأ. قال قلت: ما أنا بقارئ. قال فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد. ثم أرسلني فقال: اقرأ. فقلت: ما أنا بقارئ فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد. ثم أرسلني فقال: **{ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ }** فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ترجف بوادره حتى دخل على خديجة فقال **"زملوني زملوني"** فزملوه حتى ذهب عنه الروع. ثم قال لخديجة **"أي خديجة ما لي"** وأخبرها الخبر. قال **"لقد خشيت على نفسي"** قالت له خديجة: كلا. أبشر. فوالله لا يخزيك الله أبدا. والله إنك لتصل الرحم وتصدق الحديث، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق. فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى. وهو ابن عم خديجة، أخي أبيها. وكان امرأ تنصر في الجاهلية. وكان يكتب الكتاب العربي، ويكتب من الإنجيل بالعربية ما شاء الله أن يكتب. وكان شيخا كبيرا قد عمي. فقالت له خديجة: أي عم اسمع من ابن أخيك. قال ورقة بن نوفل: يا ابن أخي ماذا ترى فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رآه. فقال له ورقة: هذا الناموس الذي أنزل على موسى صلى الله عليه وسلم. يا ليتني فيها جذعا. يا ليتني أكون حيا حين يخرجك قومك. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **"أَوْمُخْرَجِيْ هُمْ"** قال ورقة: نعم. لم يأت رجل قط بما جئت به إلا عُودِي. وإن يدركني يومك أنصرك نصرًا مؤزرا".

وقال القرطبي رحمه الله: " قوله تعالى: { الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ } يعني الخط والكتابة أي علم الإنسان الخط بالقلم، وروى سعيد عن قتادة قال القلم نعمة من الله تعالى عظيمة لولا ذلك لم يقيم دين ولم يصلح عيش، فدل على كمال كرمه سبحانه بأنه علم عباده ما لم يعلموا، ونقلهم من ظلمة الجهل إلى نور العلم، ونبه على فضل علم الكتابة لما فيه من المنافع العظيمة التي لا يحيط بها إلا هو وما دونت العلوم ولا قيدت الحكم ولا ضبطت أخبار الأولين ومقالاتهم ولا كتب الله المنزلة إلا بالكتابة، ولولا هي ما أستقامت أمور الدين والدنيا"⁽¹⁾.

و عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: " كان ناس من الأسرى يوم بدر لم يكن لهم فداء، فجعل رسول الله صلى الله عليه و سلم فداءهم أن يعلموا أولاد الأنصار الكتابة. قال: فجاء يوماً غلام ييكي إلى أبيه، فقال: ما شأنك؟ قال: ضربني معلمي. قال: الخبيث يطلب بذحل بدر، والله لا تأتيه أبدا" رواه أحمد.

وقال زيد بن ثابت: " أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فتعلمت له كتاب يهود، وقال: إني والله ما آمن يهود على كتابي فتعلمته، فلم يمر بي إلا نصف شهر حتى حذقتة، فكنت أكتب له إذا كتب، وأقرأ له إذا كتبت إليه" رواه أبو داود وغيره.

وعن عبد الله بن عمرو قال: كنت أكتب كل شيء أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم أريد حفظه فنهتني قريش، وقالوا: أكتب كل شيء تسمعه ورسول الله صلى الله عليه وسلم بشر يتكلم في الغضب والرضا. فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأوماً بأصبعه إلى فيه فقال: " **أكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق**" رواه أبو داود.

وعن عبادة بن الصامت قال: " علمت ناساً من أهل الصفة الكتاب والقرآن فأهدى إلي رجل منهم قوساً، فقلت: ليست بمال وأرمي عنها في سبيل الله عز وجل لآتين رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا سأله، فأتيته، فقلت: يا رسول الله رجل أهدى إلي قوساً ممن كنت أعلمه الكتاب والقرآن وليست بمال وأرمي عنها في سبيل الله؟ قال: " **إن كنت تحب أن تطوق طوقاً من نار فاقبلها**" رواه أبو داود وغيره.

وعن زياد بن جارية أن عمر بن الخطاب " كتب إلى أمراء الشام أن يتعلموا الرمي، ويمشوا بين الغرضين حفاة، وعلموا أولادكم الكتابة والسباحة " رواه عبد الرزاق.

وعن ثمامة قال قال لنا أنس: " قيدوا العلم بالكتابة" رواه الطبراني في الكبير.

وعن عنبسة قال: " رأيت ابن عمر يسلم على الصبيان في الكتاب" رواه البخاري في الأدب المفرد.

كما أن في الكتابة مصالح كثيرة للناس في معاملاتهم وتوثيق حقوقهم، كما قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَيْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْب كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمْلَئَ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِّن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ

(1) الجامع الأحكام القرآن.

وَأَمْرَاتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْتِ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}.

كما ينبغي أن يعتنى بتعليم الطلاب اللغة العربية، فإن تعلمها هو السبيل لتعلم القرآن الكريم وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتديرهما والتفقه فيهما، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "واعلم أن اعتياد اللغة يؤثر في العقل والخلق والدين تأثيراً قوياً بينا، ويؤثر أيضاً في مشابحة صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين، ومشابحتهم تزيد العقل والدين والخلق، وأيضاً فإن نفس اللغة العربية من الدين ومعرفتها فرض واجب، فإن فهم الكتاب والسنة فرض ولا يفهم إلا بفهم اللغة العربية، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ثم منها ما هو واجب على الأعيان، ومنها ما هو واجب على الكفاية، وهذا معنى ما رواه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عيسى بن يونس عن ثور عن عمر بن يزيد قال: كتب عمر إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أما بعد فتفقهوا في السنة وتفقهوا في العربية وأعربوا القرآن، فإنه عربي وفي حديث آخر عن عمر رضي الله عنه أنه قال: تعلموا العربية، فإنها من دينكم وتعلموا الفرائض، فإنها من دينكم، وهذا الذي أمر به عمر رضي الله عنه من فقه العربية وفقه الشريعة يجمع ما يحتاج إليه، لأن الدين فيه فقه أقوال وأعمال، وفقه العربية هو الطريق إلى فقه أقواله، وفقه السنة هو الطريق إلى فقه أعماله" (1).

كما يجب على الحكومة الإسلامية أن تعد الطلاب إعداداً جهادياً عسكرياً، وأن تربيتهم على حب الجهاد في سبيل الله والاستشهاد، وقد قال تعالى: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ}.

تعليم الفتيات وتربيتهن:

وينبغي على الحكومة الإسلامية أن تعتني بتعليم الفتيات وتربيتهن تربية إيمانية راشدة، وأن تهيبهن لمنهج التي تتوافق مع الواجبات والمسؤوليات الشرعية التي أُنيطت بهن، وقد قال تعالى: {يُنْسَأَنَّ النَّبِيَّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا. وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا. وَأَذْكُرَنَّ مَا يُشْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا. إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ

(1) اقتضاء الصراط المستقيم.

وَالْحَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظَاتِ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرَاتِ أَلَلَهُ كَثِيرًا وَذِكْرَاتٍ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا. وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمِئِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا}.

وقال تعالى {يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعُنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرَ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ}، وعن عائشة رضي الله عنها "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الآية {يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مَهَاجِرَاتٍ فَاْتَمَّحْنُوهُنَّ} إلى {عَفُورٌ رَحِيمٌ} قال عروة قالت عائشة: فمن أقر بهذا الشرط منهن قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم "قد بايعتك" كلاما يكلمها به، والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة، وما بايعهن إلا بقوله" رواه البخاري، وعن أميمة بنت رقيقة قالت: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نساء نبايعه، فأخذ علينا ما في القرآن ألا نشرك بالله شيئا الآية قال: "فيما استطعن وأطقن" قلنا: الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا. قلنا: يا رسول الله ألا تصافحنا؟ قال "إني لا أصافح النساء إنما قولي لامرأة واحدة كقولي لمائة امرأة" رواه أحمد والترمذي وغيرهما، وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال جاءت أميمة بنت رقيقة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تباعه على الإسلام فقال: "أبايعك على ألا تشركي بالله شيئا ولا تسرقِي ولا تزني ولا تقتلي ولدك ولا تأتي ببهتان تفتريه بين يديك ورجليك ولا تنوحِي ولا تبرجي تبرج الجاهلية الأولى" رواه أحمد.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: "كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْإِمَامُ رَاعٍ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ" متفق عليه.

وعن الشفاء بنت عبد الله قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وأن عند حفصة فقال: "ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة" رواه أبو داود والنسائي، والنملة قروح تخرج في الجنب وغيره.

التعليم وارتباطه بالتنمية الاقتصادية والصناعة والإنتاج:

إن العلوم الدنيوية النافعة: كالطب والزراعة والصناعة وغيرها هي من فروض الكفاية، والقاعدة الشرعية " أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب " و للوسائل أحكام المقاصد، فيجب توفير وسائل التعليم، بإعداد المدرسين، وإنشاء المدارس، والجامعات، ومراكز البحوث والدراسات، وغيرها من الوسائل التي تساعد على تعلم هذه العلوم. و قد تقدم أن السياسة الواجبة على الولاة هي إصلاح أمور الناس في أمر دينهم، الذي به سعادتهم وفلاحهم في الدنيا والآخرة، وإصلاح أمر دنياهم، وهذا الإصلاح في أمر الدين والدنيا يقتضي تعلم هذه العلوم الدنيوية

النافعة، لكي تكتفي الحكومة بطاقتها، وقدراتها، وخبرائها، وإنتاجها فلا تحتاج إلى الدول الأخرى، وتبني دولة قوية زاخرة بالإبداع والتقدم العلمي والصناعي والتقني.

و ينبغي ألا يقتصر التعليم في جميع مراحلها أو أكثرها على الدراسة النظرية فقط، بل لا بد من تنمية المهارات، والقدرات العلمية، والصناعية، والمهنية، للطلاب بتدريبهم على الأعمال المهنية، والصناعية، وتعليمهم التقنيات الحديثة كالحاسوب وغيره، كما ينبغي استخدام الوسائل والمناهج العلمية العملية النافعة كالمناهج التجريبي لتنمية قدرات الطلاب على الإبداع والاختراع في مجال الصناعة والطب وغيرها.

كما أن على الحكومة الإسلامية أن تشجع على دراسة هذه العلوم والتخصص فيها والمشاركة والاجتهاد في تحصيلها، مع تذكير المتخصصين بإخلاص النية لله تعالى في دراستهم، وأن الواجب على كل مسلم أن يقدم عليها بنية صالحة، وأن يحتسب قيامه بفرض من فروض الكفاية.

باب: دعوة الناس ورحمتهم والرفق بهم

على ولاة الأمر أن يتحلقوا بالرفق والرحمة لعامة الرعية، فإن الرفق في دعوة الناس وتعليمهم وفي سياستهم، وتجنب العسف والعنف في معاملتهم ودعوتهم من الواجبات، التي جاءت النصوص الشرعية بالأمر بها والترغيب فيها، قال تعالى: **{فِيمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِرَئْسِ الْأَشْيَاءِ لَافْتِنًا لَّيَسِّرَ اللَّهُ لِلْعَبَاثَةِ أَنْ يُخْرِجُنَّ مِنْهَا وَإِلَّا فَسُيَّرَ اللَّهُ لِلْعَبَاثَةِ مَا يُخْرِجُنَّ مِنْهَا وَإِلَّا فَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا ذَوِي عِزِّ عَظِيمٍ}** **{وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ}**، وقد أخرج عبد بن حميد وغيره عن قتادة في قوله **{فِيمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ}** يقول فبرحمة من الله **{لَئِن لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِرَئْسِ الْأَشْيَاءِ لَافْتِنًا لَّيَسِّرَ اللَّهُ لِلْعَبَاثَةِ أَنْ يُخْرِجُنَّ مِنْهَا وَإِلَّا فَسُيَّرَ اللَّهُ لِلْعَبَاثَةِ مَا يُخْرِجُنَّ مِنْهَا وَإِلَّا فَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا ذَوِي عِزِّ عَظِيمٍ}** أي والله طهره من الفظاظة والغلظة وجعله قريبا رحيمًا رؤوفا بالمؤمنين ".

وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن أنه سئل عن هذه الآية فقال: "هذا خلق محمد صلى الله عليه وسلم نعتة الله ". وقال الجصاص رحمه الله: "قوله تعالى: **{وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ}** يدل على وجوب استعمال اللين والرفق وترك الفظاظة والغلظة في الدعاء إلى الله تعالى ".

وقال العلامة السعدي رحمه الله: "أي برحمة الله لك ولأصحابك من الله عليك أن ألنت لهم جانبك، وخفضت لهم جناحك، وترققت عليهم، وحسنت لهم خلقك، فاجتمعوا عليك، وأحبوك، وامتثلوا أمرك **{وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا}** أي سيء الخلق **{غَلِيظَ الْقَلْبِ}** أي قاسيه **{لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ}** لأن هذا ينفرهم ويبغضهم لمن قام به هذا الخلق السيء. فالأخلاق الحسنة من الرئيس في الدنيا تجذب الناس إلى دين الله وترغبهم فيه مع ما لصاحبه من المدح والثواب الخاص، والأخلاق السيئة من الرئيس في الدين تنفر الناس عن الدين، وتبغضهم إليه مع ما لصاحبها من الذم والعقاب الخاص، فهذا الرسول المعصوم يقول الله له ما يقول، فكيف بغيره أليس من أوجب الواجبات وأهم المهمات الاقتداء بأخلاقه الكريمة ومعاملة الناس بما كان يعاملهم به صلى الله عليه وسلم من اللين وحسن الخلق والتأليف، امتثالا لأمر الله، وجذبا لعباد الله لدين الله" (1).

و عن عطاء بن يسار قال: لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: قلت: أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة، قال: أجل، والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن: " **{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا}** . وحزرا للأمين، أنت عبدي ورسولي، سميتك المتوكل، ليس بفظ ولا غليظ، ولا سخاب في الأسواق، ولا يدفع بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر، ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء، بأن يقولوا: لا إله إلا الله، ويفتح بها أعينا عميا، وآذانا صما، وقلوبا غلفا" رواه البخاري.

وقال تعالى: **{وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ}**، وقال تعالى **{لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ}**، وقال تعالى: **{أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ. فَقُولَا لَهُ قَوْلًا**

(1) تيسير الكريم الرحمن.

لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى}، وقال تعالى: {أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ}، وقال تعالى {ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ. أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ}.

وقال صلى الله عليه وسلم: "من لا يرحم الناس لا يرحمه الله" رواه البخاري ومسلم، وقال صلى الله عليه وسلم: "لن تؤمنوا حتى تراحموا" قالوا: يا رسول الله كلنا رحيم قال: "إنه ليس برحمة أحدكم صاحبه ولكنها رحمة العامة" رواه الطبراني، وقال صلى الله عليه وسلم: "من لم يرحم الناس لم يرحمه الله" رواه الطبراني، وقال صلى الله عليه وسلم: "من لا يرحم من في الأرض لا يرحمه من في السماء" رواه الطبراني، وقال صلى الله عليه وسلم: "الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء" رواه أبو داود والترمذي بزيادة وقال: حديث حسن صحيح.

وقال صلى الله عليه وسلم: "ارحموا ترحموا، واغفروا يغفر لكم، ويل لأقماغ القول، ويل للمصرين، الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون" رواه أحمد، وعن أنس رضي الله عنه قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على باب البيت ونحن فيه فقال: "الأئمة من قريش، إن لهم عليكم حقا، ولكم عليهم حقا مثل ذلك، ما إن استرحموا رحموا، وإن عاهدوا وفوا، وإن حكموا عدلوا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين" رواه أحمد، وقال أنس رضي الله عنه "كان النبي صلى الله عليه وسلم رحيفا وكان لا يأتيه أحد إلا وعده، وأبجز له إن كان عنده، وأقيمت الصلاة، وجاءه أعرابي فأخذ بثوبه، فقال: إنما بقي من حاجتي يسيرة وأخاف أنساها، فقام معه حتى فرغ من حاجته، ثم أقبل فصلى" رواه البخاري في الأدب المفرد.

وعن أبي عثمان أن عمر رضي الله عنه استعمل رجلا فقال العامل: إن لي كذا وكذا من الولد ما قبلت واحدا منهم، فزعم عمر أو قال عمر: إن الله عز وجل لا يرحم من عباده إلا أبرهم "أخرجه البخاري في الأدب المفرد، وعند البيهقي في السنن الكبرى عن أبي عثمان النهدي قال: "استعمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلا من بني أسد على عمل، فجاء يأخذ عهده، قال فأتى عمر رضي الله عنه ببعض ولده فقبله قال: أتقبل هذا ما قبلت ولدا قط؟ فقال عمر: فأنت بالناس أقل رحمة، هات عهدنا لا تعمل لي عملا أبدا"، وعن إبراهيم عن الأسود بن يزيد قال: "كان الوفد إذا قدموا على عمر رضي الله عنه سألمهم عن أميرهم، فيقولون خيرا فيقول هل يعود مرضاكم، فيقولون: نعم فيقول هل يعود العبد؟ فيقولون: نعم فيقول كيف صنيعه بالضعيف هل يجلس على بابه؟ فإن قالوا لخصلة منها: لا عزله" (1).

وليس المقصود برحمة الولاة للرعية رحمة القلب المجردة، بل المراد الرحمة القلبية وما يتبعها من إصلاحهم والشفقة عليهم، وتفقد أحوالهم وحاجاتهم، ومحبة الخير لهم، والتواضع لهم والصبر على أذاهم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا شكى إلى النبي صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فقال: "امسح رأس اليتيم وأطعم المسكين" رواه أحمد، وعن سهل بن حنيف رضي الله عنه قال "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي ضعفاء المسلمين ويزورهم

(1) تاريخ الطبري.

ويعود مرضاهم ويشهد جنازتهم" رواه الحاكم وغيره، وعن قيس بن أبي حازم عن أبي مسعود قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فكلمه فجعل ترعد فرائضه فقال له: "هون عليك، فإني لست بملك، إنما أنا ابن امرأة تأكل القديد" رواه ابن ماجه وغيره، و قال صلى الله عليه وسلم: "المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أعظم أجرا من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم" أخرجه الترمذي وابن ماجه، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يدفع عنه الناس ولا يضربوا عنه" رواه الطبراني، وعن أنس رضي الله عنه "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور الأنصار، ويسلم على صبيانهم، ويمسح رؤوسهم" رواه النسائي وابن حبان، وعن أنس رضي الله عنه قال: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ بَجْرَانِيٍّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكُهُ أَعْرَابِيٌّ، فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبَذَةً شَدِيدَةً، فَظَنَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبَذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مُرَّ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ. فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ، فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بَعْطَاءٍ. متفقٌ عليه.

الإحسان إلى الناس وتأليف القلوب:

ومما يجب على ولاة الأمر الإحسان إلى الخلق، وتأليف قلوبهم، والعناية بتحقيق حاجاتهم، فإن هذا مما يقرهم من الخير ويسهل قبولهم للحق، ويزيد به التفاهم حول ولاة الأمر ومحبتهم لهم، وقد قال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ }، وقال تعالى: { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ }.

وعن عمرو بن تغلب رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِمَالٍ أَوْ سِيٍّ فَقَسَّمَهُ، فَأَعْطَى رِجَالًا، وَتَرَكَ رِجَالًا، فَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا، فَحَمَدَ اللَّهَ، ثُمَّ أَتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَا بَعْدُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدْعُ الرَّجُلَ، وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي، وَلَكِنِّي إِنَّمَا أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَىٰ مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ" قال عمرو بن تغلب: فَوَاللَّهِ مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرَ النَّعَمِ". رواه البخاري.

وعن أنس رضي الله عنه قال: ما سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ، وَلَقَدْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ: يَا قَوْمِ أَسْلِمُوا فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً مَنْ لَا يَخْشَى الْفَقْرَ، وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيْسَ لِي مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يَلْبِثُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّىٰ يَكُونَ الْإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا. رواه مسلم.

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسما. فقلت: يا رسول الله أعط فلانا فإنه مؤمن. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أو مسلم؟" أقولها ثلاثا. ويردها على ثلاثا "أو مسلم؟" ثم قال "إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه. مخافة أن يكبه الله في النار" رواه البخاري ومسلم.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن أناسا من الأنصار قالوا يوم حنين، حين أفاء الله على رسوله من أموال هوزان ما أفاء. فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي رجلا من قريش. المائة من الإبل. فقالوا: يغفر الله لرسول الله. يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم. قال أنس بن مالك: فحدث ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، من قولهم. فأرسل إلى الأنصار. فجمعهم في قبة من آدم. فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: "ما حديث بلغني عنكم؟" فقال له فقهاء الأنصار: أما ذوو رأينا، يا رسول الله فلم يقولوا شيئا. وأما أناس منا حديثه أسناهم، قالوا: يغفر الله لرسوله. يعطي قريشا ويتركنا، وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فإني أعطي رجلا حديثي عهد بكفر. أتألفهم. أفلا ترضون أن يذهب الناس بالأموال، وترجعون إلى رجالكم برسول الله فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به" فقالوا: بلى. يا رسول الله قد رضينا. قال: "فإنكم ستجدون أثرة شديدة. فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله. فإني على الحوض". قالوا سنصبر "أخرجه البخاري ومسلم، وعند أحمد من حديث أبي سعيد الخدري "فأتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه بالذي هو له أهل ثم قال: "يا معشر الأنصار ما قاله بلغني عنكم وجدة وجدتموها في أنفسكم، ألم آتكم ضلالا فهداكم الله، وعالة فأغناكم الله، وأعداء فألف الله بين قلوبكم" قالوا بلى الله ورسوله أمن وأفضل قال: "ألا تجيبوني يا معشر الأنصار" قالوا: وبماذا نجيبك يا رسول الله ولرسوله المن والفضل قال: "أما والله لو شئتم لقلتم فلصدقتم وصدقتهم، أتيتنا مكذبا فصدقناك، ومخذولا فنصرناك، وطريدا فأويناك، وعائلا فأغيناك، أو جدم في أنفسكم يا معشر الأنصار في لعاعة من الدنيا تألفت بها قوما ليسلموا ووكلتكم إلى إسلامكم أفلا ترضون يا معشر الأنصار أن يذهب الناس بالشاة والبعير وترجعون برسول الله صلى الله عليه وسلم في رجالكم فوالذي نفس محمد بيده لولا الهجرة لكنت امرءا من الأنصار، ولو سلك الناس شعبا وسلكت الأنصار شعبا لسلكت شعب الأنصار، اللهم ارحم الأنصار وأبناء الأنصار وأبناء أبناء الأنصار" قال فبكى القوم حتى أخضلوا لحاهم، وقالوا: رضينا برسول الله قسما وحظا. ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفرقنا".

وعن ابن شهاب قال: غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة الفتح، فتح مكة. ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعه من المسلمين. فاقتتلوا بحنين. فنصر الله دينه والمسلمين. وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ صفوان بن أمية مائة من النعم. ثم مائة. ثم مائة.

قال ابن شهاب: حدثني سعيد بن المسيب؛ أن صفوان قال: والله لقد أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أعطاني، وإنه لأبغض الناس إلي. فما برح يعطيني حتى إنه لأحب الناس إلي" رواه مسلم.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وكذلك إذا أمر غيره بحسن أو أحب موافقته على ذلك أو نهي غيره عن شيء فيحتاج أن يحسن إلى ذلك الغير إحسانا يحصل به مقصوده من حصول المحبوب واندفاع المكروه، فإن النفوس لا تصبر على المر إلا بنوع من الحلول لا يمكن غير ذلك، ولهذا أمر الله تعالى بتأليف القلوب حتى جعل

للمؤلفة قلوبهم نصيباً في الصدقات وقال تعالى لنبيه { خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ } وقال تعالى: { وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ } فلا بد أن يصبر وأن يرحم وهذا هو الشجاعة والكرم، ولهذا يقرن الله بين الصلاة والزكاة تارة وهى الإحسان إلى الخلق وبينهما وبين الصبر تارة ولا بد من الثلاثة الصلاة والزكاة والصبر لا تقوم مصلحة المؤمنين إلا بذلك في صلاح نفوسهم وإصلاح غيرهم لا سيما كلما قويت الفتنة والمحنة فالحاجة إلى ذلك تكون أشد الحاجة إلى السماحة والصبر عامة لجميع بنى آدم لا تقوم مصلحة دينهم ولا دنياهم إلا به (1).

التيشير:

الشرعية الإسلامية مبناها على التيسير فهي ميسرة في أصلها، وعند الطارئ كالمرض والسفر ونحوه حيث جاءت بالتيسير والتخفيف في حق المريض والمسافر ونحوهما، وقد قال تعالى: { يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ }، وقال تعالى: { وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِثْلَ مَا جَعَلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيداً عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ } .

وعن أنس رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "يسرروا ولا تعسروا. وبشروا ولا تنفروا" متفق عليه، وفي رواية قال صلى الله عليه وسلم: "يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا"، فالواجب على الولاة التيسير على الناس وتسكينهم وتجنب ما ينفهم ويعددهم عن الحق. وعن أبي موسى رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ومعاذاً إلى اليمن فقال: "يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطوعا ولا تختلفا" أخرجه البخاري ومسلم.

وقال صلى الله عليه وسلم: "إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة" رواه البخاري، وفي رواية له: "سدّدوا وقاربوا واغدوا وروحووا، وشيء من الدلجة، القصد القصد تبلغوا"، وعن ابن عباس قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأديان أحب إلى الله؟ قال: "الحنيفية السمحة" رواه أحمد وغيره.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: ما خيّر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين أمرين قط إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه. وما انتقم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لنفسه في شيء قط، إلا أن تنتهك حرمة الله، فينتقم لله تعالى. متفق عليه، وهذا الحديث أصل عظيم في السياسة الشرعية يجب على الولاة الأمر العمل به في سياسة الدولة، وهو اختيار الأيسر الذي لا يشق على الناس ولا ينفهم ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً فالتيسير اجتنابه والبعد عنه وصيانة الرعية وتطهيرها من الوقوع فيه، فليس من التيسير الذي جاءت به الشريعة

(1) مجموع الفتاوى.

أن يلتمس رضا الناس بسخط الله تعالى، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"من التمس رضا الله بسخط الناس رضي الله عنه وأرضى عنه الناس، ومن التمس رضا الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس"** رواه ابن حبان وغيره واللفظ لابن حبان.

ومن التيسير الذي جاءت به الشريعة الإسلامية التيسير والرفق في تعليم الناس ودعوتهم، وقد قال صلى الله عليه وسلم: **"علموا ويسروا ولا تعسروا وإذا غضب أحدكم فليسكت"** رواه أحمد وغيره، وقال صلى الله عليه وسلم **"إن الله عز وجل لم يعثني معنفا ولكن بعثني معلما ميسرا"** رواه أحمد وهو عند مسلم بلفظ **"إن الله لم يعثني معنفا ولا متعتنا ولكن بعثني معلما ميسرا"**، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: **بَالَ أَعْرَابِيٍّ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامَ النَّاسُ إِلَيْهِ لِيَقْعُوا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "دَعُوهُ وَأَرِيْقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَخْلًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيسِرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِرِينَ"** رواه البخاري.

وعن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال **"بينما أنا أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ عطس رجلٌ من القوم فقلت: يرحمك الله، فرماني القوم بأبصارهم، فقلت: وا ثكل أميأه ما شأنكم تنظرون إليّ فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم فلما رأيتهم يُصمّتونني لكني سكت، فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبأبي هو وأمي، ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه، فوالله ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني، قال: "إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ" أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قلت: يا رسول الله، إني حديث عهدٌ بجاهلية، وقد جاء الله بالإسلام، وَإِنَّ مِنَّا رَجَالًا يَأْتُونَ الْكُفَّانَ قَالَ "فَلَا تَأْتِهِمْ" قلت: وَمِنَّا رَجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ قَالَ "ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ، فَلَا يَصُدُّنَهُمْ" رواه مسلم.**

تحريم العسف والإضرار بالرعية:

يحرم على الولاة الإضرار بالرعية، وإيصال المشقة إليهم، ومعاملتهم بالعنف والعسف، وقد قال تعالى: **{وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَعْدَ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا}**، وعن عائذ بن عمرو رضي الله عنه أنه دخل على عبيد الله بن زياد، فقال له: أي بُنيّ، إني سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول **"إِنَّ شَرَّ الرَّعَاءِ الْخَطْمَةُ" فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ**، متفقٌ عليه، والرعاء جمع راع، والخطمة الذي يسوس الرعية بالعنف والعسف ولا يرفق بهم ولا يرحمهم.

وعن عبدالرحمن بن شماسة. قال: أتيت عائشة أسأها عن شيء. فقالت: ممن أنت فقلت: رجل من أهل مصر. فقالت: كيف كان صاحبكم لكم في غزاتكم هذه فقال: ما نقمنا منه شيئاً. إن كان ليموت للرجل منا البعير، فيعطيه البعير. والعبد، فيعطيه العبد. ويحتاج إلى النفقة، فيعطيه النفقة. فقالت: أما إنه لا يمنعي الذي فعل في محمد بن أبي بكر، أخي، أن أخبرك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول في بيتي هذا **"اللهم من**

ولي من أمر أمتي شيئاً فشق عليهم، فاشقق عليه. ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم، فارفق به" رواه مسلم.

العرفاء:

العرفاء جمع عريف وهو القيم على طائفة من الناس كالقبيلة أو غيرها، فيتعرف على أحوالهم، ويتفقد أمورهم، ويستطلع حاجاتهم ومطالبهم ليبلغها للأمير، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في العرفاء: "جمع عريف بوزن عظيم وهو القائم بأمر طائفة من الناس من عرفت بالضم وبالفتح على القوم أعرف بالضم، فأنا عارف وعريف، أي وليت أمر سياستهم، وحفظ أمورهم، وسمي بذلك لكونه يتعرف أمورهم، حتى يعرف بها من فوقه عند الاحتياج"⁽¹⁾.

وقد قال الله تعالى {وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا}، قال الإمام ابن كثير رحمه الله: "يعني عرفاء على قبائلهم بالمبايعة والسمع والطاعة لله ولرسوله ولكتابه... وهكذا لما بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم الأنصار ليلة العقبة، كان فيهم اثنا عشر نقيباً... والمقصود أن هؤلاء كانوا عرفاء على قومهم ليتنذ عن أمر النبي صلى الله عليه وسلم لهم بذلك، وهم الذين ولوا المبايعة المعقدة عن قومهم للنبي صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة"⁽¹⁾.

وقال العلامة السعدي رحمه الله: "أي رئيسا وعريفا على ما تحته ليكون ناظرا عليهم حاثا لهم على القيام بما أمروا به مطالباً يدعوهم"⁽²⁾، وقال الإمام ابن جرير رحمه الله: "والنقيب في كلام العرب كالعريف على القوم غير أنه فوق العريف"⁽³⁾، وقد بوب البخاري رحمه الله في صحيحه فقال: "باب: العرفاء للناس" ثم روى بإسناده عن عروة ابن الزبير: أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين أذن لهم المسلمون في عتق سيي هوازن: "إني لا أدري من أذن فيكم ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم". فرجع الناس فكلهم عرفاؤهم، فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه: أن الناس قد طيَّبوا وأذِنوا" والحديث يدل على مشروعية اتخاذ العرفاء، وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال "لما ولي عمر رضي الله عنه الخلافة فرض الفرائض ودون الدواوين وعرف العرفاء وعرفني على أصحابي" رواه البيهقي في السنن الكبرى وغيره، وفي إقامة العرفاء فوائد ومصالح شرعية، منها معاونته الإمام في سياسة الرعية وتفقد شؤونها، ومنها إبلاغ الأمير بحاجات الناس وشكاياتهم لتلبية حاجاتهم ورفع الظلم عنهم، ومنها ضبط الجيش وترتيب البعث والجند والعطاءات وغيرها، ومنها اجتماع الكلمة وتعزيز العلاقة وزيادة الصلة بين الحكومة الإسلامية والقبائل

(1) فتح الباري.

(2) تفسير القرآن العظيم.

(3) تيسير الكريم الرحمن.

(3) جامع البيان.

وغيرها، وهذا من أعظم الأمور التي يجب على الحكومة الإسلامية أن تعتني بها، فإن من أقوى أسلحة الأعداء، ومما يحفزهم على العدوان ويسهل غزوهم لبلاد المسلمين، التفرق والتباغض والتنافر بين الرعية والولاة. والواجب أن يتصف العريف بالتقوى والأمانة كسائر المسؤولين وقد أخرج ابن سعد في الطبقات بإسناده عن مسلمة بن محارب قال كتب عمر (يعني ابن عبد العزيز) إلى عدي: إن العرفاء من عشائرتهم بمكان فانظر عرفاء الجند، فمن رضيت أمانته لنا ولقومه فأثبته، ومن لم ترضه فاستبدل به من هو خير منه، وأبلغ في الأمانة والورع "وقد جاء الوعيد في حق من يقصر من العرفاء في عمله أو يرتكب ما نهي عنه فقال صلى الله عليه وسلم "لا بد من العريف والعريف في النار" رواه أبو نعيم في المعرفة، وقال صلى الله عليه وسلم "ليأتين عليكم أمراء يقربون شرار الناس ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها فمن أدرك ذلك منكم فلا يكونن عريفا ولا شرطيا ولا جابيا ولا خازنا" رواه ابن حبان، وهو في النهي عن معاونة الظلمة من خلال العمل في العرافة أو الشرطة أو غيرها.

باب: الإعلام

مهمة الإعلام في الإسلام أن يحقق واجب الدعوة، وإبلاغ الرسالة للناس جميعاً، وتربية المسلمين تربية صالحة، وتوجيههم وإرشادهم، وإصلاح الأسرة، وتزكية المجتمع، وتطهيره من الشرك والفواحش ومساوئ الأخلاق، وتبيين ما يخططه الأعداء وما يبرمونه من كيد وعدوان على الإسلام والمسلمين، وقد قال تعالى: **{ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ }**.

الغزو الفكري:

من أخطر أنواع الغزو التي تستهدف المسلمين في هذا الوقت الغزو الفكري والثقافي الذي تغلغل في المجتمعات الإسلامية من خلال مناهج التعليم، ووسائل الإعلام وغيرها، حيث شن اليهود والنصارى وأعوانهم حرباً إعلامية عالمية على الإسلام والمسلمين بهدف صرف المسلمين عن دينهم وصيغهم بعقائد الكفار، وجر المسلمين إلى التشبه بهم في طريقة حياتهم وعيشتهم، ليسهل على الأعداء بعد ذلك أن يسيطروا على بلاد المسلمين وينهبوا خيراتهم، وقد قال تعالى: **{ يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ }**، والآية عامة في المشركين وأهل الكتاب، وقد أخرج ابن جرير عن السدي قال " يريدون أن يطفئوا الإسلام بكلامهم "، وقال تعالى: **{ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا }**، قال ابن كثير رحمه الله: "أي يريد أتباع الشياطين من اليهود والنصارى والزناة **{ أَنْ تَمِيلُوا }** عن الحق إلى الباطل ميلاً عظيماً"⁽¹⁾، وقد أخرج عبد بن حميد وغيره عن مجاهد **{ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ }** قال الزنا **{ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا }** قال " يريدون أن تكونوا مثلهم تزنون كما يزنون"، فصاحب الباطل يود لو شاركه غيره في باطله، كما قال تعالى عن اليهود والنصارى: **{ وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ }**، وقال تعالى عن المنافقين: **{ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً }**، وقال عثمان رضي الله عنه: "ودت الزانية لو زنا النساء كلهن".

والواجب على ولاة الأمر أن يتصدوا للغزو الفكري، وأن يطهروا البلاد من آثاره في التعليم، ووسائل الإعلام وغيرها، وأن يبينوا للمسلمين مخططات الأعداء وأساليب كيدهم، لكي تكون جليلة واضحة للمسلمين حتى يحذروها، وقد قال تعالى: **{ وَكَذَلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ }**، وقال صلى الله عليه وسلم: "جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألستكم" رواه أبو داود.

(1) تفسير القرآن العظيم.

جودة الإنتاج الإعلامي:

ينبغي أن يكون الإعلام في الدولة الإسلامية بأنواعه المرئية، والمسموعة، والمقروءة، متميزاً بجودة إنتاج البرامج وإتقان أساليب العرض، وحسن البيان، والخطاب الإعلامي، فإن كل ما يجب الناس بالخير، ويرغبهم في متابعة وسائل الإعلام النافعة والأخذ بنصائحها وتوجيهاتها، فهو من الأمور الحمودة التي لا ينبغي تركها.

طهارة الإعلام:

وسائل الإعلام في الدولة الإسلامية هي من وسائل إصلاح المجتمع، وتزكيتة، فلا يجوز أن يشوبها شيء من المحرمات كالتمكين لأعداء الإسلام من الكفار والمنافقين من بعض وسائل الإعلام لنشر كفرهم وفسادهم، وقد قال تعالى: {وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ}، وقال تعالى: {الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ}، وكذلك لا يجوز تمكين أهل البدع والأهواء من نشر بدعهم وشبههم في وسائل الإعلام أو من خلال التأليف والكتابة، وقد عزر عمر رضي الله عنه صبيغ بن عسل على سؤاله عن متشابه القرآن، وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: "هذه الكتب المشتملة على الكذب والبدع يجب إتلافها وإعدامها، وهي أولى بذلك من إتلاف آلات اللهو والمعازف، وإتلاف آنية الخمر، فإن ضررها أعظم من ضرر هذه، ولا ضمان فيها، كما لا ضمان في كسر أوان الخمر وشق زقاقها"⁽¹⁾.

ومن المحرمات في وسائل الإعلام، إظهار المعازف، وإخراج النساء، فإن هذا من أعظم أسباب الفتنة، وشيوع الفاحشة.

فالواجب على الحكومة الإسلامية أن تطهر وسائل الإعلام من سائر المحرمات، التي تقدم ذكرها وغيرها.

المصطلحات الإعلامية:

يجب على القائمين على وسائل الإعلام في الدولة الإسلامية تجنب إطلاق مصطلحات الكفار وأتباعهم، التي يرددونها في وسائل إعلامهم، لما تتضمن من معاني فاسدة توافق عقيدتهم، وسياساتهم، وقد نهى الله تعالى عن قول كلمة "راعنا" حين استغلها اليهود ليضمنوا لفظها معنى سيئاً، فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا زَاعِنًا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ} فلا تذكر مصطلحاتهم دون تفصيل، كالإرهاب، والحرية، ونحوها، وإنما تذكر مع تبين حقيقة هذه الألفاظ التي يرددوها الكفار، وتفصيل الحكم الشرعي في معانيها.

ركائز إعلام الكافرين:

(1) الطرق الحكيمة.

هناك ركائز رئيسة وسمات عامة لإعلام الكفار من اليهود والنصارى وغيرهم، ومن لحق بهم وسار في ركايمهم من المرتدين والمنافقين، ومن أهمها:

أولاً: التهيج والإغراء بالكفر والمعاصي والتحريض:

وقد قال تعالى: { أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤْزُهُمْ أَزًّا. فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدًّا }، والأز هو التحريك، والتهيج، والإغراء، والإزعاج، والتحريض، فالشياطين تهيج الكفار وتغريهم بالكفر والمعاصي، وتزعجهم إليهم إزعاجاً، وتحرضهم على محاربة الإسلام، وقتال المسلمين، ومن يعلم حقيقة إعلام الكفار كالأمريكان وغيرهم، ومن سار على خطاهم من العملاء يجد آثار أزعج الشياطين بادية في وسائل إعلامهم التي امتلأت بالتهيج والضجيج والإغراء بالكفر المسمى بالديمقراطية، وامتلات بالتحريض على محاربة الإسلام والطعن فيه، وقتال المسلمين، وغزوهم في بلادهم، وقد أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: "تؤز الكافرين إغراء في الشرك امض امض في هذا الأمر حتى توقعهم في النار امضوا في الغي امضوا"، وأخرج ابن المنذر وغيره عن ابن عباس قال: "تغويهم إغواءً"، وأخرج ابن جرير عنه قال "تغريهم إغراءً"، وقال الإمام ابن كثير رحمه الله: "قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: تغويهم إغواءً، وقال العوفي عنه: تحرضهم على محمد وأصحابه. وقال مجاهد: تشليهم إشلاءً وقال قتادة: تزعجهم إزعاجاً إلى معاصي الله، وقال سفيان الثوري: تغريهم إغراءً وتستعجلهم استعجالاً. وقال السدي: تطغيهم طغياناً. وقال عبد الرحمن بن زيد: هذا كقوله تعالى: { وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُفَيْضُ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ } وقوله: { فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدًّا } أي لا تعجل يا محمد على هؤلاء في وقوع العذاب بهم { إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدًّا } أي إنما نؤخرهم لأجل معدود مضبوط، وهم صائرون لا محالة إلى عذاب الله ونكاله. وقال: { وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفِيلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ } الآية، { فَمَهَّلِ الْكَافِرِينَ أَمهَلَهُمْ رُؤُودًا } { إِنَّمَا تَمَلَّى لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا } { مَتَّعُهُمْ قَلِيلاً ثُمَّ نَضَّطُّهُمْ إِلَىٰ عَذَابٍ غَلِيظٍ } { قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ } وقال السدي: إنما نعد لهم عدداً: السنين والشهور والأيام والساعات. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس { إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدًّا } قال: نعد أنفاسهم في الدنيا"⁽¹⁾.

ثانياً: بغض الحق ومعاداته:

إن من أظهر سمات إعلامهم بغض الحق ومعاداته، وشن الحرب الإعلامية عليه لتنفير الناس منه، وصرْفهم عنه، وقد قال تعالى: { وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِذَا ذُكِرْتِ فِي الْقُرْآنِ وَحَدَّهُ وَلَوْ عَلَىٰ أَذْبَارِهِمْ نُفُورًا }، وقال تعالى { الْهَيْكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ قُلُوبُهُمْ مُنْكَرَةٌ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ }، وقال تعالى: { وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ }، أي إذا أفرد الله تعالى بالذكر، فقليل لآله إلا الله وحده، نفرت وانقبضت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة، وإذا ذكر الذين من دونه من الطواغيت والأنداد إذا هم يسرون ويفرحون، ومن يعلم حقيقة إعلام

(1) تفسير القرآن العظيم.

الكفار كالصليبيين وعملائهم في بلاد المسلمين يجد هذا جلياً في مقدمي البرامج والكثير من المحللين والمتحدثين في وسائل إعلامهم، فإذا ذكر توحيد الله تعالى والتحاكم إلى شريعته ووجوب طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم أو ذكرت حرمة الفواحش، ومساوئ الأخلاق التي فشت في بلادهم، انقبضت ونفرت قلوبهم، وأما إذا ذكرت طواغيتهم كالديمقراطية وغيرها، أو ذكرت أقوال حكامهم الطواغيت من النصارى والمرتدين فإنهم يستبشرون ويسرون، قال سيد قطب رحمه الله: "تصف حالة نفسية تتكرر في شتى البيئات والأزمان، فمن الناس من تشمئز قلوبهم، وتنقبض نفوسهم كلما دعوا إلى الله وحده إلهاً، وإلى شريعة الله وحده قانوناً، وإلى منهج الله وحده نظاماً. حتى إذا ذكرت المناهج الأرضية، والنظم الأرضية، والشرائع الأرضية هشوا وبشوا ورحبوا بالحديث، وفتحوا صدورهم للأخذ والرد. هؤلاء هم بعينهم الذين يصور الله نموذجاً منه في هذه الآية، وهم بذاتهم في كل زمان ومكان. هم المسوخو الفطرة، المنحرفو الطبيعة، الضالون المضلون، مهما تنوعت البيئات والأزمنة، ومهما تنوعت الأجناس والأقوام"⁽¹⁾.

وقال تعالى: { وَإِذَا تَنَلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ نَّعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قُلْ أَفَأَنْتُمْ بَشَرٌ مِّنْ دَلِكُمْ النَّارِ وَعَدَّهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَبَغْسَ الْمَصِيرِ }، أي إذا تليت عليهم آيات القرآن واضحات بينات يظهر في وجوههم ما ينكره أهل الإيمان من التغير لبغضهم وكرهيتهم للحق، حتى أنهم يكادون أن يبطشوا بالذين يتلون عليهم آيات الله تعالى.

وقد وصف الله تعالى الكفار عند سماع آيات الله تعالى أو عند دعوتهم إلى الإيمان بالإعراض والهجر والنفور وغيرها من الصفات، فقال تعالى: { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ }.

وقال تعالى: { وَقَالَ الرَّسُولُ يَرَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا. وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا }.

وقال تعالى: { فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ. كَانَتْهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنْفِرَةٌ. فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ }.

وقال تعالى: { وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ }.

وقال تعالى: { وَمَنْ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ. وَإِذَا تَنَلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا وَلَّىٰ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا فَبَسَّرَهُ بَعْدَ آيَةِ اللَّهِ }.

وقال تعالى: { وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ يَرَوْا كَلِمًا تَأْيِيَةً لَا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا آسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ. وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ }.

وقال تعالى: { وَإِذَا قُرَأَتِ الْقُرْآنُ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا }.

(1) في ظلال القرآن.

وقال تعالى: { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ دُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا }.

وقال تعالى: { قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا. فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا. وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَاسْتَعْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصْرُوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا }.

وقال تعالى: { أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا }.

وقال تعالى { وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَحْنُونٌ. وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ }.

ويتجلى هذا البغض للحق ومعاداته لمن تابع وسائل إعلام الصليبيين، وأبواق حملتهم الصليبية، كهيئة الإذاعة البريطانية " البي بي سي " التي لبست لباس الحرب، وشاركت بطريقة سافرة في الحرب النفسية والإعلامية للعدوان على أفغانستان والعراق، وقتل ما يزيد على مئة ألف مسلم، والترويج للكفر المسمى " بالديمقراطية " بديلا عن الإسلام، وقد استأجر القائمون عليها بعض المرتزقة من أبناء جلدتنا، ومن يتسمون بأسمائنا، ويتكلمون بألسنتنا لبث شهورها وسمومها، وإذاعة أخبارها بما يتوافق مع الأهداف الاستخبارية والاستعمارية لراعيها بريطانيا، ومثل هذه الهيئة الكثير من وسائل إعلام الصليبيين وعملائهم في المنطقة.

ثالثا: زخرفة الأقوال والمصطلحات:

يستخدم أعداء الإسلام في إعلامهم الأقوال المزخرفة المزينة، التي ينتقونها بعناية كبيرة للتغطية على حقيقة باطلهم، وإظهاره بصورة محسنة مزينة، ثم تكرر وتردد هذه الأقوال ويروج لها في وسائل الإعلام، فينخدع ويغتر بها من لا يؤمن بالآخرة، كما قال تعالى: { وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ. وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُّقْتَرِفُونَ }، فدللت الآية على أن أعداء الإسلام الذين يحاربونه في إعلامهم أنهم شياطين الإنس وأعداء الرسول، وأنهم متمردون قد أصبحت الشيطنة والتمرد سجية لهم، ودل قوله تعالى: { وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ }، على أن أقوالهم المزخرفة إنما يغتر بها ويميل إليها من لا يؤمن بالآخرة، كقوله تعالى: { فَإِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ. مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ. إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ }، وقوله تعالى: { إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ. يُؤْفِكُ عَنْهُ مَنْ أَفَكَ }، وقوله تعالى { فَاسْتَحَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ } فالطغاة إنما يستخفون ويتلاعبون بعقول الفاسقين الخارجين عن طاعة الله، ويحملونهم على طاعتهم والإنقياد لأنظمتهم وتشريعاتهم.

والآية تصفهم بالإصغاء إلى أقوالهم في وسائل الإعلام أو غيرها، والمحبة والرضى بباطلهم، واقتراح الذنوب والآثام بسبب هذا الإصغاء والميل، فهي ثلاثة أوصاف وصفهم الله بها في قوله تعالى: { وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُّقْتَرِفُونَ }، أولها: الإصغاء، والميل إلى أقوالهم المزخرفة، والثاني: الرضى والمحبة، وهو الاعتقاد بالديمقراطية ونحوها من الكفر، والثالث: اقتراح الكفر والمعاصي المترتب على الإصغاء إلى

أقوالهم، وهذا هو اتباع منهجهم، والسير على ما تقتضيه عقيدتهم، فتأمل هذا الخطوات يتبين لك كيف ارتكس المرتدون من الديمقراطيين، أو الشيوعيين أو الاشتراكيين أو غيرهم في الكفر والضلال.

رابعاً: الكذب وقلب الحقائق:

من السمات البارزة لوسائل إعلامهم الكذب، و قلب الحقائق، وتسمية الأشياء بغير أسمائها لتضليل الناس، ولتحقيق أهدافهم وسياساتهم، اتباعاً لقاعدتهم: "كذب واكذب حتى يصدقك الناس" فنشر الكفر كالديمقراطية يسمونه إصلاحاً، وإشاعة الفاحشة كالزنا واللواط والسحاق وما يسمونه بزواج المثليين وتفكك الأسرة والخطاط المجتمع يسمونه حرية، والحملة الصليبية لمحاربة الإسلام والمسلمين يسمونها مكافحة الإرهاب، كما قال تعالى: { وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ }، وقال تعالى: { قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ }، وقال تعالى عن المنافقين: { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ. أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ }، ومن ذلك تسمية الصليبيين وعملائهم للمسلمين المتمسكين بدِينهم بالمتطرفين، أو الأصوليين، أو الإرهابيين أو غيرها من الأسماء التي يخرعونها، ويتقونها بعناية، وقد كان المشركون يقولون عن خير المرسلين صلى الله عليه وسلم: إنه ساحر، وكاهن، وشاعر، وكذاب، ومجنون، كما قال تعالى: { فَذَكَرْ فَمَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ. أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَتَرَبَّصُ بِهِ رَبُّنَا أَلْمُونُ }.

و قال تعالى: { فَلَا أَفْسِسُ لِمَا تُبْصِرُونَ. وَمَا لَا تُبْصِرُونَ. إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ. وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُوْمَنُونَ. وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلًا مَّا تَدَّكَّرُونَ. تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ }.

وقال تعالى: { كَذَلِكَ مَا آتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ. اتَّوَاصُوا بِهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ }.

وقال تعالى: { وَعَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ وَقَالَ الْكَافِرُونَ هَذَا سَاحِرٌ كَذَّابٌ }، فالكفار في زماننا على نهجهم سائرون، وبمثل أقوالهم يخوضون، ويفترون، كما قال تعالى: { كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ }، وقال تعالى: { قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ وَرَبُّنَا الرَّحْمَنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ }.

خامساً: الإرهاب الإعلامي:

لقد أخبر الله تعالى في كتابه أن سحرة فرعون أربوا الناس وخوفوهم بسحرهم، فقال تعالى: { سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَأَسْتَرَهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ }، والبيان في الإعلام يصور للناس الحق باطلاً والباطل حقاً، ويصرف الناس ويستميلهم كالسحر، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "إن من البيان لسحراً" رواه البخاري، فإذا كان فرعون قد استرهب الناس بسحره فكذلك الصليبيون يسعون بسحرهم الإعلامي إلى قلب الحقائق، وإرهاب المسلمين بكلمة الإرهاب لصرفهم عن الجهاد في سبيل الله، فيلوكون هذه الكلمة، ويرددونها ليلاً ونهاراً، ويتخللونها بألسنتهم كتخلل الباقرة لترويع المسلمين وإدخال الفزع والذعر في قلوبهم فلا يقوون على مواجهة جيوش الصليبيين الغازية، وقد أثر سحرهم الإعلامي بضعفاء القلوب المهزومين، فأثروا الذلة والاستكانة للأعداء، ولم يُعفهم ما استولى

عليهم من الفزع والخوف عن الجهاد فحسب، بل تجاوز ذلك إلى تحاشي مدح المجاهدين وأمرائهم أو الدفاع عنهم حتى لا يقال عنهم في وسائل إعلام الصليبيين وعملائهم بأنهم يدعمون المجاهدين ويؤيدونهم. و مثل كلمة الإرهاب كلمة (عقدة المؤامرة)، فيصورون من خلال سحرهم الإعلامي من يتكلم عن مخططاتهم ومؤامراتهم لمحاربة الإسلام والمسلمين بأنه مريض بعقدة مؤامرة، حتى تسير مخططاتهم دون تحذير منها وتحريض على مواجهتها، وحتى لا يجترئ أحد أن يتحدث عن إجرامهم ومؤامراتهم، وإلا فسوف يتهم بعقدة مؤامرة، وتنطلي حيلتهم أيضا ويستميل سحرهم مرضى القلوب المهزومين فيؤثرون سلامة دنياهم، ويلوذون بالصمت الدليل تحت تهديد ووعيد وإرهاب الإعلام الساحر.

و غير كلمة الإرهاب وعقدة المؤامرة الكثير من الكلمات والمصطلحات التي يستخدمها سحرة الإعلام لصرف الناس واستمالتهم إلى ما يريدون ويخططون.

باب: القضاء والفتوى

تولية القضاة:

يتولى الإمام تعيين القضاة إن كان له معرفة بمن يصلح لتولي القضاء، فإذا لم تكن له معرفة بالناس فيشاور حتى يتبين له الأصح للقضاء، وإذا لم يجد من تتوفر فيه شروط من يتولى القضاء مجتمعاً، فيقدم الأملث فالأملث، ولا يجوز للإمام أن يولي رجلاً للقضاء هوى في نفسه، وقد قال تعالى: {يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ}، فنهى تبارك وتعالى عن اتباع الهوى الذي يضل عن سبيل الله، فإن الحاكم إذا اتبع هواه فقد عدل عن العدل والحق ووقع في الظلم والجور، وعن عبد الرحمن بن غنم الأشعري قال قال عمر: "ويل لديان أهل الأرض من ديان أهل السماء يوم يلقونه إلا من أم العدل وقضى بالحق، ولم يقض لهوى ولا قرابة ولا لرغبة ولا لرهبة وجعل كتاب الله مرآة بين عينيه" أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه وغيره، ومن اتباع الهوى أن يقدم الإمام رجلاً على غيره للقضاء لأجل قرابة أو صداقة، أو يولي قضاة جائرين موالين له في المحاكم المتخصصة بحسابه ومحكمة المسؤولين التي تفصل النزاع بين الولاية وبين الولاية والرعية، وفي هذه الحالة، فلا يقر على جوره في التعيين ويرد التعيين المتنازع فيه إلى قضاة شرعيين من العلماء الذين عرفوا بالتقوى والصدع بالحق، وقد قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا}، فإذا بين القضاء الشرعي من الأولى بالتعيين في منصب القضاء من المرشحين، فيجب على الإمام أن ينقاد للحكم الشرعي ويعين الأولى لمنصب القضاء.

عزل القاضي:

لا يجوز للإمام على القول الصحيح أن يعزل القاضي دون سبب شرعي، قال القاضي أبو يعلى رحمه الله: "وقد قيل ليس للمولى عزله ما كان مقيماً على الشرائط، لأنه بالولاية يصير ناظراً للمسلمين على سبيل المصلحة لا عن الإمام" (1).

(1) الأحكام السلطانية.

شروط من يتولى القضاء وصفاته:

يشترط فيمن يتولى القضاء أن يكون فقيها مجتهدا عالما بالكتاب والسنة، عدلا تقيا مكلفا ذكرا، وقد قال صلى الله عليه وسلم: **"إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر"** متفق عليه، وهو يدل على أن القاضي لا بد له من الاجتهاد والنظر في الأدلة وأقوال أهل العلم، وترجيح القول الذي دل عليه الدليل من الكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس الجلي، وقد قال تعالى: **{فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا}**، فلا يجوز إغلاق باب الاجتهاد أمام القضاة، والزمامهم بمذهب معين أو بكتاب معين يكتبه بعض علماء الشريعة، ويسمونه بالقانون الجنائي أو القانون المدني أو غيرها من الأسماء التي يشابهون بها أسماء القوانين الوضعية، قال ابن قدامة رحمه الله: "ولا يجوز أن يقلد القضاء لواحد على أن يحكم بمذهب بعينه وهذا مذهب الشافعي، ولا أعلم فيه خلافا، لأن الله تعالى قال **{فَأَحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ}** والحق لا يتعين في مذهب وقد يظهر له الحق في غير ذلك المذهب، فإن قلده على هذا الشرط بطل الشرط، وفي فساد التولية وجهان، بناء على الشروط الفاسدة في البيع"⁽²⁾.

ومن الخصال التي ينبغي للقاضي أن يتصف بها أن يكون حليما عفيفا صليبا، لا يخاف في الحق لومة لائم، قويا من غير عنف، لينا من غير ضعف، قال مزاحم بن زفر قال لنا عمر بن عبدالعزيز: خمس إذا أخطأ القاضي منهن خصلة كانت فيه وصمة أن يكون فهما حليما عفيفا صليبا عالما سؤولا عن العلم "رواه سعيد بن منصور في السنن وابن سعد في الطبقات، ورواه ابن سعد أيضا بلفظ نحوه ولفظه: "لا ينبغي للقاضي أن يكون قاضيا، حتى تكون فيه خمس خصال: عفيف حليم عالم بما كان قبله يستشير ذوي الرأي لا يبالي ملامة الناس"، فقلده: "كانت فيه وصمة" أي إذا فقد القاضي إحدى هذه الخصال كان فيه عيب، وهي أن يكون "فهما" وهي صيغة مبالغة من الفهم، و"حليما" فلا ينتقم لنفسه ويصبر على الأذى، وأن يكون "عفيفا" أي عن الحرام فإن التقوى والعدالة من شروط تولي القضاء، وقوله "صليبا" من الصلابة أي أن يكون شديدا قويا في الحق، فلا يتبع الهوى بل يقضي بالحق ويرفع الظلم، ولا يخاف في الله لومة لائم، وقوله "عالما سؤولا عن العلم" أي أن يكون عالما ويشاور ويسأل غيره من أهل العلم.

وقال ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن حميد أن إياس ابن معاوية لما استقضى أتاه الحسن فبكى، فقال ما يبكيك قال يا أبا سعيد بلغني أن القضاة رجل اجتهد فأخطأ فهو في النار، ورجل مال به الهوى فهو في النار، ورجل اجتهد فأصاب فهو في الجنة، فقال الحسن البصري: إن فيما قص الله من نبأ داود وسليمان عليهما السلام، والأنبياء حكما يرد قول هؤلاء الناس عن قولهم، قال الله تعالى: **{وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَخْتَصِمَانِ فِي الْخُرْتِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ}** فأثنى الله على سليمان ولم يذم داود، ثم قال يعني الحسن إن الله اتخذ على الحكام ثلاثا لا يشترها به ثمنا قليلا، ولا يتبعوا فيه الهوى، ولا يخشوا فيه أحدا، ثم

(2) المغني.

تلا { يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ } وقال { فَلَا تَحْشُرُوا النَّاسَ وَاحْشَوْنَ } وقال { وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا }.

وقال ابن قدامة رحمه الله: "وينبغي أن يكون الحاكم قويا من غير عنف لنا من غير ضعف، لا يطمع القوي في باطله، ولا ييأس الضعيف من عدله، ويكون حليما متأنيا ذا فطنة وتيقظ لا يؤتي من غفلة ولا يخدع لغرة، صحيح السمع والبصر، عالما بلغات أهل ولايته، عفيفا ورعا نزها بعيدا عن الطمع، صدوق اللهجة ذا رأي ومشورة، لكلامه لين إذا قرب، وهيبة إذا أوعد، ووفاء إذا وعد، ولا يكون جبارا، ولا عسوفاً، فيقطع ذا الحجة عن حجته ..

ولا يكون ضعيفا مهينا، لأن ذلك يبسط المتخاصمين إلى التهاثر والتشائم بين يديه، قال عمر رضي الله عنه: لأعزلن فلانا عن القضاء، ولأستعملن رجلا إذا رآه الفاجر فرقه".

تخصيص القاضي بقضايا معينة:

يجوز للإمام تخصيص القاضي الشرعي بقضايا معينة، فإن القضايا التي يحكم فيها القضاة منها ما هو متعلق بالجنایات والحدود، ومنها ما هو متعلق بالأنكحة، ومنها ما هو متعلق بالبيع والمعاملات، ومنها ما هو متعلق بقضايا الحسبة كقضايا الغش في التجارة والمجاهرة بالمنكرات والمخالفات، ومنها ما يتعلق بالمظالم التي يرتكبها أهل الشوكة والسلطة في البلاد من الأمراء والوزراء والمسؤولين ويقضي فيها قاضي المظالم، وقد قال ابن قدامة رحمه الله: "ويجوز أن يولي قاضيا عموم النظر في خصوص العمل، فيقلده النظر في جميع الأحكام في بلد بعينه، فينفذ حكمه فيمن سكنه ومن أتى إليه من غير سكانه، ويجوز أن يقلده خصوص النظر في عموم العمل فيقول: جعلت إليك الحكم في المدائنات خاصة في جميع ولايتي ويجوز أن يجعل حكمه في قدر من المال نحو أن يقول: احكم في المائة فما دونها فلا ينفذ حكمه في أكثر منها، ويجوز أن يوليه عموم النظر في عموم العمل وخصوص النظر في خصوص العمل، ويجوز أن يولي قاضيين وثلاثة في بلد واحد يجعل لكل واحد عملا، فيولي أحدهم عقود الأنكحة والآخر الحكم في المدائنات، وآخر النظر في العقار، ويجوز أن يولي كل واحد منهم عموم النظر في ناحية من نواحي البلد"⁽¹⁾.

وقاضي المظالم يجب أن يتصف بالشروط الواجب توفرها في القضاة ويتصف أيضا بالقوة والهيبة التي لا بد منها في مثل هذا النوع من القضاء لتعلقه بمحاكمة الولاة ورفع ظلمهم عن الناس، ومنع عسفهم بالرعية وعزل من يستحق العزل منهم.

ويتصفح قاضي المظالم أحوال الولاة، ويتابع أعمالهم، وينظر في سيرتهم، فيقوي من عدل منهم، ويقوم من أساء منهم، ويرد الغصب إلى أهلها سواء كان الغاصب من الولاة أو غيرهم، وينفذ قاضي المظالم ما عجز القضاة عن

(1) المغني.

تنفيذه، ويزيل المنكر الذي عجز المحتسبون عن رفعه، ويسمع دعاوى الناس في نقص أرزاقهم أو تأخرها وغيرها من القضايا.

الشورى في القضاء:

ينبغي للقاضي أن يشاور أهل العلم حتى يصل إلى الحق في القضايا، التي يحكم فيها، وعلى الحكومة توفير المستشارين العلماء الذين يمكن للقضاة التشاور معهم، وكذلك ينبغي توفير مستشارين للقضاة في الأمور الهندسية والإدارية والطبية وغيرها، مما يساعد القضاة على معرفة الواقع، وتصور القضايا التي يقضون فيها، قال الشعبي:

"من سره أن يأخذ بالوثيقة من القضاء فليأخذ بقضاء عمر فإنه كان يستشير" رواه البيهقي في السنن الكبرى.

وقال الإمام الشافعي رحمه الله: "أحب للقاضي أن يشاور ولا يشاور في أمره إلا عالماً بكتاب وسنة وآثار وأقوال الناس وعاقلاً يعرف القياس، ولا يحرف الكلام ووجوهه، ولا يكون هذا في رجل حتى يكون عالماً بلسان العرب، ولا يشاوره إذا كان هذا مجتمعاً فيه حتى يكون مأموناً في دينه، لا يقصد إلا قصد الحق عنده، ولا يقبل ممن كان هكذا عنده شيئاً أشار به عليه على حال حتى يخبره أنه أشار به من خير يلزم، وذلك كتاب أو سنة أو إجماع أو من قياس على أحدهما، وإنما أمرته بالمشورة، لأن المشير ينبهه لما يغفل عنه ويدله من الأخبار على ما لعله أن يجهله، فأما أن يقلد مشيراً فلم يجعل الله هذا أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم"⁽¹⁾.

و قال ابن قدامة رحمه الله: "قال أحمد لما ولي سعيد بن إبراهيم قضاء المدينة كان يجلس بين القاسم وسالم يشاورهما وولي محارب بن دثار قضاء الكوفة فكان يجلس بين الحكم وحماد يشاورهما ما أحسن هذا لو كان الحكام يفعلونه يشاورون ويتظنون، ولأنه قد ينتبه بالمشاورة ويتذكر ما نسيه بالذاكرة ولأن الإحاطة بجميع العلوم متعذرة وقد ينتبه لإصابة الحق ومعرفة الحادثة من هو دون القاضي، فكيف بمن يساويه أو يزيد عليه..

إذا ثبت هذا فإنه يشاور أهل العلم والأمانة، لأن من ليس كذلك فلا قول له في الحادثة ولا يسكن إلى قوله قال سفيان: وليكن أهل مشورتك أهل التقوى وأهل الأمانة ويشاور الموافقين والمخالفين ويسألهم عن حجتهم لبيان له الحق"⁽²⁾.

النظر في أحوال المتصدرين للفتوى وتعليم الناس:

يجب على الحكومة الإسلامية النظر في أحوال المفتين والدعاة، فمن كان أهلاً للفتوى ممن جمع العلم بالكتاب والسنة والتقوى والاستقامة فإنه يقر على تصدره للفتوى، وأما من لم يكن أهلاً للفتوى لجهله أو لكونه من طلبة

(1) كتاب الأم.

(2) المغني.

العلم المبتدئين الجريئين على الفتوى بغير علم، أو عرف بالفسق أو الابتداع فيمنع، ولا يمكن من التصدر للفتوى، فمن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا" متفق عليه.

وعن مسروق قال: دخلنا على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقال: "يا أيُّها النَّاسُ مَنْ عِلْمٍ شَيْئًا فَلْيُثَلِّبْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ، فَلْيُثَلِّبْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لَا تَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: {قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ} رواه البخاري.

وعن عبد الله بن نجى أبو عامر الهوزني قال: حججت مع معاوية فلما قدم مكة أخبر أن بها قاصا يحدث بأشياء تنكر، فأرسل إليه معاوية فقال: أمرت بهذا؟ قال: لا قال: فما حملك عليه؟ قال: علم ننشره فقال له معاوية: لو كنت تقدمت إليك لفعلت بك، انطلق فلا أسمع أنك حدثت شيئاً⁽¹⁾.

وروى ابن عبد البر رحمه الله عن "عبد الله بن وهب قال حدثني مالك قال أخبرني رجل أنه دخل على ربيعة بن عبد الرحمن فوجده يبكي فقال له: ما يبكيك؟ وارتاع لبكائه فقال له: أمصيبة دخلت عليك؟ فقال: لا ولكن استفتي من لا علم له وظهر في الإسلام أمر عظيم قال ربيعة ولبعض من يفتي ههنا أحق بالسجن من السراق"⁽²⁾.

وقال الإمام النووي رحمه الله: "قال الخطيب ينبغي للإمام أن يتصفح أحوال المفتين فمن صلح للفتيا أقره، ومن لا يصلح منعه ونهاه أن يعود وتواعده بالعقوبة إن عاد وطريق الإمام إلى معرفة من يصلح الفتيا أن يسأل علماء وقته، ويعتمد أخبار الموثوق بهم، ثم روى بإسناده عن مالك رحمه الله قال: ما أفتيت حتى شهد لي سبعون أي أهل لذلك وفي رواية ما أفتيت حتى سألت من هو أعلم مني هل يراني موضعاً لذلك قال مالك: ولا ينبغي لرجل أن يرى نفسه أهلاً لشيء حتى يسأل من هو أعلم منه"⁽³⁾.

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: "من أفتى الناس وليس بأهل للفتوى فهو آثم عاص ومن أقره من ولاة الأمور على ذلك فهو آثم أيضاً قال أبو الفرج بن الجوزي رحمه الله: ويلزم ولي الأمر منعهم كما فعل بنو أمية وهؤلاء بمنزلة من يدل الركب وليس له علم بالطريق وبمنزلة الأعمى الذي يرشد الناس إلى القبلة وبمنزلة من لا معرفة له بالطب وهو يطب الناس، بل هو أسوأ حالا من هؤلاء كلهم، وإذا تعين على ولي الأمر منع من لم يحسن التطب من مداواة المرضى فكيف بمن لم يعرف الكتاب والسنة ولم يتفقه في الدين"⁽¹⁾.

(1) السنة للمروزي.

(2) جامع بيان العلم.

(3) آداب الفتوى.

(1) إعلام الموقعين.

وقال أبو حصين الأسدي: "إن أحدهم ليفتي في المسألة لو وردت على عمر لجمع لها أهل بدر"، وقال الشافعي: سمعت مالكا يقول سمعت ابن عجلان يقول: "إذا أغفل العالم لا أدري أصيبت مقاتلة" وذكره ابن عجلان عن ابن عباس، وقال ابن وهب: سمعت مالكا يقول: "العجلة في الفتوى نوع من الجهل والحرق"، وعن سفيان بن عيينة وسحنون: "أجسر الناس على الفتيا أقلهم علما"، وقال سفيان: "من فتنة الرجل إذا كان فقيها أن يكون الكلام أحب إليه من السكوت".

تحريم الفتوى بما يخالف الكتاب والسنة:

لقد حرم الله تعالى القول في شرعه بغير علم، والإفتاء بما يخالف الكتاب والسنة من أقوال أهل العلم، أو القول بمجرد الرأي، أو تتبع رخص العلماء وزلاتهم، أو التخيير بين أقوال أهل العلم دون الرجوع إلى الكتاب والسنة، وقد قال تعالى: {يَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوًا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ. إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ}.

وقال تعالى: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ}.

وقال تعالى: {وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يُفْلِحُونَ. مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ}.

وقال تعالى: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا}، والآيات في هذا الأصل كثيرة.

وقال صلى الله عليه وسلم: "من أفتي بغير علم كان إثمه على من أفتاه ومن أشار على أخيه بأمر يعلم أن الرشد في غيره فقد خانته" رواه أبو داود، وقد تقدم حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما المتفق عليه.

وعن علي رضي الله عنه قال: لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم "يمسح على ظاهر حقيقه" رواه أبو داود.

وعن ابن شهاب أن سالم بن عبد الله حدثه أنه سمع رجلا من أهل الشام وهو يسأل عبد الله بن عمر عن التمتع بالعمرة إلى الحج فقال عبد الله بن عمر: هي حلال. فقال الشامي: إن أباك قد نهي عنها فقال عبد الله بن عمر: رأيت إن كان أبي نهي عنها وصنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبي نتبع أم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال الرجل: بل أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: لقد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذي.

وقال الإمام الشاطبي رحمه الله: "وأیضا فإن ذلك يفضي إلى تتبع رخص المذاهب من غير استناد إلى دليل شرعي وقد حكى ابن حزم الإجماع على أن ذلك فسق لا يحل، وأیضا فإنه مؤد إلى إسقاط التكليف في كل مسألة مختلف فيها، لأن حاصل الأمر مع القول بالتخيير أن للمكلف أن يفعل إن شاء ويترك إن شاء، وهو عين إسقاط

التكليف بخلاف ما إذا تقيد بالترجيح، فإنه متبع للدليل، فلا يكون متبعا للهوى ولا مسقطا للتكليف⁽¹⁾، وقال الأوزاعي: "عليك بالأثر وإن رفضك الناس، وإياك وآراء الرجال وإن زخرفوه بالقول، فإن الأمر ينجلي وأنت فيه على طريق مستقيم"، وقال الفريابي ثنا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي قال سمعت الأوزاعي يقول: "عليك بأثار من سلف وإن رفضك الناس، وإياك وآراء الرجال وإن زخرفوا لك القول"، وقال الأوزاعي: "إذا بلغك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث فإياك أن تأخذ بغيره، فإنه كان مبلغا عن الله عز وجل"، وقال ابن أبي خيثمة ثنا الحوطي ثنا إسماعيل بن عياش عن سودة بن زياد وعمرو بن المهاجر عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى الناس "إنه لا رأي لأحد مع سنة سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم"، وقال أبان بن عيسى بن دينار عن أبيه عن ابن القاسم عن مالك عن ابن شهاب قال: "دعوا السنة تمضي لا تعرضوا لها بالرأي"، وقال ابن شهاب: "إن اليهود والنصارى إنما انسلخوا من العلم الذي كان بأيديهم حين اشتقوا الرأي وأخذوا فيه"، وعن مسروق "من يرغب برأيه عن أمر الله يضل"، وقال بشر بن الوليد قال أبو يوسف: "لا يحل لأحد أن يقول مقالتنا حتى يعلم من أين قلنا"، وقال جعفر الفريابي حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي حدثني الهيثم بن جميل قال قلت لمالك بن أنس يا أبا عبد الله إن عندنا قوما وضعوا كتبنا يقول أحدهم ثنا فلان عن فلان عن عمر بن الخطاب بكذا وكذا وفلان عن إبراهيم بكذا ويأخذ بقول إبراهيم قال مالك وصح عندهم قول عمر قلت إنما هي رواية كما صح عندهم قول إبراهيم فقال مالك هؤلاء يستتابون"، قال الإمام ابن القيم رحمه الله: "وقد صرح مالك بأن من ترك قول عمر بن الخطاب لقول إبراهيم النخعي أنه يستتاب، فكيف بمن ترك قول الله ورسوله لقول من هو دون إبراهيم أو مثله"⁽¹⁾.

ومما أجمع سلف الأمة على تحرمه أن يقدم قول عالم على نصوص الكتاب والسنة، قال الإمام ابن القيم رحمه الله: "وأیضا فإننا نعلم بالضرورة أنه لم يكن في عصر الصحابة رجل واحد اتخذ رجلا منهم يقلده في جميع أقواله، فلم يسقط منها شيئا، وأسقط أقوال غيره فلم يأخذ منها شيئا، ونعلم بالضرورة أن هذا لم يكن في عصر التابعين ولا تابعي التابعين فليكنذبنا المقلدون برجل واحد سلك سبيلهم الوخيمة في القرون الفضيلة على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما حدثت هذه البدعة في القرن الرابع المذموم على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم".

وقال العلامة الشنقيطي رحمه الله: "وأما نوع التقليد الذي خالف فيه المتأخرون الصحابة وغيرهم من القرون المشهود لهم بالخير فهو تقليد رجل واحد معين دون غيره من جميع العلماء، فإن هذا النوع من التقليد لم يرد به نص من كتاب ولا سنة ولم يقل به أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من القرون الثلاثة المشهود لهم بالخير وهو مخالف لأقوال الأئمة الأربعة رحمهم الله، فلم يقل أحد منهم بالجمود على قول رجل واحد

(1) الموافقات.

(1) إعلام الموقعين.

معين دون غيره من جميع علماء المسلمين، فتقليد العالم المعين من بدع القرن الرابع، ومن يدعي خلاف ذلك فليعين لنا رجلاً واحداً من القرون الثلاثة الأولى التزم مذهب رجل واحد معين، ولن يستطيع ذلك أبداً، لأنه لم يقع ألبتة⁽¹⁾، وقد نهى الأئمة الأربعة عن الأخذ بأقوالهم إذا خالفت الكتاب والسنة، فقال الإمام أبو حنيفة رحمه الله: "إذا صح الحديث فهو مذهبي"، وقال: "لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه"، وفي رواية: "حرام على من لم يعرف دليلي أن يُفتي بكلامي"، وفي رواية: "ويحك يا يعقوب لا تكتب كل ما تسمع مني، فإني قد أرى الرأي اليوم وأتركه غداً، وأرى الرأي غداً وأتركه بعد غد"، وقال: "إذا قلت قولاً يخالف كتاب الله تعالى وخبر الرسول صلى الله عليه وسلم فاتركوا قولي".

وقال الإمام مالك بن أنس رحمه الله: "إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي؛ فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه"، وقال: "ليس أحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلا ويؤخذ من قوله ويترك؛ إلا النبي صلى الله عليه وسلم".

وقال الإمام الشافعي رحمه الله: "ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتعزب عنه، فمهما قلت من قول، أو أصلت من أصل فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف ما قلت؛ فالقول ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو قولي"، وقال: "أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحل له أن يدعها لقول أحد"، وقال: "إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فقولوا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ودعوا ما قلت".

وقال: "إذا صح الحديث فهو مذهبي"، وقال: "أنتم أعلم بالحديث والرجال مني، فإذا كان الحديث الصحيح؛ فأعلموني به أي شيء يكون: كوفيّاً أو بصريّاً أو شامياً؛ حتى أذهب إليه إذا كان صحيحاً"، وقال: "كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أهل النقل بخلاف ما قلت؛ فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي".

وقال: "إذا رأيتموني أقول قولاً، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه فاعلموا أن عقلي قد ذهب"، وقال "كل ما قلت؛ فكان عن النبي صلى الله عليه وسلم خلاف قولي مما يصح فحديث النبي أولى، فلا تقلدوني"، وقال: "كل حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو قولي، وإن لم تسمعه مني"، وقال: "مثل الذي يطلب العلم بلا حجة كمثّل حاطب ليل يحمل حزمة حطب وفيه أفعى تلدغه وهو لا يدري".

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: "لا تقلدني، ولا تقلد مالكاً ولا الشافعي ولا الأوزاعي، ولا الثوري، وخذ من حيث أخذوا"، وفي رواية: "لا تقلد دينك أحداً من هؤلاء، ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فخذ به، ثم التابعين بعد الرجل فيهم مخير"، وقال: "الاتباع أن يتبع الرجل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، ثم هو من بعد مع التابعين مخير"، وقال "رأي الأوزاعي، ورأي مالك، ورأي أبي حنيفة كله رأي، وهو

(1) أضواء البيان.

عندي سواء، وإنما الحجة في الآثار"، وقال "من رد حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فهو على شفا هلكة"، وقال "من قلة فقه الرجل أن يقلد دينه الرجال" وقال "عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته، يذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول: {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ}، أتدري ما الفتنة، الفتنة: الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك".

باب: الجنايات والحدود

القصاص:

لقد شرع الله تعالى القصاص حياة للناس وحفظاً لأنفس من التعدي فقال تعالى: **{وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}**، فإذا قُتِلَ مسلم أو مسلمة فإن لأولياء القتل أن يختاروا القصاص، أو الدية، أو العفو، وهذا هو العدل الذي أمر الله تعالى به فلا يجوز الاعتداء على أقارب الجاني كما كان يفعل أهل الجاهلية، وهو ما يفعله بعض عصاة المسلمين، وقد قال الله تعالى: **{وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا}**، أي لا يمثل الولي بالجاني فيسرف في القتل، وقيل لا يقتل غير القتال، وقد أخرج البيهقي في سننه عن زيد بن أسلم " أن الناس في الجاهلية إذا قتل الرجل من القوم رجلاً لم يرضوا حتى يقتلوا به رجلاً شريفاً إذا كان قاتلهم غير شريف لم يقتلوا قاتلهم وقتلوا غيره فوعظوا في ذلك بقول الله تبارك وتعالى **{وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا}** "، وأخرج ابن أبي شيبة وغيره عن طلق بن حبيب في قوله **{فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ}** قال " لا يقتل غير قاتله ولا يمثل به"، وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله **{فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ}** قال " لا يقتل غير قاتله".

و عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "أبغض الناس إلى الله ثلاثة ملحد في الحرم، ومبتغي في الإسلام سنة الجاهلية ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه" أخرجه البخاري. والقصاص كما يشرع في النفس فكذلك يشرع في الجراح والأطراف مع المساواة، وكذلك يشرع في الضربة واللطم واللكمة واللكزة أو السب مع المساواة في القصاص، وتفصيل ذلك في كتب الفقه.

الحدود والتعزيرات:

الحدود هي العقوبات المقدرة شرعاً وهي حد الزنا، وحد السرقة، وحد الخمر، وحد القذف، وحد الحرابة، وحد الردة، فإن المعاصي منها ما فيه حد وليس فيه كفارة كالمعاصي التي شرعت فيها الحدود، ومن المعاصي ما فيه كفارة ولا حد فيه كجماع الصائم في نهار رمضان، والجماع في الإحرام، ومن المعاصي ما ليس فيه حد ولا كفارة فيشرع فيه التعزير وهو العقوبة على كل المعصية لا حد فيها ولا كفارة، فهو عقوبة غير مقدرة فيجتهد القاضي في قدرها بحسب كثرة الذنب في الناس وقتله فإذا كثرت الذنوب زاد في التعزير، وبحسب حال الجاني فيزيد في تعزير الجاني المصر على ارتكاب المعاصي والفجور أكثر من المقل في ذلك، وكذلك يختلف قدر التعزير بحسب كبر الذنب وصغره.

والتعزير ليس لأقله حد ولا يقيد أكثره بأقل الحدود، ولكن إذا كانت المعصية من جنس حد من الحدود فلا يبلغ بعقوبة الجاني قدر الحد كمن قبل امرأة أو مسها بيده فلا يبلغ تعزيره حد الزنا.

والتعزير أنواع: فيكون بالتوبيخ والزجر، ويكون بالحبس والسجن، ويكون بالنفي والتغريب، ويكون بالضرب، ويكون بالعقوبات المالية وهي أقسام فمنها ما هو إتلاف كتحريق موسى عليه السلام العجل، وكهم النبي صلى الله عليه وسلم بتحريق بيوت من يتخلفون عن صلاة الجماعة، وكهدم مسجد الضرار، وكحرق عمر رضي الله عنه حانوتا يباع فيه الخمر، وكأمر علي رضي الله عنه بتحريق قرية يباع فيها الخمر، ومن العقوبات المالية التغيير كتغيير الصور المجسمة وغير المجسمة، ومن العقوبات المالية التغريم كتغريم مانع الزكاة، وتغريم السارق من غير حرز. ويكون التعزير بالهجر وترك السلام على من ارتكب معصية حتى يتوب إذا ترجحت المصلحة في هذا، ويكون التعزير بالعزل من العمل كما عزل عمر رضي الله عنه أحد عماله حين بلغه أنه كان يتمثل بأبيات من الشعر فيها ذكر الخمر، قال الإمام ابن كثير رحمه الله " وقد ذكر محمد بن إسحاق ومحمد بن سعد في الطبقات والزيبر بن بكار في كتاب الفكاهة أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل النعمان بن عدى بن نضلة على ميسان من أرض البصرة وكان يقول الشعر فقال:

ألا هل أتى الحسناء أن خليلها	بميسان يسقي في زجاج وحنتم
إذا شئت غنتني دهاقين قرية	ورقاصة تحنو على كل منسم
فإن كنت ندماي فبالأكبر اسقني	ولا تسقني بالأصغر المتثلتم
لعل أمير المؤمنين يسوؤه	تنادمنا بالجوسق المتهدم

فلما بلغ ذلك أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: أي والله إنه ليسوءني ذلك، ومن لقيه فليخبره أي قد عزلته وكتب إليه عمر { بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * حم * تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ * غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ } أما بعد فقد بلغني قولك:

لعل أمير المؤمنين يسوءه تنادمنا بالجوسق المتهدم

وأيم الله إنه ليسوءني وقد عزلتك، فلما قدم على عمر بكتته بهذا الشعر، فقال: والله يا أمير المؤمنين ما شربتها قط وما ذاك الشعر إلا شيء طفح على لساني. فقال عمر أظن ذلك، ولكن والله لا تعمل لي عملا أبدا وقد قلت ما قلت⁽¹⁾، وقال بعض أهل العلم بجواز القتل تعزيرا كقتل الجاسوس المسلم.

(1) تفسير القرآن العظيم.

مقاصد العقوبات الشرعية:

أولاً: تحقيق الإيمان:

إن إيمان العبد لا يتحقق إلا بالتحاكم إلى شرع الله، واجتناب التحاكم إلى غير شرع الله من الطواغيت كالقوانين الوضعية وغيرها، وقد قال تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا. وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا}.

وقال تعالى: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا}، فنفى الله تعالى الإيمان، وأكد النفي بالقسم وتكرار أداة النفي، حتى يحكموا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما شجر بينهم، و "ما" في قوله {فِيمَا} موصولة بمعنى الذي، وهي من صيغ العموم، فتعم كل ما تشاجر فيه المتشاجرون، ولم يقتصر على مجرد التحاكم، بل ضم إليه انتفاء الحرج والضيق من الحكم، وأن يسلموا وينقادوا له انقيادا تاما، فلا يعارضون حكمه ظاهرا ولا باطنا، بل ينقادون لحكمه ظاهرا وباطنا.

الثاني: سياسة الردع، وحفظ الضرورات، وإصلاح الناس:

من المقاصد الشرعية في إقامة العقوبات، تحقيق سياسة الردع، فإن هذا المقصد من أعظم المقاصد التي ينبغي للمسلم المعرفة بها ليزداد فقها وعلما في العقوبات الشرعية ومقاصدها، وهذه المعرفة بهذا المقصد من أهم المعارف في السياسة الشرعية التي يحتاجها ولاة الأمور لإصلاح المجتمع وطهارته، وردع أهل الفساد والإجرام، وقد قال أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه: "إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن".

وسياسة الردع في الشريعة الإسلامية تكون في حق الكفار المحاربين بالتنكيل بهم من خلال الجهاد في سبيل الله وتكون في حق من ارتكب جرما من المسلمين استحق عليه العقوبة الشرعية، وقد قال الله تعالى في شأن الكافرين المحاربين: {فَإِذَا تَفَفَّقْنَاهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرَّدْ بِهِمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ} أي نكل بهم نكالا يشردهم، ويبدد، ويردع من سواهم من الكفار، حتى لا يفعلوا فعلهم.

وقال تعالى في القصاص: {وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} فإن القصاص من القاتل يردع الكثير ممن يريدون ارتكاب جريمة القتل عن فعلها، فتصان حياة الناس، وتحفظ دماؤهم بسبب عقوبة القصاص الرادعة، وقد أخرج عبد بن حميد عن قتادة قال "جعل الله هذا القصاص حياة وعبرة لأولي الألباب وفيه عظة لأهل الجهل والسفه كم من رجل قد هم بداهية لولا مخافة القصاص لوقع بها ولكن الله حجز عباده بها بعضهم عن بعض وما أمر الله بأمر قط إلا وهو أمر إصلاح في الدنيا والآخرة وما نهي الله عن أمر إلا وهو أمر فساد والله أعلم بالذي يصلح خلقه".

وقال الإمام ابن جرير رحمه الله: "ولكم يا أولي العقول فيما فرضت عليكم وأوجبت لبعضكم على بعض من القصاص في النفوس والجراح والشجاج ما منع به بعضكم من قتل بعض وقدع بعضكم عن بعض فحييتهم بذلك فكان لكم في حكمي بينكم بذلك حياة"⁽¹⁾.

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: "فلو لا القصاص لفسد العالم وأهلك الناس بعضهم بعضا ابتداء واستيفاء، فكان في القصاص دفعا لمفسدة التجري على الدماء بالجناية وبالاستيفاء... فكم لله سبحانه لعباده الأحياء والأموات في الموت من نعمة لا تحصى، فكيف إذا كان فيه طهرة للمقتول، وحية للنوع الإنساني، وتشفي للمظلوم، وعدل بين القاتل والمقتول"⁽¹⁾.

وقال تعالى: **{الرَّائِيَةُ وَالرَّائِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهَدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ}** والرأفة المنهي عنها في الآية ليست الرأفة الطبيعية، إنما الرأفة التي تؤدي إلى تعطيل إقامة الحد أو تخفيف الضرب، فلا يكون موجعا رادعا، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "فينبغي أن يعرف أن إقامة الحدود رحمة من الله بعباده فيكون الوالي شديدا في إقامة الحد لا تأخذه رأفة في دين الله فيعطله، ويكون قصده رحمة الخلق بكف الناس عن المنكرات لا شفاء غيظه وإرادة العلو على الخلق، بمنزلة الوالد إذا أدب ولده، فإنه لو كف عن تأديب ولده كما تشير به الأم رقة ورأفة لفسد الولد، وإنما يؤديه رحمة به وإصلاحا لحاله مع أنه يود ويؤثر أن لا يجوجه إلى تأديب، وبمنزلة الطبيب الذي يسقى المريض الدواء الكريه وبمنزلة قطع العضو المتآكل والحجم وقطع العروق بالفصاد ونحو ذلك، بل بمنزلة شرب الانسان الدواء الكريه وما يدخله على نفسه من المشقة لينال به الراحة، فهكذا شرعت الحدود، وهكذا ينبغي أن تكون نية الوالي في إقامتها فإنه متى كان قصده صلاح الرعية والنهي عن المنكرات يجلب المنفعة لهم ودفع المضرة عنهم وابتغى بذلك وجه الله تعالى وطاعة أمره ألان الله له القلوب، وتيسرت له أسباب الخير وكفاه العقوبة البشرية، وقد يرضى المحدود اذا أقام عليه الحد" وقال: "ومن المعلوم أن ألم العلاج النافع أيسر وأخف من ألم المرض الباقي وبهذا يتبين أن العقوبات الشرعية كلها أدوية نافعة يصلح الله بها مرض القلوب وهي من رحمة الله بعباده ورأفته بهم الداخلة في قوله تعالى **{وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ}** فمن ترك هذه الرحمة النافعة لرأفة يجدها بالمريض، فهو الذي أعان على عذابه وهلاكه، وإن كان لا يريد إلا الخير إذ هو في ذلك جاهل أحمق كما يفعله بعض النساء والرجال الجهال بمرضاهم ومن يربونه من أولادهم وغلمانهم وغيرهم في ترك تأديبهم وعقوبتهم على ما يأتونه من الشر ويتكونه من الخير رأفة بهم"⁽¹⁾، فإن الإسلام دين الرحمة، ومن مقتضى الرحمة بعموم المسلمين وبالجملي أن تقام الحدود كما أمر الله تعالى ليحفظ الدين، وتصلح الأعراس، والدماء، والأموال، والعقول، وأما القوانين الوضعية، فغلبت الرأفة بالجملي

(1) جامع البيان.

(1) إعلام الموقعين.

(1) مجموع الفتاوى.

وخففت من عقوبته ولم ترأف بالمجتمع المهدد بمثل هذه الجرائم والأخطار، مما جعل المجرمين يتمادون في إجرامهم، وعدوانهم على الناس بعد أن ضعف الرادع الذي يكفهم ويردعهم.

و تأمل عقوبة ارتكاب الفاحشة كالزنا واللواط، حيث أوجب الله تعالى رجم الزاني المحصن، وهي عقوبة مغلظة، ناسبت قوة الداعي في النفوس إلى الزنا، الذي هو أقوى في كثير من النفوس من دواعي العدوان الأخرى كالقتل، والسرقه ونحوها، مع وجود المغريات والمهيجات الكثيرة التي تقرب منها وتدعو إليها، كدعوة المفسدين من النصارى واليهود وغيرهم في وسائل إعلامهم إليها بدعوى الحرية، أو كالنظر المحرم إلى النساء، أو الاختلاط أو التبرج أو غيرها.

و هذا الدعي إلى الزنا وهو الشهوة وحب الفاحشة، قد وصفه الله تعالى بأنه سكرة، وهي سكرة أعظم من سكرة الخمر، فإن سكرة الخمر لا تدوم، وأما سكرة الفاحشة فهي دائمة إلا من أفاقه الله تعالى منها، قال الله تعالى: **{وَجَاءَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَسْتَبْشِرُونَ. قَالَ إِنَّ هَؤُلَاءِ ضَيْفِي فَلَا تَفْضَحُون. وَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُون. قَالُوا أَوْلَمْ نُنْهَكَ عَنِ الْعَالَمِينَ. قَالَ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ. لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُون. فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةَ مُشْرِقِينَ. فَجَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ. إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ}**، وهذه آيات عظيمة تدل على شناعة الفاحشة وخطرها على المجتمع، وفتكها بالأخلاق والأعراض، ففيها وصف حب الفاحشة بالسكرة، وهو يدل على أنها تذهب عقل صاحبها، كما يذهب الخمر عقل السكران، ولهذا فلا يميز من سكر بالشهوة بين الصواب والخطأ وهذا هو العمه، كما قال تعالى: **{لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُون}** أي يترددون ويتحيرون في غوايتهم فلا يميزون بين معروف ومنكر، بل يهرعون إلى شهواتهم دون نظر في العواقب، وهذا بين في انفعالهم واندفاعهم كما قال تعالى: **{وَجَاءَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَسْتَبْشِرُونَ}** أي يستبشرون بمحيي ضيف إلى لوط عليه السلام، أملا منهم أن يفعلوا الفاحشة بهم، وقال تعالى **{وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ}** أي لفرحهم بهم يهرولون ويسرعون. وفيها أن سكرة الشهوة التي تذهب العقل تصد صاحبها عن قبول النصح فلا يلتفت إلى لوم اللاتمين ونصح الناصحين، وهذا بين في أعراض قوم لوط عن نصح لوط عليه الصلاة والسلام.

و فيها أن سكرة الشهوة تجعل صاحبها لا يبالي بانتهاك أعراض الناس، وما يلحق بهم وبأقاربهم، أو من هم ضيف عنده من الفضيحة والخزي والإهانة، كما قال الله تبارك وتعالى: **{قَالَ إِنَّ هَؤُلَاءِ ضَيْفِي فَلَا تَفْضَحُون. وَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُون}**، وتأمل هذا الحديث العظيم وكيف بين فيه النبي صلى الله عليه وسلم بشاعة فاحشة الزنا، وشدة وقعها على أقارب المزني بها لمن جاء يستأذنه بفعلها، فعن أبي أمامة رضي الله عنه قال "إن فتى شابا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ائذن لي بالزنا فأقبل القوم عليه فزجروه وقالوا مه مه فقال أذنه فدنا منه قريبا قال فجلس قال "أتحبه لأملك؟" قال لا والله جعلني الله فداءك قال "ولا الناس يحبونه لأمهاتهم" قال "أفتحبه لابنتك؟" قال لا والله يا رسول الله جعلني الله فداءك قال "ولا الناس يحبونه لبناتهم" قال "أفتحبه لأختك؟" قال لا والله جعلني الله فداءك قال "ولا الناس يحبونه لأخواتهم" قال "أفتحبه لعمتك؟" قال لا والله جعلني الله فداءك قال "ولا الناس يحبونه لعماتهم" قال "أفتحبه لخالتك؟" قال لا والله جعلني الله فداءك قال

"ولا الناس يحبونه لخالقاتهم" قال فوضع يده عليه وقال "اللهم اغفر ذنبه، وطهر قلبه، وحسن فرجه" فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء" رواه أحمد.

وفي الآيات أن سكرة الفاحشة تصد عن الطهارة والطيبات، كالزواج، وتفتح أبواب الفواحش والذائل، وانتهاك الحرمات في المجتمع، كما قال تعالى {قَالَ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي إِن كُنْتُمْ فَاعِلِينَ}، وقال تعالى {قَالَ يَقُومُ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ. قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتَمَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقِّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُزِيدُ}، فحثهم لوط عليه الصلاة والسلام على التزوج بالنساء، وذكر أنهن بناته، لأن النبي في أمته بمكانة الوالد كما قال الله تعالى عن لوط عليه الصلاة والسلام أنه قال لقومه: {أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ. وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ}.

ولما كانت سكرة الشهوة بهذه القوة، والاندفاع الأعمى الجارف الذي ينتهك الأعراض والحرمات، ويفسد المجتمعات، جاءت الشريعة بجد الرجم، لردع هذه السكرة، وكبح جماحها، وكف عدوانها عن الناس، مع ما في الرجم من التذكير بعقوبة قوم لوط.

ثالثا: حصول البركات وزيادة الأرزاق للعباد:

ابتعاد الناس عن المعاصي، وفعلهم للطاعات من أسباب حصول البركات من السماء والأرض، وزيادة الأرزاق، ومن أعظم ما يكف الناس عن ارتكاب المعاصي ويردعهم، إقامة الحدود الشرعية، وقد قال الله تعالى: {ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ}، وقال تبارك وتعالى: {وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنْ رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمَنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ}، وقال صلى الله عليه وسلم "حد يعمل به في الأرض خير لأهل الأرض من أن يمطروا أربعين صباحا" رواه ابن ماجه.

رابعا: التطهير:

ومن مقاصد العقوبات تطهير الجاني من إثم المعصية، وقد بوب البخاري في صحيحه فقال "باب: الحدود كفارة" ثم روى بإسناده عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال: "بابعوني على ألا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا" وقرأ هذه الآية كلها "فمن وفي منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به فهو كفارته ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه إن شاء غفر له وإن شاء عذبه" والحديث رواه مسلم أيضا في صحيحه، فقوله صلى الله عليه وسلم "فعوقب به" يشمل كما ذكر ابن رجب رحمه الله أنواع العقوبات الشرعية كالعقوبات المقدره وهي الحدود، أو غير المقدره كالتعزيرات ويشمل أيضا العقوبات القدرية كالمصائب والأسقام وغيرها، وقد جاء ما عز بن مالك والغامدية رضي الله عنهما يطلبان من النبي صلى الله عليه وسلم إقامة الحد للتطهير من الذنب، وأما العقوبات في القوانين الوضعية فلا يحصل بها التطهير من الذنوب وإنما هي من العدوان على الناس وظلمهم وتعذيبهم.

خامسا: العدل والقصاص:



العقوبات الشرعية هي من شريعة الله التي هي عدل الله تعالى في الأرض بين عباده، وقد قال الله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً}، وقال تعالى: {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ}، فكل من حكم بغير شرع الله فهو ظالم، وكل تشريع وحكم غير شرع الله تعالى وحكمه كالقوانين الوضعية وغيرها فهو ظلم محض وإن سماه أصحابه عدلاً، فهو ظلم عظيم في حق الله تعالى لأنه شرك بالله تعالى كما قال تعالى: {وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِأَبْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ}، وهو ظلم في حق العباد لفسو الفاحشة والفساد في المجتمع، وشيوع الجرائم وانتشارها، بسبب تعطيل العقوبات الشرعية التي تكف وتردع المجرمين والمعتدين الذين يروعون الناس ويعتدون عليهم، وهي ظلم على المخني عليه وأوليائه بجرمانهم من حقهم في القصاص من الجاني، وهي ظلم للجاني بجرمانه من التطهير بالعقوبات الشرعية، والعدوان عليه وتعذيبه بالعقوبات القانونية الباطلة، واستبدال ما فيه تأديبه وصلاحه من العقوبات الشرعية بما فيه إفساده وتعليمه أنواع الإجرام في السجون التي جعلها أصحاب القوانين الوضعية العقوبة الأساسية في قوانينهم.

باب: الجهاد والإعداد

فصل: الجهاد في سبيل الله

لقد خلق الله تعالى الخلق لغاية واحدة، وهي عبادته وحده لا شريك له، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾، وختم الرسالات بدين الإسلام، الذي لا يقبل من أحد سواه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾، فالخلق خلق الله تعالى وعبده، والأرض أرض الله، كما قال الله تعالى: ﴿قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾، وقال تعالى ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾، وليست الأرض ملكاً وحقاً للطواغيت الذين يتسلطون على قطعة من الأرض هنا أو هناك، ويستعبدون أهلها.

فقارة أمريكا الشمالية مثلاً، أو قارة أمريكا الجنوبية، أو غيرها من القارات هي أرض الله تعالى الذي له ملك السماوات والأرض، ومن يسكن في هذه القارات من الناس هم خلق الله تعالى، خلقهم لعبادته وحده لا شريك له، ولم يخلقهم لتستعبدهم الأحزاب السياسية الكافرة، فإذا تيقن المسلم بهذا الأصل من أصول الاعتقاد تبين له نعمة الله تعالى على العباد، ورحمته بهم إذ شرع جهاد الطلب وهو قتال الكفار في قعر دارهم لتكون كلمة الله هي العليا، وتحرر الأرض من استيلاء الطواغيت عليها، ويحرر الناس من العبودية لغير الله تعالى.

وقد دل على جهاد الطلب، وابتداء الكفار بالقتال، الكتاب والسنة والإجماع، فأما الكتاب، فقال الله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ﴾، وقال تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾، وغيرها من الآيات، وقال صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله تعالى" رواه البخاري ومسلم.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم" رواه أحمد، وغيرها من الأحاديث، وقد أجمع علماء الأمة على جهاد الطلب، وهو من أظهر الإجماعات وأبينها. فقد تواترت على جهاد الطلب نصوص الكتاب والسنة ودلت عليه غزوات النبي صلى الله عليه وسلم وسيرته، كما دلت عليه أقوال الصحابة رضي الله عنهم وتابعيهم وجهادهم وفتوحاتهم، ومضى على هذا من اتبعهم

بإحسان إلى يومنا هذا، فمن تدبر أقوال الصحابة رضي الله عنهم وتابعيهم، وغزواتهم وفتوحاتهم، وتدبر آثار فتوحاتهم التي لا تزال باقية وشاهدة إلى اليوم، ودخول الناس في دين الله أفواجا من أطراف الصين إلى المغرب، حصل له بمجموع ذلك علم ضروري أن هذا الإجماع من أبين الإجماعات وأظهرها، قال ابن النحاس رحمه الله: "اعلم أن جهاد الكفار في بلادهم فرض كفاية باتفاق العلماء. وحكي عن ابن المسيب وابن شبرمة أنه فرض عين" (1).

و قال الشريبي رحمه الله: " (فللكفار حالان أحدهما يكونون ببلادهم) مستقرين بها غير قاصدين شيئا من بلاد المسلمين (فرض كفاية) كما دل عليه سير الخلفاء الراشدين وحكى القاضي عبد الوهاب فيه الإجماع" (1)، ونقل ابن عطية رحمه الله الإجماع في كتابه المحرر الوجيز.

فكل من قرأ من صغار المسلمين أو كبارهم سيرة النبي صلى الله عليه وسلم، وسيرة الصحابة رضي الله عنهم، وجهادهم وفتوحاتهم، تيقن بدهشة أن جهادهم لإقامة دين الله في الأرض وإبلاغ الدعوة للناس، ولا يتبادر إلى ذهن أحدهم عندما يقرأ في فتوحات الأندلس مثلا، أن المسلمين فتحوها دفاعا عن دولة الإسلام، لأن ساكنيها كانوا يشكلون خطرا وتهديدا للدولة الإسلامية، ولو تحاشى ساكنوها تهديد المسلمين ودولتهم لما فتحها المسلمون.

فجهاد الطلب من الأمور الواضحة البينة، ومن المقررات عند علماء المسلمين وعوامهم، وقد مضى المسلمون على هذا، حتى أظهر في زماننا بعض المهزومين المبتدعة القول بإنكار جهاد الطلب وأن الجهاد في الإسلام إنما هو جهاد دفع فقط، وخالفوا بهذا كتاب الله تعالى، وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، والإجماع، واتبعوا المشابهة وحرفوا الكلم عن مواضعه وافتروا على الله الكذب وأنكروا فريضة من فرائض الله، وجعلوا الله شركاء في أرضه وخلقه، فغاية قولهم أن طواغيت الكفار وأحزابهم السياسية من حقهم أن يتسلطوا على أجزاء من أرض الله ويحكموا فيها، ومن حقهم أن يستعبدوا الشعوب التي تحت تسلطهم وقهرهم، كقول الذين قال الله تعالى عنهم: **{ وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ }**، فتأمل قوله تعالى **{ مِمَّا ذَرَأَ }**، أي مما خلق، فهو تبارك وتعالى خالق كل شيء، والمشركون يجعلون له من خلقه جزءا، كما قال تعالى **{ وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ مُبِينٌ }**.

وقد زل أيضا في هذا القول المنكر، والفرية العظيمة بعض أهل العلم الذين يظن فيهم الخير والدعوة إلى الحق حين استمعوا إلى شبهات المهزومين المفترين، وأعرضوا عن الكتاب والسنة والإجماع، فحصل لهم الضلال بحسب إعراضهم.

(1) مشارع الأشواق.

(1) مغني المحتاج.

وأما حكم جهاد الطلب فهو فرض كفاية يفعل بحسب القدرة والإمكان، وقد قال الله تعالى: {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ}، ومن فرض الكفاية تحصين الثغور وحمايتها، بمن تحصل بهم الكفاية من الجنود.

و أما الحالات التي يتعين فيها الجهاد فهي ثلاث حالات:

أولها: إذا استنفر الإمام فرداً أو جماعة، فيجب على من استنفره أن ينفر للجهاد لقول الله تعالى: {يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْتَاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ. إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّهُ شَيْئاً وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}.

و قال صلى الله عليه وسلم: "لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا" رواه البخاري ومسلم.

و الثانية: إذا حضر المسلم في الصف للقتال، وقد قال الله تعالى: {يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا رَحْمَةً فَلَائِي تُولُوهُمْ الْأَذْبَارَ. وَمَنْ يُؤْمِدْ ذُبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفاً لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلَى فِتْنَةٍ فَكُفِّرْ بَاءً بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ}.

و الثالثة: أن يعتدي الكفار على بلد من بلاد المسلمين، ففي هذه الحالة يتعين الجهاد بالإجماع، وهو من أعظم الواجبات وأكدها وهو جهاد الدفع، فيجب الجهاد على أهل البلد التي اعتدى عليها الكفار أو المرتدون، ويتوسع الوجوب على الأقرب فالأقرب، حتى تحصل الكفاية ويدفع العدو، فإن بلاد المسلمين بمنزلة الأرض الواحدة، فلا عبرة في زمانا هذا بالحدود المصطنعة في بلاد المسلمين التي اختطها الصليبيون المستعمرون وعملاؤهم لتمزيق الأمة وإضعافها، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية "وأما قتال الدفع فهو أشد أنواع دفع الصائل عن الحرمه والدين فواجب إجماعاً، فالعدو الصائل الذي يفسد الدين والدنيا لا شيء أوجب بعد الإيمان من دفعه، فلا يشترط له شرط بل يدفع بحسب الإمكان" وقال: "وإذا دخل العدو بلاد الإسلام فلا ريب أنه يجب دفعه على الأقرب فالأقرب، إذ بلاد الإسلام كلها بمنزلة البلدة الواحدة، وأنه يجب النفيير إليه بلا إذن والد ولا غيرم"⁽¹⁾، وقال ابن عبد البر رحمه الله: "فرض عام متعين على كل أحد ممن يستطيع المدافعة والقتال وحمل السلاح من البالغين الأحرار، وذلك أن يجل العدو بدار الإسلام محاربا لهم، فإذا كان ذلك وجب على جميع أهل تلك الدار أن ينفروا ويخرجوا إليه خفافا وثقالا وشبابا وشيوخا، ولا يتخلف أحد يقدر على الخروج من مقاتل أو مكثراً، وإن عجز أهل تلك البلدة عن القيام بعدوهم كان على من قاربهم وجاورهم أن يخرجوا قلوباً أو كثروا على حسب ما لزم أهل تلك البلدة حتى يعلموا أن فيهم طاقة على القيام بهم ومدافعتهم، وكذلك كل من علم بضعفهم عن عدوهم وعلم أنه يدركهم ويمكنه غيائهم لزمه أيضا الخروج اليهم، فالمسلمون كلهم يد على من سواهم، حتى إذا قام بدفع العدو

(1) الاختيارات الفقهية.

أهل الناحية التي نزل العدو عليها، واحتل بها سقط الفرض عن الآخرين، ولو قارب العدو دار الإسلام ولم يدخلوها لزمهم أيضا الخروج إليه⁽²⁾.

والجهاد في وقتنا في فلسطين والعراق وأفغانستان والشيشان وغيرها هو من جهاد الدفع، وهو من أكد الواجبات وأعظمها، فيجب على أهل البلد التي اعتدى عليها الكفار أن يجاهدوا المعتدين ويدفعوهم ويتوسع الوجوب على الأقرب فالأقرب ممن حولهم من المسلمين.

ومن أخطر أنواع العدوان التي تواجهها الأمة في وقتنا هذا الحملة الصليبية التي تقودها الولايات المتحدة التي احتلت أفغانستان والعراق، وهي راغبة في المزيد من العدوان على المسلمين في دينهم وأنفسهم وأعراضهم وأموالهم وأراضيهم، وكل من عرف حقيقة هذه الحملة يعلم أن أهدافها تتجاوز العراق فهي تستهدف فرض الكفر على الأمة من خلال مشروعها المسمى " بالشرق الأوسط الكبير"، واستباحة بلاد المسلمين ونهب خيراتها ونفطها، وهي ساعية إلى تحقيق أهدافها بالترهيب العسكري والترهيب الإقتصادي والترهيب الإعلامي، إلا أن مخططات الصليبيين أصيبت بنكسة عظيمة في العراق بفضل الله تعالى حيث قام لجهادهم ولدفعهم المجاهدون الصادقون الذين تصدوا لعدوانهم وألحقوا بهم هزائم وخسائر كبيرة.

فالجهاد في العراق فرصة تاريخية عظيمة يجب على المجاهدين وأهل العلم الصادقين انتهازها والظفر بها، فإن هزيمة الصليبيين في العراق لها آثارها الكبيرة والتاريخية على المنطقة والأمة كلها، ومنها إيقاف الزحف الصليبي الشامل الذي يهدف إلى اكتساح الأمة واستباحتها، ومنها طردهم من العراق وتطهيره من رجسهم وكفرهم، ومنها إقامة دولة الإسلام في بلاد الرافدين، ومنها أن هزيمة الصليبيين في العراق لها تداعياتها الكبيرة وآثارها العظيمة في نصرة المسلمين المجاهدين في فلسطين وأفغانستان، فمن أمضوا العقود في التحسر على فلسطين والمسجد الأقصى، والعجز عن الوصول إلى الأرض المباركة فيها هي الفرصة قد حانت، فالصهاينة من النصارى البروستانت واليهود بمتناول اليد في بلاد الرافدين، فهاهم دونكم فخذوهم واحصروهم وأكثروا فيهم من التقتيل والإثخان.

ومنها أن الشبكة من الدويلات العميلة التي أسسها الصليبيون من خلال اتفاقية "سايكس بيكو" ومثيلاتها لحماية أطماعهم وأهدافهم في المنطقة، وحماية دولة اليهود في فلسطين وحفظ حدودها من أي محاولة للدفاع عن الأقصى ونصرة المسلمين المستضعفين، سوف تتهز أنظمتها الحاكمة هزة عظيمة بإذن الله تعالى إذا رأوا أمرتهم وحاميتهم الولايات المتحدة قد هزمت هزيمة ساحقة ومدمرة على أرض رافدين، واهتزاز هذه الدويلات ضرورة لكسر طوق الحماية حول دولة اليهود في فلسطين، ونصرة المسلمين هناك، وربما كانت تلك الهزة بإذن الله البداية التاريخية لزوال هذه الدويلات العميلة أو بالأحرى المستعمرات التي أصبحت قواعد انطلاق للحملة الصليبية على الإسلام والمسلمين.

(2) الكافي.

إن تاريخ الأمة خط بهدي الإسلام وبدماء المجاهدين والشهداء، ولو كان الإسلام مجرد كلمات حق تقال دون قوة تحمي كلمة الحق وتنصرها لما قامت للإسلام دولة، بل الإسلام دين واقعي قد جمع بين الكتاب الهادي والجهاد الذي ينصر شريعة الكتاب، فهذه حقيقة يجب أن يدركها كل مسلم فعندما تكون عالماً أو طبيباً أو مهندساً لا يمكن أن تبني حضارة إن لم تكن قبل ذلك مسلماً صادقاً مجاهداً، عندها فقط تستطيع أن تقيم دولة وتبني حضارة إذا كنت مجاهداً عالماً أو مجاهداً طبيباً أو مجاهداً مهندساً، فإذا كان المسلمون يجاهدون في سبيل الله وفيهم العالم والطبيب والمهندس وغيرهم من أهل الاختصاص بعد ذلك فقط يقيمون دولة الإسلام وبنون حضارة حقيقية، لأنهم بجهادهم في سبيل الله يحمون دولتهم وحضارتهم، وأما بدون الجهاد في سبيل الله فسوف يتخطفهم الأعداء، ويحكمون بلادهم، ويتداعون عليهم من كل صوب، ويستبيحون نفطهم ومعادنتهم وخيراتهم.

والواجب على المجاهدين وعموم المسلمين أن يستبينوا سبيل المجرمين الصليبيين، وأن يعرفوا أساليبهم في المكر بالشعوب وتطويعها والسيطرة عليها واستباحة خيراتها، وهي أساليب مكررة استخدمها البريطانيون وغيرهم من المستعمرين في الماضي، ويستخدمها الآن الصليبيون من الأمريكان والبريطانيين وحلفائهم في أفغانستان والعراق وغيرها وقد قال صلى الله عليه وسلم "لا يلدغ المؤمن من جحرٍ واحدٍ مرتين" متفق عليه.

فمن أساليب الغزاة المحتلين أن يستخدموا الشعارات المزخرفة المزينة المضللة: كالديمقراطية والحرية وغيرها كغطاء لأهدافهم الشريرة اللقيمة، وإجرامهم المبيت الدفين وقد قال تعالى: **{قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ}**، فيتوصلون من خلال صنيعتهم الديمقراطية إلى السيطرة السياسية والعسكرية والإقتصادية والثقافية على بلاد المسلمين.

ومن أساليبهم أن يستخدموا الديمقراطية لتمزيق الأمة وإضعافها من خلال الأحزاب اللادينية المرتبطة بالغزاة المحتلين، التي تنادي بالردة البواح والعصبية القومية المقيتة، فهذا الحزب ينادي بالإشتراكية بديلاً عن الإسلام، وذلك ينادي بالشيوعية، والآخر ينادي بالديمقراطية، والرابع ينادي بالقومية، وهلم جرا من الشعارات والمسميات، التي أدت بالأمة إلى التمزق والتشردم والضعف، وشتت صف المسلمين، وصدت عن الإيمان والجهاد في سبيل الله، وهي بهذا هيأت البلاد ومهدتها للاحتلال ثم تعاونت مع المحتلين في تضليل الناس وإشغالهم - بالديمقراطية وشعاراتها وانتخاباتها واستفتاءاتها العامة وغيرها من الضلالات وتوافه الأمور - عن واقع الاحتلال وخطره عن الأمة، وتبرر هذه الأحزاب جرائم المحتلين، وتقوم بالدعاية والترويج لبرامجهم وأهدافهم، وتدافع عن عملاء الاحتلال المرتدين من سياسيين أو إعلاميين أو عسكريين، وتشن حرباً جائرة على كل مسلم يسعى لدفع الصليبيين وتطهير البلاد من كفرهم وخبثهم ثم بعد جلاء الاحتلال عن البلاد تتولى هذه الأحزاب مواصلة ما بدأه الغزاة.

ومن أساليب الغزاة أن يقدموا عملاءهم كوزراء ومسؤولين ثم يوجهون في الخفاء من خلال المستشارين وغيرهم من اليهود والنصارى الذين يملون عليهم سياسة البلاد.

ومن أساليب الغزاة المستعمرين: أن يفرضوا على الشعب الذي تحت الاحتلال النظام اللاديني (العلماني) بالقوة والقهر، وبعد أن يستقر النظام الذي ارتضوه وجاءوا به، يدعون الناس أن ينتخبوا رئيساً لهم من المرشحين

الديمقراطيين بعد أن ضمنوا أن اختيار الشعب لن يخرج عن النظام العلماني الذي جاءوا به، وعن عملائهم المرشحين للرئاسة.

ومن أساليب الغزاة: أن يستخدموا الديمقراطية التي هي من أغلظ أنواع الكفر بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم لمحاربة المسلمين في دينهم الذي هو مصدر عزتهم وقوتهم، فتحت شعار الديمقراطية والحرية تفتح أبواب الكفر على مصراعها، وتستباح الفواحش كالزنا واللواط والسحاق وما يسمونه بزواج المثليين وغيرها من القبائح والرذائل. و من أساليب الغزاة المستعمرين: أن يستخدموا الطوائف المعادية للأمة المتغلغلة في داخلها لتحقيق أهدافهم كالرافضة السبئية والنصيريين والدروز والنصارى كالموارنة والأقباط والأنظمة والأحزاب العميلة المرتدة، ويستخدموا شعار حقوق الأقليات للتدخل في شؤون الآخرين.

ومن أساليب الغزاة الصليبيين: أن يزجوا بعملائهم المرتدين في المواجهات والمعارك مع المجاهدين لتقليل الخسائر في صفوفهم، فلا ضير عندهم أن تسيل دماء العملاء الرخيصة إذا كان هذا في حماية جنودهم.

و من أساليب المحتلين وأخطرها وأخفها: أن الغزاة يستعدون لجميع الاحتمالات ومنها إخراجهم بالقوة من البلاد التي اغتصبوها، ولهذا فهم يستعدون لهذه المرحلة بمحاولة إبراز شخصيات تتوافق معهم عقائدياً وفكرياً، ويظهرونها في وسائل الإعلام كقيادات للمقاومة وللشعب، حتى يضمنوا قبول الكثير من الناس لها والتفافهم حولها، ثم يتفاوضون معها ويسلمونها السلطة في البلاد، وقد يذهبون إلى أبعد من هذا فيبحثون عن بعض المنافقين المندسين بين صفوف المجاهدين ليسلموهم البلاد بعد أن يضمنوا قيامهم بتحقيق أهدافهم ومحاربتهم للإسلام وغدرهم بالمجاهدين الصادقين.

والغزاة لهم من أساليب المكر والدهاء التي قد تنطلي على البعض لشق صف المجاهدين والتفريق بينهم، ومن ذلك أن يسموا البعض بالمقاومة أو بالمقاومة الوطنية ويسموا بقية المجاهدين بالإرهابيين حتى يستميلوا من يسموهم بالمقاومة إليهم ويبعدوهم عن المجاهدين، وسوف يجدون من المذبذبين الخائفين من الوصف بالإرهاب من يستجيب لمكرهم ويرضى لنفسه أن يكون أضحوكة وألعوبة للصليبيين الغزاة.

ومن أساليب الصليبيين أن يسعوا لخصم المعركة في بلاد المسلمين، وهو ما يدعو إليه قائدهم جورج بوش، والواجب على المجاهدين ألا يقتصر على جهاد الصليبيين في بلاد المسلمين فحسب، بل لا بد أيضاً من جهادهم في دولهم ونقل المعركة إلى مدتهم، وهذا من أعظم ما يحشاه الصليبيون الذين اعتادوا حياة التمتع والمتعة، فلا يتحملون أن ينغص عليهم عيشهم، وأن يسيطر عليهم في تصرفاتهم وتقلباتهم اليومية الشعور بالرعب والخوف والترقب.

فنقل المعركة إلى أرض العدو، ومسهم بلظى الحرب في دارهم له آثاره الكبيرة والمزلزلة للأعداء التي تصيبهم في مناحي حياتهم السياسية والعسكرية والاقتصادية والأمنية والنفسية.

وعلى المجاهدين أن يجتهدوا في دعوة المسلمين إلى التوبة والإستقامة، فإن الشدة والابتلاء تقرب الكثير من الناس في أرض الجهاد من الخير والصلاح، فيجب أن تكون دعوتهم أولاً إلى توحيد الله تعالى واجتناب الشرك بأنواعه

ومنها تحكيم غير شرع الله تعالى في البلاد، فإن من أهم الأمور أن يلتفت المسلمون حول المجاهدين في السعي لإقامة شرع الله تعالى في الأرض حتى لا يجد المجاهدون أنفسهم بعد النصر على الأعداء دون مؤيدين وأنصار على إقامة دولة الإسلام، وحتى لا يخطف المرتدون ثمرة النصر وقيموا حكومة كافرة بالله تعالى، وهذا يؤكد ضرورة تغيير الكثير من أهل العلم إلى أرض الجهاد لا سيما في العراق لنصرة المسلمين ولدعوتهم وتبيين الحق لهم والدفاع عن قضيتهم.

فصل: الإعداد

لقد أمر الله تعالى بالإعداد للجهاد، والأخذ بجميع أساليب وأسباب القوة التي تخيف الأعداء وترهبهم وتردعهم، كما قال تعالى: **{ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مِمَّا اسْتَطَعْتُمْ مِّنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِّنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ }**، وقد جعل الله تعالى علة الحكم إرهاب أعداء الله وأعداء المسلمين، فالعلة هي الإرهاب، والحكم وجوب إعداد القوة، والحكم يدور مع علته وجودا وعدما، أي أن كل ما يحصل به إرهاب الأعداء من أسباب القوة، فالأمة مأمورة بتحصيله، وهذا يختلف باختلاف الزمان، فكل زمان له ما يناسبه من الأسلحة، وأسباب القوة التي ترهب الأعداء.

فالحكم عام لعموم العلة، فيجب على الأمة أن تتخذ من الأسلحة، وأسباب القوة ما يرهب الأعداء ويخيفهم، كالرشاشات الصغيرة والكبيرة، والدبابات، والمدرعات، والطائرات، والسفن الحربية، وجميع الأسلحة البرية، والجوية، والبحرية، وكذلك الأسلحة النووية، والكيميائية، والجرثومية، لما فيها من إرهاب الأعداء، وردعهم عن العدوان على المسلمين يمثل هذه الأسلحة وغيرها، وقد بين تعالى في قوله: **{ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِّنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ }** أن هذا الإرهاب موجه إلى أعداء الله وأعداء المسلمين من الكفار، وآخريين مختلفين غير ظاهرين، وهم المنافقون، وليس موجهاً للمسلمين، كما يحاول الصليبيون وعملاؤهم المفترون أن يصوروه للناس في وسائل إعلامهم لغرض صد المسلمين عن الجهاد في سبيل الله ونصرة المجاهدين، وإرهابهم بمصطلح الإرهاب.

والحق أن الأمة مقصرة في إعداد العدة الواجبة التي ترهب الأعداء، فلو كانت الأمة مرهوبة من أعدائها، لما استباحها الصليبيون واليهود وحلفاؤهم، وتداعوا من كل صوب على محاربتها واقتسام أراضيها، ونهب نفلها وخيراتها.

ومن وسائل الإعداد الواجبة التصنيع العسكري، وقد قال تعالى: **{ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ }**، فقوله تعالى: **{ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ }** أي آلات الحرب والصناعات العسكرية بجميع أنواعها التي تصنع من الحديد، وقوله تعالى: **{ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ }** أي سائر الصناعات النافعة من آلات وسيارات وأواني وغيرها، ثم قال تعالى: **{ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ }**، فأنزل الله تعالى الكتاب والحديد ابتلاءً

للعباد حتى يتبين من ينصر الله تعالى ورسله عليهم الصلاة والسلام بالكتاب الهادي وبالسلاح الذي ينصر، فالكتاب يتضمن شرع الله والأوامر والنواهي، والجهاد يقيم شرع الله تعالى في الأرض وينصره، ولا تقوم دولة الإسلام إلا بالكتاب والجهاد، وهذا ما كان عليه نبينا صلى الله عليه وسلم وسار عليه صحابته رضي الله عنهم من بعده، ومن أراد نصرة الإسلام بغير هذا الطريق فقد ضل سواء السبيل.

ومن الإعداد الواجب الإعداد الإيماني والتربوي بدعوة المسلمين إلى التوبة والإستقامة على طاعة الله تعالى، فإن المعاصي من أسباب الهزيمة كما قال الله تعالى: **{أَوْ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مَثَائِبَهَا فَلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}** كما يجب تحريض المسلمين على الجهاد، وطلب الاستشهاد في سبيل الله وتربيتهم على العزة والصبر والقوة والشدة على الكفار، كما قال تعالى: **{فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرَضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا}**، وقال تعالى **{مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا}**.

ومن الإعداد الواجب الإعداد البدني والتدريب العسكري لكل مسلم بالغ قادر حتى، يتعلم المسلم الرماية وفنون القتال واستعمال الأسلحة، فعن عُقْبَةُ بنِ عامِرِ الجُهَنِيِّ، رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَقُولُ: **"وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيَ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيَ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيَ"** رواه مسلم.

وعن عقبة بن عامر الجهني، رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **"مَنْ عَلَّمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا، أَوْ فَقَدَ عَصَى"** رواه مسلم.

وعن جابر بن عبد الله وجابر بن عمير وكانا يرميان فقال أحدهما لصاحبه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول **"كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهو ولعب إلا أربع: ملاعبة الرجل امرأته، وتأديب الرجل فرسه، ومشي بين الغرضين، وتعليم الرجل السباحة"** رواه النسائي. و"الغرضين" أي الهدفين.

وقال صلى الله عليه وسلم **"عليكم بالرمي فإنه خير أو من خير لعبكم"** رواه البزار والطبراني في الأوسط وقال **"فإنه من خير لعبكم"**.

وأخرج ابن أبي شيبة بإسناده إلى رافع بن سالم الهزاني قال: مر عمر بن الخطاب بنا فقال: **"ارموا فإن الرمي عدة وجملة"**.

وقال بلال بن سعد رحمه الله: أدركتهم يشتدون بين الأغراض ويضحك بعضهم إلى بعض فإذا كان الليل كانوا رهبانا "أخرجه ابن مبارك في الزهد وغيره.

وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال "سابق النبي صلى الله عليه وسلم بالخيل التي قد أضمرت من الحفيا، وكان أمدها ثنية الوداع، وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق، وكان ابن عمر فيمن سابق" متفق عليه.

وعن عائشة رضي الله عنها أنها كانت مع النبي صلى الله في سفر قالت فسابقته فسبقته على رجلي فلما حملت اللحم سابقته فسبقني فقال **"هذه بتلك السبقة"** رواه أبو داود وغيره.

وينبغي للحكومة الإسلامية أن توجه الرياضة إلى تحقيق المقاصد الشرعية العالية كما قال صلى الله عليه وسلم **"إن الله كريم يحب الكرم، ويحب معالي الأخلاق، ويكره سفاسفها"** رواه الحاكم وغيره، فيربي رجال الأمة على أن الرياضة من وسائل إعداد المجاهدين في سبيل الله الذين يحملون رسالة الإسلام، ويدافعون عن الإسلام والمسلمين، وليست كالرياضة في الحكومات الجاهلية التي جعلتها أداة للهزل واللعب والغفلة وإضاعة الأموال والأوقات.

فقد استخدم أعداء الإسلام اللاعبين والمفسدين من المغنين والمغنيات والممثلين والممثلات وغيرهم، كأداة لإبعاد الناس عن التمسك بدينهم وإشغالهم بالمعاصي والموبقات وتوافه الأمور وسفاسفها، ويروجون في وسائل إعلامهم لهؤلاء المفسدين ويقدمونهم للناس كأبطال ونجوم وغيرها من الأقوال والأوصاف المزخرفة المضللة، لترسيخ الإعراض عن الإسلام والغفلة في المجتمع، وبهذا يحسب الطواغيت وأعوانهم أنهم قد أمنوا حكمهم من الزوال، وأن الجموع الغافلة طيبة وسهلة الإنقياد لهم.

والحكومة الإسلامية لا يجوز لها إضاعة المال العام في الرياضة التي الغرض منها مجرد اللعب وإضاعة الأوقات، وإنما عليها أن توجه الرعاية إلى الرياضة النافعة التي تربي جيلا جادا صالحا مجاهدا.

ومع التوجيه الصحيح للرياضة فلا بأس أن يتخللها بعض اللعب المباح الذي تميل إليه بعض النفوس ولا يشغل عن طاعة الله تعالى ولا يحصل به إضاعة للمال العام، فإن هذا من السياسة الشرعية التي تراعي تفاوت الناس، وجاءت بما فيه تسكينهم وبما يقرهم من الصلاح.

والكلام الذي تقدم عن الرياضة هو متعلق بسياسة الحكومة الإسلامية، وأما أفراد الرعاية فمن مارس منهم لعبا مباحا ولم ينشغل به عن طاعة الله فلا إنكار عليه.

فصل: الأخلاق والآداب في الجهاد

وفي هذا الفصل تذكر بعض الأخلاق والآداب في الجهاد على سبيل الاختصار.

و أولها: الإحسان إلى الكفار الذين لم يقاتلوا المسلمين في دينهم ولم يخرجوهم من ديارهم:

لقد نهى الله تعالى المسلم عن مولاة الكفار ومودتهم فقال تعالى: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ }**، فقوله تعالى: **{ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ }** أي كافر مثلهم: كالذين يعاونون الصليبيين ويظاهروهم على المسلمين في العراق أو

أفغانستان أو غيرها، وقال تعالى: { تَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمْتُمْ لِنَفْسِكُمْ أَنْ سَحَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ. وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ }، فدللت الآيتان على انتفاء الإيمان عن الذين يوالون الكفار كالأمرىكان وغيرهم، فانتفاء الشرط يدل على انتفاء المشروط وهو الإيمان.

وقال تعالى في تحريم مودتهم { لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ }، وأجاز الله تعالى للمسلم أن يحسن إلى الكفار من أقاربه أو غيرهم ويصلهم إذا لم يقاتلوا المسلمين في دينهم ولم يخرجوهم من ديارهم، فقال تعالى { لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ }، قال ابن جرير: "وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال عني بذلك لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين من جميع أصناف الملل والأديان أن تبروهم وتصلوهم وتقسطوا إليهم لأن الله عز وجل عم بقوله الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم جميع من كان ذلك صفته فلم يخصص به بعضاً دون بعض ولا معنى لقول من قال ذلك منسوخ، لأن بر المؤمن من أهل الحرب ممن بينه وبينه قرابة نسب أو ممن لا قرابة بينه وبينه ولا نسب غير محرم ولا منهي عنه إذا لم يكن في ذلك دلالة له أو لأهل الحرب على عورة لأهل الإسلام أو تقوية لهم بكراع أو سلاح"⁽¹⁾، وعن هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء قالت: قدمت علي أمي وهي مشركة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت: قدمت علي أمي وهي راغبة، أفأصل أمي؟ قال: "نعم صلي أمك" متفق عليه، وقال ابن القيم رحمه الله: "فإن الله سبحانه لما نهى في أول السورة عن اتخاذ المسلمين الكفار أولياء وقطع المودة بينهم وبينهم توهم بعضهم أن برهم والإحسان إليهم من الموالاة والمودة، فبين الله سبحانه أن ذلك ليس من الموالاة المنهي عنها، وأنه لم ينه عن ذلك، بل هو من الإحسان الذي يحبه ويرضاه، وكتبه على كل شيء، وإنما المنهي عنه تولي الكفار والإلقاء إليهم بالمودة"⁽¹⁾.

وقال تعالى في بر المسلم لأبويه الكافرين: { وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ }، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقِ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الشَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ قَدْ بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلَأَ حُفَّهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَدِهِ، حَتَّى رَقِيَ فَسَقَى

(1) جامع البيان.

(1) أحكام أهل الذمة.

الْكَلْبِ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا فَقَالَ: "فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ" متفقٌ عليه. والكبد الرطبة أي الحية كالحیوان، ويدخل في عموم الحديث الكافر الذمي والمعاهد والأسير كما قال تعالى { وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا }.

الثاني: حكم قتل نساء الكفار المحاربين وأطفالهم وشيوخهم:

لا يجوز في الإسلام قتل نساء الكفار المحاربين أو أطفالهم أو شيوخهم قصداً، وكذا لا يجوز قتل الزمن أو الأعمى أو الملعن أو الراهب الذي يعتزل أهل دينه في صومعته، ولا يعينهم على المسلمين، ولذا فلا يعرف بفضل الله تعالى في تاريخ المسلمين المجاهدين، وفي الفتوحات الإسلامية أن ارتكبت إبادات جماعية في حق نساء الكفار المحاربين وأطفالهم وشيوخهم، وأما الصليبيون واليهود فتاريخهم مليء بالجرائم والإبادات الجماعية إلى وقتنا هذا، كما في أفغانستان والبوسنة وكوسوفا وفلسطين والشيشان والعراق وغيرها، وقد قال تعالى: { وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُفَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ }، وأخرج وكيع وابن أبي شيبة عن يحيى بن يحيى الغساني قال كتبت إلى عمر بن عبد العزيز أسأله عن هذه الآية: { وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُفَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ } فكتب إلي أن ذلك في النساء والذرية من لم ينصب لك الحرب منهم"، وقال الإمام ابن كثير رحمه الله" وقوله { وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ } أي قاتلوا في سبيل الله ولا تعتدوا في ذلك ويدخل في ذلك ارتكاب المناهي كما قاله الحسن البصري من المثلة والغلول وقتل النساء والصبيان والشيوخ الذين لا رأي لهم ولا قتال فيهم والرهبان وأصحاب الصوامع وتحريق الأشجار وقتل الحيوان لغير مصلحة كما قال ذلك ابن عباس وعمر بن عبدالعزيز ومقاتل بن حيان وغيرهم"⁽¹⁾، وعن ابن عمر رضي الله عنهما "أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة مقتولة في بعض مغازية، فأنكر قتل النساء والصبيان" متفق عليه، وعن رباح بن ربيع قال: "كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فرأى الناس مجتمعين على شيء، فبعث رجلاً، فقال: "انظر علام اجتمع هؤلاء؟" فجاء فقال على امرأة قتيل فقال: "ما كانت هذه لتقاتل" قال وعلى المقدمة خالد بن الوليد فبعث رجلاً فقال قل لخالد "لا يقتلن امرأة ولا عسيفاً" رواه أبو داود وغيره، وعن بريدة رضي الله عنه قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيراً ثم قال: "اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله، اغزوا، ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدًا". أخرجه مسلم. وفيه النهي عن الغلول، وحرمة الغدر ونقض العهد، وتحريم التمثيل بالقتيل بتشويبه كقطع أطرافه أو جرد أنفه أو أذنه وهو ما يفعله الصليبيون الأمريكيان والروس وغيرهم، والوليد المنهي عن قتله هو الصبي الذي لم يبلغ، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيوشه قال "أخرجوا باسم الله تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله، لا تغدروا، ولا تغلوا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا الولدان، ولا أصحاب الصوامع" رواه أحمد، وقال ابن أبي حاتم حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون الإسكندراني

(1) تفسير القرآن العظيم.

ثنا الوليد بن مسلم ثنا صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير أنه كان في عهد أبي بكر رضى الله عنه إلى الناس حين وجههم إلى الشام قال: "إنكم ستجدون قوماً مخلوقاً رؤوسهم فاضربوا مقاعد الشيطان منهم بالسيوف فوالله لأن أقتل رجلاً منهم أحب إلي من أن أقتل سبعين من غيرهم وذلك بأن الله يقول {فَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ}، وهم الشامسة من رؤساء النصارى فهؤلاء أمر بقتلهم وحرص عليه، وقال ابن عبد البر "الشمامسة هم أصحاب الديانات والرهبان المخالطون للناس من أهل دينهم وغير دينهم وفيهم الرأي والمكيدة والعون بما أمكنهم وليسوا كالرهبان الفارين عن الناس المعتزلين لهم في الصوامع" (1)، ومثل هؤلاء من أئمة الكفر المأمور بقتلهم من رافقوا الحملة الصليبية التي تقودها الولايات المتحدة لتحرير الجنود على قتال المسلمين في العراق أو للدعوة إلى النصرانية.

وأما إذا قتلت المرأة من أهل الحرب أو قاتل الصبي أو الشيخ الهرم فيقتلون في هذه الحالة، وكذا إذا حرضوا الكفار المحاربين على القتال أو شاركوا بالرأي، وقال ابن قدامة رحمه الله: "ولو وقفت امرأة في صف الكفار أو على حصنهم فثمتت المسلمين أو تكشف لهم جاز رميها قصدا... وكذلك يجوز رميها إذا كانت تلتقط لهم السهام أو تسقيهم الماء أو تحرضهم على القتال، لأنها في حكم المقاتل، وهكذا الحكم في الصبي والشيخ وسائر من منع من قتله منهم" (1).

وإذا لم يتمكن المجاهدون من قتل الكفار المحاربين إلا بقتل نساءهم وأطفالهم وشيوخهم، كما لو كانوا مختلطين بهم، ولا يمكن التمييز بينهم، كما في البيات، أو قصف مواقعهم وحصونهم، أولتترسهم بهم، وكذا العمليات الإستشهادية التي تستهدف المحاربين منهم وقد يصاب فيها من يخالطهم من نساءهم أو أطفالهم أو شيوخهم، ففي كل هذه الحالات يجوز قتل نساء المحاربين وأطفالهم وشيوخهم تبعاً لاقصداً، ويقصد في مثل هذه الحالات قتل المقاتلين دون غيرهم، فعن الصعب بن جثامة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أهل الدار من المشركين يبيتون، فيصيبون من نساءهم وذريتهم، فقال "هم منهم" متفق عليه، والبيات هو الغارة ليلاً فلا يمكن التمييز بين الكفار المقاتلين وبين نساءهم وذريتهم.

الثالث: الوفاء بالعهود:

لقد جاءت الشريعة الإسلامية بوجوب الوفاء بالعهود والعقود، وحرمة الغدر، فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ}، وقال تعالى: {وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا}، وقال تعالى: {وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ}، وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: ما معنى أن أشهد بداراً إلا أني خرجت أنا وأبي، حسيل. قال: فأخذنا كفار قريش. قالوا: إنكم تريدون محمداً فقلنا: ما نريده. ما نريد إلا المدينة. فأخذوا منا عهد الله وميثاقه لنصرفن إلى المدينة ولا نقاتل معه. فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر. فقال

(1) الاستذكار.

(1) المعني.

"انصرفا. نفي بعهدهم، ونستعين الله عليهم" رواه مسلم، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أربع من كنن فيه كان منافقا خالصاً. ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر" متفق عليه، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لكل غادر لواء يوم القيامة، يقال: هذه غدره فلان" متفق عليه، وقال صلى الله عليه وسلم "من أمن رجلا على دمه فقتله فأنا بريء من القاتل وإن كان المقتول كافرا" رواه ابن حبان والطبراني واللفظ له.

والكفار إما أهل حرب، وإما أهل عهد، وأهل العهد ينقسمون إلى ثلاثة أقسام، أهل هدنة، وأهل أمان، وأهل ذمة.

فأما أهل الهدنة فهم الذين يقيمون في دارهم وصالحوا الدولة الإسلامية على وقف الحرب إلى أجل، وهذه المصالحة أو المعاهدة ليست مؤبدة، ولا يقدم عليها الإمام إلا إذا اقتضت المصلحة الشرعية ذلك كما لو كان بالمسلمين ضعف، وأما في حال القوة فلا يجوز للإمام أن يقدم على المصالحة، وقد قال تعالى: {فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَرَكُمُ أَعْمَالِكُمْ}، قال الإمام ابن كثير رحمه الله: "أي لا تضعفوا عن الأعداء {وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ} أي المهادنة والمسالمة ووضع القتال بينكم وبين الكفار في حال قوتكم وكثرة عددكم وعددكم... ولهذا قال: {فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ} أي في حال علوكم على عدوكم... فأما إذا كان الكفار فيهم قوة وكثرة بالنسبة إلى جميع المسلمين، ورأى الإمام في المهادنة، والمعاهدة مصلحة فله أن يفعل ذلك، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صده كفار قريش عن مكة ودعوه إلى الصلح، ووضع الحرب بينهم وبينه عشر سنين فأجابهم صلى الله عليه وسلم إلى ذلك"⁽¹⁾.

وأما أهل الأمان فهم الذين يعطون الأمان، ليدخلوا دولة الإسلام دون أن يستوطنوا فيها: كالرسل، والتجار، ومن له غرض من زيارة قريب أو نحوها، ومن يعرض عليه الإسلام والقرآن كما قال تعالى: {وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ}.

وأما أهل الذمة فهم المقيمون في دولة الإسلام، وتجري عليهم أحكام الإسلام، وتؤخذ منهم الجزية، كما قال تعالى: {قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ}، والجزية تؤخذ من الرجال الأحرار البالغين، كما في حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فأمرني " أن آخذ من كل حالم ديناراً أو عدله معافياً " رواه أبو داود وغيره، ويجوز برهم والإحسان إليهم من غير مولاتهم ومودتهم، وتجب حمايتهم، ومنع التعدي عليهم في أنفسهم أو أعراضهم أو أموالهم أو تعذيبهم، وقد قال تعالى: {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ

(1) تفسير القرآن العظيم.

عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}، وقال مجاهد: كنت عند عبد الله بن عمر وغلّام له يسلم شاة فقال: يا غلام إذا سلخت فابدأ بجارنا اليهودي حتى قال ذلك مرارا فقال له: كم تقول هذا فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يوصينا بالجار حتى خشينا أنه سيورثه" أخرجه البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي، وأخرج أبو عبيد عن جسر أبي جعفر قال: "شهدت كتاب عمر بن عبد العزيز إلى عدى بن أرطاة قرئ علينا بالبصرة أما بعد فإن الله سبحانه إنما أمر أن تؤخذ الجزية ممن رغب عن الإسلام واختار الكفر عتيا وخسرانا مبينا فضع الجزية على من أطاق حملها وخل بينهم وبين عمارة الأرض فإن في ذلك صلاحا لمعاش المسلمين وقوة على عدوهم وانظر من قبلك من أهل الذمة قد كبرت سنه وضعفت قوته وولت عنه المكاسب فأجر عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه فلو أن رجلا من المسلمين كان له مملوك كبرت سنه وضعفت قوته وولت عنه المكاسب كان من الحق عليه أن يقوته حتى يفرق بينهما موت أو عتق وذلك أنه بلغني أن أمير المؤمنين عمر مر بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب الناس فقال: ما أنصفناك أن كنا أخذنا منك الجزية في شببيتك ثم ضيعناك في كبرك. قال ثم أجرى عليه من بيت المال ما يصلحه"، وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **"من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما"** رواه البخاري، وأخرج أبو عبيد عن صعصعة قال سألت ابن عباس فقلت إنا نسير في أرض أهل الذمة فنصيب منهم فقال بغير ثمن قلت بغير ثمن قال فما تقولون قلت نقول حلالا لا بأس به فقال أنتم تقولون كما قال أهل الكتاب {لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ}، وأخرج عن طلحة بن مصرف قال قال خالد بن الوليد" لا تمس ثلاث خطى لتأمر على ثلاثة نفر ولا لترزأ معاهدا إبرة فما فوقها ولا لتبغي إمام المسلمين غائلة"⁽¹⁾، وعن هشام بن حكيم بن حزام رضي الله عنهما أنه مر بالشام على أناس من الأنباط، وقد أقيموا في الشمس، وضب على رؤوسهم الزيت، فقال: ما هذا قيل: يُعَذَّبُونَ فِي الْحَرِّ، وفي رواية: حُسِبُوا فِي الْجَزِيَةِ. فقال هشام: أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول **"إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا"** فدخل على الأمير، فحدثه، فأمر بهم فخلوا. رواه مسلم، وعن جبير بن نفير" أن عمر بن الخطاب أتى بمال كثير من الجزية فقال إني لأظنكم قد أهلكتم الناس قالوا لا والله ما أخذنا إلا عفوا صفوا قال بلا سوط ولا نوط قالوا نعم قال الحمد لله الذي لم يجعل ذلك على يدي ولا في سلطاني".

الرابع: العدل مع الأعداء:

إن المسلم يجاهد في سبيل الله، ويتبغى بذلك إقامة حكم الله في الأرض، وهو في سعيه وجهاده لتحقيق هذه الغاية التي خلق الله الخلق لأجلها يتمسك بشريعة الله العادلة، ولا يخرج عن العدل والإنصاف مع الصديق أو العدو فإن الظلم لا يحل مطلقا، حتى ولو اعتدى عليه الظالمون

(1) الأموال لأبي عبيد.

المعتدون من الصليبيين أو اليهود أو غيرهم، وقد قال الله تعالى: **{ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا }**، أي لا يحملبكم بغض الكفار لأجل ظلمهم وعدوانهم عليكم إذ صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا عليهم وتطلبوا الانتقام منهم عدوانا وظلما، بل الزموا الإنصاف مع أعدائكم، وعاملوهم بالعدل الذي شرعه الله لكم، وقال الله تبارك وتعالى: **{ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ }**، أي لا يحملنكم بغض قوم على ترك العدل، ولكن الزموا العدل فإن العدل أقرب إلى التقوى، وقال تعالى: **{ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ }**، وعن ربي بن حراش قال: سمعت حذيفة يقول ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أمثالا واحدا وثلاثة وخمسة وسبعة وتسعة وأحد عشر قال: فضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم منها مثلا وترك سائرهما قال: "إن قوما كانوا أهل ضعف ومسكنة قاتلهم أهل تجر وعدد، فأظهر الله أهل الضعف عليهم فعمدوا إلى عدوهم فاستعملوهم وسلطوهم، فأسخطوا الله عليهم إلى يوم يلقونه" رواه أحمد، قال ابن كثير رحمه الله: "هذا حديث حسن الإسناد، ومعناه أن هؤلاء الضعفاء لما قدروا على الأقوياء فاعتدوا عليهم فاستعملوهم فيما لا يليق بهم أسخطوا الله عليهم بسبب هذا الاعتداء"⁽¹⁾.

فالجهد في سبيل الله شريعة ربانية غايتها: أن تكون كلمة الله هي العليا، ومنهجها وطريقها الذي يسلكه المجاهدون في جهادهم هو شرع الله تبارك وتعالى وحكمه.

وأما الصليبيون واليهود فغاية حروبهم التي يسعرونها في الأرض أن يستعبدوا الشعوب، ويخضعوها لطاعتهم، والتحاكم لطواغيتهم كما قال تعالى: **{ الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا }**، ويخرضهم ويغيرهم ما في نفوسهم من إرادة العلو في الأرض، والتجبر والاستطالة على الآخرين، والسطو على خيراتهم، ونهب ثرواتهم ومعادتهم ونفطهم، وإيجاد أسواق لبضائعهم، ولتحقيق أهداف حروبهم وبواعثها الإجرامية، فإنهم يسلكون جميع المسالك والأساليب الملتوية الجائرة، عملا بقاعدتهم الشيطانية (الغاية تبرر الوسيلة)، وما يحدث من جرائم في حق المسلمين في فلسطين والعراق وأفغانستان والشيشان وفي سجن أبو غريب وغوتنامو وغيرها شاهد على ذلك.

فصل: قتال الطائفة الممتنعة

إذا امتنعت طائفة تنتسب إلى الإسلام عن شعيرة من شعائر الإسلام الظاهرة: كالصلاة أو الزكاة أو صيام رمضان أو الحج أو الجهاد في سبيل الله أو غيرها من الشعائر، فإنها تقاتل حتى يكون الدين كله لله، وقد قال تعالى: **{ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ }**، وقد قاتل الصحابة رضي الله عنهم من امتنعوا عن أداء الزكاة كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر

(1) تفسير القرآن العظيم.

بعده، وكفر من كفر من العرب، قال عمر بن الخطاب لأبي بكر: كيف تقاتل الناس، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله. فمن قال: لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه. وحسابه على الله". فقال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال. والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه. فقال عمر بن الخطاب: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله عز وجل قد شرح صدر أبي بكر للقتال. فعرفت أنه الحق" رواه البخاري ومسلم، وأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتال الخوارج، ففي الصحيحين عن سويد بن غفلة. قال: قال علي: إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلائن أحرّ من السماء أحبّ إلي من أن أقول عليه ما لم يقل. وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية. يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم. يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية. فإذا لقيتموهم فاقتلوهم. فإن في قتلهم أجرا، لمن قتلهم، عند الله يوم القيامة".

وعن زيد بن وهب الجهني؛ أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي رضي الله عنه. الذين ساروا إلى الخوارج. فقال علي رضي الله عنه: أيها الناس إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن. ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء. ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء. ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء. يقرؤون القرآن. يحسبون أنه لهم وهو عليهم. لا تجاوز صلاتهم تراقيهم. يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية". لو يعلم الجيش الذي يصيغوهم، ما قضي لهم على لسان نبيهم صلى الله عليه وسلم، لاتكلموا عن العمل. وآية ذلك أن فيهم رجلا له عضد، وليس له ذراع. على رأس عضده مثل حلمة الثدي. عليه شعرات بيض. فتذهبون إلى معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم في ذرائعكم وأموالكم والله إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم. فإنهم قد سفكوا الدم الحرام. وأغاروا في سرح الناس. فسيروا على اسم الله. قال سلمة بن كهيل: فنزلني زيد بن وهب منزلا. حتى قال: مررنا على قنطرة. فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبدالله بن وهب الراسبي. فقال لهم: ألقوا الرماح. وسلوا سيوفكم من جفونها فإني أخاف أن يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء. فرجعوا فوحشوا برماحهم. وسلوا السيوف. وشجرهم الناس برماحهم. قال: وقتل بعضهم على بعض. وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلان. فقال علي رضي الله عنه: التمسوا فيهم المخدج. فالتمسوه فلم يجده. فقام علي رضي الله عنه بنفسه حتى أتى ناسا قد قتل بعضهم على بعض. قال: أحرّوهم. فوجدوه مما يلي الأرض. فكبر. ثم قال: صدق الله. وبلغ رسوله. قال: فقام إليه عبيدة السلماني. فقال: يا أمير المؤمنين الله الذي لا إله إلا هو لسمعت هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إي. والله الذي لا إله إلا هو حتى استحلفه ثلاثا. وهو يحلف له. "رواه مسلم، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "كل طائفة خرجت عن شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة فإنه يجب قتالها باتفاق أئمة المسلمين، وإن تكلمت بالشهادتين، فإذا أقرروا بالشهادتين وامتنعوا على الصلوات الخمس وجب قتالهم حتى يصلوا، وإن امتنعوا عن الزكاة وجب قتالهم حتى يؤدوها

الزكاة، وكذلك إن امتنعوا عن صيام شهر رمضان أو حج البيت العتيق، وكذلك إن امتنعوا عن تحريم الفواحش أو الزنا أو الميسر أو الخمر أو غير ذلك من محرمات الشريعة، وكذلك إن امتنعوا عن الحكم في الدماء والأموال والأعراض والأبضاع ونحوها بحكم الكتاب والسنة، وكذلك إن امتنعوا عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجهاد الكفار إلى أن يسلموا ويؤدوا الجزية عن يد وهم صاغرون، وكذلك إن أظهروا البدع المخالفة للكتاب والسنة واتباع سلف الأمة وأئمتها مثل أن يظهروا الإلحاد في أسماء الله وآياته أو التكذيب بأسماء الله وصفاته أو التكذيب بقدره وقضائه أو التكذيب بما كان عليه جماعة المسلمين على عهد الخلفاء الراشدين، أو الطعن في السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، أو مقاتلة المسلمين حتى يدخلوا في طاعتهم التي توجب الخروج عن شريعة الإسلام وأمثال هذه الأمور قال الله تعالى: **{ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ }** فإذا كان بعض الدين لله وبعضه لغير الله وجب القتال حتى يكون الدين كله لله⁽¹⁾.

(1) الفتاوى الكبرى.

باب: العلاقات الخارجية

تتحاكم الحكومة الإسلامية في جميع سياساتها إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ومن ذلك السياسة الخارجية للدولة الإسلامية، وفي هذا الباب تذكر بعض المعالم الأساسية في السياسة الخارجية للدولة الإسلامية.

وأولها عقيدة الولاء والبراء:

من أعظم الواجبات على الحكومة الإسلامية التي لا يصح إسلامها إلا بها، أن تحقق عقيدة الولاء والبراء بموالاتة المسلمين ومحبتهم ونصرتهم، والبراءة من الشرك والمشركين، وإبداء العداوة والبغضاء لهم، وقد أوجب الله تعالى على المسلمين أن يتأسوا بإبراهيم والذين آمنوا معه في براءتهم من المشركين ومما يعبدون من دون الله، فقال تعالى: {قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ}.

وقال تعالى في وصف حزب الله تعالى: {لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ}.

وقال تعالى: {يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ. فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسْرَأُوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ. وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ. يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ تَرْتَدُّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ. إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ. وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ}، فبين الله تعالى في هذه الآيات أن الغلبة والنصر لحزب الله الذين يتولون الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم والذين آمنوا، وأما أهل الردة فحسبوا أن التحصن من الدوائر، وأن العزة والغلبة وثبات الملك تنال بموالاتة اليهود والنصارى، فسارعوا في موالاتهم، والدخول في حلفهم، وظاهروهم على المسلمين، فارتدوا بذلك وخرجوا من الإسلام كما دل عليه قوله تعالى: {وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ}، وقوله تعالى {حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ}،

وقوله تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ } أي من يرتد منكم عن دينه بسبب موالاته للكفار أو بغيرها من نواقض الإسلام فسوف يأتي الله تعالى بقوم يحبهم ويحبونه، وهم الذين ظهر برهان محبتهم وصدق إيمانهم في أقوالهم وأعمالهم، فقد اتصفوا بالرحمة والذلة للمؤمنين، والعزة والشدة على الكافرين، وجاهدوا في سبيل الله ولم يخفهم لوم اللائمين ولا صد الصادين، ولم تحك أقوال أعداء الله وافتراءاتهم في صدورهم، ولم تصدهم حملاتهم الإعلامية عن إقامة شريعة الله تعالى، ونصرة دينه والجهاد في سبيله، وموالاته أوليائه ومعاداة أعدائه، قال العلامة السعدي رحمه الله: "يقدمون رضا ربهم والخوف من لومه على لوم المخلوقين. وهذا يدل على قوة همهم وعزائمهم، فإن ضعيف القلب، ضعيف الهمة، تنتقض عزيمته عند لوم اللائمين، وتفتر قوته، عند عدل العاذلين. وفي قلوبهم تعبد لغير الله، بحسب ما فيها من مراعاة الخلق وتقديم رضاهم ولومهم، على أمر الله. فلا يسلم القلب من التعبد لغير الله، حتى لا يخاف في الله لومة لائم" (1).

و قد وعد الله تعالى في هذه الآيات أن يأتي بالمجاهدين الذين يحبهم ويحبونه عند ارتداد طائفة عن دينها وموالاتها لليهود والنصارى، وهذا ظاهر في الحملة الصليبية الجديدة في زماننا هذا، فعندما سارع فقام من المرتدين إلى موالاته الصليبيين والدخول في حلفهم، أتى الله تعالى بالمجاهدين الصادقين فجاهدوا الأمريكان، وحلفاءهم من الكفار والمرتدين.

وقال تعالى: { بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا. الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِئْتَعُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا }، فالمنافقون يوالون الكفار من النصارى واليهود وغيرهم، لينالوا بموالاتهم والدخول في حلفهم العزة والقوة، ويطمعون برضاهم واعترافهم بدويلاتهم، وحمائيتهم لها، وهم في حقيقة الأمر لم ينالوا إلا الصغار والذلة والتبعية للصليبيين والردة عن الإسلام، فحالفهم كحال المشركين الذين قال الله تعالى عنهم { وَأَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا }.

فإن العزة إنما تنال من الله تعالى بطاعته واتباع مرضاته، فهو الذي يعز من يشاء ويذل من يشاء، وهذا ما لا يفقهه المنافقون وقد قال تعالى: { مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ }، وقال تعالى: { وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ }، وقال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه " إنا كنا أذل قوم، فأعزنا الله بالإسلام فمهما نطلب العزة بغير ما أعزنا الله به أذلنا الله " أخرجها الحاكم.

وللحكومة الإسلامية مع قيامها بعقيدة الولاء والبراء أن تصالح بعض الدول إذا اقتضت ذلك المصلحة الشرعية، وتعقد معها صفقات تجارية، وتحسن إلى الكفار الذين لم يقاتلوا المسلمين، ولم يخرجوهم من ديارهم، كما تخاطب الكفار غير المحاربين وتجاهلهم بالتّي هي أحسن، وتلين في مخاطبتهم ودعوتهم حتى تبلغ لهم الرسالة وتبين لهم الحق.

(1) تيسير الكريم الرحمن.

الثاني: حكم التحاكم إلى الهيئات والمؤسسات والمحاكم الدولية:

من المعلوم من الدين بالضرورة أن التحاكم إلى غير شرع الله من الكفر والشرك بالله تعالى كما قال تعالى: **{وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدٌ}**، فمن تحاكم إلى الهيئات الدولية كهيئة الأمم المتحدة، ودخل في عضويتها، وتحاكم إلى قوانينها ومحاكمها فقد تحاكم إلى الطاغوت كما قال تعالى: **{أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا}**.

وقال تعالى: **{وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَعَيْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يَكْفُرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَفْعَدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ إِِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا}**، فسوى الله تعالى بين الخائضين الذين يكذبون بالحق ويطعنون فيه وبين القاعدين معهم، فإن الرضى بالكفر كفر، وهذا كالععود في مجالس هيئة الأمم المتحدة أو مجالس الكفار والمتردين عموماً التي يكذب بها بآيات الله تعالى، قال ابن أبي حاتم: قرأت على محمد بن الفضل ثنا محمد بن علي أنبا محمد بن مزاحم عن بكير بن معروف عن مقاتل بن حيان قال: "إن قعدتم ورضيتم بخوضهم واستهزائهم بالقرآن فإنكم إذا مثلهم"، وأخرج ابن جرير عن هشام بن عروة قال أخذ عمر بن عبد العزيز قوماً على شراب فضرهم وفيهم صائم فقالوا إن هذا صائم فتلا **{فَلَا تَفْعَدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ}**.

وقال القرطبي في قوله تعالى **{إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ}** "فدل بهذا على وجوب اجتناب أصحاب المعاصي إذا ظهر منهم منكر لأن من لم يجتنبهم فقد رضي فعلهم والرضا بالكفر كفر قال الله عزوجل **{إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ}** فكل من جلس في مجلس معصية ولم ينكر عليهم يكون معهم في الوزر سواء وينبغي أن ينكر عليهم إذا تكلموا بالمعصية وعملوا بها فإن لم يقدر على النكير عليهم فينبغي أن يقوم عنهم حتى لا يكون من أهل هذه الآية"⁽¹⁾.

وقوله تعالى في الآية **{إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا}** أي كما اجتمع الكفار والمنافقون في الدنيا على الكفر والباطل والطعن بالحق، وفي مجالس التآمر والكيد فإن الله تعالى سيجمع بينهم جميعاً في نار جهنم، قال ابن جرير "وقوله **{إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ}** يقول إن الله جامع الفريقين من أهل الكفر والنفاق في القيامة في النار فموفق بينهم في عقابه في جهنم وأليم عذابه كما اتفقوا في الدنيا فاجتمعوا على عداوة المؤمنين وتوازروا على التخذييل عن دين الله وعن الذي ارتضاه وأمر به أهله".

وقال تعالى: **{وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ}**، فنهى الله تعالى على الععود مع الذين يخوضون في آيات الله تعالى، وخوضهم فيها هو تكذيبهم واستهزائهم وطعنهم فيها، وقد أخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد قوله **{فأعرض}**

(1) جامع البيان.

عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره} قال " هم أهل الكتاب نهي أن يقعد معهم إذا سمعهم يقولون في القرآن غير الحق " .

فالتحاكم إلى الطاغوت المسمى إفاكا وزورا بالشرعية الدولية والإعراض عن شرع الله تعالى من الكفر الأكبر المخرج من الملة، وقد قال تعالى {أَفِكَأَ آهَةً دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ. فَمَا ظَنُّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ}، وقال تعالى {وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ أُتْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَإِنِّي فَأَرْهَبُونَ. وَلَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَهُ الدِّينُ وَاصِباً أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَتَّقُونَ. وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجَاؤُونَ. ثُمَّ إِذَا كُشِفَ الضُّرُّ عَنْكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْكُمْ يَرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ. لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ}، وقال تعالى {الْأَرْبَابَ مُتَّفِقُونَ خَيْرٌ أَمْ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ. مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ}، فإن الذين أعرضوا عن اتباع مرضات الله تعالى والتحاكم إلى شرعه في الشؤون الخارجية، وقعوا في عبودية النصراني واتباع مرضاتهم، فإن هذه المنظمة لا يصدر عنها قرار إلا بموافقة الدول الخمس الدائمة العضوية التي تملك ما افتروه وسموه بحق النقض " الفيتو "، وهي أربع دول نصرانية وهي أمريكا وبريطانيا وفرنسا وروسيا والخمسة الصين الشيوعية، وهذه سنة الله تعالى في عباده فمن استكبر عن عبودية الله تعالى وقع في عبودية العبيد، ومن حاد عن اتباع ما يحبه الله ويرضاه اتبع ما يحبه ويرضاه النصراني واليهود وغيرهم من شياطين الإنس والجن.

فهذه المنظمة الطاغية تسعى لبث العقيدة الغربية المسماة بالديمقراطية في العالم، كما تشكل بزعمهم غطاءً شرعياً - بحسب شريعتهم الكافرة - للاحتلال الصليبي اليهودي لبلاد المسلمين، فهي التي جعلت لليهود نصيباً في فلسطين، وهي التي أعطت ما يسمى بالشرعية المفتراة للاحتلال الأمريكي لأفغانستان والعراق، وساعدت الولايات المتحدة في احتلالها وتنفيذ مخططاتها، وهي التي تدعي أن الشيشان جزء من روسيا النصرانية.

ومن تناقضات الصليبيين أن هيئة الأمم المتحدة التي تروج للديمقراطية - التي حقيقتها التمرد على عبودية الله - هي منظمة دكتاتورية بحسب وصفهم وتقسيماتهم للأنظمة، فإن قرارات مجلس الأمن في هيئة الأمم المتحدة هي النافذة فيها والملزمة لأعضائها، وهو مجلس دكتاتوري وليس ديمقراطياً بحسب عقيدتهم، حيث تسيطر عليه الدول الخمس التي تملك ما افتروه وسموه بحق النقض " الفيتو "، وأما الجمعية العمومية فهي مجلس ديمقراطي بحسب تعريفاتهم، ولكن قراراتها ليست بملزمة، فنخلص إلى أن هذه المنظمة التي تروج للكفر المسمى بالديمقراطية هي في حقيقتها بحسب عقيدتهم تنتهج نظاماً دكتاتورياً.

والسبب في هذا التناقض أن الديمقراطية التي يسمونها " لعبة " هي بالفعل كذلك يتلاعبون من خلالها بالشعوب، ويستخدمون الدعوة إلى نشرها، ونشر الانفلات من دين الإسلام ومن أخلاقه الذي يسمونه بالحرية، والمناداة بحقوق الإنسان أو المرأة أو غيرها من الشعارات المضللة، للتسلط على الآخرين والتدخل في شؤونهم، والسيطرة على بلادهم وخيراتهم، كما هو ظاهر في المشروع الأمريكي المسمى بالشرق الأوسط الكبير، وإذا ما عارضت هذه

العقائد والمصطلحات كالديمقراطية والحرية ونحوها أطماعهم الدنيوية ورغباتهم بالتسلط والتجبر على الآخرين في هيئة الأمم أو غيرها، فإنهم يتخلون عن آلهتهم المسماة بالديمقراطية وعن شعاراتها.

الثالث: الدعوة إلى الله تعالى:

لقد أرسل الله تعالى نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم لعموم الإنس والجن، كما قال تعالى: { وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ }، وقال تعالى { قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا }، وعن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فأيا رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة" متفق عليه، وقد قام النبي صلى الله عليه وسلم بإبلاغ الرسالة إلى الحكام وإلى القبائل والشعوب وإلى عموم الناس، فعن أنس رضي الله عنه "أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى كسرى، وإلى قيصر، وإلى النجاشي، وإلى كل جبار، يدعوهم إلى الله تعالى. وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم" رواه مسلم، فمن أعظم الواجبات على الحكومة الإسلامية أن تدعو جميع الحكومات والشعوب في العالم إلى الإسلام، فإن أمة الإسلام أمة رسالة وهداية لجميع الناس كما قال تعالى: { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ }، كما يجب على الحكومة الإسلامية إعداد الدعاة والمعلمين وإرسالهم لإبلاغ الدعوة الإسلامية كما يجب اتخاذ وسائل الاعلام المتنوعة - المقروؤة والمسموعة والمرئية - سبلا لمخاطبة الناس ودعوتهم إلى الإسلام.

الرابع: الجهاد في سبيل الله ونصرة المسلمين:

من السياسة الخارجية الواجبة على الحكومة الإسلامية نصرة المسلمين والدفاع عن قضاياهم وقد قال الله تعالى: { وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ }، وقال صلى الله عليه وسلم: "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يُسلمه. ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة" متفق عليه، وقال صلى الله عليه وسلم: "ما من امرئ يخذل امرءا مسلما في موطن ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمة إلا خذله الله تعالى في موطن يحب فيه نصرته وما من أحد ينصر مسلما في موطن ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمة إلا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته" رواه أحمد وأبو داود، فلا يجوز خذلان المسلمين والتعاس عن نصرتهم، وإسلامهم لأعدائهم.

والواجب على الدولة الإسلامية مع القدرة أن تجاهد جهاد الطلب وتفتح بلاد الكفار لتكون كلمة الله هي العليا، وكذلك تجاهد جهاد الدفع عن عموم بلاد المسلمين فهو من أعظم الواجبات التي يقام بها بحسب الإمكان ولا يشترط لها شرط، وقد تقدم الكلام في هذا " باب الجهاد والإعداد " .

الخامس: الاكتفاء الذاتي والاستغناء عن الآخرين:

لقد جاءت الشريعة الإسلامية بما فيه عزة المسلم وكرامته، واستغناؤه عن الناس، ورهبت من الطمع والحرص على الدنيا وسؤال الناس ما في أيديهم، وقد قال صلى الله عليه وسلم "إذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع، ولا تكلم بكلام تعتذر منه غدا، وأجمع الإيأس مما في أيدي الناس" رواه أحمد وغيره، أي صمم واجمع العزم على اليأس وقطع الأمل مما في أيدي الناس، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "تعس عبد الدرهم تعس عبد الدينار، تعس عبد القطيفة، تعس عبد الخميصة، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش، إن أعطى رضى، وإن منع سخط" فسماه النبي عبد الدرهم وعبد الدينار وعبد القطيفة وعبد الخميصة وذكر ما فيه دعاء وخير وهو قوله: "تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش" والنقش إخراج الشوكة من الرجل والمنقاش ما يخرج به الشوكة وهذه حال من إذا أصابه شر لم يخرج منه ولم يفلح لكونه تعس وانتكس فلا نال المطلوب ولا خلص من المكروه، وهذه حال من عبد المال وقد وصف ذلك بأنه إذا أعطي رضى وإذا منع سخط كما قال تعالى { وَمَنْهُمْ مَّنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْتَخِفُّونَ } فراضهم لغير الله وسخطهم لغير الله، وهكذا حال من كان متعلقا برئاسة أو بصورة ونحو ذلك من أهواء نفسه إن حصل له رضى وإن لم يحصل له سخط، فهذا عبد ما يهواه من ذلك وهو رقيق له إذ الرق والعبودية في الحقيقة هو رق القلب وعبوديته فما استرق القلب واستعبده فهو عبده ولهذا يقال:

العبد حر ما قنع والحر عبد ما طمع

وقال القائل:

أطعت مطامعي فاستعبدتني ولو أني قنعت لكنت حرا

ويقال: الطمع غل في العنق قيد في الرجل فإذا زال الغل من العنق زال القيد من الرجل ويروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: الطمع فقر واليأس غنى وإن أحدكم إذا يئس من شيء استغنى عنه وهذا أمر يجده الانسان من نفسه فإن الأمر الذي ييأس منه لا يطلبه ولا يطمع به ولا يبقى قلبه فقيرا إليه ولا إلى من يفعله، وأما إذا طمع في أمر من الأمور ورجاه تعلق قلبه به فصار فقيرا إلى حصوله وإلى من يظن أنه سبب في حصوله وهذا في المال والجاه والصور وغير ذلك قال الخليل: { فَأَبْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرَّزْقَ وَأَعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ }، فالعبد

لا بد له من الرزق وهو محتاج إلى ذلك، إذا طلب رزقه من الله صار عبداً لله فقيراً إليه وإن طلبه من مخلوق صار عبداً لذلك المخلوق فقيراً إليه ولهذا كانت مسألة المخلوق محرمة في الأصل وإنما أبيحت للضرورة⁽¹⁾.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال **"لا تنزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله تعالى وليس في وجهه مزعة لحم"** رواه البخاري ومسلم.

وعن أبي عبد الرحمن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة أو ثمانية أو سبعة فقال **"ألا تبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم"** وكنا حديثي عهد ببيعة فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله ثم قال **"ألا تبايعون"** فبسطنا أيدينا وقلنا قد بايعناك يا رسول الله فعلام نبايعك قال: **"أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، والصلوات الخمس، وتطيعوا"** وأسر كلمة خفية **"ولا تسألوا الناس شيئاً"** فلقد رأيت بعض أولئك نفر يسقط سوط أحدهم فما يسأل أحداً يناوله إياه" رواه مسلم والترمذي والنسائي باختصار.

وعن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **"ستة أيام ثم اعقل يا أبا ذر ما يقال لك بعد"** فلما كان اليوم السابع قال **"أوصيك بتقوى الله في سر أمرك وعلانيته، وإذا أسأت فأحسن، ولا تسألن أحداً شيئاً وإن سقط سوطك، ولا تقبض أمانة ولا تقض بين اثنين"** رواه أحمد. وعن أبي ذر رضي الله عنه قال **"أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بسبع بحب المساكين وأن أدنو منهم وأن أنظر إلى من هو أسفل مني ولا أنظر إلى من هو فوقي وأن أصل رحمي وإن جفاني وأن أكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله وأن أتكلم بمجر الحق وألا تأخذني بالله لومة لائم وأن لا أسأل الناس شيئاً"** رواه أحمد والطبراني.

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال **"يا محمد عش ما شئت فإنك ميت، واعمل ما شئت فإنك مجزي به، وأحب من شئت فإنك مفارقه، واعلم أن شرف المؤمن قيام الليل وعزه استغناؤه عن الناس"** رواه الطبراني في الأوسط، والحديث يدل على اقتران العزة بالاستغناء عن الناس، وأن الطمع بما في أيدي الناس، وسؤالهم أموالهم نوع من أنواع الذل للناس الذي يجب على المسلم تجنبه.

فإذا كان المسلم لا يحل له أن يتذلل للناس ويسألهم ما في أيديهم فكذلك الحكومة الإسلامية لا يحل لها أن تتطلع إلى ما في أيدي الدول الأخرى، وأن تسألهم ما في أيديهم وتتذلل لهم، فإن سؤال الدول الكافرة أعظم ظلماً وأشنع مذلة ومهانة من سؤال المسلمين، لاسيما وأن الأعداء عادة ما يستخدمون أعطياتهم ومساعداتهم وسيلة للتدخل في شؤون الدولة الإسلامية، ومحاولة صرفها عن الإسلام.

فالواجب على الحكومة الإسلامية أن تسعى إلى الاكتفاء الذاتي، وأن تتجنب الطمع بدنيا الكافرين، والتطلع لما في أيديهم، وأن تتخلق بالقناعة والتعفف والعزة والاستغناء عن الآخرين، وقد قال تعالى: **{وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعَنَا بِهِ زُفَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ}**.

وقال تعالى: **{لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعَنَا بِهِ زُفَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَأخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ}**.

(1) مجموع الفتاوى.

وقال تعالى: { وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا }، فأمره الله تعالى أن يصبر نفسه مع المؤمنين، ونهاه عن أمرين، أولهما: أن تعدو عيناه عن أهل الإيمان إلى أصحاب الثروة والجاه من الكفار، والنهي الثاني: عن طاعة من شغل قلبه بالكفر عن الإيمان واتبع هواه، وكان أمره تفريطاً وضياعاً.

فالواجب على الحكومة الإسلامية أن تتنزه عن الطمع بما في أيدي الكافرين من زينة الحياة الدنيا، والتطلع إليها، وأن لا تطيع الكافرين الذين شغلوا بكفرهم عن الإيمان، واتبعوا أهواءهم، وأصبح التفریط والضياع والسفاهة هو السمة التي تتسم بها سياساتهم وأحوالهم.

وعلى الحكومة الإسلامية أن تتوكل على الله تعالى في طلب الرزق وفي أمورها كلها، مع بذل ما في الطوق لتنمية اقتصاد الدولة، والاستفادة من طاقاتها ومواردها لتحقيق الاكتفاء الذاتي في جميع المجالات الصناعية والزراعية وغيرها، وقد قال تعالى { وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا. وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا }، وعن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لَوْ أَنْتُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصًا وَتُرْوَحُ بِطَانًا" رواه الترمذي، وقال: حديث حسن.

وعن سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر جندب بن جنادة، رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن الله تبارك وتعالى أنه قال "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا، يا عبادي كلُّكم ضالٌّ إلا من هديته، فاستهدوني أهدكم، يا عبادي كلُّكم جائعٌ إلا من أطعمته، فاستطعموني أطعمكم، يا عبادي كلُّكم عارٍ إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم، يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعاً، فاستغفروني أغفر لكم، يا عبادي إنكم لن تبأغوا ضري فتضروني، ولن تبأغوا نفعي فتنفعوني، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئاً، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئاً، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد، فسألوني فأعطيت كل إنسان مسألتة، ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر، يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفيتكم إياها، فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه". قال سعيد: كان

أبو إدريس إذا حدث بهذا الحديث حدثاً على ركبتيه. رواه مسلم

باب: الأوامر والأنظمة

الأوامر والتعليمات والتوجيهات من الأمراء والمسؤولين إلى من تحت إمرتهم أو مسؤوليتهم ضرورة، لا بد منها لقيام الدولة وسياستها، وضبط أعمالها، وتدير شؤونها، لكي لا يحصل الخلل والفوضى والارتجال في أعمال الحكومة وفي إدارة شؤونها، وقد قال تعالى: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا }**، وقال أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه: "إنه لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمارة، ولا إمارة إلا بطاعة، فمن سوده قومه على الفقه كان حياة له ولهم، ومن سوده قومه على غير فقه كان هلاكاً له ولهم" رواه الدارمي.

وفي زماننا هذا الذي تشعبت فيه وتوسعت سبل العيش وأساليب التعامل وشؤون الحياة، وتوسعت معها أعمال الحكومة، وتنوعت إداراتها ووزاراتها، تحتاج الحكومة إلى كتابة الأوامر والأنظمة حتى تدار أعمال الحكومة بانتظام وإتقان.

والواجب أن تكون الأوامر والأنظمة مستنبطة من الشريعة الإسلامية، وتحقق المصالح التي تقتضيها مقاصد الإسلام وقواعده العامة، ولا يجوز أن يستمد شيء منها من الطواغيت كالقوانين الوضعية وغيرها، فإن هذا من التحاكم إلى الطاغوت والشرك بالله تعالى، كما قال تعالى: **{ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا }**.

ويتولى كتابة أنظمة الحكومة الإسلامية من جمع بين العلم الشرعي، والاختصاص بالعمل الذي يكتب فيه، فإذا لم يتوفر الذين يجمعون بين العلم الشرعي والاختصاص، ففي هذه الحالة يتولى أهل العلم الشرعي كتابة الأنظمة، ويستعينون عند الحاجة بأهل الاختصاص لمعرفة تفصيل ما يكتب عنه، دون أن يشارك المختصون الذين ليسوا من علماء الشريعة في كتابة الأوامر والأنظمة.

والواجب في كتابة أنظمة الدولة وكتابة التعليمات والأوامر تجنب محاكاة أساليب الكفار في كتابة قوانينهم، وتجنب التشبه بهم في صياغة الألفاظ والمصطلحات أو في التقسيمات والتفريعات، فإن الدولة الإسلامية تتميز بالصبغة الإسلامية في سياستها الداخلية والخارجية وعلاقتها الدولية، وفيما يصدر عنها من عهود أو أنظمة وأوامر وتعليمات، فلا يشوبها ويخالط نورها شيء من ظلمات الكفار، وما أوحته إليهم شياطينهم من قوانين وأنظمة ومصطلحات، وقد قال تعالى: **{ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ }**.

وقال تعالى: **{ وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ }**، والآيتان وغيرهما من الآيات تدل على أن مصدر قوانينهم وأنظمتهم وتشريعاتهم هو وحي الشياطين وتزيينهم.

والأنظمة والأوامر والتعليمات في الدولة الإسلامية تتضمن أحكاماً شرعية من وجوب وتحريم وندب وكرهية وإباحة، وأسباب الأحكام وشروطها وموانعها، وتتضمن تنظيمات وترتيبات إدارية وأوامر إجرائية ونحوها مما يتعلق بسياسة الدولة وإدارة شؤونها بما تقتضيه القواعد الشرعية العامة، ويحقق مقاصد الإسلام.

المباحات:

لا يجوز للولاة أن يجرموا على الناس ما أحل الله تعالى أو يجلوا لهم ما حرم الله تعالى، فإن التحريم والتحليل من خصائص الألوهية، فمن ادعاه لنفسه فقد جعلها طاغوتاً ونداً لله تعالى وقد قال تعالى: { **وَرُءِبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ** }.

وقال تعالى: { **إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلُونَهُ عَاماً وَيُحْرَمُونَ عَاماً لِيُؤْطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحْلُوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنَ لَهُمْ سُوءَ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ** }.

وقال تعالى: { **ثُمَّ نَبَأَ الْأَزْوَاجَ مَنْ الضَّانِ أَنْتَيْنِ وَمَنْ الْمَعْزِ أَنْتَيْنِ فُلَّاءِ الدَّكْرَيْنِ حَرَّمَ أَمَ الْأُنثِيَيْنِ أَمَا أَشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثِيَيْنِ نَبُؤِي بَعْلِي إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ. وَمَنْ الْإِبِلِ أَنْتَيْنِ وَمَنْ الْبَقَرِ أَنْتَيْنِ فُلَّاءِ الدَّكْرَيْنِ حَرَّمَ أَمَ الْأُنثِيَيْنِ أَمَا أَشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثِيَيْنِ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّاكُمُ اللَّهُ بِهَذَا فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ** }.

وقال تعالى: { **قُلْ هَلْمْ شُهَدَاءَكُمُ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ** }.

وقال تعالى: { **فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالاً طَيِّباً وَاشْكُرُوا لِنِعْمَةِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ. إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَحَلْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِعَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ. وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكُذِبَ هَذَا حَلالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يُفْلِحُونَ. مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** }.

وهناك حالات أجازت الشريعة الإسلامية تدخل الحكومة فيها بالمنع من مباح أو الإلزام به لتحقيق مصلحة شرعية، فهو منع أو إلزام بحكم شرعي وليس بحسب أهواء الناس، وقد جاء في مذكرة النصيحة ذكر هذه الحالات .

الحالة الأولى: أن يكون المباح مؤدياً إلى ضرر أو إلى حرام، فللدولة أو الإمام التدخل في هذه الحالة لمنع حصول الضرر والمحرم، وذلك نحو منع من كان مريضاً بالإيدز أو الجذام المعدي - عياداً بالله - من الزواج لمنع نقل العدوى، ونحو منع من كف أو ضعف بصره من قيادة المركبات في الطرق للضرر الحاصل. وهذه القاعدة ثابتة بأحاديث منع الضرر والإضرار وقاعدة منع ما يوصل إلى حرام نحو المنع من سب آلهة المشركين إذا ظن أنهم يسبون الله عدواً بغير علم، ونحو منع الرسول عليه الصلاة والسلام في أول الأمر المسلمين من ادخار لحوم الأضاحي فوق ثلاث لضرر الجماعة، ونحو فعل عثمان رضي الله عنه بالإلزام بالمصحف الإمام بلهجة قريش عند خشية المحرم من فرقة المسلمين

وفتنتهم في الأمصار إذا لم يفعل ذلك، ونحو منع عمر رضي الله عنه بعض الصحابة من الخروج من المدينة للضرر الحاصل بذهاب أهل الفقه والاجتهاد الذين يرجع إليهم في النوازل ومعضلات الأمور من قاعدة الإسلام. وموضوع الضرر أو المحرم هذا أمر يمكن أدراكه والتحقق من واقعه وليس أمراً مبهماً كالمصلحة العامة، ولهذا إذا تدخلت الدولة لمنع أمر مباح أصلاً بحجة الضرر أو حصول المحرم، فإن عليها إثبات الدليل على وجود الضرر أو الحرام حتى يكون عملها وفق الشرع في ذلك.

الحالة الثانية: أن يكون أمر المباح متعلقاً بشؤون الدولة الخاصة بها كشؤون جيشها وموظفيها ونحوه فلها حينئذ الإلزام والمنع لمن يتعلق به ذلك من موظفيها وجنودها لتحقيق مقصد شرعي وذلك كإلزام موظفي الدولة بدوام مخصوص ... ومن هذا الباب كان عمر رضي الله عنه يقاسم عماله أموالهم ويشترط عليهم في ذلك، ومنع عماله من وضع أبواب أو حجب مغلقة دون رعيتهم ...

الحالة الثالثة: تنظيم المرافق والأموال العامة، حيث ثبت بالسنة أن ما كان من مرافق المسلمين يشتركون فيه نحو الماء والكأ والنار والطرق العامة، وما كان من الأموال العامة كالفيء فإن تنظيمه متروك للدولة لتحقيق المقصد الشرعي بعدم اختصاص أحد به دون أحد، ولها عندئذ الإلزام أو المنع من بعض أفراد المباح على هذا الوجه الشرعي. حيث أن النبي عليه الصلاة والسلام حمى النقيع، واسترجع إقطاع أبيض بن حمال لمنجم الملح لحاجة الناس إليه، ووزع أبو بكر رضي الله عنه أموال الفيء بالتساوي بين الناس، بينما وزعها عمر رضي الله عنه بحسب الأسبقية في الإسلام، وأمر الرسول عليه الصلاة والسلام بجعل الطريق سبعة أذرع لتنظيم السير فيه، وقضى بحكمه في السيل بأن يُرسِل الأعلى على الأسفل، وحمى عمر رضي الله عنه الشرف والريذة.. إلى غير ذلك من أمثلة تدل على أن للإمام أو الدولة التدخل لتنظيم المرافق والأموال العامة التي يشترك فيها المسلمون لتحقيق مقصد شرعي .

الحالة الرابعة: تنفيذ فروض الكفاية المنوطة بالدولة، حيث جعل الشرع تنفيذ بعض فروع الكفاية منوطاً بالدولة كجمع الزكاة والجهاد ونحو ذلك. فللدولة حينئذ وضع تنظيم إجرائي لتنفيذ هذه الفروض المناطة بها، ومن ذلك أن عثمان رضي الله عنه كان يحدد شهراً معيناً لجمع الزكاة كما ورد في الموطأ.

ومن هذا العرض للشواهد الشرعية التي تبين الأحوال المخصوصة التي أذن الشارع للدولة بالتدخل فيها بالمنع أو بالإلزام من بعض أفراد المباح بهدف تحقيق مقصود شرعي يظهر جلياً أن الأصل في غير هذه الأحوال أن ليس للدولة تحريم المباح والمنع منه، أو إجباره، أو قصر فعله على من حصل على ترخيص منها، لأن الإباحة حكم من خالق العباد وربهم تعالى، ومتى ثبت بالدليل الشرعي إباحة الفعل فليس لمخلوق المنع أو الإلزام به على وجه الإطلاق، كما يدل على ذلك حديث عدي بن حاتم في تفسير قوله تعالى: { اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ... } الآية.

باب: الشرطة

جميع الولايات ومنها ولاية الشرطة المقصود منها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقامة دين الله في الأرض، قال تعالى: {الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ}، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله "وجميع الولايات الإسلامية إنما مقصودها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سواء في ذلك ولاية الحرب الكبرى مثل نيابة السلطنة والصغرى مثل ولاية الشرطة وولاية الحكم أو ولاية المال وهي ولاية الدواوين المالية وولاية الحسبة"⁽¹⁾، فمن واجبات الشرطة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحفظ أمن البلاد والعباد، والأخذ على أيدي الجناة والمعتدين، وإقامة الحدود وتنفيذ أحكام القضاء، وتنظيم الناس وكفهم عن التزاحم والفوضى والتعدي في مجالس القضاء، وحراسة الأمراء، وغيرها من الأعمال التي يتولى الإمام أو من ينوبه تفصيلها وتبيينها لهم، وما يخصهم من عمل دون غيرهم من أصحاب الولايات الأخرى.

وهذا التفصيل في اختصاصهم من الأعمال، وتنظيم أعمالهم الإدارية يتولى تبيينها وتنظيمها لهم ولاة الأمر في نطاق الشريعة الإسلامية قواعدها وأصولها العامة، فعن أنس "أن قيس بن سعد كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط من الأمير" رواه البخاري، وذكره ابن حبان في باب ذكر احتراز المصطفى صلى الله عليه وسلم من المشركين في مجلسه إذا دخلوا عليه.

وعن حنيش بن المعتمر أن علياً رضي الله عنه بعث صاحب شرطة فقال: "أبعثك لما بعثني له رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تدع قبراً إلا سويته، ولا تمثالاً إلا وضعته" رواه أحمد.

وعن أبي وائل عن ابن مِعِيز السعدي قال: خرجت أسقي فرساً لي في السحر فمررت بمسجد بني حنيفة، وهم يقولون. إن مسيلمة رسول الله، فأتيت عبد الله فأخبرته فبعث الشرطة فجاءوا بهم فاستتابهم فتابوا، فخلى سبيلهم، وضرب عنق عبد الله بن النواحة فقالوا: أخذت قوماً في أمر واحد فقتلت بعضهم وتركتم بعضهم، قال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم عليه هذا وابن أثال بن حجر فقال: "أتشهدان أني رسول الله" فقالوا: نشهد أن مسيلمة رسول الله. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "آمنت بالله ورسله ولو كنت قاتلاً وفداً لقتلتكما" قال فلذلك قتلته" رواه أحمد.

وأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه عن عقبة بن حريث قال "سمعت ابن عمر وجاء رجل قاص وجلس في مجلسه فقال ابن عمر قم من مجلسنا فأبي أن يقوم فأرسل ابن عمر إلى صاحب الشرط أقم القاص فبعث إليه فأقامه". وقال محمد بن خلف بن حبان في أخبار القضاة "حدثنا أحمد بن منصور الرمادي قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ابن عون قال "لما ولي الحسن كانوا يدنون منه حتى يضعوا أيديهم على كتفيه فقال ما

(1) مجموع الفتاوى.

يصلح هؤلاء الناس إلا وزعة"، وقال أخبرني محمد بن الحسن الصغاني قال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا سليم بن أخضر عن ابن عون قال " لما استقصى الحسن ازدحموا عليه فقال ما يصلح الناس إلا وزعة "، وقال أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه عن عبد الصمد عن شعبة قال رأيت الحسن وقال فتكالبوا عليه فقال لا بد هؤلاء من وزعة وكان يقعد إلى المنارة العتيقة في آخر المسجد قال يعني للقضاء".

فالشرطة من أسباب قوة الدولة الإسلامية، واستتباب الأمن فيها، والواجب أن يتولى الأمناء القيام بأعمالها وتنظيمها، وقيادة جنودها، وقد قال تعالى: **{ وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ }**، أي قوينا ملكه بالنصر والهيبه والحرس والجنود، قال العلامة السعدي رحمه الله "أي قويناه بما أعطيناه من الأسباب وكثرة العدد والعدد التي بها قوى الله ملكه"⁽¹⁾، فالجنود والحرس كالشرطة ونحوهم من أعظم الأسباب التي تقوى بها الحكومة ويشد سلطانها، ويسيطر نفوذها على نواحي البلاد وأطرافها.

حكم الالتحاق بالشرطة:

الجنود من الشرطة وغيرهم هم من أعوان الحاكم، فإذا أعانوا الحاكم المسلم على إقامة دين الله ونصرته، وصبروا وصابروا ورابطوا في أطراف البلاد وفي داخلها، يدافعون عن دين الله تعالى، ويدودون عن دولة الإسلام، فعملهم من الجهاد في سبيل الله، ومن التعاون على البر والتقوى، وقد قال تعالى: **{ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ }**.

وأما جنود الطواغيت والظلمة من الشرطة وغيرهم فهؤلاء الذين جاءت النصوص الشرعية في ذمهم، والتحذير من عملهم، والوعيد على إجرامهم وظلمهم، قال تعالى: **{ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضِعُّنَّ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُدَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ. وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ. وَمُتَّكِنِينَ فِي الْأَرْضِ وَنُرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ }**، وقال تعالى: **{ إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ }**، وقال تعالى: **{ فَلَا تَكُونَنَّ ظَهِيرًا لِلْكَافِرِينَ }**، وقال تعالى: **{ قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ }**، قال ابن عبد البر رحمه الله: "قرأت على قاسم بن محمد أن خالد بن سعيد حدثهم قال حدثنا محمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا عبيد الله بن الوليد الرصافي قال قلت لعطاء أخ له صاحب سلطان يكتب ما يدخل ويخرج أمين على ذلك، إن ترك قلمه صار عليه دين، وإن أخذ بقلمه كان له غنى ولعياله، قال: الرأس من؟ قلت خالد بن عبد الله، قال أو ما تقرأ هذه الآية: **{ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا }**

(1) تيسير الكرم الرحمن.

لَلْمُجْرِمِينَ} صاحب القلم عون لهم، ومن أقل من صاحب قلم عون لهم، ليرم بقلمه فإن الله آتبه بغنى أو رزق" (1).

وقال تعالى: {قَالُوا أَرْجَاهُ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ}، قال ابن جرير: "حدثني عباس بن أبي طالب قال ثنا مسلم بن إبراهيم قال ثنا الحكم بن ظهير عن السدي عن ابن عباس {وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ} قال "الشرط"، حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر عن أبيه عن مجاهد {وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ} قال "الشرط"، قال ثنا حميد عن قيس عن السدي {وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ} قال "الشرط"، حدثني المثني قال ثنا أبو نعيم قال ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر عن أبيه عن مجاهد عن ابن عباس في قوله {وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ} قال "الشرط"، حدثني عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا إبراهيم بن بشار قال ثنا سفيان قال ثنا أبو سعد عن عكرمة عن ابن عباس {وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ} قال "الشرط" (2).

وقال تعالى: {وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ}، وقد أخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله {وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا} قال "يعني الركون إلى الشرك"، وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله {وَلَا تَرْكَنُوا} قال: "لا تميلوا"، وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس {وَلَا تَرْكَنُوا} قال "لا تذهبوا، وأخرج ابن جرير وغيره عن أبي العالية في قوله: {وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا} قال "لا ترضوا أعمالهم"، وأخرج أبو الشيخ عن الحسن قال خصلتان إذا صلحتا للبعد صلح ما سواهما من أمره الطغيان في النعمة والركون إلى الظلم ثم تلا هذه الآية {وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ}.

وقال القرطبي رحمه الله "قوله تعالى {إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا} قيل أهل الشرك وقيل عامة فيهم وفي العصاة على نحو قوله تعالى {وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا} الآية وقد تقدم وهذا هو الصحيح في معنى الآية وأنها دالة على هجران أهل الكفر والمعاصي من أهل البدع وغيرهم فإن صحبتهم كفر أو معصية إذ الصحبة لا تكون إلا عن مودة" (1).

وقال صلى الله عليه وسلم: "ليأتين عليكم أمراء يقربون شرار الناس، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها، فمن أدرك ذلك منكم فلا يكونن عريفاً، ولا شرطياً، ولا جابياً، ولا خازناً" رواه ابن حبان.

وقال صلى الله عليه وسلم: "أخاف عليكم ستاً: إمارة السفهاء، وسفك الدم، وبيع الحكم، وقطيعة الرحم، ونشواً يتخذون القرآن مزامير، وكثرة الشرط" رواه الطبراني، وكثرة الشرط المذمومة هي المقترنة بالظلم ومعاونة الظلمة.

(1) التمهيد.

(2) جامع البيان.

(1) الجامع لأحكام القرآن.

محاسبة الشرطة ومحاکمتهم:

والواجب على الشرطة أن يقيموا العدل بين الناس، وأن يتجنبوا الظلم والتعدي عليهم، فإذا تعدى أحدهم على الناس بضرب أو غيره، أو أخذ أموال الناس بغير حق من رشا وغيرها، فعلى ولاة الأمر محاسبته ومحاکمته وتنفيذ حكم الله فيه، وقد أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه وغيره عن عبد الله بن معقل قال: كنت جالسا عند علي فجاه رجل فساره فقال علي: يا قنبر فقال الناس يا قنبر قال أخرج هذا فاجلده، ثم جاء المجلود فقال: إنه قد زاد علي ثلاثة أسواط. فقال علي: ما تقول؟ قال صدق يا أمير المؤمنين قال خذ السوط فاجلده ثلاثة أسواط ثم قال يا قنبر إذا جلدت فلا تتعد الحدود".

وقال سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا مغيرة بن عون عن إبراهيم قال جاء رجل إلى شريح فقال أقدني من جلواذك هذا القائم على رأسك فقال لجلوازه: ما أردت لهذا الرجل؟ قال: ازدحموا عليك فضررته سوطا فأقاده منه"، والجلواز الشرطي.

وأخرج ابن جرير بإسناده عن الحكم بن عبد الله قال قال لي أنس بن مالك: "إذا انقلبت إلى أبيك فقل له: إياك والرشوة، فإنها سحت. وكان أبوه على شرط المدينة".

حفظ حقوق الناس:

حفظ الأمن لايعني التعدي على حقوق الناس وخصوصياتهم التي حرم الله تعالى هتكها والاطلاع عليها، فإن الشريعة الإسلامية جاءت بحفظ حقوق الناس، وحماية خصوصياتهم، وصون كراماتهم، وقد نهى الله تعالى عن التجسس، فقال تعالى: {يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا}، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال "إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا" رواه البخاري ومسلم.

وعن معاوية رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِنَّكَ إِنْ اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ أَفْسَدْتَهُمْ، أَوْ كِدْتَ أَنْ تُفْسِدَهُمْ"، رواه أبو داود، وقال صلى الله عليه وسلم "إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم" رواه أبو داود، وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه أتى برجل فقيل له: هذا فلان تَقَطَّرُ لِحْيَتُهُ خَمْرًا، فقال: إِنَّا قَدْ نُهِنَا عَنِ التَّجَسُّسِ، وَلَكِنْ إِنْ يَظْهَرُ لَنَا شَيْءٌ، نَأْخُذُ بِهِ" رواه أبو داود، وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر فنادى بصوت رفيع فقال: "يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله" ونظر ابن عمر إلى الكعبة فقال: ما أعظمك وما أعظم حرمتك! والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك" رواه الترمذي، وعن أبي بزة الأسلمي رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من اتبع عوراتهم تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه في بيته" رواه أبو داود. وعن همام بن الحارث قال: كان رجل ينقل الحديث إلى الأمير فكنا جلوسا في المسجد فقال القوم هذا ممن ينقل الحديث إلى الأمير قال فجاء حتى جلس إلينا فقال حذيفة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "لا يدخل الجنة قتات" وفي رواية عن همام بن الحارث قال: كنا جلوسا مع حذيفة في المسجد فجاء رجل حتى جلس إلينا فقيل لحذيفة إن هذا يرفع إلى السلطان أشياء فقال حذيفة إرادة أن يسمعه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "لا يدخل الجنة قتات" رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

وحرم الله تعالى دخول البيوت دون إذن أهلها، فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ. فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ آرْجِعُوا فَآرْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ}، وعن سهل بن سعد قال: اطلع رجل من حجر في حجر النبي صلى الله عليه وسلم، ومع النبي صلى الله عليه وسلم مدرى يحك به رأسه، فقال "لو أعلم أنك تنتظر، لطعنت به في عينك، إنما جعل الاستئذان من أجل البصر" رواه البخاري ومسلم.

فإن إنكار المنكر معلق بالرؤية كما قال صلى الله عليه وسلم: "مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ" رواه مسلم، فلا يكشف الشرطي أو المحتسب ما كان مستورا أو يفتش بيتا إلا إذا خشي انتهاك حرمة لا يمكن استدراكها كالاعتداء بالقتل أو الزنا.

وكذلك لا يجوز الاطلاع على الرسائل إلا إذا كان صاحب الرسالة متهما، وقد احتوت رسالته على ما فيه ضرر على المسلمين يفوق مفسدة النظر إلى الرسالة والكشف عما فيها، وقد بوب البخاري في صحيحه فقال: باب: من نظر في كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين أمره، ثم ذكر باسناده عن علي رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزيبر بن العوام وأبا مرثد الغنوي، وكلنا فارس، فقال: "انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها امرأة من المشركين، معها صحيفة من حاطب ابن أبي بلتعة إلى المشركين" قال: فأدرناها تسير على جمل لها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: قلنا: أين الكتاب الذي معك قالت: ما معي كتاب، فأخذنا بها، فابتغينا في رحلها فما وجدنا شيئا، قال صاحبها: ما نرى كتابا، قال: قلت: لقد علمت ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم، والذي يحلف به، لتخرجن الكتاب أو لأجردنك. قال: فلما رأته الجدة مني أهوت بيدها إلى حوزتها، وهي محتجزة بكساء، فأخرجت الكتاب، قال: فانطلقنا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال "ما حملك يا حاطب على ما صنعت؟! قال: ما بي إلا أن أكون مؤمناً بالله ورسوله، وما غيرت ولا بدلت، أردت أن تكون لي عند القوم يد يدفع الله بها عن أهلي ومالي، وليس من أصحابك هناك إلا وله من يدفع الله به عن أهله وماله، قال "صدق، فلا تقولوا له إلا خيرا" قال: فقال عمر بن الخطاب: إنه قد

خان الله ورسوله والمؤمنين، فدعني فأضرب عنقه، قال: فقال "يا عمر، وما يدريك، لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم، فقد وجبت لكم الجنة" قال: فدمعت عينا عمر وقال: الله ورسوله أعلم".

ولا يجوز للشرط أو غيرهم أن يعتدوا على الناس بالتعذيب أو الضرب أو الحبس في غير العقوبات الشرعية، وقد قال تعالى: {وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَا كَتَبْنَا لَهُمْ أَنْ يَكْتَسِبُوا فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا}، وقال صلى الله عليه وسلم: "صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر، يضربون بها الناس. ونساء كاسيات عاريات، مميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا" رواه مسلم، والذين معهم سياط هم الجلادون أعوان والي الشرطة.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يوشك إن طالت بك مدة أن ترى قوما في أيديهم مثل أذناب البقر، يغدون في غضب الله، ويروحون في سخط الله" رواه مسلم، وقال صلى الله عليه وسلم: "سيكون في آخر الزمان شرطة يغدون في غضب الله، ويروحون في سخط الله" رواه الطبراني، وعن هشام بن حكيم بن حزام رضي الله عنهما أنه مرَّ بالشَّامِ على أناسٍ مِنَ الأَنْبَاطِ، وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، وَضُبَّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الرِّيثُ، فَقَالَ: مَا هَذَا قِيلَ: يُعَدَّبُونَ فِي الحِرَاجِ، وَفِي رِوَايَةٍ: حُسِبُوا فِي الجَزِيرَةِ. فَقَالَ هِشَامٌ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ يُعَدِّبُ الَّذِينَ يُعَدَّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا" فَدَخَلَ عَلَى الأَمِيرِ، فَحَدَّثَهُ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَخُلُّوا. رواه مسلم، وعن أبي مسعود البدري رضي الله عنه قال: كُنْتُ أَضْرِبُ غَلاماً لِي بالسَّوْطِ، فَسَمِعْتُ صَوْتاً مِنْ خَلْفِي "اعْلَمْ أبا مَسْعُودٍ" فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ العُضْبِ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ يَقُولُ "اعْلَمْ أبا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا العُلامِ" فَقُلْتُ: لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكاً بَعْدَهُ أَبَداً، وَفِي رِوَايَةٍ: فَسَقَطَ السَّوْطُ مِنْ يَدِي مِنْ هَيْبَتِهِ، وَفِي رِوَايَةٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ حُرٌّ لَوْجِهَ اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ "أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ، لَلْفَحْتِكَ النَّارُ، أَوْ لَمَسْتِكَ النَّارُ" رواه مسلم .

وقال صلى الله عليه وسلم: "أجيبوا الداعي، ولا تردوا الهدية، ولا تضربوا المسلمين" رواه أحمد وغيره، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من ضرب سوطا ظلما اقتص منه يوم القيامة" رواه البزار والطبراني.

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص يقول: إن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي المسلمين خير قال: "من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه".

وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده" رواه مسلم، وعن أبي موسى، قال: قلت: يا رسول الله أي الإسلام أفضل قال "من سلم المسلمون من لسانه ويده" رواه البخاري ومسلم.

وعن أبي فراس قال خطبنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال إني لم أبعث عمالي ليضربوا أبشاركم، ولا ليأخذوا أموالكم، فمن فعل به ذلك فليرفعه إلي أقصه منه. قال عمرو بن العاص: لو أن رجلاً أدب بعض رعيته أتقصه منه؟ قال: إي والذي نفسي بيده أقصه، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أقص من نفسه" رواه أبو داود، وعند أحمد عن أبي فراس قال خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: يا أيها الناس ألا إنما كنا نعرفكم، إذ بين ظهرينا النبي صلى الله عليه وسلم، وإذ ينزل الوحي، وإذ ينبئنا الله من أخباركم، ألا وإن النبي صلى الله عليه وسلم قد انطلق، وقد انقطع الوحي، وإنما نعرفكم بما نقول لكم من أظهر منكم خيراً ظننا به خيراً وأحببناه عليه، ومن أظهر منكم لنا شراً ظننا به شراً وأبغضناه عليه، سرائركم بينكم وبين ربكم، ألا إنه قد أتى علي حين وأنا أحسب أن من قرأ القرآن يريد الله وما عنده فقد خيل إلى بأخرة، إلا أن رجلاً قد قرؤوه يريدون به ما عند الناس، فأريدوا الله بقراءتكم، وأريدوه بأعمالكم، ألا إني والله ما أرسل عمالي إليكم ليضربوا أبشاركم، ولا ليأخذوا أموالكم، ولكن أرسلهم إليكم ليعلموكم دينكم وستتكم، فمن فعل به شيء سوى ذلك، فليرفعه إلي، فوالذي نفسي بيدي إذا لأقصنه منه. فوثب عمرو بن العاص فقال: يا أمير المؤمنين أو رأيت إن كان رجل من المسلمين على رعية فأدب بعض رعيته أئنتك لمقتصه منه؟ قال: إي والذي نفس عمر بيده إذ لأقصنه منه، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقص من نفسه، ألا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم، ولا تجمروهم فتفتنهم، ولا تمنعوا حقوقهم فتكفروهم، ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم".

وعن أبي بكره نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ "إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ: السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ: ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ الَّذِي بَيْنَ جُمَادِي وَشَعْبَانَ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: "أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟" قُلْنَا: بَلَى. قَالَ "فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟" قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ. قَالَ "أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ الْحَرَمُ؟" قُلْنَا: بَلَى. قَالَ "فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟" قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ. قَالَ "أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟" قُلْنَا: بَلَى. قَالَ "فَإِنْ دِمَاءِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَأَعْرَاضِكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَالْعَلَّ بَعْضٌ مِنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ" ثُمَّ قَالَ "أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ" قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ "اللَّهُمَّ اشْهَدْ" متفقٌ عليه. وفي رواية عند البخاري "فإن دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم، وأبشاركم، عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا".

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "أَتَدْرُونَ مِنَ الْمُفْلِسِ؟" قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ. فَقَالَ "إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي وَقَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ

حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ مَا عَلَيْهِ، أُحِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ" رواه مسلم .

ولكي تحفظ حقوق الناس وتصان من التعدي، يجب على الشرطة والمحتسبين ألا يقدموا على سجن أحد وتوقيفه أو ضربه أو تفتيشه إلا بحكم من القضاء الشرعي، والوجب على الولاة من أمراء وعلماء أن يبينوا للشرطة حدود عملهم، وما يجوز لهم فعله، وما لا يجوز، حتى يكونوا على بصيرة وعلم بما يقومون به من إحقاق الحق وإبطال الظلم، وأن تربط أعمالهم بالقضاء الشرعي وفتاوى أهل العلم، وقد قال تعالى: {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الدُّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}، وعن أبي وائل قال: قال عبد الله (وهو ابن مسعود) رضي الله عنه "لقد أتاني اليوم رجل، فسألني عن أمر ما دريت ما أرد عليه، فقال: رأيت رجلا مؤديا نشيطا، يخرج مع أمرائنا في المغازي، فيعزم علينا في أشياء لا نخصيها فقلت له: والله ما أدري ما أقول لك، إلا أنا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم، فعسى ألا يعزم علينا في أمر إلا مرة حتى نفعله، وإن أحدكم لن يزال بخير ما اتقى الله، وإذا شك في نفسه شيء سأل رجلا فشفاه منه، وأوشك ألا تجدوه، والذي لا إله إلا هو، ما أذكر ما غير من الدنيا إلا كالثعب، شرب صفوه وبقي كدره" رواه البخاري، وفي تهذيب الكمال للمزي رحمه الله عن علي بن عبد العزيز البردعي "قال حدثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم قال في كتابي عن الربيع بن سليمان قال كان لأبي يعقوب البويطي من الشافعي منزلة وكان الرجل ربما سأله عن المسألة فيقول: سل أبا يعقوب فإذا أجاب أخبره فيقول هو كما قال قال وربما جاء إلى الشافعي رسول صاحب الشرطة فيوجه الشافعي أبا يعقوب البويطي ويقول هذا لساني".

باب: تأسيس الدولة الجديدة

إن بناء الدولة الإسلامية وتثبيت أركانها ليحكم الإسلام في جميع شؤونها، يتطلب جهوداً كبيرة، وأعمالاً منظمة لكي تبسط الحكومة قوتها على جميع البلاد وتحكم السيطرة الكاملة عليها، وتحول دون أي نوع من الانفلات والفوضى التي اعتادها البعض في أثناء الحرب.

وفي هذا الباب بعض المعالم المهمة التي تجب العناية بها في هذه المرحلة التأسيسية للدولة.

وأولها: الصبر على الابتلاء:

من سنن الله تعالى ابتلاء أهل الإيمان حتى يميز الصادقين من الكاذبين، كما قال تعالى: ﴿أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ. وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾، فلا بد أن تبثلى الحكومة الإسلامية الجديدة في بداية نشأتها وفي مسيرتها كلها بأعداء يتربصون بها ويسعون لإزالتها بشتى الوسائل، وهذا يحتم على ولاة الأمر أن يكونوا على حذر دائم، وأن يعدوا العدة اللازمة لمواجهة الأعداء والتصدي لمخططاتهم ومكائدهم، وقد قال تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَآخِشُونِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَخُفْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، والآية تحذر من نوعين من الأساليب التي يستخدمها الأعداء للصد عن إقامة حكم الله في الأرض، وأولها التهديد والتخويف، ولهذا نهى الله تعالى عن خشيتهم، فقال تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَآخِشُونِ﴾، والثاني: الترغيب بشيء من الدنيا حتى يتراجع ولاة الأمر عن إقامة حكم الله في الأرض، وقد يسمون هذا الشيء من متاع الدنيا بالمساعدات الاقتصادية أو أن يهددوا بالحصار الاقتصادي أو غيره، وقد حذر الله تعالى من هذا فقال تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾، وقال تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُخْشَرُونَ﴾، وقال تعالى: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفَضُوا وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ﴾.

ومن وسائل الأعداء قتال المسلمين لصددهم عن دينهم، كما هو مشاهد في هذه الحملة الصليبية، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يَقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَزُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَزِدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

ومن وسائل كيدهم شن الحملات الإعلامية المضللة محاربة الإسلام وصد المسلمين عن دينهم، وقد قال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَهُ الْإِيمَانِ نُورُهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾، وقال تعالى: ﴿لَتَبْلُغُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا

فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ}، وغيرها من صنوف الأذى والكيد والمكر والعدوان الذي لا يفتر ولا يكمل ليلاً ولا نهاراً، كما قال تعالى: {بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَاداً}. وقال تعالى: {وَمَكْرُؤاً مَكَرًا كَبِيراً}.

وقال تعالى: {وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ وَعِنْدَ اللَّهِ مَكْرُهُمْ وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ}. وقال تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَارَ جُرْمِهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنْفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ}، وقال تعالى: {قَدْ نَعَلِمُ إِنَّهُ لَيَخْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بآيَاتِ اللَّهِ يَحْجِدُونَ. وَلَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا وَأَوْدُوا حَتَّى أَتَاهُمْ نَصْرُنَا وَلَا مُبَدَلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّ الْأُمْرُسَلِينَ}، وقال تعالى: {فَلَا يَخْزُنكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسْرُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ}.

والمسلمون من الولاة وغيرهم يجب عليهم أمام مؤامرات الأعداء أن يثبتوا على الحق، وأن يصبروا ويصابروا ويرابطوا في جهاد الأعداء، وأن يتصدوا لكيدهم ومكرهم، وأن يتيقنوا بوعد الله ونصره لعباده، وأن يتوكلوا على الله حق التوكل في أمورهم كلها، وقد قال تعالى: {وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُؤْفُونَ}، فالإمامة في الدين إنما تنال بالصبر واليقين، وقال تعالى: {وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضْرِبْكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ خَبِيرٌ}، وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: "وقال الله تعالى لنبيه {فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ} فأمر سبحانه بالتوكل عليه وعقب هذا الأمر بما هو موجب للتوكل مصحح له مستدع لثبوتة وتحقيقه وهو قوله تعالى {إِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ} فإن كون العبد على الحق يقتضي تحقيق مقام التوكل على الله، والاكتفاء به، والإيواء إلى ركنه الشديد، فإن الله هو الحق وهو ولي الحق، وناصره، ومؤيده، وكافي من قام به، فما لصاحب الحق ألا يتوكل عليه، وكيف يخاف وهو على الحق كما قالت الرسل لقومهم {وَمَا لَنَا أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ وَقَدْ هَدَانَا سُبُلَنَا} فعجبوا من تركهم التوكل على الله وقد هداهم، وأخبروا أن ذلك لا يكون أبداً، وهذا دليل على أن الهداية والتوكل متلازمان، فصاحب الحق لعلمه بالحق ولثقتة بأن الله ولي الحق وناصره مضطر إلى توكله على الله لا يجد بداً من توكله"⁽¹⁾.

الثاني: الزهد في الدنيا:

يجب على المجاهدين ألا يركنوا إلى الدنيا بعد تحقق النصر، بل عليهم أن يواصلوا سعيهم وجهادهم لتحقيق المقصود من الجهاد وهو إقامة شريعة الله تعالى في البلاد، وأن يعدوا العدة ويتخذوا ما يستطيعون من وسائل القوة لمواجهة الأعداء المتربصين في الخارج والأعداء المتربصين في الداخل من المرتدين والمنافقين الذين سوف يسعون إلى الفتنة وإعاقة إقامة شريعة الله في البلاد، وقد قال تعالى عن المنافقين: {وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمْ الْدَّوَابَّرَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ}، وقال تعالى: {لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا

(1) طريق المحترمين.

وَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْعُونَكُمْ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ. قَدْ ابْتَعُوا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلِ وَقَابُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ}، وقال تعالى: {وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضُرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِزْوَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ. لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ. أَمَنْ أُسِّسَ بُنْيَانُهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أُسِّسَ بُنْيَانُهُ عَلَى شَفَا جُرْفٍ هَارٍ فَأَنْهَارُ بِهِ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ. لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ}.

فإن الركون إلى الدنيا بعد النصر، والميل إلى الدعة والراحة وترك الجهاد، والغفلة عن الأخطار التي تهدد الإسلام والمسلمين من الإلقاء بالأنفس إلى التهلكة، فعن أسلم أبي عمران قال " غزونا من المدينة نريد القسطنطينية، وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد ابن الوليد، والروم مُلصِقُو ظهورهم بحائط المدينة، فحمل رجل على العدو فقال الناس: مَهْ، مَهْ، لا إله إلا الله، يلقي بيديه إلى التهلكة، فقال أبو أيوب: إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لما نصر الله نبيه صلى الله عليه وسلم وأظهر الإسلام، قلنا: هَلُمَّ نقيم في أموالنا ونصلحها، فأنزل الله تعالى: {وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ} فالإلقاء بالأيدي إلى التهلكة: أن نقيم في أموالنا ونصلحها وندع الجهاد، قال أبو عمران: فلم يزل أبو أيوب يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية" رواه أبو داود.

كما أن في تربية الولاة والجهادين تربية جهادية، وصبغ حياتهم ومشاعرهم في جميع الأوقات بفريضة الجهاد في سبيل الله، ومداومة الاستعداد والرباط، صلاحاً لقلوبهم من الميل إلى الدنيا وزينتها، وأظهر لقلوبهم من التباغض والشحناء التي عادة ما تقع إذا ركنوا إلى الدنيا وتنافسوا عليها، وفي الصحيحين عن عقبة بن عامر. قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد. ثم صعد المنبر كالمودع للأحياء والأموات. فقال: "إني فرطكم على الحوض. وإن عرضه كما بين أيلة إلى الجحفة. إني لست أخشى عليكم أن تشركوا بعدي. ولكني أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوا فيها، وتقتتلوا، فهلكوا، كما هلك من كان قبلكم". قال عقبة " فكانت آخر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر".

وعن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "إذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم أي قوم أنتم" قال عبد الرحمن بن عوف نكون كما أمرنا الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تنافسون، ثم تتحاسدون، ثم تتدابرون، ثم تتباغضون، ثم تنطلقون إلى مساكن المهاجرين، فتحملون بعضهم على رقاب بعض".

وعن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أن عمر بن الخطاب أتى بكنوز كسرى فقال عبد الله بن أرقم أتجعلها في بيت المال حتى تقسمها فقال عمر لا والله لا أوويه إلى سقف حتى أمضيها فوضعها في وسط المسجد فباتوا عليها يجرسونها فلما أصبح كشف عنها فرأى من الحمراء والبيضاء ما يكاد يتلألأ فبكى عمر فقال له عبد الرحمن بن

عوف وما يبكيك يا أمير المؤمنين فوالله إن هذا ليوم شكر ويوم سرور ويوم فرح فقال عمر: ويحك إن هذا لم يعطه قوم قط إلا ألقيت بينهم العداوة والبغضاء"⁽¹⁾.

الثالث: أداء الأمانات إلى أهلها:

من أداء الأمانات إلى أهلها أن تسند الوظائف والأعمال إلى أهلها من المجاهدين الصادقين، كما قال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا}، فلا يجوز أن تسند الولايات إلى القاعدين من المنافقين ومرضى القلوب، فإن هؤلاء ليسوا من أهل الولايات العامة في الإسلام.

فلم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يسند الولايات لأحد من المنافقين، وإنما كان يولي أصحابه رضي الله عنهم الذين جاهدوا في الله حق الجهاد، ونصحوا لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين، وأما أهل النفاق فليسوا من أهل النصح للإسلام والمسلمين، وإنما دأبهم المكر والغش والحاق الأذى والضرر بالمسلمين، ولهذا نهى الله عن اتخاذهم بطانة فقال تعالى: {يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُؤًا مَّا عَيْتُمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ. هَآأَنْتُمْ أَولَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِآلِكِتَابِ كُلهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُؤْتُوا بِعَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ}.

وبعد انتصار المجاهدين والتمكين لهم، سوف يسعى المنافقون إلى الإمارة والوزارة، ويظهرون من حسن الكلام، والتشدد بالعبارات، وادعاء الأعذار الكاذبة عن تخلفهم عن الجهاد، ليرضى عنهم أهل الإيمان ويقبلوا عذرهم، كما قال تعالى: {وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهِمْ خَشَبٌ مُّسْنَدَةٌ يَّخْسَبُونَ كُلَّ صَيِّحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَآخِذْهُمْ فَآتَاهُمْ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفِكُونَ}، وقال تعالى: {قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا. أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغَسِّقِي عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَفُوكُمْ بِالسِّنَةِ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا}، وقال تعالى: {يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُلْ لَا تَعْتَذِرُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَأْنَا اللَّهَ مِن آخِبَارِكُمْ وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ. سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجِسٌ وَمَآوَاهُمْ جَهَنَّمَ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ. يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ}.

ومنهم من قد يدعي كذباً وزوراً بأنه قد جاهد مع المجاهدين، أو قام بنصرتهم ومعاونتهم، حتى يحمد بما لم يفعل، كما قال تعالى: {لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُجِبُونَ أَنَّ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ}، وقال تعالى {وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةً لِلنَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ

(1) الزهد لابن المبارك.

وَأَيْنُ جَاءَ نَصْرٌ مِنْ رَبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوْ لَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ. وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ}، وقال تعالى {الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِّنَ اللَّهِ فَأَلُّوا أَلْمَ نَكُنْ مَّعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ فَأَلُّوا أَلْمَ نَسْتَحْذُوا عَلَيْكُمْ وَمَنَعَكُمْ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا}، وغيرها من الوسائل المخادعة التي يسلكها المنافقون للتوصل إلى الإمرة والولاية العامة، وقد أوجب الله معاداتهم وأمر بأخذ الحذر منهم، ونهى عن اتخاذهم بطانة، فإن تغلغلهم في أجهزة الدولة وتبوأهم المناصب المهمة يشكل خطراً على الدولة الإسلامية، ومرضاً فتاكاً يهدد بقاءها واستمرارها.

ومن السبل لتمييز المجاهدين من غيرهم، أن تقوم الحكومة بإحصاء المجاهدين وتسجيل أسمائهم، لمعرفة معرفتهم وتقديمهم على غيرهم في الولايات العامة، وقد بوب البخاري رحمه الله في صحيحه فقال "باب: كتابة الإمام الناس"، ثم قال حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "اكتبوا لي من تلفظ بالإسلام من الناس". فكتبنا له ألفاً وخمسمائة رجل، فقلنا نخاف ونحن ألف وخمسمائة، فلقد رأيتنا ابتلينا، حتى إن الرجل ليصلي وحده وهو خائف، حدثنا عبدان، عن أبي حمزة، عن الأعمش: فوجدناهم خمسمائة، قال أبو معاوية: ما بين ستمائة إلى سبعمائة.

حدثنا أبو نعيم: حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن أبي معبد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إني كتبت في غزوة كذا وكذا، وامرأتي حاجة، قال: "ارجع، فحج مع امرأتك".

الرابع: تربية الشباب:

يجب على ولاة الأمر دعوة جميع أفراد الرعية من الرجال والنساء، وتربيتهم تربية إسلامية كاملة، مع العناية بالشباب المسلم عناية كبيرة، لما يملكون من قوة الشباب والطاقة التي تساهم وتساعد بإذن الله في بناء الدولة الإسلامية وتقويتها والدفاع عنها، كما أن الاستجابة لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم فيهم أكثر من الكبار الذين ألقوا الكثير من المنكرات وهموما فيها، وقد قال تعالى: {إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى. وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوَ مِنْ دُونِهِ إِلَهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذًا شَطَطًا}، قال الإمام ابن كثير رحمه الله: "فذكر تعالى أنهم فتية وهم الشباب، وهم أقبل للحق وأهدى للسبيل من الشيوخ، الذين قد عتوا وانغمسوا في دين الباطل، ولهذا كان أكثر المستجيبين لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم شباباً، وأما المشايخ من قريش، فعامتهم بقوا على دينهم، ولم يسلم منهم إلا القليل. وهكذا أخبر تعالى عن أصحاب الكهف أنهم كانوا فتية شباباً"⁽¹⁾.

(1) تفسير القرآن العظيم.

وقال تعالى: {فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِ عَلَى خَوْفٍ مِّن فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِمْ أَن يَفْتِنَهُمْ}، قال العلامة السعدي رحمه الله: "والحكمة - والله أعلم - بكونه ما آمن لموسى إلا ذرية من قومه، أن الذرية والشباب، أقبل للحق، وأسرع له انقياداً، بخلاف الشيوخ ونحوهم، ممن تربى على الكفر فإنهم بسبب ما مكث في قلوبهم من العقائد الفاسدة - أبعد عن الحق من غيرهم" (1).

ومما يبين أهمية مرحلة الشباب وفضل الاستقامة فيها قوله صلى الله عليه وسلم "ما تزال قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيم أفناه؟ وعن شبابه فيم أبلاه؟ وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه؟ وعن علمه ماذا عمل فيه؟" رواه البيهقي وغيره.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَجُلٌ مَّعَلَّقٌ قَلْبُهُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ" متفق عليه.

وقال صلى الله عليه وسلم لرجل وهو يعظه "اغتنم خمسا قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك" رواه الحاكم.

الخامس: أصحاب الاختصاص:

الدولة الإسلامية في بداية نشأتها بحاجة إلى الأمناء الأتقياء من أصحاب الاختصاص في شتى المجالات القضائية والسياسية والاقتصادية والإعلامية وغيرها.

وإيجاد جميع أهل الاختصاص من بين المجاهدين قد يتطلب أولاً سنوات في إعدادهم وتعليمهم وتأهيلهم، لاسيما في بعض البلاد التي يقل فيها أهل الإختصاص من بين المجاهدين بسبب انشغالهم بالجهاد ومدافعة الأعداء. وهذا يجتم على ولاية الأمر أن يستدعوا أهل الاختصاص الأتقياء الأمناء من خارج البلاد للاستفادة من علمهم وخبرتهم ومشورتهم في بناء الدولة وتقويتها، فإن هذا من التعاون على البر والتقوى الذي أمر الله به في كتابه فقال تعالى: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}، ودولة الإسلام الأولى التي أسسها النبي صلى الله عليه وسلم جمعت الأنصار من المدينة والمهاجرين الذين هاجروا إليها.

السادس: الاجتماع على الحق:

المسلمون أمة واحدة، وصفهم النبي صلى الله عليه وسلم بالبنيان يشد بعضه بعضاً، وبالجدسد الواحد الذي إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى، ووصفهم بأنهم يد على من سواهم فقال صلى الله عليه

(1) تيسير الكريم الرحمن.

وسلم: "الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا" وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. متفق عليه، وقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مِثْلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، مِثْلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى" متفق عليه، وقال صلى الله عليه وسلم: "الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأَ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَهُمْ يَدُ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ" أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي.

فلا يجوز في الدولة الإسلامية التفرق وتشكيل الأحزاب ولو كانت بمسميات إسلامية، وأما الأحزاب اللادينية (العلمانية) فإن إقرارها والرضا بها مروق وخروج من الإسلام، فالواجب في حق هؤلاء العلمانيين أن يعاملوا معاملة المرتدين الذين يستتابون فإن تابوا وإلا قتلوا، فإن الناس إما مسلمون موالون لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم فهم حزب الله، وإما كفار أو مرتدون أو منافقون مخالفون لدين الله تعالى وهؤلاء حزب الشيطان الذين أمرنا الله تعالى بجهادهم ومدافعهم، وقد قال تعالى: {يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ. وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ. وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ. وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ}، وقال تعالى: {شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ}، وقال تعالى في بيان حزب الشيطان وحزب الله تعالى: {اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ. إِنَّ الَّذِينَ يُحَادِّثُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِّينَ. كَتَبَ اللَّهُ لَأَعْلَبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ. لَأَجِدَنَّ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ}، وقال تعالى {مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ. مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعَاعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ}، وقال تعالى {وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ. فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ}.

وقال صلى الله عليه وسلم: "عليكم بالجماعة، وإياكم والفرقة، فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد. من أراد بحبوة الجنة فليلزم الجماعة، من سرتة حسنته وساءتة سيئته فذلكم المؤمن" رواه الترمذي وغيره، وعن أبي موسى رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ومعاذا إلى اليمن فقال: "يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلعا" أخرجه البخاري ومسلم، وقال صلى الله عليه وسلم: "الجماعة رحمة والفرقة عذاب" رواه أحمد وغيره، وقال صلى الله عليه وسلم: "ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟" قالوا: بلى قال: "إصلاح ذات البين، وفساد ذات البين الحالقة"، رواه أبو داود والترمذي، والخالقة أي التي تخلق وتستأصل الدين.

وتأمل قوله صلى الله عليه وسلم "لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة" متفق عليه، حيث قرن ترك الدين بمفارقة جماعة المسلمين والخروج من جملتهم، وهذا ما يشاهده المسلمون اليوم من أفعال المرتدين الذين فارقوا جماعة المسلمين وانحازوا إلى صليبيين يظاهرونهم على المسلمين ويعاونونهم في حربهم العسكرية والإعلامية التي تستهدف محاربة الإسلام، واتخاذ المسلمين عبيدا لطاغوتهم المسمى بالديمقراطية، واستباحة دماء المسلمين وبلادهم ونفطهم وخيراتهم.

السابع: حسم الفتن والتصدي للأخطار في أولها:

يجب على الحكومة الإسلامية القضاء على الفتنة في بدايتها، والتصدي للساعين في نشرها والمتسبين فيها، فكل خطر يتهدد الدولة الإسلامية يجب القضاء عليه واستئصاله بمجرد الشعور به قبل أن يكبر ويعظم شره، فعن عبد الله بن أنيس قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خالد بن سفيان الهذلي وكان نحو عرنة وعرفات، فقال "اذهب فاقتله"، قال: فرأيته وحضرت صلاة العصر فقلت: "إني لأخاف أن يكون بيني وبينه ما إن أؤخر الصلاة فانطلقت أمشي وأنا أصلي أومئ إيماء نحوه، فلما دنوت منه قال لي: من أنت؟ قلت رجل من العرب بلغني أنك تجمع لهذا الرجل فجئتك في ذلك، قال: إني لفي ذلك، فمشيت معه ساعة حتى إذا أمكنني علوته بسيفي حتى برد. رواه أبو داود، فهذا المشرك الذي كان يسعى إلى جمع الجموع من المشركين على محاربة النبي صلى الله عليه وسلم، قد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله قبل أن يحقق ما يريد من جمع المشركين ومحاربة المسلمين، وهكذا يجب التعامل مع من يسعى إلى تأليب الناس، ويحرضهم على محاربة الدولة الإسلامية قبل أن تعظم فتنته ويستشري خطرها.

باب: سياسات احترازية

الاحتراز من انحراف الولاة:

إذا كانت العقوبات الشرعية لا يجوز إنزالها بأحد من الناس إلا ببينة، فإن الاحتراز من الأخطاء المتوقعة والخيانات المحتملة يكتفى فيه بالقرائن والاعتبار بالخيانات المتكررة في القرون والأعوام الماضية، وقد قال صلى الله عليه وسلم: **"لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين"** متفق عليه، فالمؤمن يتعلم من التجارب الماضية ويأخذ الدروس والعبر منها، فإذا لدغ من جحر واحد مرة احترز منه، حتى لا يلدغ منه مرة أخرى.

ومن أعظم ما يجب الاحتراز منه انحراف الولاة عن الصراط المستقيم الذي يعد أحد أخطر الأسباب المؤدية إلى هدم الإسلام وزوال دولته، وقد قال صلى الله عليه وسلم **"إني لا أخاف على أمتي إلا الأئمة المضلين"** رواه أحمد، وعند الترمذي وغيره **"إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين"**، وعن أبي ذر رضي الله عنه قال كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال **"لغير الدجال أخوفني على أمتي"** قالها ثلاثا قال قلت: يا رسول الله ما هذا الذي غير الدجال أخوفك على أمتك؟ قال: **"أئمة مضلين"** رواه أحمد، وعن شداد بن أوس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **"إن الله زوى لي الأرض، حتى رأيت مشارقها ومغاربها، وإن ملك أمتي سيبلغ ما زوى لي منها، وإني أعطيت الكنزين: الأبيض والأحمر، وإني سألت ربي عز وجل: لا يهلك أمتي بسنة بعامة، وألا يسلط عليهم عدوا فيهلكهم بعامة، وأن لا يلبسهم شيئا، وأن لا يذيق بعضهم بأس بعض، فقال يا محمد إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد، وإني قد أعطيتك لأمتك، ألا أهلكهم بسنة بعامة، وألا أسلط عليهم عدوا ممن سواهم فيهلكوهم بعامة حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يقتل بعضا وبعضهم يسبي بعضا"**، قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم: **"إني لا أخاف على أمتي إلا الأئمة المضلين فإذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنهم إلى يوم القيامة"** رواه أحمد، وقال ابن كثير: إسناده جيد قوي، وقال صلى الله عليه وسلم: **"لتنقضن عرى الإسلام عروة عروة فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها، فأولهن نقضا الحكم، وآخرهن الصلاة"** رواه أحمد وابن حبان وغيرهما، وعن عمير بن سعد الأنصاري كان ولاة عمر حمص فذكر الحديث قال عمر يعني لكعب إني أسألك عن أمر فلا تكتمني قال والله لا أكتمك شيئا أعلمه قال ما أخوف شيء تخوفه على أمة محمد صلى الله عليه وسلم قال أئمة مضلين قال عمر: صدقت قد أسر ذلك إلي وأعلمنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم " رواه أحمد، وعن زياد بن حدير قال قال لي عمر رضي الله عنه: هل تعرف ما يهدم الإسلام؟ قلت: لا، قال: يهدمه زلة عالم، وجدال المنافق بالكتاب، وحكم الأئمة المضلين" رواه الدارمي في السنن وابن المبارك في الزهد.

لقد استبد الكثير من الحكام بالحكم في القلم والحاضر، بعد أن تحققوا من ولاء الجيش وسائر القوات العسكرية لهم، وثبتوا أعوانهم وأنصارهم في الولايات والوزارات والقضاء والقيادة العسكرية، ولم يعد في البلاد سلطة قضائية تحكم عليهم أو تحاسبهم على أعمالهم، فأظهروا الجور والظلم، وجأهروا بالمعاصي والفسق، وانغمسوا في شهوات الدنيا وترفها، ومنهم من كفر بالله واستبدل شريعة الإسلام بالقوانين الوضعية.

و ما كان لهؤلاء الحكام أن يخرجوا عن شيء من شريعة الإسلام أو كلها إذا كان ولاء الأمراء والوزراء والقضاة والقيادة والجيش لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين، كما قال تعالى: **{إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ. وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ}**، وغايتهم إقامة حكم الله تعالى في الأرض والدفاع عن دولة الإسلام، وتنفيذ أحكام الله تعالى على القوي والضعيف والإمام والرعية.

و لكي لا يلدغ أهل الإسلام من هذا الجحر مرة أخرى، فلا بد من اتخاذ سياسات احترازية، وسد الطرق والذرائع التي تؤدي إلى استبداد الحاكم بالحكم، وانحراف الحكومة عن الحق ووقوعها في الظلم والفسق وفي بعض الأحيان الكفر، فعن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال: " إنه سيكون أمراء يدعون من السنة مثل هذه، فإن تركتموها جعلوها مثل هذه، فإن تركتموها جاؤوا بالطامة الكبرى " أخرجه الطبراني في الكبير.

فمن السياسات الاحترازية لحماية شريعة الإسلام وضمأن عدم خروج أحد من الولاة عنها: أن يكون ولاء الأمراء والقيادة والجيش وسائر الجند لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين، وعملهم إقامة شريعة الله تعالى، وتنفيذ حكم الله في الإمام والرعية، وهذا يستدعي نظر أهل الشورى والقضاة فيمن يعينهم الإمام من الأمراء والوزراء وقادة القوات العسكرية، فإذا تبين أن الإمام قد عين أميراً أو قائداً عسكرياً ليس أهلاً للإمرة والقيادة، وإنما عينه لولائه له وقد وجد من هو أولى منه، ففي هذه الحالة لا يقر الإمام على جوره في تعيين غير المستحق، ويفصل النزاع في أولى الناس بالتعيين أمام القضاء الشرعي.

و من السياسات الاحترازية: ضمان استقلال القضاء عن الولاة الخاص للحاكم أو لغيره، بل الواجب أن يقضي القاضي على الإمام وسائر الرعية دون محاباة لأحد منهم.

و من السياسات الاحترازية: ألا يكون تعيين أهل الشورى بحسب الولاة والتبعية للإمام أو غيره من الأمراء، بل لا يعين في أهل الشورى إلا من توفرت فيه الشروط الشرعية التي تقدمت في باب الشورى، وأن يتولى أهل الشورى مراقبة أعمال الحكومة، ومحاسبة الإمام والأمراء وتقويمهم بعدل وصرامة، والمطالبة بعزل من يستحق العزل، وفصل النزاع مع الإمام أو الأمراء أمام القضاء الشرعي، لعموم قول الله تعالى: **{فَإِن تَنَارَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا}**.

ومن السياسات الاحترازية: ألا يستبد الإمام بالأمر وينفرد بسياسة الدولة، فإن الاستبداد من سياسات الملوك والحكام الجائرة، بل الواجب أن تكون الشورى من قواعد وأسس الحكومة الإسلامية.

ومن السياسات الاحترازية: نشر الوعي السياسي الشرعي بين المسلمين، وتربيتهم على قول الحق ومناصحة الولاة والشجاعة، وإنكار الفساد والجور والإستبداد، ومنع الولاة من الظلم، وقد وصف عمرو بن العاص رضي الله عنه هذه الخصلة بالحسن والجمال، وهو في صحيح مسلم.

ولا يعني قيامنا بهذه السياسات الاحترازية وترسيخها في نظام الدولة الإسلامية أننا قد سلبنا الحاكم حقا من حقوقه، بل إن هذه السياسات الاحترازية ومقاصدها قد جاءت بها الشريعة الإسلامية، وجعلتها أساسا في الحكم، فقد جاءت الشريعة بالولاء لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين، وجاءت بوجوب إقامة شرع الله على الحاكم والرعية، وجاءت بالشورى ومنع الاستبداد، وجاءت بمساواة الناس أمام القضاء، وأن القاضي يجب أن يحكم بما أنزل الله وألا يجابي أحدا من الناس، وجاءت بمحاسبة الإمام والولاة والإنكار عليهم ومنعهم من الظلم والجور، وجاءت بعزل الحاكم إذا طرأ عليه الكفر البواح والخروج عليه مع القدرة، وجاءت الشريعة بوجوب تعيين الأمراء والقادة والقضاة وأهل الشورى وغيرهم من المسؤولين أو الموظفين في الحكومة بالأهلية فيقدم في كل عمل الأفضل والأقدر على تأديته، وجاءت بجرمة التعيين لهوى أو لعصبية أو لقرابة أو لحزبية، وجعلت هذا التعيين خيانة للأمانة، وقد قال تعالى: **{ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ }**، ومن الأمانات الوظائف والأعمال التي يجب أن تسند إلى أهلها.

الحذر والاحتراز من الأعداء:

لقد بين الله تعالى في كتابه سبيل المجرمين، للتحذير من سبيلهم الجائرة، وتجنب الوقوع في شرها وأمر بأخذ الحذر من مكائدهم ومكرهم فقال تعالى: **{ وَكَذَلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ }**، وقال تعالى: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا تُنْبَاتٍ أَوْ انْفِرُوا جَمِيعًا }**، وعن حذيفة رضي الله عنه قال " كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني فقلت: يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير شر؟ قال: "نعم" فقلت. هل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: "نعم وفيه دخن" قلت: وما دخنه قال: "قوم يستنون بغير سنتي، ويهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر" فقلت: هل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: "نعم، دعاة على أبواب جهنم من أجا بهم إليها قذفوه فيها" فقلت: يا رسول الله صفهم لنا؟ قال: "نعم قوم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا" قلت: يا رسول الله فما ترى إن أدركني ذلك؟ قال: "تلزم جماعة المسلمين وإمامهم" فقلت: فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: "فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض على أصل شجرة، حتى يدركك الموت وأنت على ذلك" رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

وقد بين الله تعالى كفر الكافرين وشركهم، وكيدهم للإسلام والمسلمين، وبين أساليبهم في محاربة الإسلام وما تكنه صدورهم من الحقد والبغضاء للإسلام وأهله كما قال تعالى: **{ وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَبِيعَ }**

مَلَّتَهُمْ قُلُوبُ إِنْ هُدَى اللَّهُ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنْ أَتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ۝

وقال تعالى: {وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ}.

وقال تعالى: {يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّأ أَن يُنِيرَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ}.

وقال تعالى: {وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَعْفَلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْعَتِكُمْ فَيُمْيِلُونَ عَلَيْكُمْ مَّيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَىٰ مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَن تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا}، والآيات في تبين سبيل الجرمين والتحذير من مكائدهم كثيرة، ليحذر المسلمون منهم ويدفعوا شرورهم، وقد سميت سورة التوبة بالفاضحة لأنها فضحت المنافقين وبينت أوصافهم.

فالواجب على الحكومة الإسلامية أن تتعرف على سبيل الجرمين، وأن تدرس أساليبهم ومخططاتهم في محاربة الإسلام والمسلمين، لكي تتصدى لأعدائها الذين يسعون في حربها عسكرياً وفكرياً وإعلامياً.

فليس من صفات المسلم أن يكون مغفلاً جاهلاً بما عليه الكفار من الخبث، والمكر الشيطاني والتخطيط الإجرامي، لمحاربة الإسلام وأهله، فإنه في هذه الحالة سوف يفاجأ بعدوانهم، وأساليبهم الملتوية الماكرة التي لم يستعد لمواجهتها، ولم يحترز ويحذر من خطرهما، وقد قال أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه: "لست بخب، ولا يخدعني الخب" والخب الخداع، وفي فضائل الصحابة لعبد الله بن أحمد أن المغيرة بن شعبة ذكر عمر ابن الخطاب فقال: "كان والله أفضل من أن يخدع، وأعقل من أن يخدع"، وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: "والفرق بين سلامة القلب والبله والتغفل: أن سلامة القلب تكون من عدم إرادة الشر بعد معرفته، فيسلم قلبه من إرادته وقصده لا من معرفته، والعلم به. وهذا بخلاف البله والغفلة، فإنها جهل وقلة معرفة، وهذا لا يحمد، إذ هو نقص، وإنما يحمد الناس من هو كذلك لسلامتهم منه، والكمال أن يكون القلب عارفاً بتفاصيل الشر سليماً من إرادته قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "لست بخب ولا يخدعني الخب" وكان عمر أعقل من أن يخدع وأورع من أن يخدع"⁽¹⁾.

فينبغي للحكومة الإسلامية أن تتابع وتدرس مخططات الأعداء، وأن تتجسس عليهم للحد من كيدهم وعدوانهم.

(1) كتاب الروح.

باب: بذل المعروف والإحسان إلى الناس وتقديم الخدمات لهم

من المقاصد العظيمة التي جاءت بها الشريعة الإسلامية الإحسان إلى الناس، وبذل الصدقات والأوقاف والمعروف بأنواعه إليهم، وتقديم العون والخدمات لهم، وتفريج كربهم، وقضاء حوائجهم، وكف الأذى عنهم، وقد دل على هذا الأصل نصوص الكتاب والسنة، فقال تعالى: { وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ }، وقال تعالى: { وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَحَتَّىٰ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ. الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ }، وقال تعالى: { أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدينِ. فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ. وَلَا يُخْضُ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ }، وقال تعالى: { كَلَّا بَلْ لَّا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ. وَلَا تَخَاضُونَ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ. وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَّمًّا. وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا }، وقال تعالى: { فَلَا أَقْتَحِمَ الْعَقَبَةَ. وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ. فَكُّ رَقَبَةٍ. أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ. يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ. أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ. ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّيْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ. أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ }، وقال تعالى: { فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ. وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ }، وقال تعالى: { فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ }، وقال تعالى: { لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ }، وقال تعالى: { وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَلًا فُجُورًا }، وقال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ }، قال ابن عبد البر رحمه الله: "وقد قالت العلماء إن أجمع آية للبر والفضل ومكارم الأخلاق قوله عز وجل: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ }" (1)، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل معروف صدقة" رواه البخاري ومسلم، والحديث عام في كل أنواع المعروف والإحسان، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق" رواه أحمد وغيره، وبذل المعروف والإحسان إلى الخلق من صالح الأخلاق، وعن الثَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحَمَىٰ" متفق عليه، وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "صنائع المعروف تقي مصارع

(1) التمهيد.

السوء، وصدقة السر تطفىء غضب الرب، وصلة الرحم تزيد في العمر" رواه الطبراني في الكبير، والصنائع جمع صنعة وهي ما اصطنعته من خير، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كُلُّ سَلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ: تَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ، فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ" متفق عليه، ورواه مسلم أيضاً من رواية عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةَ مَفْصِلٍ، فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ، وَحَمِدَ اللَّهَ، وَهَلَّلَ اللَّهَ، وَسَبَّحَ اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ، وَعَزَلَ حَجْرًا عَنِ طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْمًا عَنِ طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهَى عَنِ مُنْكَرٍ، عَدَدَ السِّتِّينَ وَالثَّلَاثِمِائَةَ، فَإِنَّهُ يُمَسِّي يَوْمَانِدٍ وَقَدْ رَحِحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ"، وعن أبي ذر رضي الله عنه أيضاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ. وَبِجُزْئِ مِنْ ذَلِكَ رَكَعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى" رواه مسلم، وعنه: أن ناساً قالوا: يا رسول الله، ذهب أهل الدُّنور بالأجور، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ قَالَ: "أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ بِهِ: إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ وَفِي بَضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ" قالوا: يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته، ويكون له فيها أجر، قال: "أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ" رواه مسلم، وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي النبي صلى الله عليه وآله وسلم "لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِيقٍ" رواه مسلم، وعن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لَيْسَ مِنْ نَفْسِ بَنِ آدَمَ إِلَّا عَلَيْهَا صَدَقَةٌ فِي كُلِّ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ" قيل: يا رسول الله ومن أين لنا صدقة نتصدق بها؟ فقال: "إِنَّ أَبْوَابَ الْخَيْرِ لَكثيرة التَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ وَالأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَمِيطِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَتَسْمَعِ الْأَصْمِ وَتَهْدِي الْأَعْمَى وَتَدُلُّ الْمُسْتَدِلَّ عَلَى حَاجَتِهِ وَتَسْعَى بِشِدَّةِ سَاقِيكَ مَعَ اللَّهْفَانِ الْمُسْتَغِيثِ وَتَحْمِلُ بِشِدَّةِ ذِرَاعَيْكَ مَعَ الضَّعِيفِ، فَهَذَا كُلُّهُ صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ" رواه ابن حبان، ورواه أحمد والنسائي ولفظه "قال: "لأن من أبواب الصدقة التكبير، وسبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، وأستغفر الله، وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتعزل الشوكة عن طريق الناس والعظم والحجر، وتهدي الأعمى وتسمع الأصم والأبكم حتى يفقهه، وتدلل المستدل على حاجة له قد علمت مكانها، وتسعى بشدة ساقيك إلى اللهفان المستغيث، وترفع بشدة ذراعيك مع الضعيف، كل ذلك من أبواب الصدقة منك على نفسك، ولك في جماعتك زوجتك أجر" وهذا جزء من الحديث، وعند الترمذي عن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "تبسمك في وجه أخيك لك صدقة، وأمرك بالمعروف

ونهيك عن المنكر صدقة، وإرشادك الرجل في أرض الضلال لك صدقة، وبصرك للرجل الرديء البصر لك صدقة، وإمطتك الحجر والشوكة والعظم عن الطريق لك صدقة، وإفراغك من دلوك في دلو أخيك لك صدقة".

وعن أبي جري المهجمي رضي الله عنه قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله إنا قوم من أهل البادية فعلمنا شيئاً ينفعنا الله به فقال: "لا تحقرن من المعروف شيئاً، ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقي، ولو أن تكلم أخاك ووجهك إليه منبسط، وإياك وإسبال الإزار، فإنه من المخيلة، ولا يحبها الله، وإن امرؤ شتمك بما يعلم فيك، فلا تشتمه بما تعلم فيه، فإن أجره لك ووباله على من قاله"، رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح وابن حبان في صحيحه واللفظ له والنسائي مفرقا وفي رواية للنسائي فقال: "لا تحقرن من المعروف شيئاً أن تأتيه، ولو أن تهب صلة الجبل، ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقي، ولو أن تلقي أخاك المسلم ووجهك بسط إليه، ولو أن تونس الوحشان بنفسك ولو أن تهب الشسع".

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟ قال "الإيمان بالله، والجهاد في سبيله". قلت: أي الرقاب أفضل؟ قال "أنفسها عند أهلها، وأكثرها ثمناً". قلت: فإن لم أفعل؟ قال "تعيين صناعاً أو تصنع لأخرق" قلت: يا رسول الله أرأيت إن ضعفت عن بعض العمل؟ قال "تكف شركك عن الناس فإنها صدقة منك على نفسك". متفق عليه، وعن أبي موسى رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "على كل مسلم صدقة" قال: أرأيت إن لم يجد؟ قال "يعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق" قال: أرأيت إن لم يستطع؟ قال: "يعين ذا الحاجة الملهوف" قال: أرأيت إن لم يستطع؟ قال "يأمر بالمعروف أو الخير" قال: أرأيت إن لم يفعل؟ قال "يؤسك عن الشر فإنها صدقة" متفق عليه، وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال ثم لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذت بيده فقلت: يا رسول الله أخبرني بفواضل الأعمال؟ فقال: "يا عقبة صل من قطعك وأعط من حرمك وأعرض عن ظلمك" وفي رواية: "واعف عن ظلمك" رواه أحمد، وعن ابن عمر. قال: أصاب عمر أرضاً بخير. فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها. فقال: يا رسول الله إني أصببت أرضاً بخير. لم أصب مالا قط هو أنفوس عندي منه. فما تأمرني به قال "إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها". قال: فتصدق بها عمر؛ أنه لا يباع أصلها. ولا يتاع. ولا يورث. ولا يوهب. قال: فتصدق عمر في الفقراء. وفي القرى. وفي الرقاب. وفي سبيل الله. وابن السبيل. والضيف. لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف. أو يطعم صديقاً. غير متمول فيه" متفق عليه واللفظ لمسلم، والحديث في الوقف، وقال النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الإيمان بضغ وسبعون، أو بضغ وستون شعبة: فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان" متفق عليه، وقال النبي صلى الله عليه وسلم "عرضت علي أعمال أمتي حسناتها وسيئها فوجدت في محاسن أعمالها الأذى يماط عن الطريق، ووجدت في مساوي

أعمالها النخاعة تكون في المسجد لا تدفن" رواه مسلم، وقال صلى الله عليه وسلم "طهروا أفئتكم فان اليهود لا تطهر أفئتها" رواه الطبراني، وقال صلى الله عليه وسلم "طيبوا ساحاتكم فإن أنتن الساحات ساحات اليهود" رواه الطبراني، وعن أبي موسى رضي الله عنه قال "إن أمير المؤمنين بعثني إليكم أعلمكم كتاب ربكم وسنة نبيكم وأنظف لكم طرقكم" رواه الطبراني.

وقال صلى الله عليه وسلم قال "بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش، فوجد بئراً فنزل فيها فشرب، ثم خرج فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان قد بلغ مني، فنزل البئر فملاً خفه ماءً ثم أمسكه بفيه، حتى رقي فسقى الكلب، فشكر الله له فغفر له". قالوا: يا رسول الله إن لنا في البهائم أجراً فقال "في كل كبد رطبة أجر" متفق عليه، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ما من مسلم يغرس غرساً إلا كان ما أكل منه له صدقة، وما سرق منه له صدقة، ولا يزرؤه أحد إلا كان له صدقة" رواه مسلم، وفي رواية له "فلا يغرس المسلم غرساً، فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا طير إلا كان له صدقة إلى يوم القيامة".

وعن أبي عمرو جريز بن عبد الله، رضي الله عنه، قال: كُنَّا فِي صَدْرِ النَّهَارِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَهُ قَوْمٌ عَرَاءٌ مُجْتَابِي النَّمَارِ أَوْ الْعَبَاءِ. مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ عَامَّتُهُمْ، بَلْ كَلِمِهِمْ مِنْ مُضَرٍّ، فَتَمَعَّرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ، فَأَمَرَ بِلَالاً فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ، فَقَالَ: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ} إِلَى آخِرِ الْآيَةِ: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا}، وَالْآيَةُ الْأُخْرَى الَّتِي فِي آخِرِ الْحَشْرِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مِمَّا قَدَّمَتْ لِإِعْدٍ} "تصدق رجل من دينار من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره" حَتَّى قَالَ: "وَلَوْ بِشَقِّ تَمْرَةٍ" فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعَجُّرُ عَنْهَا، بَلْ قَدْ عَجَزَتْ، ثُمَّ تَبَاعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمِينَ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ، حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مَذْهَبَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمَلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمَلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ" رواه مسلم.

وعن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الناس إليه وقيل قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمت في الناس لأنظر إليه، فلما استثبت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب، وكان أول شيء تكلم به أن قال "أيها الناس أفسحوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا والناس نيام تدخلون الجنة بسلام" رواه الترمذي وغيره، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني إذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فأنبغي عن كل شيء قال: "كل شيء خلق الله عز وجل من الماء" قال

أنبئني بأمر إذا أخذت به دخلت الجنة قال "أفش السلام، وأطعم الطعام، وصل الأرحام، وصل الناس نيام، ثم ادخل الجنة بسلام" رواه أحمد وغيره، وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال "احتبس عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة عن صلاة الصبح حتى كدنا نترأى عين الشمس فخرج سريعا فثوب بالصلاة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتجاوز في صلاته فلما سلم دعا بصوته فقال لنا" على مصافكم كما أنتم" ثم انفتل إلينا ثم قال "أما إني سأحدثكم ما حبسني عنكم الغداة إني قمت من الليل فتوضأت وصليت ما قدر لي فعمست في صلاتي حتى استثقلت فإذا أنا بربي تبارك وتعالى في أحسن صورة فقال: يا محمد قلت: لبيك رب. قال: فيم يختصم المالأ الأعلى؟ قلت: لا أدري قالها ثلاثا قال فرأيته وضع كفه بين كتفي حتى وجدت برد أنامله بين ثديي فتجلى لي كل شيء وعرفت فقال: يا محمد قلت: لبيك رب قال: فيم يختصم المالأ الأعلى؟ قلت: في الكفارات. قال: وما هن؟ قلت: مشي الأقدام إلى الجماعات والجلوس في المساجد بعد الصلوات وإسباغ الوضوء حين الكريهات قال ثم فيم قلت في الدرجات قال وما هن قلت إطعام الطعام ولين الكلام والصلاة والناس نيام ثم قال سل قل اللهم إني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وأن تغفر لي وترحمني وإذا أردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون وأسألك حبك وحب من يحبك وحب عمل يقربني إلى حبك" فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إنها حق فادرسوها ثم تعلموها" رواه أحمد والترمذي وقال: هذا حديث حسن صحيح. وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث صحيح، وقال صلى الله عليه وسلم: "أطعموا الجائع، وعودوا المريض، وفكوا العاني" رواه البخاري، والعاني: الأسير.

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سبع يجرى للعبد أجرهن، وهو في قبره بعد موته: من علم علما، أو كرى نهرا، أو حفر بئرا، أو غرس نخلا، أو بنى مسجدا، أو ورث مصحفا، أو ترك ولدا يستغفر له بعد موته" رواه البزار.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يُسلمه. ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة" متفق عليه، وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من نفّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا، نفّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على مُعسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه، ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا إلى الجنة. وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله تعالى، يتلون كتاب الله، ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكروهم الله فيمن عنده. ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه" رواه مسلم، وقال صلى الله عليه وسلم: "أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس، وأحب

الأعمال إلى الله عز وجل: سرور تدخله على مسلم، أو تكشف عنه كربة، أو تقضي عنه ديناً، أو تطرد عنه جوعاً، ولأن أمشي مع أخي المسلم في حاجة أحب إليّ من أن اعتكف في هذا المسجد شهراً، ومن كف غضبه ستر الله عورته، ومن كظم غيظاً ولو شاء أن يمضيه أمضاه ملأ الله قلبه رضا يوم القيامة، ومن مشى مع أخيه المسلم في حاجة حتى يشتها له أثبت الله تعالى قدمه يوم تزل الأقدام، وإن سوء الخلق ليفسد العمل كما يفسد الخل العسل" رواه ابن أبي الدنيا وغيره، وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل قال "إدخالك السرور على مؤمن أشبعت جوعته أو كسوت عورته أو قضيت له حاجة" رواه الطبراني في الأوسط، وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن لله أقواماً اختصهم بالنعم لمنافع العباد يقرهم فيها ما بذلوهما، فإذا منعوها نزعها منهم، فحولها إلى غيرهم" رواه ابن أبي الدنيا والطبراني في الكبير والأوسط، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ما من عبد أنعم الله عليه نعمة فأسبغها عليه، ثم جعل من حوائج الناس إليه فبترم فقد عرض تلك النعمة للزوال" رواه الطبراني، وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا" وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا". رواه البخاري، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً شكاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فقال "امسح رأس اليتيم وأطعم المسكين" رواه أحمد، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال "السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ: كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ" وَأَحْسَبُهُ قَالَ "وَكَالْقَائِمِ الَّذِي لَا يَفْتُرُ، وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ" متفق عليه، وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما آمن بي من بات شبعاناً وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم" رواه الطبراني والبخاري، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم "ليس المؤمن بالذي يشبع وجاره جائع إلى جنبه" رواه البخاري في الأدب المفرد والطبراني وغيرهما، والأدلة على هذا الأصل كثيرة، فينبغي على الحكومة الإسلامية أن يكون من أصول سياستها للرعية الإحسان إليهم وبذل المعروف بأنواعه لهم، وتقديم الخدمات لهم، وإصلاح المرافق العامة، وتفريج كربهم من مرض أو جوع أو غيره، وتنظيف طرقهم وإزالة الأذى عنها.

وهذا الأصل العام في بذل كل ما هو معروف وإحسان إلى الناس، لا يحتاج معه ولاية الأمر إلى أن ينص على أن ذلك المعروف بعينه، يجب على ولاية الأمر القيام به، مادام أن ذلك المعروف قد جاءت نص شرعي بالترغيب فيه، أو دلت عليه النصوص العامة، ودل عليه مجموع الأدلة على هذا الأصل العام - وهو بذل كل ما هو معروف وإحسان إلى الناس - التي لو جمعت لاحتجنا مصنفها كاملاً، ويبقى على ولاية الأمر أمام هذا الباب الواسع من أبواب الخير والإحسان إلى الناس، أن يجتهدوا في الترتيب والتنظيم الإداري لهذه الأعمال - من إنشاء المرافق وتقديم الخدمات العامة وغيرها - بما يحقق المقاصد الشرعية.

باب: الأخوة الإيمانية

إن الدولة الإسلامية تتميز عن غيرها من الدول الجاهلية بأنها تقوم على الأخوة الإيمانية والحب في الله والبغض في الله، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "من أحب الله، وأبغض الله، وأعطى الله، ومنع الله، فقد استكمل الإيمان" أخرجه أبو داود، وقال صلى الله عليه وسلم "أوثق عرى الإيمان: الموالاة في الله، والمعاداة في الله، والحب في الله، والبغض في الله عز وجل" أخرجه الطبراني.

فأكرم الناس أتقاهم لله تعالى، فالتقوى هي ميزان التفضيل وليس العصبية الجاهلية كالقومية أو القبلية أو الإقليمية أو غيرها، وقد قال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ}، وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم فتح مكة: فَقَالَ: "يا أيها الناس إن الله قد أذهب عنكم غيبة الجاهلية وتعاظمها بأبائها، فالناس رجلان: رجلٌ برّ تقى كريم على الله وفاجرٌ شقي هين على الله. والناس بنو آدم وخلق الله آدم من الثراب قال الله: {يا أيها الناس إننا خلقناكم من ذكرٍ وأنثىٰ وجعلناكم شعوباً وقبائلٍ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ}" رواه الترمذي، وقال ابن عباس رضي الله عنهما "لا أرى أحداً يعمل بهذه الآية: {يا أيها الناس إننا خلقناكم من ذكرٍ وأنثىٰ وجعلناكم شعوباً وقبائلٍ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ} فيقول الرجل للرجل: أنا أكرم منك فليس أحد أكرم من أحد إلا بتقوى الله" أخرجه البخاري في الأدب المفرد، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: "ما تعدون الكرم؟ قد بين الله الكرم فأكرمكم عند الله أتقاكم. ما تعدون الحسب؟ أفضلكم حسبا أحسنكم خلقا" أخرجه البخاري في الأدب المفرد.

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في أوسط أيام التشريق خطبة الوداع فقال "يا أيها الناس إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى، إن أكرمكم عند الله أتقاكم، ألا هل بلغت؟" قالوا بلى يا رسول الله قال "فليبلغ الشاهد الغائب" رواه البيهقي.

وعن أبي ذر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له "انظر فإنك لست بخير من أحمر ولا أسود إلا أن تفضله بتقوى" رواه أحمد.

وليست الأخوة الإيمانية كلمة تقال دون أن تكون حقيقة عملية، بل يجب أن تكون منهاجاً يسلكه المسلمون في حياتهم، فتسود بينهم الأخلاق الحسنة والإحسان والتراحم، ويؤدي بعضهم إلى بعض الحقوق والواجبات. لقد تميز مجتمع الصحابة رضي الله عنهم بأنه كان مجتمعاً فريداً متأخياً متماسكاً، فسادت فيه الأخلاق الكريمة والحصل الحميدة، كالإيثار والانفاق مما يحبون، فكان أحدهم يقدم حاجة أخيه على حاجته، ويجب لأخيه من

الخير ما يحب لنفسه، وقد قال تعالى: **{ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ }**، وقال تعالى: **{ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا حُبُّونَ }**.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني مجتهد، فأرسل إلى بعض نساءي، فقالت: والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء، ثم أرسل إلى أخرى. فقالت مثل ذلك، حتى قلن كلهن مثل ذلك: لا والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء. فقال النبي صلى الله عليه وسلم **"من يضيف هذا الليلة"** فقال رجل من الأنصار: أنا يا رسول الله، فأنطلق به إلى رحلي، فقال لامرأته: أكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي رواية قال لامرأته: هل عندك شيء فقالت: لا، إلا قوت صبياني قال: غلليهم بشيء وإذا أرادوا العشاء، فنوميهم، وإذا دخل ضيفنا، فأطفي السراج، وأريه أنا نأكل، ففعدوا وأكل الضيف وباتا طابطين، فلما أصبح، عدا على النبي صلى الله عليه وسلم: فقال **"لقد عجب الله من صبيعتكما بضيفكما الليلة"** متفق عليه.

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **"إن الأشعرين إذا أرملوا في الغزو، أو قل طعام عيالهم بالمدينة، جمعو ما كان عندهم في ثوب واحد، ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية فم مني وأنا منهم"** متفق عليه.

وعن أنس رضي الله عنه قال: قدم عبد الرحمن بن عوف، فأخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري، وعند الأنصاري امرأتان، فعرض عليه أن ينافسه أهله وماله، فقال: بارك الله في أهلك ومالك، دلوني على السوق، فأتى السوق فريح شيئا من أقط وشيئا من سمن، فراه النبي صلى الله عليه وسلم بعد أيام وعليه ضر من صفرة، فقال: **"مهيم يا عبد الرحمن"** فقال: تزوجت أنصارية، قال: **"فما سقت إليها"**، قال: وزن نواة من ذهب، قال: **"أولم ولو بشاة"** متفق عليه.

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال المهاجرون: يا رسول الله ذهب الأنصار بالأجر كله ما رأينا قوما أحسن بذلا لكثير، ولا أحسن مواساة في قليل منهم، ولقد كفونا المؤنة قال **"أليس تننون عليهم به وتدعون لهم؟"** قالوا: بلى قال **"فذاك بذاك"** رواه أبو داود والنسائي واللفظ له.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال " قالت الأنصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين إخواننا النخيل قال: **"لا"** فقالوا: تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا وأطعنا" رواه البخاري .

وعن مالك الدار "أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أخذ أربعمئة دينار، فجعلها في صرة، فقال للغلام: اذهب بها إلى أبي عبيدة بن الجراح، ثم تله في البيت ساعة، حتى تنظر ما يصنع فذهب بها الغلام إليه، فقال يقول لك أمير المؤمنين اجعل هذه في بعض حاجتك فقال: وصله الله ورحمه. ثم قال: تعالي يا جارية اذهبي بهذه السبعة إلى فلان، وبهذه الخمسة إلى فلان، وبهذه الخمسة إلى فلان. حتى أنفذها، ورجع الغلام إلى عمر فأخبره، فوجده قد أعد مثلها لمعاد بن جبل فقال: اذهب بها إلى معاذ بن جبل، وتله في البيت ساعة حتى تنظر ما يصنع؟ فذهب بها إليه فقال: يقول لك أمير المؤمنين اجعل هذه في بعض حاجتك. فقال: رحمه الله ووصله، تعالي يا جارية اذهبي

إلى بيت فلان بكذا اذهبي إلى بيت فلان بكذا، اذهبي إلى بيت فلان بكذا. فاطلعت امرأة معاذ، وقالت: نحن والله مساكين فأعطنا فلم يبق في الخرقاة إلا ديناران فدحى بهما إليها، ورجع الغلام إلى عمر، فأخبره فسر بذلك، فقال: إنهم إخوة بعضهم من بعض" رواه الطبراني في الكبير.

إن من مقاصد الشريعة الإسلامية أن تسود المحبة بين المسلمين، وألا تقع بينهم العداوة والبغضاء، ولهذا جاءت بالنهي عما يؤدي إلى التباعد والشحناء والعداوة والتصارم، وجاءت بالأمر والترغيب بما يزيد في المحبة والتآلف من الخصال الكريمة، والأخلاق الصالحة، والآداب النبيلة، وقد قال تعالى: **{ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْحُمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنتَهُونَ }**.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " لا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْلَا أَذَلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ " رواه مسلم.

وقال صلى الله عليه وسلم: **"تهادوا تحابوا"** رواه البخاري في الأدب المفرد وأبو يعلى.

فإن من أسباب زوال الدولة الإسلامية، ومن أعظم التهديدات لها، أن تبقى رواسب جاهلية عند ولادة الأمر أو بعضهم كالقومية أو القبلية أو الإقليمية التي رسخها الاحتلال الصليبي (الاستعمار) من خلال الحدود المصطنعة والدويلات الزائفة الفاقدة للشرعية.

وهذه الرواسب الجاهلية من الأمراض الفتاكة التي يجب أن يحذر منها المجاهدون في ساحات الجهاد في فلسطين والعراق وأفغانستان والشيشان وغيرها، وأن يطهروا قلوبهم من العصبية الجاهلية كالقومية والإقليمية التي تباعد بين القلوب، وتفرق الصف، وتمنع النصر، وتمكن لفتنة الكفار وفسادهم في الأرض، كما قال تعالى: **{ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ }**، وقال تعالى: **{ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ }**، وعن الحارث الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **"وأنا آمركم بخمس الله أمرني بهن: السمع، والطاعة، والجهاد، والهجرة، والجماعة فإنه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلا أن يراجع ومن ادعى دعوى الجاهلية فإنه من جثى جهنم"** فقال رجل: يا رسول الله، وإن صلى وصام قال **"وإن صلى وصام، فادعوا بدعوى الله الذي سماكم المسلمين المؤمنين عباد الله"**. رواه الترمذي وأحمد، فقوله صلى الله عليه وسلم **"من ادعى بدعوى الجاهلية"**: أي نادى في الإسلام بندااء الجاهلية وعصبيتها.

باب: الوعد بالتمكين وعودة الخلافة

إن من حصال أهل الإيمان أن يوقنوا بوعد الله ونصره لعباده المؤمنين المجاهدين، كما قال تعالى: { إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ. يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعَذِرَتُهُمْ وَهُمْ أَلْعَنَةُ وَهُمْ سُوءُ الدَّارِ }، وقال تعالى: { وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ. إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ. وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْعَالِيُونَ }، وأما التكذيب والشك بوعد الله ونصره فهو من صفات المنافقين الهالكين الذين قال الله تعالى عنهم: { إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ غَرَّ هَؤُلَاءِ دِينُهُمْ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ }، وقال تعالى: { وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا }، وقال تعالى: { بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَىٰ أَهْلِيهِمْ أَبَدًا وَزَيَّنَّ ذَلِكَ فِي قُلُوبِكُمْ وَظَنَّتُمْ ظَنًّا سَوِيًّا وَكُنْتُمْ قَوْمًا بُورًا }، وما أكثر هؤلاء المخذلين المهزومين في زماننا الذين يرجفون في البلاد، ويخذلون المسلمين عن جهاد الصليبيين واليهود، وينادون بأن يسلم المسلمون البلاد والعباد للغزاة من خلال وسائل إعلامهم المخدلة المفسدة.

فدأبهم التهويل من قوة الأعداء، وبث الرعب والهزيمة والخور في قلوب الناس، وتصوير شرادم اليهود في فلسطين بالقوة الكبرى في المنطقة، وإظهار الصليبيين الأمريكان المهزومين في العراق وأفغانستان بأنهم أكبر قوة في العالم. إن الواجب على المسلمين المجاهدين ألا يعبأوا بأراجيف المرجفين، وألا يحيك تخذيلهم في صدورهم، وألا تخزهم وتخيفهم أكاذيبهم وافتراءاتهم ولومهم في وسائل إعلامهم، أو غيرها، وقد قال الله تعالى: { وَلَا يَحْزَنكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ }، وقال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ }.

إن التحالف الإجرامي الآثم الذي يجمع الصليبيين واليهود والمرتدين والمنافقين على حرب الإسلام، ليس عدوانا وظلما للمسلمين فحسب بل هو ظلم للبشرية كلها، التي لا خلاص لها ولا نجاة ولا سعادة إلا بالدخول في دين الإسلام وإخلاص العبودية لله تعالى.

إن هؤلاء الصليبيين وحلفاءهم لا يعادون المجاهدين لعرض من أعراض الدنيا، وإنما يعادونهم لإيمانهم بالله تعالى وإخلاصهم العبودية والطاعة والخضوع لله تبارك وتعالى، كما قال تعالى: { وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ }، وقال تعالى: { قَالُوا إِنَّمَا إِلَىٰ رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ. وَمَا نَنْقِمُ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِآيَاتِ رَبِّنَا لَمَّا جَاءَتْنَا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَقَّفْنَا مُسْلِمِينَ }، وقال تعالى: { قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَقْتُمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ }.

إن هؤلاء الصليبيين يعادون الإسلام لأنه جاء بإنكار العبودية والخضوع والطاعة لغير الله والكفر بها، وهم يريدون استعباد الشعوب المقهورة وإخضاعها لأنظمتهم وقوانينهم: كالديمقراطية وغيرها.

وهم يبغضون الإسلام لأنه دين الطهارة والعفة والحياء، وهم فاسدون مفسدون، قد اعتادوا العفن والرذيلة والانحطاط، فلا يطيقون العيش في الأجواء الطاهرة والحياة الصالحة، وقد قال الله تعالى عن قوم لوط: **{فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِّنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَّتَطَهَّرُونَ}**، فقد انتكست فطرتهم، وأصبحوا يعيبون على المؤمنين طهارتهم وتنزههم عن الفاحشة.

والإسلام يوجب الجهاد في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا، ويدفع الفساد في الأرض، وينصر المستضعفين المظلومين، كما قال تعالى: **{وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ}**، وقال تعالى: **{وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أُمَّهَاتُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا}**، وهذا يعني التصدي لما تسميه الولايات المتحدة (بنشر الديمقراطية)، وإيقاف نهبها وسطوها على خيرات المسلمين ونفطهم، ولهذا يرى الصليبيون الإسلام القوة الأكبر، التي تقف أمام أطماعهم ومخططاتهم، وتستأصل بنيانهم الهاري من أصوله الفاسدة المتهالكة.

إن على المسلمين أن يستعدوا لمعركة شرسة طويلة مع الأعداء، وأن يتخلقوا بالأخلاق والأوصاف التي بتحقيقها ينصرهم الله على أعدائهم، وقد قال تعالى: **{يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ. وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ}**.

وعلى المسلمين أن يوقنوا بوعد الله ونصره، وأن يصبروا ويصابروا ويثبتوا، وأن يحذروا من الضعف والضعف والضعف واستعجال النتائج، وقد قال تعالى: **{خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ سَأُورِيكُمْ آيَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ}**، أي سأريكم حكمي واقتداري وانتقامي من الكفار فلا تستعجلون، وعن أبي عبد الله **{جَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ "شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقُلْنَا: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلَا تَدْعُو لَنَا فَقَالَ: "قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهَا، ثُمَّ يُؤْتَى بِالْمِنْشَارِ، فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ، فَيُجْعَلُ نَصْفَيْنِ، وَيُمَشَطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ، مَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهُ لِيَتِمَّنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكِيبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتِ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ وَالذَّنْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ"** رواه البخاري، وفي رواية: **" وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً "**.

إن الأمة الإسلامية أمة منصور ومبشرة بالنصر والتمكين في كتاب ربها تبارك وتعالى وفي سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وقد تحقق لها في الواقع ما أخبر الله به ورسوله صلى الله عليه وسلم من النصر والتمكين والبشارة بالانتصار على الفرس وعلى الروم وفتح القسطنطينية وغيرها من البشائر، وهناك بشائر سوف تتحقق في المستقبل كفتح روما وعودة الخلافة على منهاج النبوة وغيرها، وقد قال تعالى: **{هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ}**، وقال تعالى: **{وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا}**

يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ }، قال ابن كثير رحمه الله: "هذا وعد من الله تعالى لرسوله صلوات الله وسلامه عليه بأنه سيجعل أمته خلفاء الأرض، أي أئمة الناس والولاية عليهم، وبهم تصلح البلاد، وتخضع لهم العباد. وليبدلنهم من بعد خوفهم من الناس أمناً وحكماً فيهم، وقد فعله تبارك وتعالى، وله الحمد والمنة، فإنه صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى فتح الله عليه مكة وخيبر والبحرين وسائر جزيرة العرب وأرض اليمن بكاملها، وأخذ الجزيرة من مجوس هجر ومن بعض أطراف الشام، وهاداه هرقل ملك الروم وصاحب مصر والإسكندرية وهو المقوقس، وملوك عمان والنجاشي ملك الحبشة الذي تملك بعد أصحمة رحمه الله وأكرمه. ثم لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم واختار الله له ما عنده من الكرامة، قام بالأمر بعده خليفته أبو بكر الصديق، فلمّ شعث ما وهى بعد موته صلى الله عليه وسلم، وأطدّ جزيرة العرب ومهدها، وبعث الجيوش الإسلامية إلى بلاد فارس صحبة خالد بن الوليد رضي الله عنه، ففتحوا طرفاً منها، وقتلوا خلقاً من أهلها. وجيشاً آخر صحبة أبي عبيدة رضي الله عنه ومن اتبعه من الأمراء إلى أرض الشام، وثالثاً صحبة عمرو بن العاص رضي الله عنه إلى بلاد مصر، ففتح الله للجيش الشامي في أيامه بصرى ودمشق ومخاليفهما من بلاد حوران وما والاها وتوفاه الله عز وجل واختار له ما عنده من الكرامة.

ومنّ على أهل الإسلام بأن ألهم الصديق أن يستخلف عمر الفاروق، فقام بالأمر بعده قياماً تاماً، لم يدر الفلك بعد الأنبياء على مثله في قوة سيرته وكمال عدله. وتمّ في أيامه فتح البلاد الشامية بكاملها وديار مصر إلى آخرها وأكثر إقليم فارس. وكسر كسرى وأهانته غاية الهوان وتقهقر إلى أقصى مملكته، وقصر قيصر، وانتزع يده عن بلاد الشام، وانحدر إلى القسطنطينية، وأنفق أموالهما في سبيل الله، كما أخبر بذلك ووعد به رسول الله، عليه من ربه أتم سلام وأزكى صلاة.

ثم لما كانت الدولة العثمانية (يعني خلافة عثمان رضي الله عنه) امتدت الممالك الإسلامية إلى أقصى مشارق الأرض ومغاربها، فتحت بلاد المغرب إلى أقصى ما هنالك الأندلس وقبرص، وبلاد القيروان، وبلاد سبته مما يلي البحر المحيط، ومن ناحية المشرق إلى أقصى بلاد الصين، وقتل كسرى وباد ملكه بالكلية، وفتحت مدائن العراق وخراسان والأهواز، وقتل المسلمون من الترك مقتلة عظيمة جداً، وحذل الله ملكهم الأعظم خاقان، وحبى الخراج من المشارق والمغرب إلى حضرة أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه...، ولهذا ثبت في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها، وبلغ ملك أمتي ما زوى لي منها" فهذا نحن نتقلب فيما وعدنا الله ورسوله، وصدق الله ورسوله فنسأل الله الإيمان به وبرسوله، والقيام بشكره على الوجه الذي يرضيه عنا⁽¹⁾.

وتأمل كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يبشر أصحابه بفتح الشام وفتح بلاد الفرس وفتح اليمن، وأحزاب الكفار قد اجتمعت للقضاء على الإسلام والمسلمين في المدينة، فعن البراء بن عازب قال لما أمرنا رسول الله صلى

(1) تفسير القرآن العظيم.

الله عليه وسلم أن نحفر الخندق عرض لنا فيه حجر، لا يأخذ فيه المعول، فاشتكيننا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فألقى ثوبه، وأخذ المعول، وقال: "بسم الله" فضرب ضربة فكسر ثلث الصخرة قال "الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام، والله إني لأبصر قصورها الحمر الآن من مكاني هذا" قال: ثم ضرب أخرى وقال "بسم الله" وكسر ثلثا آخر وقال: "الله أكبر أعطيت مفاتيح فارس والله إني لأبصر قصر المدائن الأبيض الآن" ثم ضرب ثالثة وقال: "بسم الله" فقطع الحجر قال: "الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن والله إني لأبصر باب صنعاء" رواه أحمد والنسائي، وقال الحافظ ابن حجر عن إسناده: حسن.

وروى الطبراني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "لأصحابه دعوني فأكون أول من ضربها" فقال "بسم الله" فضربها فوقعت فلقة ثلثها فقال: "الله أكبر قصور الروم ورب الكعبة" ثم ضرب بأخرى فوقعت فلقة فقال: "الله أكبر قصور فارس ورب الكعبة" فقال عندها المنافقون: نحن نخندق على أنفسنا، وهو يعدنا قصور فارس والروم"، قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد بن حنبل ونعيم العنبري وهما ثقتان.

وعن عدي بن حاتم قال: بينا أنا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ أتاه رجل فشكا إليه الفاقة، ثم أتاه آخر فشكا قطع السبيل، فقال: "يا عدي، هل رأيت الحيرة؟" قلت: لم أرها، وقد أنبتت عليها، قال: "فإن طالت بك الحياة، لترين الطعينة ترحل من الحيرة، حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحدا إلا الله - قلت فيما بيني وبين نفسي: فأين دعار طيء الذين قد سعروا في البلاد - "ولئن طالت بك حياة لتفتحن كنوز كسرى" قلت: كسرى بن هرمز قال: "كسرى بن هرمز، ولئن طالت بك حياة، لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب أو فضة، يطلب من يقبله فلا يجد أحدا يقبله منه، وليلقين الله أحدكم يوم يلقاه، وليس بينه وبينه ترجمان يترجم له، فيقولن: ألم أبعث إليك رسولا فيبلغك فيقول: بلى، فيقول: ألم أعطك مالا وولدا وأفضل عليك فيقول: بلى، فينظر عن يمينه فلا يرى إلا جهنم، وينظر عن يساره فلا يرى إلا جهنم" قال عدي: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "اتقوا النار ولو بشق تمره، فمن لم يجد شق تمره، فبكلمة طيبة" قال عدي: فرأيت الطعينة ترحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف إلا الله، وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز، ولئن طالت بكم الحياة، لترون ما قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: "يخرج ملء كفه" رواه البخاري.

وقال العرياض بن سارية "كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج علينا في الصفة وعلينا الحوتكية فيقول: "لو تعلمون ما ذخر لكم ما حزنتم على ما زوي عنكم، وليفتحن لكم فارس والروم" رواه أحمد، وقال الهيثمي: ورجاله وثقوا .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى" فقلت: يا رسول الله إن كنت لأظن حين أنزل الله: {هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظَاهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ} أن ذلك تاما قال "إنه سيكون من ذلك ما شاء الله. ثم يبعث

الله ريحا طيبة. فتوفى كل من في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان. فيبقى من لا خير فيه. فيرجعون إلى دين آبائهم" رواه مسلم.

وعن تميم الداري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله هذا الدين بعز عزيز أو بذل ذليل، عزا يعز الله به الإسلام، وذلا يذل الله به الكفر" وكان تميم الداري يقول قد عرفت ذلك في أهل بيتي لقد أصاب من أسلم منهم الخير والشرف والعز، ولقد أصاب من كان منهم كافرا الذل والصغار والجزية" رواه أحمد.

وعن يحيى بن أيوب حدثني أبو قبيل قال "كنا عند عبد الله بن عمرو بن العاصي وسئل أي المدينتين تفتح أولا القسطنطينية أو رومية، فدعا عبد الله بصندوق له حلق، قال: فاخرج منه كتابا قال فقال عبد الله، بينما نحن حول رسول الله صلى الله عليه وسلم نكتب إذ سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي المدينتين تفتح أولا قسطنطينية أو رومية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "مدينة هرقل تفتح أولا" يعني قسطنطينية" رواه أحمد وغيره، وقد فتحت القسطنطينية أولا في زمن الخلافة العثمانية، وستفتح روما كما أخبر بذلك رسول الله عليه الصلاة والسلام.

وعن ثوبان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقتها ومغاربتها، وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زوى لي منها" رواه مسلم.

وعن أبي بن كعب رضي الله عن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بشّر هذه الأمة بالسنة والرفعة والدين والتمكين في الأرض فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة من نصيب" رواه أحمد وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي.

وقال صلى الله عليه وسلم "تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج النبوة، فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء الله أن يرفعها، ثم تكون ملكا عاضا فيكون ما شاء الله أن يكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون ملكا جبرية فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج النبوة" ثم سكت رواه أحمد.

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٢	ترجمة المؤلف
٥	المقدمة
٩	باب: الحكم لله تبارك وتعالى
١٨	باب: خيرية الأمة الإسلامية
٢٠	باب: الشكر على النصر
٢٣	باب: السياسة
٢٩	باب: الاعتصام بالكتاب والسنة
٣٦	باب: العقل
٥٣	باب: مزايا الشريعة ومقاصدها
٦٥	باب: العدل
٧٠	باب: الحضارة
٧٩	باب: الإمامة الكبرى
٧٩	- فصل: شروط الخليفة (الإمامة الكبرى)
٨٤	- فصل: واجبات الإمام
٨٨	- فصل: حقوق الإمام
٩٠	- فصل: أثر صلاح ولاة الأمر في صلاح الأمة
٩٨	- فصل: نصح الإمام والأمراء ومحاسبتهم ومحاكمتهم
١١١	- فصل: الخلافة والملك
١١٧	- فصل: سؤال الإمامة
١١٩	- فصل: في اختيار الإمام
١٢٨	باب: الصلاة
١٢٧	باب: الزكاة
١٢٩	باب: الشورى
١٣٩	- فصل: حكم الشورى
١٤١	- فصل: الفوائد والمصالح المترتبة على الشورى
١٤٣	- فصل: صفات أهل الشورى

- ١٥٠ - فصل: تطبيق الشورى
- ١٥٣ - فصل: مجالات الشورى
- ١٦٤ باب: تعيين الأمراء والوزراء والكتاب
- ١٦٩ باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
- ١٦٩ - فصل: حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
- ١٦٩ - فصل: أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
- ١٧١ - فصل: صفات وأخلاق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
- ١٧٢ - فصل: تقديم الأهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
- ١٧٣ - فصل: البدائل الصالحة
- ١٧٥ باب: الاقتصاد والمال
- ١٧٩ - فصل: العدل في الأموال
- ١٨٣ - فصل: ورع الإمام والأمراء والمراقبة و المحاسبة في المال العام
- ١٨٥ - فصل: نفقات الحكومة
- ١٨٦ - فصل: النفقات
- ١٩٢ - فصل: التجارة
- ١٩٤ - فصل: الحث على العمل وتهيئة المجالات للوظائف والأعمال
- ١٩٦ - فصل: الزراعة
- ١٥٨ - فصل: الصناعة والأعمال المهنية
- ٢٠١ - فصل: اكتشاف ثروات الأرض واستغلال خيراتها
- ٢٠٣ باب: الإدارة
- ٢١١ باب: التعليم والتربية
- ٢٢٢ باب: دعوة الناس ورحمتهم والرفق بهم
- ٢٣٠ باب: الإعلام
- ٢٣٧ باب: القضاء والفتوى
- ٢٤٦ باب: الجنايات والحدود
- ٢٥٣ باب: الجهاد والإعداد
- ٢٥٣ - فصل: الجهاد في سبيل الله
- ٢٥٩ - فصل: الإعداد

٢٦١	- فصل: الأخلاق والآداب في الجهاد
٢٦٧	- فصل: قتال الطائفة الممتنعة
٢٧٠	باب: العلاقات الخارجية
٢٧٨	باب: الأوامر والأنظمة
٢٨١	باب: الشرطة
٢٨٩	باب: تأسيس الدولة الجديدة
٣٠١	باب: بذل المعروف والإحسان إلى الناس وتقديم الخدمات لهم
٣٠٧	باب: الأخوة الإيمانية
٣١٠	باب: الوعد بالتمكين وعودة الخلافة
٣١٥	الفهرس